مجمع الغرائب ومنبع الرغائب

للإمام الحافظ أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي

(٤٥١ - ٥٢٩هـ)

دراسة وتحقيق

د. عبد الله بن ناصر بن محمد القرني
د. عبد الله بن محمد بن عيسى مسيملي
د. عبد العزيز بن محضور السلمي
د. سامي محمد يحيى الزهراني
د. مبارك بن عايض الشهراني
د. حسين بن محمد السهلي

المجلد الرابع

(جزء ٢)

ع - غ

شركة دار لطائف للنشر والتوزيع

مجمع الغرائب
ومنبع الرغائب

الطَّبعَةُ الأُولَى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢ م

شركة دار لطائف للنشر والتوزيع

المرقاب - المنطقة التجارية التاسعة، مبنى رقم 11
الدور الخامس، مكتب 504 - ص.ب : 927 قرطبة الكويت
الرمز البريدي 73760 - الكويت - تلفاكس : 24570050

الله

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقدّمة

الحمد لله على نعمة التّوفيق، وفّقنا للإسلام، وجعلنا من أمّة محمّد عليه الصّلاة والسّلام، أرسل رسوله بجوامع الكلم للخلق كافّة تَفَضُّلًا منه ومِنَّةً، ونصلِّي ونسلّم على رسولنا محمّد، أرسله الله للناس رحمة، وأنطقه بالهدى والحكمة، صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين حفظوا هداه، وبلّغوه، ورأوا نوره فاتّبعوه، وعلى أتباعهم من أئمّة الحديث المميّزين صحيحه من غيره، والمبيّنين لمعانيه، وعلى كلّ من تبعهم بالعناية بهذه السّنة بالضّبط والتّحقيق، الحائزين قصب السبق في مضمار الإيجاز والتدقيق.

أما بعد .. فإن طبيعة الكلام أنه على أقسام ثلاثة :

الأوّل : الغريب الحوشي، الغريب في ذاته، البعيد من صفة البلاغة والفصاحة.

الثاني : الواضح الذي يفهمه كل سامع أو قارئ.

الثالث : المشكل الذي لا يفهمه إلّا العرب الخلّص والعلماء المدقّقون.

- **فأما النّوع الأوّل** فلا مكان له في القرآن، ولا وجود له في الحديث، ولا استعمله الصحابة ولا العلماء الحاذقون ؛ لأنّه مستكره في النّفس،

غريب عن السّمع، كريه على الذّوق، ولذلك خلت منه الدّواوين اللّغوية المتداولة بين علماء اللغة.

- **وأمّا النّوع الثّاني** : فأمره واضح بيّن يكون في الكلام المتداول بين النّاس في أحاديثهم، ويكون في القرآن الكريم والسّنة المطهرة، وآثار الصحابة والتّابعين، وكلام الفصحاء والبلغاء من العلماء، ولا يعني قربُ فهمه وسرعةُ معرفته أنه ركيك مبتذل. بل قد يكون مع ذلك في قمّة الفصاحة والبلاغة كما هو الحال في القرآن الكريم والحديث الشريف وغيرهما.

- **وأما النّوع الثّالث** : فهو ما تكون غرابته بسبب واضح جَليٍّ كأنْ تكون بسبب جهل السامع بلغة القوم لقلّة بضاعته من لسانهم، أو تكون من الألفاظ التي جاء بها الدين ولا عهد للعرب بها من قبل، أو تكون من قبيل هجر اللفظ والبعد عن استعماله حق يلحق بالغريب عن الفهم، وهذا القسم هو ما يطلق عليه العلماء «غريب القرآن الكريم، وغريب الحديث الشريف»، وقد انتدب العلماء لخدمة الكتاب الكريم والحديث الشّريف واللّغة العربيّة لغة القرآن والحديث فألّفوا في غريب القرآن وغريب الحديث وغريب اللغة وعظموا شأن هذا العلم، وأعلوا مكانه.

ونقتصر في هذه المقدمة على الكلام عن غريب الحديث الشّريف ؛ إذ عظّم العلماء أمره، فأحجم كثير منهم عن ركوبه، وما أقحموا أنفسهم فيه. يقول الإمام أحمد - رحمه الله ورضي عنه - عندما سئل عن حرف من غريب الحديث : سلو أصحاب الغريب فإنّي أكره أن أتكلّم في قول رسول الله ﷺ بالظَنّ فأخطيء.

وروى أبو موسى الأَصْفَهَانِيُّ بسنده عن الأَصْمَعِيّ أَنّهُ قال : «**يُتَّقى من حديث رسول الله ﷺ كما يُتَّقى من تفسير القرآن** ».

لذلك ما جسر العلماء على هذا العلم بالظّنّ والتّخرّص صونًا لحديث رسول الله ﷺ أن يتكلموا فيه بغير بيّنة ولا حجّة. ولم يركب هذا البحر إلّا أهل الرّسوخ في العلم وأهل البَصَر بكلام العرب.

وظهر الاهتمام بغريب الحديث في نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث - تقريبًا - ذلك عندما أدرك العلماء الأجلاء أنّ الحاجة ملحّة إلى تتبّع هذا الغريب في موطنه، وتفسيره وتوضيح المراد منه خدمة للعقيدة، وإظهارًا للدّين بعد أن أتمّ الله - تعالى - نوره وجاوز الإسلام حدود جزيرة العرب. ودخل الناس في دين الله أفواجًا واختلط العرب بغيرهم من الأعاجم، واستحال اللسان العربيّ أعجميًّا أو كاد في كثير من أقطار الإسلام، واستعجم أبناء العرب واغترب اللسان العربي بين أبناء المسلمين.

ولمّا أدرك العلماء ذلك، وتحرّكت عندهم الغيرة على حديث رسول الله ﷺ نشطوا منذ بدء التّدوين إلى التّصنيف في غريب الحديث طوال القرن الثالث والرابع والخامس حيث لم يخل زمان وعصر مِمّن جمع في هذا الفنّ شيئًا، وانفرد فيه بتأليف، واستبد فيه بتصنيف. واستمرت الحال إلى عهد الإمام الحافظ أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي رَحِمَهُ اللَّهُ وكان بعد الخمسمائة وقبلها، وانتهى إليه أكثر ما ألف في هذا الفنّ، فنظر فيه فوجد أنّ فيه ثَغْرة يمكن أن يسدّها، وثلمة يمكن

أن يبنيها فبادر إلى ذلك، واتّخذ منهج أبي عبيد الهروي صاحب الغريبين مسلكًا؛ غير أنّه جرّد غريب الحديث من غريب القرآن، وجمع جُلّ المصنّفات التي أُلّفت قبله مضيفًا كلّ كلمةٍ إلى أختها في بابها، فسهل البحث عن الكلمات فيه، ولطف مأخذ المعاني منه دون عسر أو مشقة، وجاء كتابه سهل المتناول، قريب المأخذ فكان بالغ الأهميّة في تاريخ هذا العلم، ومؤلفه مقدم عند العلماء. وقد ضمّ الكتاب مادة غزيرة من هذا العلم في حسن ترتيب وتبويب.

- هذا وقد كنا نتمنَّى منذ أن اتجهت إلى دراسة اللّغة العربيّة أن يوفّقنا الله لإنجاز عمل يجمع بين خدمة الحديث الشريف وعلوم العربيّة، ويصل اللّغة بالشّريعة تقرُّبًا إلى الله، وأملًا في رضاه؛ إذ اللّغة ما هي إلا وسيلة لفهم الشّرع تبيّن وتعرب وتفسّر وتوضّح، وتكشف الأستار، وترفع الحجب عن المعاني الشّرعية ليتمكّن النّاس من العمل على أساس متين من الفهم والوضوح.

ولما يسّر الله لنا الإلتحاق بهذه الجامعة المباركة واطلعنا على مجموعة من الكتب التي حُقِّقَت في غريب الحديث وقع في نفسي أنّ هذا السبيل فيه شيءٌ كثير من تحقيق ما نرغب فيه، ولاسيما أن كليّة اللّغة العربيّة بهذه الجامعة ضمّت مجموعة ممتازة من الأساتذة الكرام الذين لهم قصب سبق في هذا الميدان، وخبرة واسعة في معاناة هذا الفنّ.

ولمّا اطّلعنا على ما خرج من كتب غريب الحديث مِمّا أخرجه أساتذتنا الأجِلّاء وغيرهم مِمّن أسهم في إبراز هذه الكنوز العظيمة إلى حيز الوجود زادت الرغبة في سلوك هذا الطريق ورأينا أن الفرصة قد آن أوانها، فاستعنا بالله وأخذنا نفتش في مراجع الكتب والمصنفات والتراجم، مستشيرين أساتذتنا الأجلاء فوفق الله إلي هذا الكتاب جليل القدر، عظيم الفائدة.

باب العين مع سائر الحروف

فصل العين مع الباء

• (عَبَأ) في الحَدِيْثِ : «**لاَ يَعْبَأُ اللهُ بِأَعْمَالِكُمْ**»[١].

كَأَنَّهُ قَالَ : لَا يُبَالِي، وَقَالَ بَعْضُهُم[٢] : مَعْنَاهُ : لَا وَزْنَ لَهَا عِنْدَهُ لَوْلَا[٣] نِيَّاتِكُمْ.

- وَفي الحَدِيثِ : « **إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ** »[٤].

يَعْنِيْ : الكِبْرَ، وَيُرْوَى[٥] بالكَسْرِ. وقال بَعْضُهُم[٦] : هُوَ مِنَ العِبْءِ مَهْمُوزٌ، وَهْوَ : الحِمْلُ الثَّقِيْلُ، فَتُرِكَتِ الهَمْزَةُ[٧] كَالبَرِّيَّةِ والذُّرِّيَّةِ [وَفِيْهِ تَعْدَادٌ لَيْسَ فِيْهَا هَمْزٌ][٨].

---

(١) الحديث في : الدُّرِّ النَّثير ٣ / ٦٧، والمشارق ٢ / ٦٤

(٢) قاله الزَّجاج. انظر معاني القرآن ٤ / ٧٨.

(٣) في (م) : «ولا» بدل : «لولا».

(٤) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الأدب، باب : في التَّفاخر بالأحساب ب (١٢٠)ح (٥١١٦) ص ٥ / ٣٣٩، والتُّرمذي كتاب : المناقب، باب : في فضل الشَّام واليمن ب (٧٥) ح (٣٩٥٥) ص ٥ / ٦٩٠ وقال عنه : وهذا حديث حسن غريب، ومسند أحمد ٢ / ٥٢٤، ٣٦١، وكلها بلفظ «أذهب» بدل «وضع».

(٥) في (م) : «وَرُوِيَ».

(٦) انظر الغريبين ٤ / ١٢١٧.

(٧) في (م) : «الهَمْزُ».

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ص).

قَالَ الأَزْهَرِيّ[١] : هُوَ مَأْخُوْذٌ مِنَ العَبْءِ، وهو النُّوْرُ والضِّيَاءُ، يُقَالُ : هَذا عَبْءُ الشَّمْسِ، وَأَصْلُهُ عَبُؤٌ. وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الفَصْلِ، وَسَيَأْتِيْ فِيْ مَوْضِعِهِ.

● (عَبَب) وَفِي الحَديثِ : «**مُصُّوْا المَاءَ مَصًّا وَلاَ تعبُّوه عَبًّا، فَإِنَّ الكُبَادَ مِنَ العَبِّ**»[٢].

قِيلَ[٣] : العَبُّ : هُوَ شُرْبُ المَاءِ بِلَا تَنَفُّسٍ، / وَقيلَ : هُوَ أَنْ يُجْرَعَ ٨٦ / أ مِنْ غَيْرِ مَصٍّ وَيُرْشَفَ كَمَا تَجْرَعُهُ الدَّوَابُّ، والكُبَادُ : وَجَعُ الكَبِدِ، كَالقُلَابِ والصُّدَاعِ وَالدُّوَارِ وَبَابِهِ.

- وَفي حَديثِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لَهُ لَمَّا تُوُفِّي - ثَنَاءً عَلَيْه - : «**كُنْتَ لِلدِّيْنِ يَعْسُوْبًا**»[٤] فِي كَلَامٍ طَوِيْلٍ إِلَى أَنْ قَالَ : «**طِرْتَ لِعُبَابِهِا وفُزْتَ بِحبابِها**».

العُبَابُ : أَوَّلُ المَاءِ، والحَبَابُ: مُعْظَمُهُ، والحَبَابُ - أَيضًا - : فَقَاقِيْعُ المَاءِ، وَهُوَ مَا يَعْلُوْهُ مِنَ الزَّبَدِ، وَمَعْنَاهُ : أَحْرَزْتَ سَوَابِقَ

---

(١) انظر تهذيب اللُّغة ١ / ١١٨.

(٢) الحديث في : فيض القدير ٥ / ٥٢٣، وكشف الخفاء للعجلوني ٢ / ٢٧٨، وكنز العُمَّال (٤١٠٧٦) ١٥ / ٢٩٥.

(٣) انظر الغريبين ٤ / ١٢١٧.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمعه ٩ / ٣٢ في حديث طويل وعزاه للبزّار بلفظ : «حين فشلوا» وبلفظ : «طِرْتَ بِغِنَاهَا، وفُزْتَ بِحِبَاهَا». وذكره صاحب كنز العُمَّال ١٢ / ٥٤٢ رقم الحديث (٣٥٧٣٤) بلفظ : «حِيْنَ فَشِلوا، وحِيْنَ فَلُوا» وذكر الطَّبري في الرِّياض النَّضرة ١ / ١٨٣ بلفظ: «طِرْتَ بِغِنَائِهَا وَفُزْتَ بِحِبَائِها».

الإِسْلَامِ، وَأَدْرَكْتَ أَوَائِلَهُ، وَفَضَائِلَهُ، وَأَوَاخِرَهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ أَمْثَالٌ ضَرَبَهَا لَهُ.

- ومِنْه : أَنَّ جُهَيْشَ بْنَ أَوْسٍ النَّخَعِيَّ(١) - مِنْ مَذْحِجَ - قَدِمَ فِي نَفَرٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: « **إِنَّا حَيٌّ مِنْ مَذْحِجَ عُبَابُ سَالِفِهَا ولُبَابُ شَرَفِهَا**»(٢).

يُرِيْدُ : أَنَّهُمْ أَهْلُ سَابِقَةٍ وَشَرَفٍ، والعُبَابُ : أَوَّلُ المَاءِ ومُعْظَمُهُ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

● **(عبد)** وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ «**مَا هَذِهِ العِبِدَّى حَوْلَكَ يَا مُحَمَّدُ** »(٣). أَرَادَ أَهْلَ الصُّفَّةِ.

- وَفِي حَدِيْثِ الاسْتِسْقَاءِ : أَنَّ عَبْدَ المُطَّلِبِ دَعَا فِيْ الحَرَمِ فَقَالَ : «**هَؤُلاءِ عِبِدَّاكَ بِفِناءِ حَرَمِكَ** »(٤).

---

(١) جُهَيْشُ بن أوس النَّخَعِيُّ، آخره معجمة مصغَّرًا، وقيل : بفتح أَوَّلِهِ وسكون التحتانيَّة، وقيل : بفتح أَوَّله وسكون الهاء بعدها موحَّدة.
قال ابن سعد : بعثت النَّخَع رجلين منهم إلى النبيِّ ﷺ، وافدين بإسلامهم، أحدهما الجُهَيْشُ، واسمه الأرقم. عرض عليهما الإسلام فقبلا، فبايعاه على قومهما. فأعجب رسول الله ﷺ شأنهما وحسن هيئتهما ... دعا لهما، وقال : اللهم بارك في النَّخَع.
انظر الطبقات لابن سعد ١ / ٣٤٦، والإصابة لابن حجر ١ / ٦٢٥، وأسد الغابة لابن الأثير ١ / ٣٦٩.

(٢) أشار إليه ابن الأثير في أسد الغابة ١ / ٣٦٩، والحافظ ابن حجر في الإصابة ١ / ٦٥٠ (١٣٤٩)، والحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ص ١ / ٦٣٩.

(٣) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢١٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٢.

(٤) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٢ / ٤٥٦، والمعجم الكبير ٢٤ / ٢٦٠، وطبقات ابن سعد ١ / ٩٠، ودلائل النُّبوة للبيهقي ١ / ٣٠٠، ٣٠٤.

هُوَ جَمْعُ العَبْدِ. أَيْ : عِبَادُكَ، يُقَالُ: عَبْدٌ وأَعْبُدٌ وعَبِيْدٌ ومَعْبُودَاءُ وعِبِدَّى، وَقَدْ تُجْمَعُ على العُبْدَانِ[(١)].

- وَفِيْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه: «**أَنَّهُ قِيْلَ لَهُ : أَنْتَ أَمَرْتَ بِقَتْلِ عُثْمَانَ أَوْ أَعَنْتَ عَلَيْهِ ؟ فَعَبِدَ وضَمِدَ** »[(٢)].

أَيْ : غَضِبَ في أَنفَةٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : ﴿فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡعَـٰبِدِينَ﴾[(٣)] أَيِ : الغِضَابِ الأَنِفِيْنَ، والضَّمَدُ : شِدَّةُ الغَيْظِ.

● (عبر) وَفِي الْحَدِيْثِ : « **مُلَطَّخَةٌ**[(٤)] **بِعَبِيْرٍ** »[(٥)].

قَال الأَصمعِيُّ[(٦)] : هُوَ أَخْلَاطٌ مِنَ الطِّيبِ تُجْمَعُ بِالزَّعْفَرَانِ.

وَقَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[(٧)] هُوَ الزَّعْفَرَانُ بِعَيْنِهِ[(٨)].

- وَفِيْ حَدِيْثِ ابْنِ سِيْرِيْنَ : « **أَنَّهُ كَانَ يَقُوْلُ : أَعْتَبِرُ الحَدِيْثَ** »[(٩)].

---

(١) انظر غريب الحديث للخطّابي ١ / ٤٤٠.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٤٨، والغريبين ٤ / ١٢١٩، والفائق ٢ / ٣٨٨.

(٣) سورة الزُّخرف، آية (٨١).

(٤) في (ص) : «فَيلْطَخُهُ».

(٥) الحديث : أخرجه النّسائي في سننه كتاب : الزِّينة باب : الكراهية للنِّساء في إظهار الحليِّ والذَّهب باب (٣٩) ح (٥١٤٢) ٨ / ١٥٩ بلفظ : «مَا يَمْنَعُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَصْنَعَ قُرْطَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ تُصَفِّرَهُ بِزَعْفَرَانٍ أَوْ بِعَبِيرٍ».

(٦) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥١٣.

(٧) في (م) : «أبو عبيدة».

(٨) انظر الغريب المصنّف ١ / ١٦٢.

(٩) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦٢٤، والفائق ٢ / ٣٨٨، غريب الجوزي =

يُرِيْدُ : أَنَّهُ يُعَبِّرُ الرُّؤْيَا عَلَى الحَدِيْثِ، وَيَجْعَلُهُ لَهَا اعْتِبَارًا، كَمَا يَعْتَبِرُ القُرْآنَ فِي تَأْوِيْلِ الرُّؤْيَا، فَيُعَبِّرُ عَلَيْهَا[١]، وَالعَابِرُ : النَّاظِرُ فِي الشَّيْءِ، ومِنْهُ العِبْرَةُ في الأَمْرِ.

- وَفِي حَديثِ أَبِي زَرْعٍ وَأمِّ زَرْعٍ : « **وعُبْرُ جارَتِهَا** »[٢].

فِيْهِ تَأْوِيلَاتٌ، أَحَدُهُمَا : أَنَّ ضَرَّتَها تَرَى مِنْ جَمَالِهَا مَا يُعْبِرُ عَيْنَها، أَيْ : يُبْكِيْهَا وَيُسِيْلُ عَبْرَتَها، والآخَرُ : أَنها تَرَى مِنْ عِفَّتِهَا مَا تَعْتَبِرُ بِهِ.

- وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ : في حَدِيْثِ الحَجَّاجِ : أَنَّهُ قَالَ لِطَبَّاخِهِ : «**اتَّخِذْ لَنَا عَبْرَبِيَّةً، وأَكْثِرْ فَيْجَنَهَا** »[٣].

الْعَبْرَبُ : السُّمَّاقُ[٤]. والفَيْجَنُ : السَّذَابُ[٥].

وَفِي رِوَايَةٍ : «**وَأَكْثِرْ دَوْفَصَهَا**» وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ البَصَلِ.

● (عبس) وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ مَرَّ عَلَى إِبِلٍ لِحَيٍّ قَدْ عَبِسَتْ فِيْ أَبْوَالِهَا مِنَ**

= ٢ / ٦٢، النِّهاية ٣ / ١٧٠.

(١) في (م) : «علمها».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب : النكاح باب : حُسْن المُعاشرة مع الأهل ٦ / ١٤٦، ومسلم في كتاب : فضائل الصحابة باب : ذكر حديث أمِّ زرع ٤ / ١٨٩٦، ١٨٩٧.

(٣) الحديث في : غريب الحديث للخطابي ٣ / ١٧٥، والفائق ٢ / ٣٨٨، وغريب ابن الجوزي ١ / ٥٩٤، والمجموع المغيث ٢ / ٣٩٧.

(٤) السُّمَّاقُ بالتَّشديد : من شجر القفاف والجبال، وله ثمرٌ حامِضٌ عَناقيدُ فيها حَبٌّ صِغَارٌ يُطْبَخُ ؛ حكاه أبو حنيفة في النبات ٢ / ٤٦، قال : ولا أعلَمُهُ يَنْبتُ بشيءٍ من أرض العرب إلَّا ما كان بالشَّأمِ، قال : وهو شَدِيْدُ الحُمْرَةِ. اللِّسان (سمق).

(٥) السَّذَابُ : بَقْلٌ، القاموس المحيط (سذب).

السِّمَنِ، فَتَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ ثُمَّ مَرَّ لِقَوْلِهِ – تَعَالَى – : ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ﴾[(١)]»[(٢)].

قَوْلُه : عَبِسَتْ، أَيْ : جَفَّتْ أَبْوَالُهَا وَأَبْعَارُهَا عَلَى أَفْخَاذِهَا ؛ وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ كَثْرَةِ الشَّحْمِ.

– وَفِي حَدِيْثِ شُرَيْحٍ : «**أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ مِن العَبَسِ**»[(٣)].

الأَصْلُ فِيْه : ما يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ ثَلَطِ الْحَيَوَانِ بِأَذْنَابِها وَأَفْخَاذِهَا ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

وَأَرَادَ شُرَيْحٌ : أَنَّ الغُلَامَ أَوِ الجَارِيَةَ إِذَا بَالَ أَوْ أَحْدَثَ فِي الفِرَاشِ لَيْلاً[(٤)]، فَإِنْ كَانَ شَيْئًا كَثِيْرًا مُعْتَادًا ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ أَثَرٌ، فَإِنَّهُ يُرَدُّ بِهِ، فَهُوَ عَيْبٌ، وَإِنْ كَانَ يَسِيْرًا يقَعُ مِثْلُهُ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

● **(عبط)** وفي الحَدِيْثِ : « **مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلاً فَإِنَّهُ قَوَدٌ** »[(٥)].

أَيْ : قَتَلَهُ بِلَا جِنَايَةٍ سَابِقَةٍ مِنْهُ، فَإِنَّهُ[(٦)] يُقَادُ بِهِ، وَكُلُّ مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ عِلَّةٍ، فَقَدْ اعْتُبِطَ.

---

(١) سورة طه، آية (١٣١).

(٢) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٩، والغريبين ٤ / ١٢٢٠، والفائق ٢ / ٣٨٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٣، وتفسير القرطبي ٦ / ٢٨٠.

(٣) الحديث في : مصنَّف عبد الرزاق ٨ / ١٦٦ بلفظ : «أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ مِنَ العَسَرِ».

(٤) «ليلاً» سقط من (م).

(٥) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الفتن باب : في تعظيم قتل المؤمن ب (٦) ح (٤٢٧٠) ص ٤ / ٤٦٤، والنَّسائي كتاب : القسامة باب : ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له ب (٤٧) ح (٤٨٥٣) ص ٨ / ٥٨. والدَّارمي ٢ / ٦٣١ كتاب : الدِّيات باب : الدِّية في قتل العمد.

(٦) «فإنه» زيادة من (م).

- وَفِي الْحَدِيثِ : « **أَنَّهُ أَمَرَ لأُمِّ سَوادَةَ بن الرَّبِيْعِ**[١] **بِشَاةِ غَنَم، وَقَالَ لَهَا : مُرِي بَنِيكِ أَنْ يُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُم أَنْ يُوْجِعُوا أَوْ يَعْبِطُوا ضُرُوْعَ الغَنَم**»[٢].

مَعْنَاهُ : لِئَلَّا يُوْجِعُوا أَوْ يَعْبِطُوا، مَعْنَاهُ : أَنْ يَعْقِرُوْهَا فَيُدْمُوْها، والعَبِيْطُ : الدَّمُ الطَّرِيُّ. يُقَالُ : مَاتَ عَبْطًا، واعْتُبِطَ فِي شَبَابِهِ.

● **(عبقر)** مِنْ رُبَاعِيِّهِ : فِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى عَبْقَرِيٍّ**»[٣].

قَالَ بَعْضُهُمْ[٤] : هِيَ الطِّنْفَسَةُ الثَّخِيْنَةُ. وقيْلَ : هُوَ : البِسَاطُ، والبُسْطُ كُلُّها، يُقَالُ لَهَا : عَبْقَرِيٌّ.

وَقِيْلَ[٥] : هُوَ ثَوْبٌ يُنْسَبُ إِلَى عَبْقَرَ، وَهِيَ : قَرْيَةٌ يَسْكُنُها الجِنُّ، يُنْسَبُ إليها كُلُّ فائِقٍ جلِيْلٍ.

- وَفِي الْحَدِيْثِ : أَنَّهُ عليه السلام ذَكَرَ رُؤْيا رَآهَا، ذَكَرَ فِيْهَا أَبَا بَكْرٍ وَذَكَرَ عُمَرَ فَقَالَ : « **فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يفْرِي فَرِيَّهُ** »[٦].

---

(١) سَوَادَةُ بن الرَّبِيعِ الجَرْمِيُّ، وَفَدَ على النبيِّ ﷺ وسأله، فأمر له بِذَوْدٍ، ثم ذكر الحديث. انظر أسد الغابة ٢ / ٣٣٤ ت (٢٣٣٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٣ / ٤٨٤، وابن الأثير في أسد الغابة ٢ / ٣٣٤، وابن سعد في الطَّبقات ٧ / ٤٨، والحافظ في الإصابة ٢ / ١٩٧.

(٣) الحديث في : سنن البيهقي ٢ / ٦١٢، وتفسير القرطبي ١٧ / ١٩٢.

(٤) قاله الفرّاء، انظر معاني القرآن ٣ / ١٢٠.

(٥) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٨٨.

(٦) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : فضائل أصحاب النّبيّ ﷺ باب : مناقب عمر رضي الله عنه ب (٦) ح (٣٦٨٢) ص ٦١٨، وكتاب : التّعبير باب : نزع الماء من البئر حتى يَرْوِيَ النَّاس ب (٢٨) ح (٧٠١٩) ص ١٢١٠، ومسلم كتاب : فضائل الصَّحابة باب : من فضائل عمر رضي الله عنه ب (٢) ح (٢٣٩٢) ص ٤ / ١٨٦٠.

قَالَ[١] أَبُوْ عَمْرٍو[٢] : يُقَالُ : هَذَا عَبْقَرِيُّ قَوْمٍ، كَمَا يُقَالُ : سَيِّدُ قَوْمٍ، وَكَرِيْمُهُم، وَقَوِيُّهُمْ.

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ : وأَصْلُهُ فِيمَا يُقَالُ - كَمَا ذَكَرْنَاهُ - : أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى عَبْقَرَ، أرضٌ يَسْكُنُهَا الجِنُّ، صَارَ مَثَلاً لِكُلِّ مَنْسُوْبٍ إِلَى شَيْءٍ رَفِيْعٍ.

● (عَبَلَ) وَفِي حَدِيْثِ ابن عُمَرَ : «**وَأَنَّ هُنَاكَ سَرْحَةً لم تُعْبَلْ**»[٣].

أَيْ : لم[٤] يَسْقُطْ وَرَقُهَا، يُقَالُ : عَبَلْتُ الشَّجَرَ عَبْلاً، إِذَا حَتَتَّ عَنْهُ وَرَقَهُ، وَقَدْ أَعْبَلَ الشَّجَرُ، إِذَا طَلَعَ وَرَقُهُ[٥].

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَا يُقَالُ لِلْوَرَقِ الْمُنْبَسِطِ عَبَلٌ، إِنَّمَا العَبَلُ ما انْفَتَلَ ٨٧/ب وَدَقَّ، مِثْلُ الأَثْلِ والأَرْطَى، فَإِذَا انْبَسَطَ قِيلَ لَهُ : وَرَقٌ[٦] /.

- وَفِي حَدِيْثِ الخَنْدَقِ : «**فَوَجَدُوا أَعْبِلَةً**»[٧].

الأَعْبَلُ وَالْعَبْلَاءُ : حِجَارَةٌ بِيْضٌ[٨]، وَهُوَ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ الوَاحِدِ.

---

(١) «قال» ساقط من (م).

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٨٧.

(٣) الحديث في : الموطَّأ كتاب : الحجِّ باب : جامع الحج ١ / ٢٨٢، ومسند أحمد ٢ / ١٣٢، وصحيح ابن حِبَّان ١٤ / ١٣٧ وغيرها.

(٤) في (م) : «ما» بدل : «لم».

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢٥٧، وتهذيب اللُّغة ٢ / ٤٠٨ وذكر : أَنّ ابن شُمَيل جعل «أعبَلَتِ الشَّجَر» من الأضداد، فهي بمعنى : نَبَتَتْ وحَتَّتْ.

(٦) انظر الغريب المصنَّف ١ / ٤٢٤، وغريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢٥٧.

(٧) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٧٢، والغريبين ٤ / ١٢٢١، والفائق ٣ / ٢٤٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٤.

(٨) انظر تهذيب اللُّغة للأزهريّ ٢ / ٤٠٩ وحكاه عن الأصمعيّ.

- في الحَدِيْثِ : « أَنَّهُ بعَثَ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ[١] وخُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ[٢] فِي جَمَاعَةٍ تتَحَسَّبُ لَهُ خَبرَ قُرَيْشٍ، فَاعْتَرَضَتْ لَهُمْ بَنُو لَحْيَانَ مِنْ هُذَيْلٍ[٣]، فَقَالَ عَاصِمٌ :

مَا عِلَّتِي وأَنَا جَلْدٌ نَابِلُ   والقَوْسُ فِيهَا وَتَرٌ عُنَابِلُ
تَزِلُّ عَنْ صَفْحَتِهَا المَعَابِلُ   ....[٤]

«مَا عِلَّتِي ؟» أَيْ : مَا عُذْرِي في تَرْكِ القِتَالِ وَمَعِي سِلَاحٌ ؟ يُقَالُ : رَجُلٌ نَابِلٌ إذَا كَانَ مَعَهُ نَبْلٌ، وَقَوْلُهُ : «وَتَرٌ عُنَابِلٌ»، أَيْ : مَتِينٌ صُلْبٌ، الْوَاحِدُ بالضَّمِّ، وَالجَمْعُ بِالفَتْحِ كـ(جُوَالِق. وجَوَالِق)[٥] والمَعَابِلُ :

---

(١) عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح الأنصاري، وهو حَمِيُّ الدُّبُر، شَهِدَ بَدْراً. انظر قصتَه في أسد الغابة ٣ / ٧، ٨ ت (٢٦٦٣)، والطَّبقات لابن سعد ٢ / ٥٥.

(٢) خُبَيْبُ بن عَدِيٍّ بن مالك بن عامر الأنصاريُّ شهد بدراً. انظر قصة قتله في أسد الغابة ١ / ٥٩٧ ت (١٤١٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب : هل يستأسر الرَّجل؟ ومن لم يستأسر ومن صلى ركعتين عند القتل ب (١٧٠) ح (٣٠٤٥) ص ٥٠٣، وكتاب المغازي باب (١٠) ح (٣٩٨٩) ص ٦٧٣ وكتاب : التَّوحيد باب : ما يُذْكَرُ في الذَّات والنُّعوت وأسامي الله - عز وجل - ب (١٤) ح (٧٤٠٢) ص ١٢٧٣.

(٤) انظر الخطَّابي ١ / ١٠٨ وفيه تَتِمَّةُ البَيْتِ :

والمَوْتُ حَقٌّ والحَيَاةُ بَاطِلُ

والبيت الأول : في اللِّسان والتَّاج (نبل)، والأبيات كاملة في : جمهرة اللُّغة لابن دريد ٢ / ١٢٠٩، ونظام الغريب في اللُّغة ١٣٨.

(٥) انظر الكتاب ٣ / ٦١٥، واللِّسان والقاموس (جلق)، وشرح شافية ابن الحاجب ٢ / ٢٠٧، والخطَّابي ١ / ١٠٩.

النِّصَالُ الْعَرِيْضَةُ الَّتِي لَا عَيْرَ لَهَا[١]، وَاحِدُهَا مِعْبَلَةٌ.

● **(عبهل)** وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ عَبْهَلَ : أَنَّهُ ﷺ كَتَبَ : « **مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُوْلِ اللهِ إِلَى الأَقْيَالِ العَبَاهِلَةِ مِنْ حَضْرَمَوْتَ** »[٢].

الأَقْيَالُ : جَمْعُ القَيْلِ، وَهُمْ : الْمُلُوْكُ، وَالْعَبَاهِلَةُ : الَّذِيْنَ قَدْ أُقِرُّوا عَلَى مُلْكِهِمْ، لَا يُزَالُوْنَ عَنْهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَهْمَلْتَهُ لَا تَمْنَعُهُ مِمَّا يُرِيْدُ، وَلَا تَضْرِبُ عَلَى يَدَيْهِ فَهُوَ مُعَبْهَلٌ. وَيُقَالُ : عَبْهَلَتِ الإِبِلُ، إِذَا تُرِكَتْ تَرِدُ مَتَى شَاءَتْ[٣].

● **(عبي)** وَفِي الْحَدِيْثِ : « **أَنَّ اللهَ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ** »[٤].

يَعْنِي : الكِبْرَ. وفيه لُغَةٌ أُخْرَى : «عَبِّيَةَ الجَاهِلِيَّةِ»[٥]، يُقَالُ فِيهِ[٦] : عَبِيَّةٌ وَجَبْرِيَّة وعَنْجِهِيَّةٌ، أَيْ : كِبْرٌ وتَعَظُّمٌ.

---

(١) في (م) : «عليها».

(٢) سبق تخريجه م ٢ ص ٢٥٥ .

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢١٢.

(٤) انظر تخريجه ص ١١ (عبأ).

(٥) «الجاهلية» ساقطة من (م).

(٦) «فيه» ساقطة من (م).

فصل العين مع التاء

• (عَتَب) وَفِي حَدِيْثِ الزُّهْرِيِّ : «**أَنَّ رَجُلاً أَنْعَلَ دَابَّةَ رَجُلٍ فَعَتَبَتْ**»(١).
أَيْ : غَمَزَتْ فَرَفَعَتْ رِجْلاً أو(٢) يَدًا، يُقَالُ : عَتَبَ الفَرَسُ يَعْتِبُ وَيَعْتُبُ.
وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ (فعَنِتَتْ)، وسَيَأْتِي في موضعه(٣).
- وَفِي حَدِيْثِ سَعِيْدٍ : « **كُلُّ عَظْمٍ كُسِرَ ثُمَّ**(٤) **جُبِرَ وَبِهِ عَتَبٌ، فَإِنَّهُ يُقَدَّرُ عَتَبُهُ بِقِيْمَةِ أَهْلِ البَصَرِ، ثُمَّ يُعْقَلُ** »(٥).
قَوْلُهُ : «وَبِهِ عَتَبٌ»، أَيْ : نَقْصٌ أو اعْوِجَاجٌ، وَهُوَ مِثْلُ العَثْمِ. وَسَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ(٦).
- وَفِيْ الْحَدِيْثِ : «**أُولَئِكَ لاَ يُعَاتَبُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ** »(٧).
يَعْنِي : لِعِظَمِ ذَنْبِهِمْ، وَإِنَّمَا يُعَاتَبُ مَنْ يُرْجَى عِنْدَهُ العُتْبَى، وَهِيَ(٨) : الرُّجُوْعُ عَنِ الذَّنْبِ إِلَى العُذْرِ.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٧٣، والغريبين ٤ / ١٢٢٢، والفائق ٢ / ٣٩٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٥.
(٢) في (م) : «و» بدل : «أو».
(٣) في (م) : «فصل العين والنُّون» انظر ص ١٧٤.
(٤) في (م) : «و» بدل : «ثُمَّ».
(٥) الحديث في : المجموع المغيث ٢ / ٣٩٩.
(٦) انظر ص ٣٤ (عثم).
(٧) انظر الغريبين ٤ / ١٢٢٢.
(٨) في (م) : «هو».

● **(عتت)** وفي حَدِيْثِ الحَسَنِ : «**أَنَّ رَجُلاً حَلَفَ أَيْمَانًا. فَجَعَلُوا يُعَاتُّونَهُ فَقَالَ : عَلَيْهِ**[١] **كَفَّارَةٌ** »[٢].

قَوْلُهُ : «يُعَاتُّونَهُ» أي : يُرَادُّوْنَه فِي القَوْلِ، فَيَحْلِفُ ويُعَاسِرُوْنَهُ وَلَا يَقْبَلُونَ مِنْهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ.

● **(عتد)** فِي الْحَدِيثِ : «**أَنَّ خَالِدَ بْنَ الوَلِيْدِ جَعَلَ رَقِيْقَهُ وأَعْتُدَهُ حُبْسًا فِي سَبِيْلِ اللهِ** »[٣].

الأَعْتُدُ : جَمْعُ العِتَادِ، وَهُوَ مَا يُعَدُّ مِنَ السِّلَاحِ وَالدَّوَابِ وَالآلَاتِ[٤] لِلْحَرْبِ، ويُجْمَعُ : أَعْتِدَةٌ أَيْضًا.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : «**قَدْ حَبَسَ أَدْرَاعَهُ وأَعْتَادَهُ فِي سَبِيْلِ اللهِ** ».

والأَعْتَادُ : جَمْعُ : عَتَدٍ وعِتْدٍ : وَهُو مَا أُعْتِدَ.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : ذَكَرَ (العَتُوْدَ)[٥] وَهْوَ مِنْ أَوْلَادِ المَعْزِ ما رَعَى وَقَوِيَ[٦]، وأَتى عَلَيْهِ حَوْلٌ، والجَمْعُ : أَعْتِدَةٌ وعِدَّانٌ، وَأَصْلُهُ

---

(١) في (ص) زيادة : «السّلام» وهو خطأ.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦١٧، والغريبين ٤ / ١٢٢٣، والفائق ٢ / ٣٩٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٥.

(٣) انظر تخريجه في المجلد الثالث مادة (حبس).

(٤) في (م) : «وآلات».

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٦٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٤، والمجموع المغيث ٢ / ٤٠٠.

(٦) انظر الخطّابي ٣ / ١٦٨.

عِتْدَانٌ فَأُدْغِمَ(١)(٢).

● (عتر) فِي الْحَدِيْثِ : « **أَنَّ(٣) عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ أَضْحاةً وعَتِيْرةً** »(٤).

- وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : « **لاَ عَتِيْرَةَ** »(٥).

وَهِيَ(٦) : ذَبِيْحَةٌ كَانَتْ تُذْبَحُ فِي رَجَبٍ، يَتَقَرَّبُ بِها أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ، فَنَسَخَهُ الإِسْلَامُ. يُقَالُ : مِنْهُ : عَتَر يَعْتِرُ عَتْرًا.

وإِنَّما وَرَدَ النَّهْيُ ؛ لأَنَّهُمْ كَانُوا يَذْبَحونَهَا عَلَى أَسْمَاءِ آلِهَتِهِمْ، فَأَمَّا إِذَا ذُبِحَتْ عَلَى اسْمِ اللهِ - تَعَالَى - فَلَا نَهْيَ عَنْهَا فِيْ أَيِّ وَقْتٍ كَانَ(٧).

---

(١) انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ١٩٦. وحكى عن ابن شميل : «أَنَّ وَلَدَ المِعْزَى إذا أَثْنَى فَهُوَ عَتُودٌ».

(٢) في (م) : «فَادُّغِمَ».

(٣) في (م) : «أنه».

(٤) أخرجه أبو داود كتاب : الضَّحايا، باب : ما جاء في إيجاب الأضاحي ب (١) ح (٢٧٨٨) ص ٣ / ٢٢٦، والنَّسائي كتاب : الفرع والعتيرة ح (٤٢٢٦) ص ٨ / ١٦٧، وابن ماجه كتاب: الأضاحي، باب : الأضاحي واجبة هي أم لا ؟ باب (٢) ح (٣١٦٠) ص ٢ / ٢٠٣، والتُّرمذي كتاب : الأضاحي باب : الأضحية في كل عام باب (١٨) ح (١٥١٨) ص ٤ / ٨٣، وأحمد في مسنده ٤ / ٢١٥، ٥ / ٧٧.

(٥) أخرجه البخاري كتاب : العقيقة باب : الفرع والعتيرة ب (٣، ٤) ح (٥٤٧٣، ٥٤٧٤) ص ٩٧٥، ومسلم كتاب : الأضاحي باب : الفرع والعتيرة ب (٦) ح (١٩٧٦) ص ٣ / ١٥٦٤

(٦) في (م) : «هو».

(٧) ما لم يُخَصّ رجب بهذه الذَّبيحة ؛ لأن الذَّبح أمرٌ تعبديٌّ، والعبادة توقيفيَّة، ولم يُخَصّ رجب من بين الأشهر بالذَّبح فيه.

- وَفِي الْحَدِيْثِ : «**إِنِّي تَارِكٌ فِيْكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللهِ وعِتْرَتِي** »(١).

- وَفِيْ حَدِيْثِ أَبِيْ بَكْرٍ : «**نَحْنُ عِتْرَةُ رَسُوْلِ اللهِ** ﷺ»(٢).

يُرِيْدُ : رَهْطَهُ وَبَيْضَتَهُ الَّتِي تَفَقَّأَتْ عَنْهُ، وَأَرَادَ : أَنَّهُ مِنْ قُرَيْشٍ الَّذِيْنَ كَانُوا هُمْ مِنْهُمْ. وقال بَعْضُهُم(٣) : عِتْرَةُ الرَّجُلِ : أَوْلِيَاؤُهُ، وقَالَ آخَرُوْنَ(٤) : عِتْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ : بَنُو عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَقَالَ بَعْضُهُم(٥) : العِتْرَةُ مِثْلُ الرَّهْطِ،

وَقِيْلَ : العِتْرَةُ : الدَّمْعَةُ الصَّافِيَةُ، وقِيلَ(٦) : القِطْعَةُ مِنَ المَسْكِ، يُقَالُ لها : الشَّافِجَةُ، والعِتْرَةُ : الشَّجَرَةُ تَنْبُتُ عِنْدَ جُحْرِ الضَّبِّ، فَتَخْرُجُ الضَّبَّةُ(٧) فَتَتَمَرَّغُ عَلَيْها، وقِيْلَ : العِتْرَةُ : وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ صُلْبِهِ(٨)، وقِيلَ : أَرَادَ بِعِتْرَتِهِ(٩) : أَصْحَابَهُ الَّذِيْنَ هم حُمَّالُ الأَثَرِ وحُفَّاظُ السُّنَنِ،

---

(١) أخرجه التُّرمذي كتاب : المناقب باب : مناقب أهل بيت النّبيّ ﷺ ب (٣١) ح (٣٧٨٦) ص ٥ / ٦٢١ بدون لفظة : «الثَّقلين»، وأحمد في مسنده ٣ / ١٤، ١٧، ٢٧، ٥٩، والحاكم في المستدرك ٣ / ١١٨، وابن سعد في الطَّبقات ٢ / ١٩٤.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٢٣٠، ٥٧٦، والخطَّابي ٢ / ١٩١، والغريبين ٤ / ١٢٢٤، والفائق ١ / ١٧٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٦.

(٣) قاله اللَّيث. انظر الغريبين ٤ / ١٢٢٤.

(٤) قاله أبو سعيد. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٢٦٤.

(٥) قال به ابن السِّكِّيت. انظر الغريبين ٤ / ١٢٢٤.

(٦) رواه ثعلب نقلاً عن ابن الأعرابي. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٢٦٤.

(٧) في (م) : «الضَّبُّ».

(٨) قال به ابن الأعرابي. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٢٦٤.

(٩) في (م) : «بالعَتِيْرَةِ».

كَأَنَّه قَالَ : عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللهِ وسُنَّتِي. وقِيْلَ : عَنَى بالعِتْرَةِ الخُلَفَاءَ الرَّاشِدِيْنَ(١). وَاللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِيْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه : أَنَّهُمْ قَالوا : « **لَوْ عَرَفْنَا قَاتِلَكَ أَبَرْنا عِتْرَتَهُ** »(٢). وَأَرَادُوا وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ وَبَنِي عَمِّهِ دِنْـيًا(٣).

- وَفِي الحَدِيثِ : « **إِذَنْ يُفْلَعُ رَأْسِي كَمَا تُفْلَعُ العِتْرَةُ** »(٤).

وهي بَقْلَةٌ، إِذَا قُطِعَتْ أَوْ قُلِعَتْ يَخْرُجُ مِنْها لَبَنٌ.

قَالَ الأَصْمَعِيُّ(٥) : هُوَ نَبْتٌ يَنْبُتُ مِثْلَ المَرْزَنْجُوشِ(٦) مُتَفَرِّقـًا.

وقَالَ بَعْضُهم(٧) : هِيَ شَجَرَةٌ تَنْبُتُ عِنْدَ جِحَرَةِ الضَّبِّ. وَقَدْ

---

(١) انظر الخطَّابي ٢ / ١٩٢.

(٢) الحديث في : غريب الحديث للحربي ١ / ٢٠٦، والمجموع المغيث ١ / ١٤.

(٣) في الاقتضاب ٣٩٩ : «أراد بقوله دِنيا الأَدْنَيْنَ من القرابة، ويروي دِنيا بكسر الدال. ودُنيا بضمها، من كسر جاز أن ينوِّن وألَّا ينوِّن، ومن ضَمَّ لم ينوِّن ؛ لأن ألف (فُعْلى) لا تكون أبداً إلَّا للتَّأنيث». وانظر كتاب سِيْبَوَيْه ٢ / ١١٨، وأدب الكاتب ٢٧٧، والغريب المصنّف ١ / ٤٧ : «وأَدْنَاً مقصور». وإصلاح المنطق ص (٣١٢) : «وهو ابن عَمِيِّ دِنْيَا ودِنْياً».

(٤) أخرجه مسلم كتاب : الجنَّة وصفة نعيمها وأهلها، باب : الصِّفات التي يعرف بها في الدُّنيا أهل الجنّة وأهل النّار ب (١٦) ح (٢٨٦٥) ص ٥ / ٢١٩٧ في حديث طويل بلفظ : «إذاً يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدَعُوْهُ خُبْزَةً»، وأحمد في مسنده ٤ / ١٦٢ من حديث عياض بن حمار المجاشعي.

(٥) النبات للأصمعي ص ١٥.

(٦) المرزنجوش : هُو نَبَاتٌ كَثِيْرُ الأَغْصَانِ يَنْبَسِطُ عَلَى الأَرْضِ في نَبَاتِهِ، وَلَهُ وَرَقٌ مُسْتَدِيرٌ، عَلَيْهِ زَغَبٌ، وَهْو طَيِّبُ الرَّائِحَةِ جدّاً. المعتمد ٤٨٨.

(٧) قاله ثعلب. انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٦٧٧.

ذَكَرْنَاهُ[١].

- وَمِنْهُ فِي الْحَدِيْثِ : « **أَهْدَى لَهُ** عليه السلام **عِتْرَ بَقْلَةٍ** »[٢].

- وَفِيْ حَدِيْثِ عَطَاءٍ : «**لا بَأْسَ أَنَّ يَتَدَاوَى / الْمُحْرِمُ بِالسَّنا وَالعِتْرِ** »[٣].

٨٨ / أ وهي بَقْلَةٌ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ أَيْضًا : هِيَ مِنْ أَحْرَارِ البُقُوْلِ، عَرِيْضَةُ الوَرَقِ كَالدَّرَاهِم، مُسْتَدِيْرَةٌ يَنْبُتُ فِيهَا[٤] جراءٌ[٥]، يَأْكُلُهَا النَّاسُ، تَنْبُتُ فِي الرَّبِيْعِ بِنَجْدٍ[٦]، في السَّهْلِ والجَبَلِ، فَإِذَا يَبِسَتْ صَارَ فِيْ جَوْفِهِ كَالْقُطْنِ، لَا يَنْفَعُ شَيْئًا وَلَا يُرْعى يَابِسُهُ[٧].

- **(عترس)** وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ في حَدِيْثِ عُمَرَ : « **أَنَّ رَجُلاً جَاءَهُ بِخَصْمٍ لَهُ مَكْتُوْفًا، فَقَالَ عُمَرُ : تَأْتِيْنِي بِهِ مَصْفودًا تُعْتَرِسُهُ** »[٨].

أَيْ : تَقْهَرُهُ وتَظْلِمُهُ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ : «**إِذَا كَانَ الإِمَامُ تَخَافُ عَتْرَسَتَهُ، فَقُلْ : كَذَا** »[٩].

---

(١) انظر ص ١٣.

(٢) الحديث في : غريب الحديث للحربي ٢ / ٢١٠، والمجموع المغيث ٢ / ٤٠١.

(٣) انظر الغريبين ٤ / ١٢٢٤، والفائق ٢ / ٢٠٢.

(٤) في (ص) : «لها» بدل : «فيها».

(٥) هو القِثَّاءُ. انظر النبات للأصمعي ص ١٣.

(٦) في (م) زيادة : «و».

(٧) انظر غريب الحديث للحربي ٢ / ٢١٠.

(٨) أخرجه عبد الرّزّاق في مصنّفه ١٠ / ٢١٧.

(٩) في كنز العُمَّال ٢ / ٦٦١ رقم الحديث (٥٠٠٩) بلفظ : «تَغَطْرُسَهُ» والجامع الكبير ٢ / ٥٣٤ بلفظ : «بَطْشَه» والخطَّابي ٢ / ٢٤٦ وفيه : «فَقُلْ اللَّهُم رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ =

أَيْ : غَلَبَتَهُ وَقَهْرَهُ[١].

وَمِنْهُ : سُمِّيَ الأَسَدُ عَنْتَرِيسًا، والنُّوْنُ زَائِدَةٌ[٢]، كَمَا تُسَمَّى القَسْرَةُ قَسْوَرَةً[٣].

● (عترف) وَفِي الْحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ الْخُلَفَاءَ بَعْدَهُ ثُمَّ قَالَ : أَوَّهْ مِنْ فِرَاخِ[٤] مُحَمَّدٍ مِنْ خَلِيْفَةٍ عِتْرِيْفٍ يَقْتُلُ خَلَفِي وخَلَفَ الخَلَفِ** »[٥].

العِتْرِيْفُ والعِفْرِيْتُ : هُوَ المُنْكَرُ الخَبِيْثُ الدَّاهِي، والعِتْرِيفُ والعُتْرُفَانُ مِنْ أَسْمَاءِ الدِّيْكِ، وَهْوَ : يُوْصَفُ بالخُيَلاءِ والزَّهْوِ، فَيُقَالُ : أَزَهَى مِنْ دِيْكٍ[٦].

● (عتق) وَفِي الحَدِيثِ : « **خَرَجَتْ أُمُّ كُلْثُوْمٍ وَهِيَ عَاتِقٌ فَقُبِلَتْ هِجْرَتُها**»[٧].

العَاتِقَةُ : الجَارِيَةُ حِيْنَ تُدْرِكُ.

= وَرَبَّ العَرْشِ العَظِيْمِ كُنْ لِي جَاراً مِنْ فُلَانٍ».

(١) في (م) : «قَهْرَتَهُ».

(٢) حيث دَلَّ الاشتقاق على زيادتها؛ فالأصل عترس. انظر المغني في تصريف الأفعال ص ٨٧، ٨٨.

(٣) انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٢٤٦.

(٤) في (م) : «بِفِرَاخِ».

(٥) ذكره الهيثمي في مجمعه ٥ / ٣٤٢ بنحو هذا.

(٦) المثل في : مجمع الأمثال ١ / ٤١٤، والمستقصى ١ / ١٥١، وعيون الأخبار ٢ / ٨٥.

(٧) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الشُّروط باب : ما يجوز من الشُّروط في الإسلام والأحكام والمبايعة ب (١) ح (٢٧١١) ص ٤٤٣ بلفظ : «وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممَّن خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذٍ وهي عاتقٌ».

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ يُخْرِجُ بالعَوَاتِقِ إِلى المُصَلَّى لِلاسْتِسْقَاءِ**»[١].

- وَفِيْ الْحَدِيْثِ: «**أَمَرَ بِالعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ**»[٢].

وَهْوَ: أَنْ يُعْتِقَ مَمْلُوكًا تَفَاؤُلاً؛ لِيُطْلِقَ اللهُ - تَعالَى - كُسُوفَها، وَيَصُوْنَ مِنْ ضَيْرِها.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِيْ بَكْرٍ: «**أَنَّهُ يُلَقَّبُ بِالْعتِيْقِ**»[٣].

قَالَ يَحْيىَ بْنُ مَعِيْنٍ: كَانَ وَجْهُهُ جَمِيْلاً فَسُمِّيَ عَتِيْقًا، والعَرَبُ تَقُولُ لِكُلِّ مَنْ بَلَغَ النِّهَايَةَ فِيْ الْجَوْدَةِ: عَتِيْقٌ، وَقِيْلَ: كَانَ اسْمُهُ فِي الأَوَّلِ عَبْدَ اللهِ، فَسَمَّاهُ ﷺ عَتِيْقًا، وَقَالَ: أَيْنَ عَتِيْقُ اللهِ مِنَ النَّارِ؟ وَيُقَالُ: هُوَ اسمُهُ القَدِيْمُ؛ لأَنَّ أَبَا قُحافَةَ كَانَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الأَوْلَادِ، فَسَمَّاهم عَتِيْقًا، ومُعْتِقًا، ومُعَيْتِقًا[٤].

---

(١) الحديث في: صحيح البخاري كتاب: الحيض باب: شهود الحائض العيدين دعوة المسلمين ويعتزلن المصلى ب (٢٣) ح (٣٢٤) ص ٥٦، وكتاب: العيدين باب: خروج النِّساء والحُيَّض إلى المصلى ب (١٥) ح (٩٧٤) ص ١٥٦، وباب: ما لم يكن لها جلباب في العيد ب (١٥) ح (٩٨٠) ص ١٥٧.

(٢) الحديث في: صحيح البخاري: كتاب: الكسوف باب: من أحب العتاقة في كسوف الشَّمس ب (١١) ح (١٠٥٤) ص ١٧٠ وكتاب: العتق باب: ما يستحب من العتاقة في الكسوف ب (٣) ح (٢٥١٩) ص ٤٠٧.

(٣) الحديث في: سنن التِّرمذي كتاب: المناقب باب: تسميته عتيقاً ب (١٦) ح (٣٦٧٩) ص ٥ / ٥٧٥.

(٤) في (ص و س): «مُعَيْتِيْقًا».

• **(عتك)** وَفِي الْحَدِيْثِ أَنَّهُ قَالَ الصلى الله عليه وسلم: « **أَنَا ابْنُ العَوَاتِكِ مِنْ سُلَيْم** »(١).
العَوَاتِكُ : ثَلَاثُ نِسْوَةٍ مِنْ سُلَيْمٍ، تُسَمَّى كُلُّ وَاحِدَةٍ عَاتِكَةَ، إِحْدَاهُنَّ : عَاتِكَةُ بِنْتُ هِلَالِ بْنِ فَالِجِ بْنِ ذَكْوَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ قُصَيٍّ.
والثَّانِيَةُ : عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالِجِ بْنِ ذَكْوَانَ [وَهِيَ أُمُّ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ.
والثَّالِثَةُ : عَاتِكَةُ بِنْتُ الأَوْقَصِ(٢) بْنِ مُرَّةَ بْنِ هَلَالِ بْنِ فَالِجِ بْنِ ذَكْوَانَ](٣) وهِيَ أُمُّ وَهْبٍ أَبِيْ آمِنَةَ أُمِّ النَّبِيِّ ﷺ، فَالأُوْلَى مِنْهُنَّ : عَمَّةُ الوُسْطَى، وَالوُسْطَى عَمَّةُ الأُخْرَى.

• (عَتَم) فِي الحَديثِ : «**لا يَغْلِبَنَّكُمُ(٤) الأَعْرَابُ عَلَى اسم صَلَاتِكُمْ، فَإِنَّ اسْمَهَا فِي كِتَابِ اللهِ العِشَاءُ، وإنما يُعَتِّمُ بِحِلَابِ الإِبِلِ** »(٥).
هُوَ مِنْ عَتَمَةِ اللَّيْلِ، وهُوَ ظُلْمَتُهُ. يُقَالُ : عَتَمَ اللَّيْلُ يَعْتِمُ، وَقَدْ أَعْتَمَ

---

(١) الحديث في مجمع الزَّوائد ٨ / ٤٢٠، والمعجم الكبير ٧ / ١٦٨.
(٢) «الأَوْقَص» في(ص) غير واضحة، وهي كما في غريب ابن الجوزي ٢ / ٦٧ بلفظ : «الأَقْوَص»، وفي النِّهاية ٣ / ١٨٠.
(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (م).
(٤) في (م) : «لا يَغْلِبَكُم».
(٥) الحديث في صحيح مسلم كتاب : المساجد ومواضع الصّلاة باب : وقت صلاة العشاء وتأخيرها (٣٩) ح (٦٤٤) ص ١ / ٤٤٥، وأبو داود كتاب : الأدب باب : في صلاة العتمة ب (٨٦) ح (٤٩٨٤) ص ٥ / ٢٦١، والنَّسائي كتاب : المواقيت باب : الكراهة في ذلك ب (٢٣) ح (٥٤١) ص ١ / ٢٧٠، وابن ماجه كتاب : الصَّلاة باب : النَّهي أن يُقَالَ صلاة العَتَمَةِ ب (١٣) ح (٦٨٩) ص ١ / ١٢٦، وأحمد في مسنده ٢ / ١٠، ١٩، ٤٩، ١٤٤ (مسند المكثرين).

النَّاسُ، أَيْ[١] : دَخَلُوا في العَتَمَةِ، مِثْلُ : أَشْمَلُوا وأَجْنَبُوا[٢].

وَكَانُوا يَحْتَلِبُوْنَ الإِبِلَ عِنْدَ نَتَاجِهَا بِلَيْلٍ، ويَسْقُونَ الحَيَّ اللَّبَنَ، وَيُسَمُّونَ تِلْكَ الحَلْبَةَ العَتَمَةَ، باسْمِ عَتَمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ ظَلَامُهُ[٣].

- وَفي حَدِيْثِ سَلْمَانَ : « **أَنَّهُ غَرَسَ كَذَا وَكَذَا وَدِيَّةً، وَكَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يُنَاوِلُهُ، فما عَتَمَ مِنْهَا وَدِيَّةٌ**»[٤].

أَيْ : مَا أَخْطَأَتْ حَتَّى عَلِقَتْ، يُقَالُ : أَعْتَمَ الرَّجُلُ قِرَاهُ : إِذَا أَخَّرَهُ، وَكَذَلِكَ عَتَمَ، وعَتَمَتِ الحَاجَةُ وأَعْتَمَتْ لُغَتَان : إذا تَأَخَّرَتْ[٥].

---

(١) «أي» زيادة من (م).

(٢) إذا دخلوا في الشَّمال والجنوب.

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٤٤٣.

(٤) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٢٦، والفائق ٢ / ٣٩٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٨.

(٥) قاله الفرَّاء. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٢٨٨.

فصل العين مع الثاء

● **(عَثَثَ)** فِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ : «**ذَاكَ زَمَنُ العَثَاعِثِ** »[(١)].

أي : الشَّدائِدِ.

- وَفِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ[(٢)] : « **بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلاً يَغْتَابُهُ، فَقَالَ : عُثَيْثَةٌ تَقْرِمُ جِلْدًا أَمْلَسًا**»[(٣)].

عُثَيْثَةٌ: تَصْغِيرُ عُثَّةٍ، وَهِيَ دُوَيْبَّةٌ تُشْبِهُ القُرَادَ[(٤)]، تلْحَسُ الصُّوْفَ والثِّيَابَ. وتَقْرِمُ، أي : تَقْرِضُ، وأَصْلُهُ : تَنَاوُلُ الجَدْيِ الحَشِيْشَ بمقَادِيْمِ فَمِهِ، يُرِيْدَ أَنَّ قَدْحَ المُغْتَابِ لا يَضُرُّه، كَمَا لَا تَضُرُّ العُثَّةُ الجِلْدَ الأَمْلَسَ.

● **(عثج)** وفِي حَدِيْثِ سَعِيْدِ[(٥)] بْنِ زَيْدٍ : فِي تَلْبِيَةِ قَيْسِ بْنِ غَيْلَانَ[(٦)] : «**مَا**

---

(١) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٣ / ٢١٠، والغريبين ٤ / ١٢٢٧، والفائق ٢ / ٣٩٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٩.

(٢) «أنه» زيادة في (م).

(٣) مَثَلٌ في : جمهرة الأمثال ٢ / ٥٤، ومجمع الأمثال ٢ / ٢٩، والمستقصى ٢ / ١٥٨، والحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٣ / ٣٥، والغريبين ٤ / ١٢٢٧، والفائق ٢ / ٣٩٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٩.

(٤) القراد : دُوَيْبَّةٌ تَعَضُّ الإِبلَ، اللِّسان (قرد).

(٥) في (م) : «سَعْد».

(٦) قيس بن غيلان وهي من قبائل العرب وكان بينها وبين بكر بن عبد مناة بن كنانة حرب في الجاهلية، وتسمى حرب الفجار، وكانت الدائرة عليهم ثم اصطلحوا. انظر الخطَّابي ٢/ ٢٢٨، والطَّبقات لابن سعد ١ / ٢٧، ٢٨.

زَالَ مِنَّا عَثَجٌ يَأْتُوْنكا »[١].

العَثَجُ : جَمَاعَةٌ فِي سَفَرٍ.

● (عثر) فِي الْحَدِيْثِ : «**مَنْ بَغَى قُرَيْشًا العَوَاثِيْرَ : كَبَّهُ الله لِمَنْخَرَيْهِ**»[٢].

أَيْ : بَغَى لَهَا الْمَهَالِكَ الَّتِي تَعْثُرُ فِيْها، والعَاثُوْرُ : شِبْهُ نَهْرٍ يُحفَرُ فِي الأَرْضِ، يُسْقَى بِهِ البَعْلُ مِنَ النَّخِيل، يقال : وَقَعَ فُلَانٌ في عَاثُورِ شَرٍّ، وَفِي عَافُوْرِ شَرٍّ[٣] : إِذَا وَقَعَ فِي مَهْلَكَةٍ.

وَيُرْوَى « **مَنْ بَغَى لَهَا العَوَاثِرَ** »[٤]. وَهِيَ : جَمْعُ عَاثِرٍ، وَهِيَ : حِبَالَةُ الصَّائِدِ. قِيْلَ : لَهُ عَاثِرٌ بِمَعْنَى المَعْثُوْرِ فِيْهِ ؛ لأَنَّ الصَّيْدَ يَعْثِرُ فِيْهِ.

- وفي الْحَدِيْثِ : « **أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللهِ**[٥] **العَثَرِيُّ** »[٦].

قِيْلَ : هُوَ الَّذِي لَيْسَ فِيْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَلَا فِيْ أَمْرِ الآخِرَةِ[٧].

---

(١) الحديث في : تهذيب تاريخ ابن عساكر ٦ / ٣٣، والخطَّابي ٢ / ٢٢٨، وتهذيب اللُّغة ١ / ٣٥٤، واللِّسان (عثج).

(٢) الحديث في : صحيح البخاري بنحوه، كتاب : المناقب باب : مناقب قريش ب (٢) ح (٣٥٠٠) ص ٥٨٩، وكتاب : الأحكام باب : الأمراء من قريش ب (٢) ح (٧١٣٩) ص ١٢٢٩.

(٣) إذا وقع في ورطة لم يحتسبها ولا شعر بها. التهذيب ٢ / ٣٢٤. والعاثور: المكان الوعث؛ لأنه يعثر فيه، والعَافُوْرُ مِثْلُهُ وهو التُّرابُ ؛ كَأَنَّهُ يَكُبُّ سَالِكَهُ فَيُعَفِّرُ وَجْهَهُ، أو فاؤه بدل من ثاء ؛ كما قيل : فُوْمٌ في ثُوْمٍ، وفُمَّ في ثُمّ. انظر الفائق ٢ / ٣٩٣. وانظر الإبدال لابن السِّكيت ص ١٢٦.

(٤) الحديث في : مستدرك الحاكم ٤ / ٨٢، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٤٠٢.

(٥) في (م) زيادة : «تعالى».

(٦) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٢٨، والفائق ٢ / ٣٩٤ وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٠.

(٧) قاله ابن الأعرابي. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٣٢٤.

والعَثَرِيُّ : العِذْيُ[١] بِتَحْرِيكِ الثَّاءِ : وَهُوَ البَعْلُ الَّذِي يَشْرَبُ بِعُرُوْقِهِ مِنْ غَيْرِ سَقْيٍ[٢].

وَمِنْهُ[٣] حَدِيْثُ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « **فيما سَقَتِ السَّمَاءُ والعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا العُشْرُ** »[٤].

• **(عثك)** وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ في الْحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ ضَرَبَ الْمُخْدَجَ/ فِي الزِّنَا بِعِثْكَالٍ**»[٥]. ٨٨/ ب

- وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : «**خُذُوا عِثْكَالاً فِيْهِ مائةُ شِمْرَاخ** »[٦].

العِثْكَالُ : العِذْقُ الَّذِيْ يُسَمَّى : الكِبَاسَةَ، وَيُقَالُ فِيْه : عُثْكُولٌ، وأُثْكَالٌ وأُثْكُولٌ، وهو القِنْوُ أَيْضًا[٧].

---

(١) العِذْيُ : ما لا يُسْقَى إلا بماء السماء. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٤٩.

(٢) في تهذيب اللُّغة نسبه إلى أبي عبيد عن أبي عمرو ٢ / ٣٢٤.

(٣) «وَمِنْهُ» ساقط من (م).

(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الزَّكاة باب : العُشْر فيما يسقى من ماء السَّماء والماء الجاري باب (٥٥) حديث (١٤٨٣) ص ٢٤١.

(٥) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الحدود باب : في إقامة الحدِّ على المريض ب (٣٤) ح (٤٤٧٢) ص ٤ / ٦١٥ بلفظ : «شِمْرَاخ» بدلاً من «عِثْكَال»، وابن ماجه كتاب : الحدود باب : الكبير والمريض يجب عليه الحدُّ ب (١٨) ح (٢٦٠٢) ص ٢ / ٨٩، ومسند أحمد ٥ / ٢٢٢.

(٦) انظر تخريج الحديث السَّابق.

(٧) «القنو : هو العِذْق بما فيه من الرُّطَبِ، وجمعه أقناء. اللِّسان (قنو). وانظر الإبدال والمعاقبة والنظائر للزجاجي ص ١١.

قال أبو عبيد : وأما العِثْكَالُ فيه لُغَتَانِ : عِثْكَالٌ وعُثْكُولٌ. انظر غريب الحديث ١ / ٢٩١.

● **(عثم)** فِي حَدِيْثِ إِبْرَاهِيْمَ فِيْ الأَعْضَاءِ : « **إِذَا انْجَبَرَتْ عَلَى غَيْرِ عَثْمٍ** »[١].

أَيْ : صَلُحَ[٢] عَلَى غَيْرِ اسْتِوَاءٍ، يُقَالُ : عَثَمَتْ يَدُهُ وعَثَمْتُها : إِذَا جَبَرْتَهَا وَلَمْ تُحْكَمْ، فَبَقِيَ فِيْ الْعَظْمِ عُقَدٌ[٣].

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّ نَابِغَةَ بَنِيْ جَعْدَةَ**[٤] **قَالَ لَهُ فِي كَلِمَتِهِ :**

أَتَاكَ أَبُو لَيلَى تَجُوبُ بِهِ الدُّجَى ... دُجَى اللَّيْلِ جَوَّابُ البِلَادِ عَثَمْثَمُ»[٥]

العَثَمْثَمُ : البَعِيْرُ القَوِيُّ الشَّدِيْدُ.

● **(عثن)** وَفِي حَدِيْثِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ جُعْشُمٍ : «**أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ خَلْفَ النَّبِي ﷺ يُرِيْدُهُ**[٦] **فَلَمَّا قَرُبَ مِنْهُ سَاخَتْ قَوَائِمُ دَابَّتِهِ، ثُمَّ خَرَجَتْ قَوَائِمُهَا وَلَهَا عُثَانٌ** »[٧].

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦٣١، والغريبين ٤ / ١٢٢٩، والفائق ٢ / ٣٩٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٠.

(٢) في (م) هكذا : «صَلُحَ أَيْ : عَلَى غَيْرِ اسْتِوَاءٍ».

(٣) في (م) : «عُقْدَةٌ». انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦٣١.

(٤) النَّابِغَةُ الجَعْدِيُّ اخْتُلِفَ في اسمه فقيل : اسمه عبد الله بن قيس، وقيل: قيس بن عبد الله، عُمِّرَ طويلاً وقيل : عاش ١٨٠ سنة. انظر : أسد الغابة ٤ / ٥١٥ ت (٥١٥٥)، والاستيعاب ٤ / ١٥١٤ ت (٢٦٤٨).

(٥) البيت في شعر النابغة الجعدي ٢٠٥، والكامل للمبرِّد ٣ / ١٣٦٣، وانظر الغريبين ٣/ ١٢٢٨، والفائق ٢ / ٣٩٣.

(٦) «يُرِيْدُهُ» سقط من (م).

(٧) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : فضائل الصَّحابة باب : مناقب المهاجرين وفضلهم ب (٢) ح (٣٦٥٢) ص ٦١٣، وكتاب : الأشربة باب : شرب اللَّبن وقول الله - عز وجل - : ﴿مِنۢ بَيۡنِ فَرۡثٖ وَدَمٖ﴾ ب (١٢) ح (٥٦٠٧) ص ٩٩٤.

أَصْلُهُ الدُّخَانُ، وَجَمْعُهُ : عَوَاثِنُ، عَلى غَيْرِ قِيَاسٍ، قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ[١].
وَطَعَامٌ عُثْنٌ وَمَعْثُونٌ[٢] إِذَا أَصَابَهُ الدُّخَانُ.
- وَمِنْهُ فِي[٣] الْحَدِيْثِ : « **أَنّ مُسَيْلِمَةَ قَالَ : عَثِّنُوْا لَهَا** »[٤]. أي : لِسَجَاحَ، يُرِيْدُ بَخِّرُوا لَهَا، وَسَجَاحُ[٥] : اسْمُ امْرَأَةٍ.

---

(١) في (م) : «أبو عبيدة».
(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٢٢٩، «وأَرَادَ بِالعُثَانِ هَهُنَا الغُبَارَ شَبَّهَهُ بِالدُّخَانِ». اللِّسان (عثن).
(٣) «في» ساقط من (م).
(٤) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٢٩، والفائق ٢ / ٣٩٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٠.
(٥) سجاح بنت الحارث بن سويد التَّميميَّة من بني يربوع، كانت تَتَنَبَّأ، أديبة شاعرة، ظهر اسمها في أيَّام أبي بكر، وادّعت النُّبوَّة بعد وفاة المصطفى ﷺ، ثم ثابت وماتت بالكوفة، وصلى عليها سمرة بن جندب. انظر تاريخ الطبري ٣ / ٢٣٦، والدُّرِّ المنثور ٢٤٠، والأعلام ٣ / ٧٨.

فصل العين مع الجيم

● (عجب) فِيْ الْحَدِيْثِ : « **كُلُّ شَيْءٍ مِنِ ابْنِ آدَمَ يَبْلَى إلاَّ عَجْبُ الذَّنَبِ**»[١].
هو العَظْمُ الَّذِي فِي أَسْفَلِ الصُّلْبِ، وَهْوَ العَسِيْبُ.
- وَفِي الْحَدِيْثِ : « **عَجِبَ رَبُّكُمْ مِنْ إِلِّكُمْ وَقُنُوْطِكُمْ** »[٢].
- وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : «**عَجِبَ رَبُّكُمْ مِنْ قَوْمٍ يُقادُوْنَ إِلَى الجَنَّةِ بِالسَّلاَسِلِ**»[٣].

قَالَ بَعْضُهُم : مَعْنَاهُ[٤] : عَظُمَ ذَلِكَ عِنْدَهُ وَكَبُرَ، كَمَا قَالَ[٥] : ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴿١٢﴾﴾[٦] أَيْ : عَظُمَ فِعْلُهُمْ عِنْدِي[٧]، وَهَذَا تَوَسُّعٌ، وَلَيْسَ بِعَجَبٍ عَلَى الْحَقِيْقَةِ ؛ لأَنَّ الله تَعَالَى لَا يُعْجِبُهُ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ[٨].

---

(١) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : التفسير باب : قوله : ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ ب (٤) ح (٤٨١٤) ص ٨٤٨، ومسلم كتاب : الفتن باب : ما بين النفختين ب (٢٨) ح (٢٩٥٥) ص ٤ / ٢٢٧٠.
(٢) سبق تخريجه م١ ص ٢٤٢
(٣) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الجهاد باب : الأسارى في السَّلاسل ب (١٤٤) ح (٣٠١٠) ص ٤٩٧.
(٤) «معناه» سقط من (م).
(٥) في (ص و س) : «يقال : قوله».
(٦) سورة الصَّافات، آية (١٢).
(٧) انظر الغريبين ٤ / ١٢٣٠.
(٨) العَجَبُ : صفةٌ من صفاتِ الله الفِعْلِيَّةِ نُثْبِتُهَا كَمَا جَاءَتْ.

● (عجج) فِي الْحَدِيْثِ : « **أَفْضَلُ الحَجِّ العَجُّ والثَّجُّ**[(١)] »[(٢)].

العَجُّ : رَفْعُ الصَّوْتِ بالتَّلْبِيَةِ، يُقَالُ: عَجَّ القَوْمُ يَعِجُّونَ وضَجُّوا يَضِجُّونَ : إِذَا رَفَعُوا أَصْوَاتَهم يَسْتَغِيْثُونَ.

- وَفِي الْحَدِيْثِ : «**لاَ تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَأْخُذَ اللهُ شَرِيطَتَهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، فَيَبْقَى عَجَاجٌ لاَ يَعْرِفُوْنَ مَعْرُوْفًا وَلاَ يُنْكِرُوْنَ مُنْكَرًا** »[(٣)]. العَجَاجُ (نَحْوُ الدَّجَاجِ)[(٤)]، وَالرَّعَاعُ: والسَّفِلَة، الَّذيْنَ لَا يُؤْبَهُ لَهُمْ، بِمَنْزِلَةِ الغُبَارِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

● (عجر) فِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ الْمَرْأَةِ الثَّانِيةِ : « **إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وبُجَرَهُ** »[(٥)].

أَيْ : أَذْكُرْ عُيُوبَهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَسْرَارَهُ[(٦)]، والعُجَرُ : العُرُوْقُ المُتْعَقِّدَةُ فِي الجَسَدِ تُرَى ناتِئَةً، والبُجَرُ : انْتِفَاخُ البَطْنِ[(٧)] وَقَالَ

---

(١) والثَّجُّ : إِهْرَاقُ الدَّمِ يَوْمَ النَّحْرِ.

(٢) أخرجه التِّرمذي كتاب : الحجِّ باب: ما جاء في فضل التّلبية والنَّحر ب (١٤) ح(٨٢٧) ص ٣ / ١٨٩ وابن ماجه كتاب : المناسك باب : ما يوجب الحجَّ ب (٦) ح (٢٩٢٨) ص ٢ / ١٥٦ بلفظ «فقيل : يا رَسُوْلَ اللهِ مَا الحَجُّ ؟ قَالَ : العَجُّ والثَّجُّ»، والدارمي كتاب : المناسك، باب : أي الحَجُّ أفضل؟ ١ / ٤٥٩.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٢ / ٢١٠، وابن حجر في فتح الباري ١٣ / ٩١، والهيثمي في مجمع الزَّوائد ٨ / ٢٥، والحاكم في مستدركه ٤ / ٤٨٢.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٥) سبق تخريجه ص١٥. من حديث أمِّ زرع.

(٦) قاله ابن السِّكِّيت. انظر الغريبين ٤ / ١٢٣١.

(٧) قاله أبو عبيد. انظر تهذيب اللُّغة ١/ ٣٥٧، ٣٥٨. وانظر خلق الإنسان للأصمعي ص ٢٢١.

بَعْضُهُمْ(١) : العُجْرُ فِي الظَّهْرِ، وَالبُجَرُ فِي البَطْنِ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ : « **أَشْكُو إِلَى اللهِ عُجَرِيْ وبُجَرِيْ** »(٢).

مَعْنَاهُ : هُمُوْمِيْ وَأَحْزَانِي، الّتِي هِيَ كَالعُرُوْقِ المُجْتَمِعَةِ(٣) فِي الجَسَدِ كَالسَّلْعَةِ.

يُقَالُ : (أَفَضَيْتُ إِلَيْهِ بِعُجَرِي وبُجَرِي)(٤) أَيْ : أَطْلَعْتُهُ لِثِقَتِي بِهِ عَلَى مَعَايِبِي.

- وَمِنْهُ : فِي عَهْدِ بَنِيْ عَبْدِ كُلَالٍ : « **قَضِيبٌ ذُو عُجَرٍ كَأَنَّهُ مِنْ خَيْزُرَانٍ**»(٥).

العُجَرُ : عُقَدٌ فِي الْقَضِيْبِ، وَاحِدَتُها : عُجْرَةٌ.

- وَفِي حَدِيْثِ الحَجَّاجِ : «**أَنَّهُ دَخَلَ مَكَّةَ مُعْتَجِرًا بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ** »(٦).

المَعْنَى : أَنَّهُ لَفَّهَا عَلَى رَأْسِهِ وَلَمْ يَتَلَحَّ بِهَا، ومِعْجَرُ المَرْأَةِ أَصْغَرُ مِنَ الرِّدَاءِ وَأَكْبَرُ مِنَ المِقْنَعَةِ.

● **(عجز)** وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الشُّورَى : لَنَا حَقٌّ فِي هَذَا الأَمْرِ إِنْ نُعطَهُ نَأْخُذْهُ(٧) ، وَإِنْ نُمْنَعْهُ نَرْكَبْ أَعْجَازَ الإِبِلِ وَإِنْ طَالَ السُّرَى**»(٨).

---

(١) قاله أبو العباس. انظر اللِّسان (عجر).

(٢) الحديث في : فتح الباري ٩ / ١٦٩، وسير أعلام النُّبلاء ١ / ٣٦، وكشف الخفاء للعجلوني ٢ / ٧١، وتاريخ الطَّبري ٣ / ٥١.

(٣) في (م) : «المُجَمَّعَة».

(٤) المثل في : ، جمهرة الأمثال ١ / ٤٤٨، ومجمع الأمثال ١ / ٣٣٧، والمستقصى ١ / ٩٣، واللِّسان (عجر، وبجر).

(٥) الحديث في : الطَّبقات لابن سعد ١ / ٢٨٢.

(٦) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٣١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٢.

(٧) في (ص) : «نَأْخُذْ».

(٨) الحديث في : تاريخ الطَّبري ٢ / ٥٨٥.

أَعْجَازُ الإِبِلِ : مآخِيْرُها، جَمْعُ عَجُزٍ، وَهُوَ مَرْكبٌ شَاقٌّ[١].

وَمَعْنَاهُ : إن مُنِعْنَا حَقَّنَا صَبَرْنَا عَلى المَشَقَّةِ، وهو مَثَلٌ ضَرَبَه، وَلَمْ يُرِدْ رُكُوْبَ الدَّابَّةِ وَمَشَقَّةَ السَّفَرِ، كَأَنَّهُ قَالَ : إِنْ قُدِّمْنَا للإِمَامَةِ تَقَدَّمْنَا، وَإِنْ أُخِّرْنَا عَنْهَا صَبَرْنَا عَلَى ذَلِكَ، وَإِنْ طَالَتْ الأَيَّامُ.

وَأَصْلُهُ : أَنَّ رَاكِبَ البَعِيْرِ إِذَا رَكِبَهُ بِغَيْرِ رَحْلٍ وَلَا وِطَاءٍ رَكِبَ عَجُزَهُ وَلَمْ يَرْكَبْ ظَهْرَهُ مِنْ أَجْلِ السَّنَامِ، وَذَلِكَ مَرْكَبٌ صَعْبٌ يَشُقُّ عَلى رَاكِبِهِ خَاصَّةً إِذَا تَطَاوَلَ بِهِ الرُّكُوْبُ.

ويَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ يَكُوْنَ رِدْفًا تَابِعًا لِغَيْرِهِ، كَرَدِيفِ الدَّابَّةِ الَّذِي رَكِبَ عَجُزَهُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

● **(عجف)** في الحَديثِ: « **أَنَّهُ نَهى فِي الأُضْحِيَةِ عَنِ العَجْفَاءِ الَّتِي لاَ تُنْقِي**»[٢]. وَهِيَ المَهْزُوْلَةُ الَّتِي لَيْسَ بِهَا نِقْيٌ، مِنْ هُزَالِها.

- وَفِي حَدِيْثٍ آَخَرَ : «**يَسُوْقُ أَعْنُزًا عِجَافًا** »[٣].

وَهُوَ[٤] جَمْعُ : أَعْجَفَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛ لأَنَّ أَفْعَلَ لَا تُجْمَعُ عَلَى

(١) انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٣٤١.

(٢) أخرجه التُّرمذي كتاب : الأضاحي باب : ما لا يجوز عن الأضاحي ب (٥) ح (١٤٩٧) ص ٤ / ٧٢، والنَّسائي كتاب : الضَّحايا باب العجفاء ب (٧) ح (٤٣٧١) ص ٧/ ٢١٥، والدَّارمي في سننه كتاب : الأضاحي باب : ما لا يجوز في الأضاحي ص ٢ / ٥٠٦، والموطَّأ كتاب : الضَّحايا باب : ما يُنْهى عنه من الضَّحايا ص ١ / ٣١٧، وأحمد في مسنده ٤ / ٣٠١.

(٣) انظر الطَّبقات لابن سعد ١ / ٢٣٠، ومستدرك الحاكم ٣ / ١٠، ومجمع الزَّوائد للهيثمي ٦ / ٥٦، والمعجم الكبير للطَّبراني ٤ / ٤٩.

(٤) في (م) : «هي» بدل : «هو».

فِعَالٍ، وَلَكِنَّهُم أجَازُوْهُ لِيُزَاوِجَ ضِدَّهُ وَهُوَ السِّمَانُ[(١)].

● **(عجل)** وَفِيْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ[(٢)] : « **فَأَسْندوا إِلَيْهِ فِيْ عَجلَةٍ مِنْ نَخْلٍ** »[(٣)].

قِيْلَ : العَجَلَةُ : دَرَجَةٌ مِنَ النَّخْلِ نَحْوُ النَّقِيرِ، والنَّقِيرُ : أَصْلُهُ : النَّخْلَةُ تُنْقَرُ فَيُجْعَلُ مِنْهَا الخَمْرُ، أَرَادَ أَنَّهُ سَوَّى عَجلَةً يَرْقَى فِيْهَا، وَيَتَوصَّلُ بِهَا إِلَى المَوْضِعِ.

- وَفِي حَدِيْثِ خُزَيْمَةَ[(٤)] : « **وَيَحْمِلُ الرَّاعِي العُجَالَةَ** »[(٥)].

وَهِيَ : لَبَنٌ يَحْمِلُهُ الرَّاعِي إِلَى أَصْحَابِ الشَّاءِ، قَبْلَ أَنْ تَصْدُرَ الغَنَمُ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ عِنْدَ كَثْرَةِ اللَّبَنِ، وغُزْرِ الشَّاءِ، وَكَذَلِكَ العُجَالَةُ مِنْ كُلِّ

---

(١) وقال اللَّيث : العَجَفُ : ذَهَابُ السِّمَنِ. والذَّكرُ أَعْجَفُ، والأُنْثَى عَجْفَاءُ، والجميع عِجَاف في الذُّكْرَانِ والإِنَاثِ، والفعل عَجُفَ يَعْجُفُ عَجفاً. قال : وَلَيْسَ في كَلامِ العَرَبِ أَفْعَل وفَعْلَاءُ جَمْعُهَا عَلَى فِعَال غَيْرِ أَعْجَفَ وَعَجْفاء، وهي شاذَّةٌ، حَمَلُوْهَا عَلَى لَفْظِ سِمَان، فقالوا : سِمَانٌ وعِجَافٌ، تهذيب اللغة ١ / ٣٨٣. وقال ابن خالويه في «ليس من كلام العرب» ص ١٩ : «ليس في كلام العرب أَفْعَل صِفَة والجَمْعُ على فِعَال إِلَّا ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ مِنَ الصِّفَاتِ : أَجْرَب وجِرَاب، وأَعْجَف وعِجَاف، وأَبْطَح وبِطَاح».

(٢) عبد الله بن أنيس بعثه النبي ﷺ لقتل سفيان بن نبيح الهذلي لَمَّا حشد الحشود لقتل النَّبِيِّ ﷺ، وقتله عبد الله. الطبقات لابن سعد ٢ / ٥٠، ٩١، وأسد الغابة ٣ / ٧٤ ت (٢٨٢١).

(٣) انظر طبقات ابن سعد ٢ / ٩١، والنِّهاية ٣ / ١٨٦.

(٤) خزيمة بن ثابت. سبق ترجمته م١ج٢ ص ٢٩٣

(٥) انظر تخريج الحديث م١ج٢ ص ٢٨

شَيْءٍ يُؤْخَذُ فَيُعَجَّلُ[(١)] بِهَا إِلَى صَاحِبِها.

● **(عجم)** فِي الحَدِيْثِ : «**العَجْمَاءُ جُرْحُهَا[(٢)] جُبَارٌ** »[(٣)].

أَرَادَ : البَهِيْمَةَ، سُمِّيَتْ عَجْمَاءُ ؛ لأَنَّها لَا تَتَكَلَّمُ، وَكُلُّ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى الكَلَامِ أَعْجَمُ.

- وَفِيْ حَدِيْثِ / الحَسَنِ[(٤)] : « **مَنْ ذَكَرَ اللهَ فِي السُّوْقِ فَلَهُ مِنَ الأَجْرِ** ٨٩ / أ **بِعَدَدِ كُلِّ فَصِيْحٍ فِيْهَا وَأَعْجَمَ** »[(٥)].

فَالْفَصِيْحُ : الإِنْسَانُ، والأَعْجَمُ : البَهِيْمَةُ.

- فِيْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ : « **مَنِ اسْتَعْجَمَتْ عَلَيْهِ قِرَاءَتُهُ**»[(٦)].

أَيِ : انْقَطَعَتْ[(٧)].

- وَفِي حَدِيْثِ الحَسَنِ : «**صَلاَةُ النَّهَارِ عَجْمَاءُ** »[(٨)].

---

(١) في (م) : «فَيُجْعَلُ» بدل : «فَيُعَجَّلُ».

(٢) «جرحها» ساقط من (ص).

(٣) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الزكاة باب : في الرِّكاز الخُمُس ب (٦٦) ح (١٤٤٩) ص ٢٤٤، ومسلم كتاب : الحدود باب : جرح العجماء والمعدن جُبَار ب (٤٥) ح (١٧١٠) ص ٣ / ١٣٣٤.

(٤) هو الحسن البصري. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٨١.

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٨١، والفائق ٢ / ٣٩٥، والمجموع المغيث ٢ / ٤٠٧.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٨٢.

(٧) فلم يقدرْ على القراءة من النُّعاس. انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٨٢.

(٨) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٨٢، والغريبين ٤ / ١٢٣٤، والفائق ٢ / ٣٩٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٢.

لأَنَّهَا لَا تُسْمَعُ فِيْهَا قِرَاءَةٌ.

- وَفِيْ الحَدِيْثِ : « **نَهَانَا** ﷺ **أَنْ نَعْجُمَ النَّوَى طَبْخًا** »(١).

يُرِيْدُ : أَنْ نُبَالِغَ فِي طَبْخِهِ وَنُضْجِهِ. والعَجَمُ : النَّوَى، وَاحِدَتُها : عَجَمَةٌ، يُقَالُ : عَجَمْتُ النَّوَى أَعْجِمُهُ عَجْمًا إِذَا لُكْتَهُ.

وَأَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ لَا يُبَالِغَ فِي اسْتِخْرَاجِ حَلَاوَتِهِ وَلَا فِي طَبْخِهِ ؛ فَإِنَّهُ يُفْسِدُ طَعْمَ السُّلالَةِ، وَلأَنَّهُ قُوْتُ الدَّوَاجِنِ، فَتَذْهَبُ قُوَّتُهُ إِذَا أُنْضِجَ.

- وَفِي قِصَّةِ بَدْرٍ : « **أَنَّ رَجُلاً مِنْ غِفَارٍ قَالَ : خَرَجْنَا وابْنُ عَمٍّ لِي حَتَّى صَعِدْنَا عَلَى حَبْلٍ وَنَحْنُ مُشْرِكَانِ عَلَى إِحْدَى عُـجْمَتَيْ بَدْرٍ - العُـجْمَةِ الشَّامِيَّةِ - نَنْتَظِرُ فيها(٢) الْوَقْعَةَ** »(٣).

الحَبْلُ : قِطْعَةٌ مِنَ الرَّمْلِ ضَخْمَةٌ مُمْتَدَّةٌ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ. والعُـجْمَةُ مِنَ الرَّمْلِ : المُتَرَاكِمُ الكَثِيْرُ مِنْهُ يُشْرِفُ عَلَى مَا حَوْلَهُ.

- وَفِيْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ قَالَ : «**مَا كُنَّا نَتَعَاجَمُ أَنّ مَلَكًا يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَر** »(٤).

أي : مَا كُنَّا نُكَنِّي ونُوَرِّي، وَكُلُّ مَنْ كَنَّى عَنْ شَيْءٍ وَأَخْفَى بَيَانَهُ فَقَدْ أَعْجَمَهُ.

---

(١) أخرجه أبو داود من حديث أم سلمة كتاب : الأشربة باب : في الخليطين ب (٨) ح (٣٧٠٦) ص ٤ / ١٠١، وأحمد في مسنده ٦ / ٢٩٢.

(٢) «فيها» زيادة من (م).

(٣) أخرجه الواقدي في مغازيه ١ / ٧٦.

(٤) ذكره المتَّقى في كنز العُمَّال ١٢ / ٥٩٩ حديث (٣٥٨٧١) وعزاه لابن عساكر.

يُقَالُ : رَجُلٌ أَعْجَمُ : إِذَا كَانَ فِي لِسَانِهِ عُجْمَةٌ، ورَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ وَعَجَمِيٌّ إِذَا كَانَ أَصْلُهُ مِنْ العَجَمِ، كَمَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ إِذَا نُسِبَ إِلَى أَعْرَابِ البَادِيَةِ، وَعَرَبِيٌّ إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى آبَائِهِ مِنَ العَرَبِ، وَإِذَا كَانَ يَتَكَلَّمُ بِالْعَرَبِيَّةِ وَهْوَ مِنَ العَجَمِ قُلْتَ : عَرَبَانِيٌّ[1].

- وَفِي حَدِيْثِ طَلْحَةَ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ : « **لَقَدْ جَرَّسَتْكَ الدُّهُوْرُ وَعَجَمَتْكَ البَلَايَا**»[2].

أَيْ : خَبَرَتْكَ، يُقَالُ : عَجَمْتُ الرَّجُلَ إِذَا خَبَرْتَهُ، وَعَجَمْتُ العُوْدَ إِذَا عَضَضْتَهُ لِتَنْظُرَ أَصُلْبٌ هُوَ أَمْ رِخْوٌ ؟.

- وَمِنْهُ[3] قَوْلُ الحَجَّاجِ : «**إِنَّ أَمِيْرَ المُؤْمِنِينَ نَكَبَ كِنَانَتَهُ فَعَجَمَ عِيْدَانَها عُوْدًا عُوْدًا**[4]»[5].

أَيْ : رَازَهَا بِأَضْرَاسِهِ لِيَخْتَبِرَ صَلَابَتَها[6]، يُقَالُ : مِنْهُ فُلَانٌ صُلْبُ العَجْمَةِ[7].

---

(١) انظر الخطَّابي ١ / ٢٥٧ ونسبه إلى الفرَّاء.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٦١، والغريبين ٤ / ١٢٣٥، والفائق ١ / ٣٢٤، وغريب ابن الجوزي ١ / ١٥١.

(٣) في (م) : «فيه» بدل : «منه».

(٤) «عوداً» سقط من (م).

(٥) هذا القول في: الكامل للمبرِّد ١ / ٣٨٠، والبيان والتَّبيين ٢ / ٣٠٧، وعيون الأخبار ٢/ ٢٤٤.

(٦) في (م) : «صَلَابَته» بدل : «صَلَابَتَها».

(٧) في (ص) : «المَعْجَمَةِ» بدل : «العَجْمَةِ».

● **(عجو)** في الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ** ﷺ **كَانَ يَتِيمًا وَلَمْ يَكُنْ عَجِيًّا** »[١]. العَجِيُّ : الَّذِي تَغَذَّى بِغَيْرِ لَبَنِ أُمِّهِ[٢]. وَيُقَالُ لِذَلِكَ الَّذِيْ يُعَاجَى بِهِ الصَّبِيُّ اليَتِيْمُ : عُجَاوَةٌ[٣]. وَقَالَ بَعْضُهُم[٤] : المُعَاجَاةُ : أَنْ لَا يَكُوْنَ لِلأُمِّ لَبَنٌ فَتُعَاجِيْ صَبِيَّهَا بِشَيْءٍ تُعَلِّلُهُ، وَالوَلَدُ عَجِيٌّ.

- وفي حَدِيْثِ الحَجَّاجِ : « **أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ الأَعْرَابِ : أَرَاكَ بَصِيْرًا بالزَّرْعِ؟ فَقَالَ: إِنِّي طَالَمَا عَاجَيْتُهُ وَعَاجَانِي** »[٥].

أَيْ : عَالَجْتُهُ وَمَارَسْتُهُ، والأَصْلُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ مُعَاجَاةِ الأُمِّ الصَّبِيَّ بِشَيْءٍ تُعَلِّلُهُ بِهِ، والاسْمُ مِنْهُ العُجْوَةُ. يُقَالُ مِنْهُ : عَجَوْتُهُ وعَجَيْتُهُ

---

(١) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٣٥، والفائق ٢ / ٣٩٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٣.

(٢) «أمه» سقط من (م).

(٣) قال به أبو الهيثم. انظر الغريبين ٤ / ١٢٣٥.

(٤) قال به اللَّيث. انظر الغريبين ٤ / ١٢٣٥.

(٥) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٣ / ١٧٤، والغريبين ٤ / ١٢٣٥، والفائق ٢ / ٣٩٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٣.

فصل العين مع الدّال

● (عدد) فِي الحَدِيْثِ : « **مَا زَالَتْ أُكْلَةُ خَيْبَرَ تُعَادُّنِي** »[١].

الأَصْمَعِيُّ[٢] : هُوَ مِنَ العِدَادِ. وَهُوَ : الشَّيْءُ الذِيْ يَأْتِيْكَ لِوَقْتٍ، مِثْلُ الحُمَّى الرِّبْعِ والغِبِّ، فكَذَلِكَ السُّمُّ الذِيْ يَقْتُلُ لِوَقْتٍ[٣]. وَمَعْنَاهُ : تُعَاوِدُنِي وَتَرَاجِعُنِي.

- وَفِيْ حَدِيْث لُقْمانَ : «**ولا نَعُدُّ فَضْلَهُ علينا** »[٤].

لَهُ مَعْنَيَان : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ أَرَادَ لَا يُمْكِنُنَا[٥] عَدُّهُ لِكَثْرَتِهِ، والآخَرُ : أَنَّهُ[٦] أَرَادَ لا[٧] نَعُدُّهُ مِنَّةً، وَلَا نَذْكُرُهُ؛ لأَنَّهُ يُفْضِلُ عَلَيْنَا مِنْ غَيْرِ رُقْبَى[٨] شُكْرٍ أو ذُكْرٍ مِنّاً.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ سَأَلَ**[٩] **رَجُلٌ عَنِ القِيَامَةِ، مَتَى تَكُوْنُ ؟ فَقَالَ :**

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في المغازي باب : مرض النبي ﷺ ووفاته من حديث عائشة ٥ / ١٣٧.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٧٣.

(٣) قال به أبو عبيد. انظر غريب الحديث ١ / ٧٣، والحُمّى الرِّبْع : هي التي تأتي كل أربعة أيام. والغِبُّ : هو الإتيان في يومين، ويكون أكثر. اللِّسان (عدد، غبب).

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥١٥، والغريبين ٤ / ١٢٣٦، والفائق ١ / ٧٥، ومنال الطالب ١٢١.

(٥) في (م) : «لا يُمْكِنُهُ» بدل : «لا يُمْكِنُنَا».

(٦) «أنه» ساقط من (م).

(٧) «لا» ساقط من (م).

(٨) في (م) : «وَقْبَى» بدل : «رُقْبَى».

(٩) في (م) : «سُئِلَ» بدل : «سأَلَ».

إذا تَكَامَلَتِ العِدَّتَانِ»[١].

قَالَ القُتَبِيُّ[٢] : مَعْنَاهُ : عِدَّةُ أَهْلِ الجَنَّةِ وَعِدَّةُ أَهْلِ النَّارِ إِذَا تَكَامَلَتْ عِنْدَ اللهِ لِرُجُوْعِهِمْ إِلَيْهِ، فَحِيْنَئِذٍ قَامَتِ القِيَامَةُ. وَقَالَ غَيْرُهُ : قَالَ اللهُ[٣] - تَعَالَى - : ﴿إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا﴾ [٤] وَكَأَنَّهُم إِذَا اسْتَوْفَوْا المَعْدُوْدَ لَهُم قَامَتِ القِيَامَةُ.

إِلَّا أَنَّهُ يَبْقَى عَلى هَذَا القَوْلِ ذِكْرُ العِدَّتَيْنِ وَفَائِدَتُهَمَا.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِالعِدَّتَينِ عِدَّةَ حَيَاةِ الأَحْيَاءِ مِنَ الحَيَوَانَاتِ، ثُمَّ مُدَّةَ مَوْتِهِم الَّتِي هِيَ العِدَّةُ الثَّانِيَةُ فِيْ عِلْمِ اللهِ - تَعَالى -، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَبْتَدِئُ النَّشْأَةُ الأُخْرَى وَهِيَ القِيَامَةُ ؛ لأَنَّ فَائِدَةَ الْحَشْرِ إِعَادَةُ الأَحْيَاءِ بَعْدَ مَوْتِهِم لِلْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ، فَتُحْمَلُ العِدَّتَانِ عَلَى هَذَا. واللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبْيَضَ بْنِ حَمَّالٍ[٥] : « **أَنَّهُ أَقْطَعَهُ** عليه السلام **المِلْحَ بِمَأْرِبٍ فَقِيْلَ لَهُ : أَقْطَعْتَهُ المَاءَ العِدَّ** »[٦].

---

(١) الحديث في : تهذيب الكمال ٣ / ٤١٧، وتاريخ ابن معين ٤ / ٣٤٠. بسؤال حتى متى يتوالد الناس ؟ بألفاظ متقاربة.

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٢٣٦.

(٣) في (م) زيادة : «تبارك».

(٤) سورة مريم، آية (٨٤).

(٥) أَبْيَضُ بْنِ حَمَّالِ بن مَرْثَدِ بن ذي لُحْيَان - بِضَمِّ اللَّامِ - المأربيُّ السَّبَائِيُّ، وفد على النَّبِيِّ ﷺ ثم عاد إلى مأرب باليمن. أسد الغابة ١ / ٥٧ ت (٢٢).

(٦) الحديث في : سنن أبي داود كتاب: الخراج والإمارة والفيء باب: في إقطاع الأَرَضِين ب (٣٦) ح (٣٠٦٤) ص ٣ / ٤٤٦، والتِّرمذي كتاب : الأحكام باب : ما جاء في القطائع ب (٣٩) ح (١٣٨٠) ص ٣ / ٦٦٤ وقال : حديث غريب، وابن ماجه =

هُوَ المَاءُ الدَّائِمُ الَّذِي لا انْقِطَاعَ لَهُ، مِثْلُ مَاءِ العَيْنِ وَمَاءِ البِئْرِ، وجمْعُهُ :أَعْدَادٌ، فَرَجعَ عنِ إقْطَاعِهِ. مُعِيْرًا إلى أَنَّ المَاءَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مِلْكٍ لأَحَدٍ فَهُوَ لأَبْنَاءِ السَّبِيْلِ والنَّاسُ شُرَكَاءُ فِيْهِ[١] كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

- وَفِي قِصَّةِ الحُدَيْبِيَةَ « **أَنَّ الكُفَّارَ نَزَلُوا أَعْدَادَ الحُدَيْبِيَة** »[٢] وَهِيَ[٣] جَمْعُ عِدٍّ.

● **(عدل)** في الْحَدِيْثِ : «**مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً**»[٤].

قِيْلَ : العَدْلُ : الفَرِيْضَةُ، والصَّرْفُ : النَّافِلَةُ، وَقِيْلَ : العَدْلُ : الفِدَاءُ، والصَّرْفُ : التَّوْبَةُ[٥].

- وفي الحَدِيْثِ: « **أَنَّهُ** عليه السلام **تَوَاضَع لِلْحَسَنِ والْحُسَيْنِ حَتَّى رَكِبَاهُ،**

= كتاب: الأحكام باب : إقطاع الأنهار والعيون ب (٧٨) ح (٢٥٠٠) ص ٢ / ٦٩ بنحوه. والدَّارمي كتاب : البيوع باب : في القطائع ص ٢ / ٧١٩.

(١) من قوله : «مثل ماء»، إلى قوله : «شركاء فيه» ساقط من (م).

(٢) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الشُّروط باب : الشُّروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشُّروط ب (١٥) ح (٢٧٣١) ص ٤٤٧.

(٣) في (م) : «هو» بدل : «هي».

(٤) الحديث في : معجم الطَّبراني الكبير ١١ / ١٩٢ بلفظ : «مَنْ شَرِبَ حَسْوَةَ خَمْرٍ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ صَرْفاً وَلَا عَدْلاً».

(٥) قال النضر بن شميلٍ : العَدْل : الفَرِيضَة، والصَّرْفُ : التَّوْبَةُ. وقال مَكْحُولٌ : الصَّرْفُ : التَّوْبَةُ، والعَدْلُ : الفِدْيَةُ. انظر الغريبين ٤ / ١٠٧٣، ١٢٣٧.
وقال أبو عبيد القاسم : الصَّرْفُ : التَّوْبَةُ، والعَدْلُ : الفِدْيَةُ. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ١٦٧، ١٦٨.

وَكَانَ يَنْقَادُ لَهُمَا، فَقَالَ: نِعْمَ الجَمَلُ جَمَلُكُمَا، وَنِعْمَ العِدْلَانِ أَنْتُمَا»(١).

العِدْلُ: نِصْفُ الحِمْلِ والْوِقْرِ؛ لأَنَّهُ يُعَادِلُ النِّصْفَ الآخَرَ فَهُمَا عِدْلَانِ.

- وَفِي دُعَاءِ عَلِيٍّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «**أَفْسِحْ لَهُ مُفْتَسَحًا فِي عَدْلِكَ**»(٢).

أَيْ: فِي دَارِ عَدْلِكَ، يَعْنِي يَوْمَ القِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ المَحْفُوْظُ عَدْنِكَ، أَيْ: فِيْ جَنَّتِكَ جَنَّةِ عَدْنٍ.

● **(عدم)** وَفِي قِصَّةِ خَدِيْجَةَ أَنَّهُ عليه السلام قَالَ لَهَا فِي أَوَّلِ مَا بُدِئَ بالْوَحْي(٣): «**أَظُنُّ أَنَّهُ عَرَضَ لِي شِبْهُ جُنُوْنٍ. فَقَالَتْ: كَلَّا إِنَّكَ تُكْسِبُ المَعْدُوْمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتُعِينُ عَلَى الْحَقِّ**»(٤).

قَوْلُهَا: «تُكْسِبُ المَعْدُوْمَ» أَيْ: أَنَّكَ مَجدودٌ مَحْظُوْظٌ يَحْصُلُ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ ما يُكْسِبُكَ مَا لَا يَفُوْتُكَ وَلَسْتَ بِمَحْرُوْمٍ. يُقَالُ: عَدِمْتُ الشَّيْءَ أَعْدَمُه: إِذَا فَقَدْتَهُ، وأَعْدَمَ الرَّجُلُ فَهْوَ مُعْدِمٌ: إِذَا افْتَقَرَ، وَعَدُمَ

---

(١) الحديث في: مجمع الزوائد ٩ / ٢٩١، والمعجم الكبير ٣ / ٥٢، وسير أعلام النبلاء ٣ / ٢٥٦.

(٢) الحديث في: تفسير ابن كثير ٣ / ٥١٠ تفسير سورة الأحزاب آية (٥٦) بلفظ: «عَدْنك»، والمعجم الأوسط ٩ / ٤٣، وابن قتيبة في غريب الحديث ٢ / ١٤٣.

(٣) في (م): «في الوحي» بدل: «بالوحي».

(٤) الحديث في: صحيح البخاري كتاب: بَدْء الوحي باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ وقول الله - جَلَّ ذكره -: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ ب (١) ح (٣) ص ١ ومواضع أخرى.

ومسلم كتاب: الإيمان باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ب (٧٣) ح (١٦٠) ص ١ / ١٣٩.

يَعْدُمُ عَدَامَةً : إِذَا حَمُقَ[١].

وَلَو سَاعَدَتِ الرِّوَايَةُ أَنْ يُقَالَ : وتُكسِبُ المُعْدِمَ، أَيْ : تُعْطِيهِ وتَكْسِبُ لَهُ المَالَ لَكَانَ وَجْهًا لَائِقًا بِالْكَلَامِ الآخَرِ، أَنَّه يَحْمِلُ الكَلَّ وَيُعِيْنُ عَلَى الْحَقِّ.

يُقَالُ : كَسَّبْتُهُ مَالاً وكَسَبْتُ لَهُ مَالاً. واللهُ أَعْلَمُ.

● **(عدو)** في الْحَدِيْثِ : «**لاَ عَدْوَى**»[٢].

هُوَ[٣] أَنْ يَكُوْنَ بِبَعْضِ الحَيْوَانَاتِ جَرَبٌ أَوْ عِلَّةٌ، أَو بِالإِنْسَانِ جُذَامٌ أَوْ بَرَصٌ فَيُتَّقَى مُخَالَطَتُهُ وَمُوَاكَلَتُهُ أو[٤] إِيْرَادُ الصِّحَاحِ عَلَى الجَرْبَى ؛

---

(١) في المجموع المغيث ٢ / ٤١١ عدة تخريجات في قوله : «تُكْسِبُ المَعْدُوْمَ» يُقَالُ : فلان يَكْسِبُ المَعْدُوْمَ إذا كان مَجْدُوْداً محظوظاً أي : يَكْسِبُ ما يُحْرَمُهُ غيره. وقيل : أرادت تكسِبُ الناس الشيء المعدوم الذي لا يجدونه مما يحتاجونه. وقيل : أرادت بالمعدوم الفقير الذي صار من شدَّة حاجته كالمَعْدُوْمِ نفْسِه، فتكون تُكْسِبُ على التأويل الأول متعديّاً إلى مفعول واحد هو المعدوم. تقول : كسبت مالاً، وعلى التأويل الثاني والثالث يكون متعدياً إلى مفعولين. تقول : كَسَبْتُ زيداً مالاً : أعطيْتُه. فمعنى الثاني تعطي الناس الشيء المعدود عندهم. فَحُذِفَ المفعول الأول. ومعنى الثالث : تُعْطِي الفقير المال، فيكون المحذوف المفعول الثاني. ولمزيد من هذه التوجيهات. انظر المحكم ٢ / ٢٦، وتهذيب اللغة ٢ / ٢٥٠، واللسان (عدم).

(٢) أخرجه البخاري كتاب : البيوع باب : شراء الإبل الهيم أو الأَجْر (٣٦) ح (٢٠٩٩) ص ٣٣٧ ومواضع أخرى.

ومسلم كتاب : السلام باب : لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، ولا نوء ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح ب (٣٣) ح (٢٢٢٠) ص ٤ / ١٧٤٢.

(٣) في (م) زيادة : «و».

(٤) في (م) : «و» بدل : «أو».

حِذَارَ أَنْ تَعْدُوَ العِلَّةُ إِلَيْهَا وَتُجَاوِرَهَا فَيُصِيبَهَا مِثْلُ مَا أَصَابَ. فَيُقَالُ: أَعْدَاهُ الدَّاءُ والعِلَّةُ، فَنَهَى الإِسْلَامُ عَنْ ذَلِكَ، وَقِيْلَ: لَا عَدْوَى، وَقَالَ عليه السلام: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ»[١]. بَيَّنَ أَنَّ ذَلِكَ بِقَدرِ اللهِ لَا مِنْ جِهَةِ العَدْوَى.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ: «**السُّلْطَانُ ذُو عَدَوَانٍ**»[٢].

هُوَ مِنْ قَوْلِكَ: مَا عَدَاكَ عَنْ كَذَا أَيْ: مَا صَرَفَكَ عَنْهُ، أَرَادَ: أَنَّهُ سَرِيْعُ الانْصِرَافِ عَنِ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ.

- وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عَلِيٍّ رضي الله عنه: لِبَعْضِ الشِّيْعَةِ وَقَدْ تَخَلَّفَ عَنْه[٣] يَوْمَ الجَمَلِ: «مَا عَدا مِمَّا بَدَا»[٤].

(أَيْ: مَا الَّذِي ظَهَرَ مِنْكَ مِنَ التَّخَلُّفِ بَعْدَ مَا ظَهَرَ مِنْكَ فِي الطَّاعَةِ، وَقِيْلَ: مَا صَرَفَكَ وشَغَلَك عَمَّا)[٥] بَدَا لَكَ مِنْ نُصْرَتِنَا أَوْ بَدَا لَنَا مِنْ نُصْرَتِكَ إِيَّانَا، وَقِيْلَ: مَعْنَاهُ: مَا بَدَا لَكَ مِنِّي فَصَرَفَكَ عَنِّي. ويُقَالُ:

---

(١) الحديث في: صحيح البخاري كتاب: الطِّبِّ باب: لا صَفَرَ ب (٢٥) ح (٥٧١٧) ص ١٠١٠، وباب: لا هامة ب (٥٣) ح (٥٧٧٠) ص ١٠١٩.

(٢) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٤٩، والغريبين ٤ / ١٢٤١، والفائق ٢ / ٤٠١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٥.

(٣) في (م): «عند» بدل: «عنه».

(٤) الحديث في: الفائق ٢ / ٤٠١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٥، والنهاية ٣ / ١٩٤ وقال في الحاشية أخرجه الهروي من قول علي - رضي الله عنه - لبعض الشِّيْعَة. ولم أجده.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

السُّلْطَانُ أَيْضًا ذو بَدَوان وَذُوْ تُدْرَأ. وَقَدْ ذُكِرَا في مَوْضِعِهِمَا[(١)].

- في حَدِيْثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ أُتِيَ بِسَطِيحَتَيْنِ فِي طَرِيْقِ الشَّامِ فِيهِمَا نَبِيْذٌ فَشَرِبَ أَحَدَهُمَا وَعَدَّى عَنِ الأُخْرَى** »[(٢)].

وَمَعْنَاهُ : تَرَكَهَا وَصَرَفَ عَنْها وَجْهَهُ، وَذَلِكَ لِشَيْءٍ رَابَهُ. وَيُقَالُ : عَدِّ عَنْ هَذَا الأَمْرِ وَخُذْ فِي غَيْرِهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِيْ ذَرٍّ : «**أَنَّهُ خَرَجَ فِي لِقَاحِ رَسُوْلِ اللهِ فَذَكَرَ كَلاَمًا ثُمَّ قَالَ : فَقَرَّبُوْهَا إِلَى الغَابَةِ تُصِيبُ مِنْ أَثْلِهَا وَطَرْفَائِها، وَتَغْدُو فِي الشَّجَرِ** »[(٣)].

مَعْنَاهُ : تُقِيْمُ وتَرْعى، وَيُقَالُ لِلإِبِلِ المُقِيْمَةِ في الخُلَّةِ، وَهِيَ مِنَ النَّبَاتِ مَا لَيْسَ فِيْهِ مُلُوْحَةٌ : عَوَادٍ وعَادِيَةٌ. وَيُقَالُ لِلْخُلَّةِ : العُدْوَةُ. وَذَكَرَ أَبُو ذَرٍّ بَعْدَ ذَلِك كَلاَمًا طَوْيلاً.

- وَفِي حَديثِ عُمَرَ : «**أَنَّ رَجُلاً اخْتَلَسَ طَوْقًا مِنْ عُنُقِ جَارِيَةٍ فَكَتَبَ عُمَرُ : أَنَّ العَرَبَ كَانَتْ تُسَمِّي هَذَا عَادِيَ الظَّهِيْرَةِ** »[(٤)].

وَهُوَ الَّذِي يَسْرِقُ[(٥)] نَهَارًا، وَيُقَالُ : عَادَانِي فُلاَنٌ عَدْوَةَ الظُّهْرِ، أَيْ : جَاهَرَنِي بِالظُّلْمِ.

---

(١) لم أجدهما في فصل «الباء مع الدال» ولا في فصل «التاء مع الدال».

(٢) أخرجه عبد الرّزّاق في مصنّفه ٩ / ٢٠٦ بلفظ : «عدل» وهو في الطَّبقات الكبرى لابن سعد ٦ / ١٥٣ (ت) سعيد بن ذي لَعْوة. والسُّنن الكبرى للبيهقي ٨ / ٥٣٠.

(٣) الحديث في : مغازي الواقدي ٢ / ٥٣٨.

(٤) الحديث في : سنن البيهقي ٨ / ٤٨٥، والمُحَلَّى لابن حزم ١١ / ٣٢٢.

(٥) «يَسْرِق» ساقطة من (م).

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**رَحِمَ اللهُ عُمَرَ يَنْزِعُ قَوْمَه وَيَبْعَثُ القَوْمَ العِدَى**»(١).
يَعْنِي الأَجَانِبَ والأَبَاعِدَ، فَأَمَّا العُدَى بِضَمِّ العَيْنِ فَهُمْ الأَعْدَاءُ.
- وَفِي حَدِيْثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ حِيْنَ ذَكَرَ إِخْوَتَهُ وَنَفْسَهُ فَقَالَ : « **أَنَا لُقْمَانُ بْنُ عَادٍ لِعَادِيَّةٍ وَعَادٍ** »(٢).
أَيْ : أَخْرُجُ مَعَ الْوَاحِدِ وَمَعَ الجَماعَةِ، فأَكُوْنُ لَهُمْ جَمِيْعًا لِعَادِيَّةٍ وَلِعَادٍ.
قَالَ الأَصْمَعِيُّ(٣) : مَعْنَاهُ : لِوَاحِدٍ وَجَمْعٍ. وَالعَادِيَةُ : الخَيْلُ تَعْدُو
- وَفِي حَدِيْثِ حُذَيْفَةَ : «**أَنَّهُ خَرَجَ وَقَدْ طَمَّ رَأْسَهُ، فَقِيْلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ لاَ يُصِيْبُهَا المَاءُ / جَنَابَةً، فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي كَمَا تَرَونَ**»(٤). ٩٠ / أ
قَالَ أَبُوْ عُبَيْدَةَ(٥) : عَادَيْتُ شَعْرِي، أَيْ : رَفَعْتُهُ عِنْدَ الغُسْلِ، وَعَادَيْتُ الوِسَادَةَ : ثَنَيْتُها، وَعَادَيْتُ الْشَّيْءَ : بَاعَدْتُهُ.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث للخطّابي ٢ / ٩٤، والغريبين ٤ / ١٢٤٠، والفائق ٢ / ٤٠٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٥.
(٢) سبق تخريجه م٢ج٢ ص ١١٧ (خفر).
(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٢٧.
(٤) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الطّهارة باب : في مقدار الماء الذي يجزئ في الغسل ب (٩٧) ح (٢٤٨، ٢٤٩) ص ١ / ١٧٣، والتِّرمذي كتاب : الطَّهارة باب : ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة ب (٧٨) ح (١٠٦) ص ١ / ١٧٨، وابن ماجه كتاب : الطَّهارة باب : تحت كل شعرة جنابة ب (١٠٤) ح (٥٩٧) ص ١ / ١١٠، ومسند أحمد ١ / ٩٥، ١٠٢، ١٣٤.
(٥) انظر الغريبين ٤ / ١٢٤١.

وَفِي الحديثِ : «**وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَمَا بُنِيَ تَعَادٍ**»[١].
أَيْ : أَمْكِنَةٌ مُخْتَلِفَةٌ غَيْرُ مُسْتَوِيَةٍ، والعَدْوَاءُ[٢] : الأَرْضُ الصُّلْبَةُ.
وَقَالَ بَعْضُهُم[٣] : يُقَالُ : عَادِ رِجْلَكَ عَنِ الأَرْضِ، أَيْ : جَافِهَا.

(١) أخرجه عبد الرّزّاق في مصنّفه ٥ / ١٢٤ - ١٢٧، والأزرقي في أخبار مكة ١ / ٢٠١، ٢١٣ قصة ابن الزُّبير في بناء الكعبة، وذلك بألفاظ أخرى، عن ابن جريج.
(٢) في (م) : «والعُدْوَاء» بضم العين بدل : «العَدْوَاء» بفتح العين.
(٣) قاله العُكَلِيُّ. انظر الغريبين ٤ / ١٢٤١.

فصل العين مع الدال

● **(عذب)** فِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه: « **أَنَّهُ بَعثَ سَرِيَّةً فقَالَ: أَعْذِبُوا عَنْ ذِكْرِ النِّسَاءِ** »[١].

مَعْنَاهُ: امْنَعُوا أَنْفُسَكُمْ عَنْ ذِكْرِ النِّسَاءِ، وَشُغْلِ القَلْبِ بِهِنَّ، فَإِنَّ ذَلِكُم يَكْسِرُكُمْ عَنِ الغَزْوِ وَيُثَبِّطُكُمْ. وَكُلُّ مَنْ مَنَعْتَهُ عَنْ شَيْءٍ فَقَد أَعْذَبْتَه. والعَاذِبُ والعَذُوْبُ سَوَاءٌ، وَهُوَ الفَرَسُ الَّذِيْ يَمْتَنِعُ عَن الْعَلَفِ، لَا يَأْكُلُ شَيْئًا ولا يَشْرَبُ[٢]. ويُقَالُ: أَعْذَبَ: إِذَا امْتَنَعَ، وَأَعْذَبَ غَيْرَهُ، لَازِمٌ وَمُتَعَدٍّ.

● **(عذر)** فِي الْحَدِيْثِ: «**لاَ يَهْلِكُ النَّاسُ حَتى يُعْذِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِم**»[٣].

قَالَ[٤] أَبُو عُبَيْدَةَ[٥]: مَعْنَاهُ: حَتَّى تَكْثُرَ ذُنُوبُهُم وَعُيُوبُهُم.

وَفِيْهِ لُغَتَانِ: أَعْذَرَ الرَّجُلُ إِعْذَارًا: إِذا صَارَ ذَا عَيْبٍ وَفَسَادٍ، وَبَعْضُهُم يَقُوْلُ: عَذَرَ يَعْذِرُ بِمَعْنَاه، وَلَمْ يَعْرِفْهُ الأَصْمَعِيُّ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: لا أَرَاهُ إِلَّا مِنَ العُذْرِ، يعْنِي أَنْ يُعْذِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِم

---

(١) الحديث في: غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٦٧، والغريبين ٤ / ١٢٤٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٦، وتفسير القرطبي ١ / ٢١٠.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٦٧.

(٣) أخرجه أبو داود كتاب: الملاحم باب: الأمر والنَّهي ب (١٧) ح (٤٣٤٧) ص ٤/ ٥١٥، وأحمد في مسنده ٤ / ٢٦٠.

(٤) في (م): «فقال» بدل: «قال».

(٥) في (ص): «أبو عبيد» والمثبت من (م) وغريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٣١.

فَيَسْتَوْجِبُوا الْعُقُوْبَةَ، فَيَكُوْنُ لِمَنْ يُعَذِّبُهُمْ العُذْرُ فِيْهِ.

ومِنْهُ قَوْلُ القَائِلِ : مَنْ يُعْذِرُنِيْ مِنْ فُلَانٍ وَمَنْ عَذِيْرِيْ ؟

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[١] - في غيرِ هَذَا - : أعْذَرْتُ[٢] فِي طَلَبِ الحَاجَةِ إذَا بَالَغْتَ فِيْهَا، وَعَذَّرْتُ إذا قَصَّرْتَ.

وَفِي غَيْرِ هَذَا أَعْذَرْتُ الغُلَامَ وعَذَرْتُهُ لُغَتَانِ فِي الخِتَانِ.

وعَذَرْتُهُ إذَا كَانَ بِهِ العُذْرَةُ فَغَمَزْتَهُ.

- وَمِنْهُ فِيْ الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ كَانَ إِذَا دُعِيَ إلى طَعَامٍ قَالَ : أَفِي عُرْسٍ أَمْ خُرْسٍ[٣] أَمْ إِعْذَارٍ** »[٤].

الإعْذَارُ : الطَّعَامُ عِنْدَ الخِتَانِ.

- وَفِي الْحَدِيْثِ : « **أَنَّ بَنِيْ إِسْرَائِيْلَ كَانُوا إِذَا عُمِلَ فِيْهِمْ بِالمَعَاصِي نَهَوْهُمْ تَعْذِيْرًا**»[٥].

التَّعْذِيْرُ : التَّقْصِيْرُ، يَعْنِي نَهَوْهُمْ نَهْيًا لَمْ يُبَالِغُوا فِيْهِ.

- وَفي الحديثِ : «**أَنَّهُ** ﷺ **اسْتَعْذَرَ أَبَا بَكْرٍ مِنْ عَائِشَةَ، كَأَنَّهُ عَتَبَ عَلَيْهَا فِيْ شَيْءٍ فَقَالَ لأَبِيْ بَكْرٍ : كُنْ عَذِيْرِي مِنْهَا إِذَا آذَيْتُهَا** »[٦].

---

(١) انظر غريب الحديث ١ / ١٣١.

(٢) في م : «عَذَرْتُ» بدل : «أَعْذَرْتُ».

(٣) الخُرْس : طعامُ الوِلادةِ. انظر فقه اللغة للثعالبي ص ٢٨٧.

(٤) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٩١، والغريبين ٤ / ١٢٥٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٦.

(٥) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٧ / ٥٣١، ومسند أبي يعلى ٩ / ٢٧، ومعجم الطَّبراني الكبير ١٠ / ١٤٦.

(٦) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٤٣، والفائق ٢ / ٤٠٢.

- وَفِيْ حَدِيْثِ الإِفْكِ : «اسْتَعْذَرَ ﷺ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ بْنِ سَلَوْلٍ[(١)] ، فقال : وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ : مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَامَ سَعْدٌ فَقَالَ : يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، إِنْ كَانَ مِنَ الأوس ضَرَبْتُ عُنُقَهُ»[(٢)].

يُقَالُ : مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ فُلَانٍ ؟ أَيْ : مَنْ يَقُومُ بِعُذْرِي ؟ إِنْ كَافَأْتُهُ عَنْ سُوْءِ صَنِيْعِهِ فَلَا يَلُوْمُنِي.

- فِي الْحَدِيْثِ : « جَاءَنَا بِطَعَامٍ جَشْبٍ فَكُنَّا نأْكُلُ ونُعَذِّرُ »[(٣)].

أَيْ : نُقَصِّرُ.

- وَفِيْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ ﷺ : «مَا لَكُمْ لاَ تُنَظِّفُونَ عَذِرَاتِكم»[(٤)].

العَذِرَةُ : أَصْلُهَا فِنَاءُ الدَّارِ، وَإِيَّاهَا أَرَادَ عَلِيٌّ ؛ وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ عَذِرَةً

---

(١) «ابن سلول» ساقط من (م).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب : الشهادات باب : حديث الإفك ٣ / ١٥٤ - ١٥٨، ومسلم في كتاب التوبة باب : في حديث الإفك وقبول توبة القاذف ٤ / ٢١٢٩ - ٢١٣٦.

(٣) ذكره ابن سعد في الطَّبقات ٣ / ٢٨٠ في ترجمة حفص بن أبي العاص. وأشار الحافظ في الإصابة ٢ / ٨٦ إلى هذا الحديث، ولم يذكره بطوله. وهو في كنز العُمَّال ١٢ / ٦٢٣ رقم الحديث (٣٥٩٢٤) بطوله بدون الجملة الأخيرة. والخطَّابي ٢ / ٥٩ وفيه يقال : «طَعَامٌ جَشِبٌ، إِذَا كَانَ غَيْرَ مَأْدُوْمٍ، والتَّعْذِيرُ : أَنْ يُقَصِّرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَرَى صَاحِبَه أَنَّهُ مُجْتَهِدٌ».

(٤) انظر المغني ١٠ / ٥٧، وغريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٥٠، وغريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٢٩٧، والغريبين ٤ / ١٢٤٤، والفائق ٢ / ٤٠٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٦.

=

النَّاسِ ؛ لأَنَّهَا كَانَتْ تُلْقَى بِالأَفْنِيَةِ فَكُنِّي عَنْها بِاسْمِ الفِنَاءِ، كَما كُنِّيَ عَنْهَا بِالْغَائِطِ، وَهْوَ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الأَرْضِ[(١)].

- وَفِي حَدِيْثِ الاسْتِسْقَاءِ :

أَتَيْنَاكَ وَالعَذْرَاءُ يَدْمَى لَبَانُها[(٢)]

العَذْرَاءُ : البِكْرُ مِنَ النِّسَاءِ. وَيُقَالُ لِلْجَامِعَةِ مِنَ الأَغْلَالِ : عَذْرَاءُ لِضِيْقِهَا[(٣)].

- وَفِي حَدِيْثِ المِقْدَادِ[(٤)] : «**أَنَّ أَبَا رَاشِدٍ الحُبْرَانِيَّ**[(٥)] **قَالَ : رَأَيْتُهُ جَالِسًا عَلَى تَابُوْتٍ من توابيتِ الصَّيَارِفَةِ قَدْ فَضُلَ عَنْهَا عَظَمًا، قُلْتُ : يَا أَبَا الأَسْوَدِ، قَدْ أَعْذَرَ اللهُ إِلَيْكَ، قَالَ: أَبَتْ عَلَيْنَا سُوْرَةُ البَحُوْثِ**[(٦)]

---

(١) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٥٠.

(٢) هذا شطر بيت يُنْسَبُ إلى لَبِيْدٍ وعَجُزُهُ :

وَقَدْ ذُهِلَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ عَنِ الطِّفْلِ

وذلك في قصيدة يخاطب بها النبي ﷺ عندما وَفَدَ عليه في جماعة من قومه، وهو في شرح ديوانه ص ٢٧٧. والحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٤٤، ومنال الطالب ١٠٥.

(٣) قاله أبو عبيد في الغريبين ٤ / ١٢٤٤.

(٤) المِقْدَادُ بن عَمْرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة القضاعيّ الكنديّ البهرانيّ، صاحب رسول الله ﷺ، وأحد السَّابقين الأولين. شهد بدراً والمشاهد قيل : إنه شرب دُهْنَ الخِرْوَعِ فمات. سير أعلام النُّبلاء ١ / ٣٨٥، وحلية الأولياء ١ / ١٧٢.

(٥) أبو راشد الحبراني، اسمه أخضر، رأى أصحاب النبي ﷺ، عداده في أهل الشام. الثقات لابن حِبَّان ٤ / ٦٣ ت (١٨٣١)، وتهذيب التهذيب ١ / ١٦٩ ت (٣٦٠).

(٦) الحديث أخرجه ابن سعد في الطَّبقات ٣ / ١٢١، والطَّبراني في تفسيره ١٤ / ٢٦٧ في تفسير سورة التَّوبة آية (٤١)، والحاكم في مستدركه ٢ / ١١٨، والبيهقي في السُّنن الكبرى ٩ / ٢١ عن جُبَيْرِ بن نفير، وأبو نعيم في الحلية ١ / ١٧٦. =

﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾[١].

قَوْلُهُ: أَعْذَرَ اللهُ إِلَيْكَ، أي: بَلَغَ بِكَ مَوْضِعَ العُذْرِ، يَتأَوَّلُ قَوْلَهُ - تَعَالَى -: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾[٢] فَجَعَلَ ثِقَلَ البَدَنِ بِمنْزِلَةِ المَرَضِ والزَّمَانَةِ[٣] اللَّذَيْنِ يُرَخِّصَانِ في تَرْكِ الجِهَادِ. يُقَالُ: أَعْذَرْتُ الرَّجُلَ بِمَعْنَى عَذَرْتُهُ[٤]، وَأَعْذَرَ الرَّجُلُ فهو مُعْذِرٌ[٥] إذَا بَلَغَ أَقْصَى العُذْرِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: أَعْذَرَ مَنْ أَنْذَرَ[٦]. وَسُوْرَةُ البَحُوْثِ: سُوْرَةُ التَّوْبَةِ؛ لِكَثْرَةِ مَا فِيْهَا مِن البَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ المُنَافِقِيْنَ والْكَشْفِ عَنْ سَرَائِرِهِمْ، وَتُسَمَّى المُبَعْثِرَةَ أَيْضًا[٧].

● (عذق) فِي الْحَدِيْث: «كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُذَلَّلٍ لأَبِي الدَّحْدَاح»[٨]. ٩٠ / ب

العَذْقُ بِفَتْحِ العَيْنِ: النَّخْلَةُ، والعِذْقُ بِالْكَسْرِ: الكِبَاسَةُ[٩]، وَهُوَ القِنْوُ.

---

(١) سورة التوبة، آية (٤١).

(٢) سورة النِّساء، آية (٩٥).

(٣) والزَّمَانَةُ: العَاهة، ورجل زَمِنٌ أي: مُبْتَلًى بَيِّنُ الزَّمَانَةِ. انظر اللِّسان (زمن).

(٤) قاله أبو عبيدة. انظر الخطَّابي ٢ / ٣٥٨.

(٥) في (م): «مَعْذُورٌ» بدل: «مُعْذِرٌ».

(٦) قاله الفرّاء. انظر الخطَّابي ٢ / ٣٥٩.

(٧) انظر الخطَّابي ٢ / ٣٥٩.

(٨) أخرجه الحاكم في مستدركه ٢ / ٢٤، وأحمد في مسنده ٣ / ١٤٦، ٥ / ٩٠، والهيثمي في مجمع الزَّوائد ٩ / ٥٣٨، والبيهقي في السُّنن الكبرى ٤ / ٣٤، وابن حجر في الإصابة ٤ / ١٠٠ ترجمة أبي الدَّحْدَاح.

(٩) قاله الأصمعي. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٢١٢.

وقال ابن الأثير: العَذق بالفتح: النَّخْلَةُ، وبالكسر: العُرْجُون بما فيه من =

- [وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**لاَ قَطْعَ فِي عِذْقٍ مُعَلَّقٍ** »[١].
لأَنَّهُ لَمْ يُحَرَّزْ فِي الأَنْدَرِ، فَلَا قَطْعَ عَلَى آخِذِهِ][٢].
- ومِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **لاَ قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلاَ كَثَرٍ** »[٣].
- وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الحُبَابِ بْنِ المُنْذِرِ[٤] يَوْمَ السَّقِيْفَةِ : « **وَأَنَا عُذَيْقُهَا المُرَجَّبُ**»[٥].

وَهْوَ تَصْغِيرُ عَذْقٍ، وَهِيَ النَّخْلَةُ نَفْسُهَا، فَإِذَا مَالَتِ النَّخْلَةُ الكَرِيْمَةُ بَنَوا مِنْ جَانِبِها بِنَاءً مُرْتَفِعًا يَدْعَمُهَا لِئَلَّا تَسْقُطَ، فَذَلِكَ التَّرْجِيْبُ، وصَغَّرَ العَذْقَ عَلى جِهَةِ المَدْحِ[٦].

- وَفِي الْحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ** ﷺ **سَأَلَ بَعْضَ الوَارِدِيْنَ عَنْ مَكَّةَ كَيْفَ تَرَكَهَا ؟ فَقَالَ : أَعْذَقَ إِذْخِرُهَا** »[٧].

= الشَّمَارِيخ، ويُجْمَعُ عَلَى عِذَاق. انظر النِّهاية ٣ / ١٩٩.

(١) أخرجه مالك في الموطَّأ كتاب : الحدود باب : ما يجب فيه القطع ٢ / ١٨٤، والنّسائي كتاب : قطع السَّارق باب : الثمر المُعَلَّق يُسْرَق ب (١١) ح (٤٩٥٧) ص ٨ / ٨٤، والبيهقي في السُّنن ٨ / ٤٦٣.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٣) الحديث أخرجه البخاري كتاب : الحدود باب : رجم الحُبْلى في الزِّنا إذا أُحْصِنت ب (٣١) ح (٦٨٣٠) ٦ / ٢٥٠٦.

(٤) الحُبَابُ بن المُنْذِرِ بن الجَمُوْحِ، يُكَنَّى أبا عُمَر، شهد بدراً وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، توفي في خلافة عمر بن الخطَّاب ﷺ. انظر أسد الغابة ١ / ٤٣٦، والطَّبقات ٢/ ١٤، ١٥.

(٥) أخرجه البخاري كتاب : الحدود باب : رجم الحُبْلى في الزِّنا إذا أحصنت ب (٣١) ح (٦٨٣٠) ص ١١٧٦.

(٦) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٥٤.

(٧) انظر أخبار مكَّة للأزرقي ٢ / ١٥٥، والإصابة ١ / ٢٤٤ ترجمة أُصَيْل.

قِيْلَ : مَعْنَاهُ : نَوَّرَ[١].

وَقَالَ القُتَبِيُّ : أَعْذَقَ : أَيْ : صَارَ لَهُ عُذُوقٌ وشُعَبٌ[٢].

● **(عذل)** وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «**أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُستَحَاضَةِ، فَقَالَ : ذَلِكَ العَاذِلُ يَغْذُو**»[٣].

العَاذِلُ : اسْمُ العِرْقِ الَّذِيْ يَخْرُجُ مِنْهُ دَمُ الاسْتِحَاضَةِ. وَقَوْلُهُ : «يَغْذُو» أَيْ : يَسِيْلُ. يُقَالُ : غَذَا العَرَقُ يَغْذُو، وغَذَا البَعِيْرُ بِبَوْلِهِ : إذا رَمَى به مُتَقَطِّعًا.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : «**أَنَّهُ عِرَقٌ عَانِدٌ**»[٤] يَعْنِي الَّذِي قَدْ[٥] عَنَد وبَغَى[٦] كَالإِنْسَان يُعَانِدُ عَنِ القَصْدِ[٧].

● **(عذم)** فِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : «**أَنَّ رَجُلاً كَانَ يُرائِي بِعَمَلِهِ فَلَا يَمُرُّ بِقَوْمٍ إلا عَذَمُوْهُ**»[٨].

---

(١) قاله أبو العباس. انظر الغريبين ٤ / ١٢٤٤.

(٢) انظر المصدر السّابق.

(٣) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٣٤، والغريبين ٤ / ١٢٤٥، والفائق ٢ / ٤٠٧.

(٤) الحديث في : المعجم الأوسط للطّبراني ١ / ١٥٩.

(٥) «قد» ساقط من (م).

(٦) في (م) : «وبقِيَ» بدل : «وبَغَى».

(٧) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢٣٤، ٢٣٥.

(٨) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٤٧، والغريبين ٤ / ١٢٤٥، والفائق ٢ / ٤٠٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٧.

أَيْ : أَخَذُوْهُ بِأَلْسِنَتِهِم وَوَقَعُوْا فِيْهِ. وَأَصْلُ العَذْمِ : العَضُّ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ : «**كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَمَّارٍ بَعْضُ مَا يَكُوْنُ بَيْنَ النَّاسِ، فعَذَمْتُهُ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ** »[١].

العَذْمُ : مَا قَدَّمْنَاهُ، والاسْمُ مِنْهُ : العَذِيْمَةُ.

● **(عذو)** فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : « **إِنْ كُنْتَ نَازِلاً البَصْرَةَ فَانْزِلْ عَذَوَاتِها**»[٢].

قِيْلَ : هِيَ : جَمْعُ العَذَاةِ، وَهِيَ الأَرْضُ الطَّيِّبَةُ التُّرْبَةِ البَعِيْدَةُ مِنَ الأَنْهَارِ وَالبِحَارِ وَالسِّبَاخِ، وَقَدْ عَذِيَ يَعْذَى عَذًى فَهُوَ عَذٍ وَعِذْيٌ وَعَذِيٌّ وعَذَاةٌ[٣].

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ٩٠ بدون اللفظة : «فَعَذَمْتُه» والطَّبراني في المعجم الكبير ٤ / ١١٢، ١١٣، والهيثمي في مجمع الزَّوائد ٩ / ٤٨٢، ٤٨٣.

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٤٥، والفائق ٢ / ٤٠٦، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٧.

(٣) انظر الغريبين ٤ / ١٢٤٥.

فصل العين مع الراء

● (عرب) فِي الحَديثِ : « **الثَّيِّبُ يُعْرِبُ عنها لِسَانُهَا** »[١].

يُرْوَى بِالتَّخْفِيْفِ، وَحَكَى أَبُوْ عُبَيْدٍ[٢] عَنِ الفَرَّاءِ: أَنَّهُ بِالتَّشْدِيْدِ «يُعَرِّب». وَحَكَى الفَرَّاءُ عَنِ العَرَبِ عَرَّبْتُ عَنِ القَوْمِ : إذَا تَكَلَّمْتَ عَنْهُمْ.

- وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ الْحَدِيْثُ الآخَرُ : «**هَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ ؛ فَإِنَّمَا كَانَ يُعَرِّبُ لِسَانُه عَمَّا فِي قَلْبِهِ** »[٣].

قَالَ : وَلَيْسَ هَذَا مِنْ إعْرَابِ الكَلَامِ، بَلْ مَعْنَاهُ : التَّبْيِيْنُ.

قال القُتَبِيُّ[٤] : الصَّوَابُ يُعْرِبُ مُخَفَّفٌ ؛ لأَنَّهُ يُقَالُ : اللِّسَانُ يُعْرِبُ عَمَّا فِي الضَّمِيْرِ، وسُمِّيَ الإعْرَابُ إعْرابًا للتَّبْيِيْنِ.

قَالَ بَعْضُ المُحَقِّقِيْنَ[٥] : وَلَا رَدَّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ ؛ لأَنَّهُ حَكَى عَنِ الفَرَّاءِ عَنِ العَرَبِ، وَاللُّغَةُ مَبْنَاهَا عَلَى الرِّوَايَةِ، وَلَمْ يَصِرْ أَحَدٌ إِلى أَنَّ التَّعْرِيْبَ بَاطِلٌ. والفَرَّاءُ يَقُوْلُ : عَرَّبْتُ مَعَ (عَنْ) أَجْوَدُ مِنْ أَعْرَبْتُ،

---

(١) الحديث في : سنن ابن ماجه كتاب : النِّكاح باب : استئمار البكر والثَّيِّب ب (١١) ح (١٨٧٧) ص١ / ٢٤٥، ومسند أحمد في ٤ / ١٩٢ بلفظ : «الثَّيِّبُ تُعْرِبُ عَنْ نَفْسِها».

(٢) انظر غريب الحديث ١ / ١٦٣.

(٣) الحديث في : تفسير الطَّبري ٥ / ١٤٢، والقرطبي ٥ / ٣٣٧ سورة النِّساء آية ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ الآية.

(٤) انظر تصحيفات المحدِّثين ١ / ٢٦٤.

(٥) قاله أبو بكر. انظر الغريبين ٤ / ١٢٤٦.

يُقَالُ : أَعْرَبْتُ الحَرْفَ وعَرَّبْتُ عَنْ فُلَانٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ عَنْ، فَأَعْرَبْتُ وَعرَّبتُ لُغَتَانِ مُتَسَاوِيَتانِ.

- وَمِنْهُ في حَدِيْثِ إِبْرَاهِيْمَ : « **كَانُوا يَسْتَحِبُّوْنَ أَنْ يُلَقِّنُوا الصَّبِيَّ حِيْنَ يُعْرِبُ أن يقول : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ** »(١).

- وَفِيْ حَدِيْثِ الهِجْرَةِ : «**أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ إِلَى المدينة** ﷺ رَكِبَ أَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ عَلَى بَعِيْرٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ بِكُرَاعِ الغَمِيْمِ(٢)، **فَقَالَ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ فَقَالَ أَبُوْ بَكْرٍ : بَاغٍ وَهَادٍ، فَقَالَ** ﷺ **لأَبِيْ بَكْرٍ : تَقَدَّمْ عَلَى صَدْرِ الرَّاحِلَةِ حَتَّى تُعَرِّبَ عَنَّا مَنْ لَقِيَنَا**»(٣).

أَيْ : تُكَلِّمَ عَنَّا، وَقَوْلُهُ : «باغٍ وهادٍ»، أَرَادَ أَنَّهُ يَبْتَغِيْ الْخَيْرَ وَالدِّيْنَ، وَصَاحِبُهُ يَهْدِي مِنَ الضَّلَالَةِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : « **مَا يَمْنَعُكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يُخَرِّقُ أَعْرَاضَ النَّاسِ أَنْ تُعْرِّبُوا عَلَيْهِ** »(٤).

مَعْنَاهُ : أَنْ تُفْسِدُوا عَلَيْهِ كَلَامَهُ وتُقَبِّحُوْهُ لَهُ، وَقَدْ يَكُوْنُ التَّعْرِيْبُ الفُحْشَ.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٦٣، والغريبين ٤ / ١٢٤٦، والفائق ٢/ ٤٠٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٨.

(٢) كُراعُ الغَميم : موضع بين مكة والمدينة، وهو وادٍ أمام عَسْفَان بثمانية أَمْيالٍ، وهذا الكُرَاع : جَبَلٌ أَسودُ في طرف الحرَّة يمتد إليه، وله خبر في ذكر آجا وسَلْمَى. انظر معجم البلدان ٤ / ٤٤٣.

(٣) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٣٢، والفائق ٣ / ٢٥٦، والنهاية ١ / ١٤٣.

(٤) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٢٥٢، والغريبين ٤ / ١٢٤٦، والفائق ٢/ ٤١٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٨.

- وَمِنْهُ في الْحَدِيْثِ : « **أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَسُبُّ النَّبِيَّ ﷺ بِمُؤْتَة مِنَ الْمُشْرِكَيْنَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ : لَتَكُفَّنَّ عن سَبِّهِ أو لأُرَحِّلَنَّكَ بِسَيْفِي، فَمَا زَادَ فِي السَّبِّ إلاَّ اسْتِعْرَابًا** »[1].

أَيْ : إِفْحَاشًا، والعَرَابَةُ : اسْمٌ مَوْضُوْعٌ مِنَ التَّعْرِيْبِ، وَهْوَ مَا قَبُحَ مِنَ الكَلَامِ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **لا تَحِلُّ العَرَابَةُ لِلمُحْرِمِ** »[2].

والعَرَابُ : فَسَادُ المعِدَةِ، يُقَالُ مِنْهُ : عَرِبَتْ مَعِدَتُهُ.

- وَمِنْهُ فِي الحَديثِ : «**أَنَّ رَجُلاً أتَاهُ فَقَالَ**[3] : **إِنَّ ابْنَ أَخِي عَرِبَ** ٩١ / أ **بَطْنُهُ**»[4].

- وَفِي حَدِيْثِ بَعْضِهِم : «**مَا أُوْتِيَ أَحَدٌ مِن مُعَارَبَةِ النِّسَاءِ مَا أُوْتِيتُ** »[5].

كَأَنَّهُ أَرَادَ أَسْبَابَ الجِمَاعِ، والتَّصْرِيْحَ بِالفُحْشِ عَلى طَرِيْق المُمَازَحَةِ فِي مُعَاشَرَةِ النِّسْوَانِ.

---

(١) الحديث في : الخطَّابي ١ / ٦٠١، والغريبين ٤ / ١٢٤٦، والفائق ٢ / ٥٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٧٨.

(٢) أخرجه الطَّبري في تفسيره ٢ / ٢٦٤ بلفظ : «الإِعْرَابَة» وابن كثير في تفسيره ١ / ٢٣٨.

(٣) في (م) : «وقال» بدل : «فقال».

(٤) أخرج البخاري نحوه كتاب : الطِّبِّ باب : الدَّواء بالعسل ب (٤) ح (٥٦٨٤) ص ١٠٠٦، ومسلم كتاب : السَّلام باب : التَّداوي بسقي العسل (٣١) ح (٢٢١٧) ص ٤ / ١٧٣٦.

(٥) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٤٧.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ ابْتَاعَ دَارًا لِلسِّجْنِ بِأَرْبَعَةِ آلافٍ، وأَعْرَبُوا فِيْها أَرْبَعَمِائَةِ دِرْهَم** »[١].

أعْرَبُوا مِنَ العَرَبُونِ أَيْ : أَسْلَفُوا، وَيُقَالُ : العُرْبَانُ، وَهْوَ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ شَيْئًا فَيَدْفَعَ إِلَى البَائِعِ دِيْنَارًا أَوْ درهمًا عَلَى أَنَّهُ إِنْ تَمَّ البَيْعُ كَانَ مِنْ ثَمَنِهِ وَإِنْ لَمْ يَتِمَّ كَانَ لِلْبَائِعِ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ عليه السلام حَيْثُ قَالَ : فِي حَدِيْثٍ: «**نَهَى عَنْ بَيْعِ العُرْبَانِ**»[٢].

ويُقَالُ : عُرْبَانٌ[٣] وعُرْبُوْنٌ، وَعَرَبُونٌ، وإنما عَقَدَ عَلَى ذَلِكَ خَلِيْفَةُ عُمَرَ ؛ إِذْ لَا يَخْفَى مِثْلُ هَذَا عَلَيْهِ، وَفِيْهِ لُغَةٌ أُخْرَى : الأُرْبَانُ والمُسْكَانُ أَيْضًا[٤].

- وفِي الحَدِيْثِ : « **لاَ تَنْقُشُوا فِي خَوَاتِيمِكُمْ عَرَبِيًّا** »[٥].

قِيْلَ : لَا تَنْقُشُوا فِيْها مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ اللهِ.

---

(١) أخرجه عبد الرّزّاق في مصنّفه ٥ / ١٤٨ بدون «وأَعْرَبُوا فِيْهَا أَرْبَعَمِائَةِ دِرْهَم».

(٢) أخرجه أبو داود كتاب : البيوع والإجارات باب : في العُرْبان ب (٦٩) ح (٣٥٠٢) ص ٣ / ٧٦٨، وابن ماجه كتاب : التِّجارات باب : بيع العُرْبان ب (٢٢) ح (٢٢١٠) ص ٢ / ١٤. والموطّأ كتاب : البيوع باب : ما جاء في بيع العُرْبَان ٢ / ٩. وأضاف بن الأثير في النهاية ٣ / ٢٠٢ بقوله : «وهو بيع باطل عند الفقهاء، لما فيه من الشَّرط والغَرَر، وأجازه أحمد، وروي عن ابن عمر إجازته، وحديث النهي مُنْقَطِعٌ».

(٣) «عُرْبَانٌ» ساقط من (م).

(٤) انظر الخطّابي ٢ / ٧٧، والفائق ٢ / ٤١٠ وفيه : «وسمي المُسْكَانُ : لأَنَّهُ إِمْسَاكٌ لَهُ لِئَّلا يَمْلِكَه آخَرُ» والمُعَرَّب للجواليقي ٢٨١، واللِّسان (سكن) و(مسكن) ونقل عن ابن الأعرابي قال : «وأمَّا المُسْكَان بمعنى العَربوْن فهو (فُعْلان) والميم أصلية، وجمعه المساكين».

(٥) أخرجه النّسائي في كتاب : الزِّينة باب : قول النّبيّ ﷺ : «لا تَنْقُشُوا عَلَى خَوَاتِيْمُكُمْ عَرَبِيّاً» ب (٥١) ح (٥٢٠٩)، ص ٨ / ١٧٧، وأحمد في مسنده ٣ / ٩٩.

وَقَالَ عُمَرُ: «لا تَنْقُشُوا فِي خَواتِيمِكُمْ العَرَبِيَّةَ»[١].

«وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يُنْقَشَ فِي الخَاتَمِ القُرْآنُ»[٢].

● **(عرج)** وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ: **«أَنَّهُ قَضَى فِي الظُّفُرِ إِذَا اعْرَنْجَم بِقَلُوصٍ**[٣]**»**[٤]. تَفْسِيْرُهُ فِيْ الْحَدِيْثِ: «فَسَدَ». قَالَ الخَطَّابِي[٥]: وَأَظُنُّهُ احْرنْجَمَ، وَمَعْنَاهُ: تَقَبَّضَ واجْتَمَعَ وَتَرَاجَعَ إِلَى خَلْفٍ.

● **(عرر)** فِيْ الْحَدِيْثِ: **« كانَ إِذَا تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: كَذَا وَكَذَا »**[٦].

أَيْ: استَيْقَظَ، (قال بَعْضُهُم: أراد: استيقظ)[٧] مَعَ كَلامٍ يَتَكَلَّمُ بِهِ كَأَنَّهُ أُخِذَ مِنْ عِرَارِ الظَّلِيْمِ[٨]. وَقَالَ بَعْضُهُمْ[٩]: مَعْنَاهُ: عَلِمَ. وَقَالَ آخَرُوْنَ: أَيْ: تَمَطَّى وَأَنَّ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ: **«مَنْ كَانَ حَلِيْفًا أَوْ عَرِيْرًا فِيْ قَوْمٍ قَدْ عَقَلُوا**[١٠]

---

(١) الحديث في: النِّهاية ٣ / ٢٠٢.

(٢) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٢٤٧.

(٣) «بقلوص» زيادة من (م).

(٤) الحديث في: غريب الحديث للخطّابي ٢ / ٥٤، والفائق ٢ / ٤١٦، والمجموع المغيث ٢ / ٤٢٠.

(٥) انظر غريب الحديث ٢ / ٥٤.

(٦) الحديث في: مصنَّف ابن أبي شيبة ٧ / ١٢٢.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٨) قاله الكسائي. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٣٥، وعِرَارُ الظَّلِيْمِ: صَوْتُهُ.

(٩) نقله أبو عبيد عن ابن عَمَّار عن ابن عمر عن ثعلب. انظر الغريبين ٤ / ١٢٤٩.

(١٠) في (م): «علقوا».

عَنْه»[١].

أَيْ : نَزِيْلاً فِيْهم وَخَلِيْطًا لَهُم، مِنْ قَوْلِهم : عَرَّهُ واعْتَرَّهُ : إِذَا أَتَاهُ. وَيُقَالُ أَيْضًا : عَرَاهُ وَاعْتَرَاهُ بِمَعْنَى عَرَّهُ واعْتَرَّهُ[٢].

- وَمِنْهُ قَوْلُ حَاطِبِ بْنِ أَبِيْ بَلْتَعَةَ : «**حَيْثُ اعْتَذَرَ عَنِ الْكِتَابِ الّذِي كَتَبَهُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ : يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ عَرِيْرًا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ**»[٣].

أَيْ : نَزِيْلاً فِيْهِمْ لَسْتُ مِنْ أَنْفُسِهِمْ.

- وفِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ كَانَ يُخَابِرُ بِأَرْضِهِ، وَيَشْتَرِطُ أَنْ لاَ يَعُرَّهَا**»[٤].

أَيْ : لَا يَدْمُلَهَا، مِنْ العُرَّةِ وَهِيَ العَذِرَةُ، وَقَدْ يُسْتَعَارُ فَيُسَمَّى بِهِ القَبِيْحُ مِنْ القَوْلِ والأُمُوْرِ[٥].

- وَمِنْهُ الحَدِيْثُ : « **إِيَّاكُمْ وَمُشَارَّةُ النَّاسِ فَإِنَّهَا تَدْفِنُ الغُرَّةَ وتُظْهِرُ العُرَّةَ**»[٦].

---

(١) أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه ١٠ / ٣٠٧ بلفظ : «عديداً في قوم».

(٢) قاله الأصمعي. انظر الخطَّابي ٢ / ٥١.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٣ / ٣٥٠ عن جابر برواية : «عَزِيزاً بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ» وذكره الهيثمي في مجمعه ٩ / ٤٩٨ برواية : «عزيزاً» باب : فضل حاطب بن أبي بلتعة ﷺ.

(٤) ذُكِرَتْ قصته في تفسير القرطبي ٣ / ٣٦٩ وذكر بأن المخابرة منسوخة لورود النَّهي عنها في حديث رافع بن خديج.

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣١٠.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣١٠، والخطَّابي ١ / ٢٣٥، والفائق ٢ / ٦٢، والمجموع المغيث ٢ / ٤٢١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٦٢ .

الغُرَّةُ : الحُسْنُ، والعُرَّةُ : القَبِيْحُ.

- وَفِيْ حَدِيْثِ جعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ[١] مِنْ ذَلِكَ : « **كُلْ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ نَخْلَةِ غَيْرِ مَعْرُورَةٍ** »[٢].

أَيْ : غَيْرَ[٣] مُسَمَّدَةٍ بِالعُرَّةِ.

- وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : «**أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ آخَرَ عَنْ مَنْزِلِهِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ يَنْزِلُ بيْنَ حَيَّيْنِ مِنَ العَرَبِ، فَقَالَ : نَزَلْتُ بين المَجَرَّةِ والمَعَرَّةِ** »[٤].

المَجَرَّةُ : مَجَرَّةُ السَّمَاءِ، والمَعَرَّةُ : ما وَرَاءَها مِنْ نَاحِيَةِ القُطْبِ الشَمَالِي ؛ سُمِّيَت مَعَرَّةً لِكَثْرَةِ النُّجُوْمِ فِيْها كَالعَرِّ الذي هُوَ الجَرَبُ، والعَرَبُ تُسَمِّي السَّمَاءَ الجَرْبَاءَ ؛ لِكَثْرَةِ النُّجُوْمِ فِيْهَا.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِيْ بَكْرٍ : « **أَنَّهُ أَعْطَى عُمَرَ سَيْفًا مُحَلًّى، فَنَزَعَ عُمَرُ الحِلْيَةَ، وَجَاءَ بِهَا إِلَى أَبِيْ بَكْرٍ، فَقَالَ : أَتَيْتُكَ بِهَذَا لِمَا يَعْرُرُكَ مِنْ أُمُوْرِ النَّاسِ**»[٥].

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[٦] : المَحْفُوْظُ عِنْدِي لِمَا يَعْرُوْكَ بِالْوَاوِ، أَيْ : لِمَا

(١) جعفر بن محمد بن علي بن الشهيد ريحانة النبي ﷺ وسبطه ومحبوبه الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم كان يغضب من الرّافضة ويمقتهم، ولد سنة ثمانين للهجرة. انظر سير أعلام النُّبلاء ٦ / ٢٥٥.

(٢) الحديث في الغريبين ٤ / ١٢٤٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٠.

(٣) «غير» زيادة من (م).

(٤) الحديث في : الغريبين ٤ / ٢٥٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٠. والمثل في : فصل المقال ٢/ ٥٦ (١٧٥).

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣/ ٢٢٠، والغريبين ٤ / ٢٤٩، والفائق ٢ / ٤١٣.

(٦) انظر غريب الحديث ٣ / ٢٢١.

يَنُوبُكَ وَيَلْزَمُكَ مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ، وَكُلُّ مَن أتَاكَ لِحَاجَةٍ فَقَدْ عَرَاكَ، قَالَ: وَمَنْ قَالَ: يَعْرُرُكَ فَلَيْسَ إِلَّا مِنْ أحَدِ أَمْرَيْنِ: إِمَّا مِنَ العُرَّةِ: وَهْيَ العَذِرَةُ، أَوْ مِنَ العَرِّ: وَهُوَ الجَرَبُ، وَلَيْسَ فِيْ الْحَدِيْثِ لَهُ وَجْهٌ، وَلَوْ كَانَ مِنْ ذَلِكَ لَقَالَ: لِمَا يَعُرُّك؛ لأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ لَا جَزْمٍ، فَيَظْهَرُ التَّضْعِيْفُ، هَذَا قولُ أبي عُبَيْدٍ.

قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِهِم: عَرَّهُ، أيْ: أَتَاهُ وأَطَافَ بِهِ، وَمِنْهُ المُعْتَرُّ للَّذِي يَأْتِيْكَ وَيَتَعَرَّضُ لَكَ، فَمَعْنَاهُ: لِمَا يَأْتِيْكَ مِنْ نَوَائِبِ المُسْلِمِيْنَ وَحَاجَاتِهِم، أَمَّا إِظْهَارُ التَّضْعِيْفِ فَقَدْ يَتَّفِقُ في النَّادِرِ لأَنَّهُ الأَصْلُ، إِلَّا فِيْ مَوْضِعِ الجَزْمِ فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ طَاوُسٍ[١]: «**إِذَا اسْتَعَرَّ عَلَيْكُم شَيْءٌ مِنَ النَّعَمِ، فَاصْنَعُوا بِهِ مَا تَصْنَعُونَ بِالْوَحْشِ**»[٢].

مَعْنَاهُ: نَدَّ واسْتَعْصَى، مِنَ العَرَارَةِ وَهِي: الشِّدَّةُ، وَمِنْهُ المَعَرَّةُ وَهِيَ: الشِّدَّةُ وَالمَشَقَّةُ[٣].

قُلْتُ: ويَحْتَمِلُ إِنْ سَاعَدَتِ الرِّوَايَةُ «اسْتَعَزَّ» بالزَّاي بِمَعْنَى: غَلَبَ، مِنْ قَوْلِهِمْ: مَنْ عَزَّ بَزَّ[٤]، أي: مَنْ غَلَبَ سَلَبَ. واللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) طاوس بن كيسان، الفقيه، القدوة أبو عبد الرحمن الفارسيّ ثم اليمنيّ، الحافظ، ولد في عهد عثمان رضي الله عنه توفي سنة ١٠٦ هـ. سير أعلام النُّبلاء ٥ / ٣٨.

(٢) الحديث في: مصنَّف ابن أبي شيبة ٤ / ٢٥١، وتحفة الأحوذي ٦ / ٢٠٦، وشرح سنن ابن ماجه ١ / ٢٦٢ بلفظ: «إذا نَدّ من الإبل والبقر شيءٌ ...».

(٣) انظر الخطَّابي ٣ / ٨٣.

(٤) انظر اللِّسان (عزز)، والمستقصى ٢ / ٣٥٧، ومجمع الأمثال ٢ / ٣٠٧، وجمهرة =

● (عرعر) وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ[١] : «**كَانَ العَدُوُّ بِعُرْعُرَةِ الجَبَلِ / وَنَحْنُ** ٩١/ ب **بِالْحَضِيْضِ** »[٢].

العُرْعُرَةُ : أَعْلَى الجَبَلِ. والحَضِيْضُ : أَسْفَلُهُ.

● (عرس) وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ فِي مُتْعَةِ الحَجِّ : «**قَدْ عَلِمْتُ أَنَّه** عليه السلام **وَأَصْحَابَهُ فَعَلُوْهَا ؛ وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا مُعَرِّسِيْنَ بِهِنَّ تَحْتَ الأَرَاكِ، ثُمَّ يُلَبُّونَ بِالحَجِّ تَقْطُرُ رُءُوسُهُمْ** »[٣].

المُعْرِسُ : الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَيَغْشَاهَا، وَمِنْهُ العَرُوْسُ والعُرْسُ، يقال : أَعْرَسَ الرَّجُلُ، إِذَا كَانَ عَرُوسًا، وَأَمَّا التَّعرِيْسُ فَهُوَ : نَوْمَةُ المُسَافِرِ بَعْدَ إِدْلَاجِ اللَّيْلِ[٤].

- وَفِي حَدِيْث حَسَّانَ : «**كَانَ إِذَا دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ قَالَ : فِي خُرْسٍ أو عُرْسٍ** »[٥].

= الأمثال ٢ / ٢٨٨.

(١) في (م) : «الرِّوايات» بدل : «الأحاديث».

(٢) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٨٩، والفائق ٣ / ١٨٧، والمجموع المغيث ٢ / ٤٢٨.

(٣) أخرجه مسلم كتاب : الحجّ باب : في نسخ التّحلّل من الإحرام والأمر بالتّمام ب (٢٢) ح (١٢٢٢) ص ٢ / ٨٩٦، والنّسائي كتاب : المناسك باب : التّمتّع ب(٥٠) ح(٢٧٣٥) ص ٥ / ١٥٣، وابن ماجه كتاب : المناسك باب : التّمتّع بالعمرة إلى الحجّ ب (٤٠) ح (٣٠١٣) ص ٢ / ١٧١، وأحمد في مسنده ١ / ٤٩.

(٤) انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٨٤.

(٥) سبق تخريجه ص ٥٥ (عذر).

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ(١) : العُرْسُ : طَعَامُ الوَلِيْمَةِ.
قَالَ الأَزْهَرِيُّ(٢) : العُرْسُ : اسْمٌ من أَعْرَسَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ إِذَا دَخَلَ بِها.

● **(عرش)** فِيْ الحَدِيْثِ : «**اهْتَزَّ العَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدٍ**»(٣).

قِيْلَ : أَرَادَ الجَنَازَةَ وَهُوَ سَرِيْرُ المَيِّتِ، وَإِنَّما اهْتَزَّ، أَيْ : فَرِحَ ؛ لأَنَّهُ حُمِلَ عَلَيْهِ إِلَى مَدْفَنِهِ. وَقِيْلَ : اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ ؛ لأَنَّهُ(٤) يَقْدَمُ إِلَيْهِ سَعْدٌ، قَالَ : ذَلِكَ تَعْظِيْمًا لِحَالِ سَعْدٍ(٥).

وَقِيْلَ : أَرَادَ بِالْعَرْشِ العِزَّ، واهْتَزَّ أَيْ : تَحَرَّكَ، وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ تَزَلْزَلَ عِزُّ الإِسْلَامِ وَالدِّيْنِ لِمَوْتِ سَعْدٍ، فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ أَرْكَانِ الدِّيْنِ والمُسْلِمِينَ، وَقِيْلَ : غَيْرُ ذَلِكَ. واللهُ أَعْلَمُ.

- وَفي الحَديثِ : « **كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا عَلَى عَرِيْشٍ** »(٦).

---

(١) انظر غريب الحديث ٤ / ٤٩١.
(٢) انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٨٤.
(٣) أخرجه البخاري كتاب : مناقب الأنصار باب : مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه ب (١٢) ح (٣٨٠٢) ص ٦٣٨، ومسلم كتاب : فضائل الصَّحابة باب : من فضائل سعد ابن معاذ رضي الله عنه ب (٢٤) ح (٢٤٦٦) ص ٤ / ١٩١٥.
(٤) في (ص) : «لأَنْ» بدل : «لأَنَّهُ».
(٥) ويؤيِّد هذا القول بعضُ الرِّوَايات الَّتي وردت تُصَرِّح باهتِزَازِ عرش الرحمن، وهي مُخَرَّجَةٌ في الصّحيحين كما قاله الحاكم. انظر مستدرك الحاكم ٣ / ٢٢٧، ٢٢٩، وفتح الباري ٧ / ١٥٥.
(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب : الإقامة باب : ما جاء في القراءة في صلاة اللَّيل ب (١٧٦) ح (١٣٤٣) ص ١ / ٢٤٥، وأحمد في مسنده ٦ / ٣٤٢ - ٣٤٣ - ٤٢٤، من حديث أم هانِئٍ، ومصنَّف ابن أبي شيبة ١ / ٣٢١، والمعجم الكبير ٢٤ / ٤١١.

العَرْشُ وَالعَرِيْشُ : السَّقْفُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ[(١)] : «**أَنَّهُ قِيْلَ لَهُ : يَا رَسُوْلَ اللهِ أَلا نَبْنِيْ لَكَ عَرِيْشًا ؟** »[(٢)].

أَيْ : شَيْئًا يُسْتَظَلُّ بِهِ.

- وَفِيْ الْحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ قِيْلَ لِسَعْدٍ : إِنَّ فُلَانًا يَنْهَى عَنْ المُتْعَةِ، فَقَالَ : قد تَمَتَّعْنَا مَعَهُ** عليه السلام **وَفُلانٌ كَافِرٌ بِالعُرُشِ**»[(٣)].

يَعْنِي : بُيُوتَ مَكَّةَ، سُمِّيَتْ العُرُشَ ؛ لأَنَّهَا عِيْدَانٌ تُنْصَبُ ويُظَلَّلُ عَلَيْها، وَيُقَالُ أَيْضًا لَهَا : عُرُوْشٌ، فَمَنْ (قَالَ : عُرُشٌ فَوَاحِدُهَا : عَرِيْشٌ، وَمَنْ)[(٤)] قَالَ: عُرُوْشٌ فَواحِدُهَا : عَرْشٌ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : كَافِرٌ، أَيْ : مُقِيْمٌ بِالْعُرُشِ، لَا أَنَّه كَافِرٌ بِاللهِ أَوْ بِالنَّبِيِّ - عليه السَّلامُ[(٥)] -، ويَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ أَكَّارٌ بِالعُرُشِ، يَعْنِيْ : أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ الزِّرَاعَةَ، والزَّارِعُ يُسَمَّى كَافِرًا ؛ لأَنَّهُ سَتَر البَذْرَ فِي الأَرْضِ. واللهُ أَعْلَمُ.

- وَفي مَقْتَلِ أَبي جَهْلٍ أَنَّهُ قَالَ لابْنِ مَسْعُوْدٍ : «**سَيفُكَ كَهَامٌ، فَخُذْ سَيْفي فَاحْتَزَّ بِهِ رَأْسِي مِنْ عُرْشِي** »[(٦)].

---

(١) في (م) : «حديث» بدل : «الحديث».

(٢) في تفسير ابن كثير ٢ / ٣١٥ تفسير سورة الأنفال آية (٤٢)، والغريبين ٤ / ١٢٥١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨١.

(٣) أخرجه مسلم كتاب : الحجّ باب : جواز التّمتّع ب (٢٣) ح (١٢٢٥) ص ٢ / ٨٩٨، وأحمد في مسنده ١ / ١٨١.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٥) قاله أبو عبيدة. انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢١.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٥٧ بلفظ آخر، والغريبين ٤ / ١٢٥١، =

العُرْش : عِرْقٌ فِي أَصْلِ العُنُقِ[١].

● (عرص) فِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ : قَالَتْ : « **نَصبْتُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي عَبَاءَةً، وَعَلَى مَجَرِّ بَيْتِي سِتْرًا مَقْدَمَهُ ﷺ مِنْ غَزَاةِ خَيْبَرَ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَهَتَكَ العَرْصَ حَتَّى وَقَعَ إِلَى الأَرْضِ** »[٢].

يَرْوِيْهِ المُحَدِّثُوْنَ بالضَّادِ، وَهْوَ بالصَّادِ والسِّيْنِ[٣]، وهِيَ : خَشَبَةٌ تُوْضَعُ عَلَى البَيْتِ عَرْضًا، إِذَا أَرَادُوا تَسْقِيْفَهُ[٤]، ثُمَّ يُلْقَى عَلَيْه أَطْرَافُ الخُشُبِ القِصَارِ. يُقَالُ : عَرَّصْتُ السَّقْفَ تَعْرِيْصًا، ومَجَرُّ البَيْتِ: (هُوَ العَرْصُ بِعَيْنِهِ، وَهْوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الجَائِزُ، وَهْوَ حَامِلُ البَيْتِ)[٥]، شَبَّهَهَا بِالْمَجَرَّةِ لِاعْتِرَاضِهَا فِي السَّمَاءِ. وَأَرَادَتْ بِهَتْكِ العَرْصِ : السِّتْرَ الَّذِي غَطَّتْ بِهِ عَائِشَةُ وَجْهَ العَرْصِ[٦].

● (عرض) فِي الحَدِيْثِ : «**أَهْلُ الجَنَّةِ لاَ يَبُوْلُوْنَ وَلاَ يَتَغَوَّطُوْنَ، إِنَّمَا هُوَ**

= وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨١، «وَكَهَامٌ : لا يَقْطَعُ، كَلِيْلٌ عَنِ الضَّرْبَةِ». انظر اللِّسان (كهم).

(١) وقال الجوهري في الصِّحاح في مادة (عرش) : «العُرْش (بالضَّم) أَحَد عُرْشَيْ العُنْق، وَهُمَا لَحْمَتَانِ مُسْتَطِيْلَتَانِ في نَاحِيتي العُنُقِ».

(٢) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الأدب باب : في اللَّعب بالبنات ب (٦٢) ح (٤٩٣٢) ص ٥ / ٢٢٧، والبيهقي ١٠ / ٣٧١.

(٣) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٨٥.

(٤) في (م) : «السَّقِيْفَة» بدل : «تَسْقِيفه».

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٦) انظر الخطَّابي ١ / ٨٥.

عَرَقٌ مِنْ أَعْرَاضِهِمْ »[١].

وَاحِدُهَا : عِرْضٌ وَهُوَ : كُلُّ مَوْضِعٍ يَعْرَقُ مِنَ الْجَسَدِ، يُقَالُ : فُلَانٌ طَيِّبُ العِرْضِ. الأَصْمَعِيُّ : فُلَانٌ طَيِّبُ العِرْضِ، أَيْ : طَيِّبُ الرِّيحِ، قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[٢] : العِرْضُ هَهُنَا : كُلُّ شَيْءٍ فِي الجَسَدِ مِنَ المغَابِنِ، فَأَمَّا العِرْضُ في النّسَبِ فَلَيْسَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ.

- وَفي الْحَدِيْثِ : « **كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعِرْضُهُ** »[٣].

وَقَالَ بَعْضُهُمْ[٤] : العِرْضُ : مَوْضِعُ المَدْحِ والذَّمِّ مِنَ الإِنْسَانِ، فَعَلَى هَذَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ أمُوْرُهُ الَّتِي يُحْمَدُ ويُذَمُّ مِنْ جِهَتِهَا، سَوَاءٌ يُوْصَفُ هُوَ بِهَا دُوْنَ أَسْلَافِهِ أو يُذْكَرُ أَسْلافُهُ ؛ لِتَلْحَقَهُ النَّقِيْصَةُ بِعَيْبِهِمْ.

وَأَنْكَرَ القُتَبِيُّ[٥] أَنْ يَدْخُلَ فِيْ لَفْظِ العِرْضِ ذِكْرُ الأَسْلَافِ، وَطَوَّلَ نَفَسَهُ فِيْهِ وَالاسْتِشْهَادَ عَلَيْهِ.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٥٤، والغريبين ٤ / ١٢٥٤، غريب ابن الجوزي ٢ / ٨١.

(٢) انظر غريب الحديث ١ / ١٥٤.

(٣) أخرجه مسلم كتاب : البرِّ والصِّلة والآداب باب : تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله ب (١٠) ح (٥٦٤) ص ٤ / ١٩٨٦ وسنن أبي داود كتاب : الأدب باب : في الغيبة ب (٤٠) ح (٤٨٨٢) ص ٥ / ١٩٥، والتِّرمذي كتاب : البرِّ والصِّلة باب: ما جاء في شفقة المسلم على المسلمة ب (١٨) ح(١٩٢٧) ص ٤ / ٢٨٦، وابن ماجه كتاب : الفتن باب : حرمة دم المؤمن وماله ب (٢) ح (٣٩٨١) ص ٢ / ٣٦٤، وأحمد في مسنده ٢ / ٢٧٧، ٣٦٠، ٣ / ٤٩، ٤ / ١٦٨.

(٤) قاله أبو العبَّاس. انظر الغريبين ٤ / ١٢٥٤.

(٥) انظر أدب الكاتب، باب : معرفة ما يضعه الناس في غير موضعه ص ٣١.

وَرَدَّ عَلَيْهِ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ[(١)]، وَذَكَرُوا: أَنَّ لَفْظَ العِرْضِ لَا يَخْتَصُّ بِالنَّفْسِ، ولَكِنَّهُ يَتَنَاوَلُ كُلَّ مَا يُمْدَحُ ويُذَمُّ بِهِ فِي نَفْسِهِ وَذِكْرِ أَسْلافِهِ. وَلَيْسَ فِي تَطْوِيْلِ الْكَلَام بِذَلِكَ كَثِيرُ فَائِدَةٍ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: « **أَنَّهُ بَعَثَ أُمَّ سُلَيْمٍ**[(٢)] **إِلَى امْرَأَةٍ تَعْرِفُ حَالَها، فَقَالَ لَها: شَمِّي عَوَارِضَهَا وانْظُرِي إِلَى عَقِبِهَا** »[(٣)].

العَوَارِضُ: الأَسْنَانُ الَّتِي فِي عُرْضِ الفَمِ، وَعُرْضُهُ: جَانِبُهُ، وَهِيَ مَا بَيْنَ الثَّنَايَا والأَضْرَاسِ، وَاحِدُها: عَارِضٌ، يُقَالُ: امْرَأَةٌ نَقِيَّةُ العَارِضِ والعَارِضَيْنِ، وَإِنَّمَا أَمَرَهَا بِذَلِكَ لِتَخْتَبِرَ طِيبَ نَكْهَتِهَا، وَتَنْظُرَ إِلَى عَقِبِهَا؛ لِتَسْتَدِلَّ بِذَلِكَ عَلى سَائِرِ جَسَدِهَا.

٩٢ / أ - وَفِي الحَدِيْثِ: « **أَنَّهُ كَتَبَ فِي كِتَابِ طَهْفَةَ / النَّهْدِيِّ**: «**وَلَكُمْ العَارِضُ المَرِيْضَةُ** »[(٤)].

وهِيَ الَّتِي أَصَابَها كَسرٌ يُقَالُ: عَرَضَتِ النَّاقَةُ والشَّاةُ، ومِنْهُ قَوْلُهُمْ: بَنُو فُلَانٍ أَكَّالُوْنَ لِلْعَوَارِضِ إِذَا كَانُوا لَا يَأْكُلُوْنَ إِلَّا مَا مَرِضَ أو كُسِرَ[(٥)].

---

(١) منهم أبو بكر. انظر الغريبين ٤ / ١٢٥٤.

(٢) أُمُّ سُلَيْم بِنْتُ مَلْحَانَ بن خالد الأنصاريّةُ والخزرجيّةُ، أُمُّ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ أنس بن مالك، شَهِدَتْ أُحُداً وحُنَيْناً. من أفاضل النِّساءِ. انظر سير أعلام النُّبَلاء ٢ / ٣٠٤، وأسد الغابة ٧ / ٣٤٥، والاستيعاب ٤ / ١٨٤٧.

(٣) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٤١٦، والغريبين ٤ / ١٢٥٧، والفائق ٢ / ٤١١.

(٤) الحديث في: العلل المتناهية ١ / ٢٧٩ رقم (٢٨٤)، وأسد الغابة ٣ / ٩٦، وكنز العُمّال ١٠ / ٦١٧ - ٦٢٤ رقم (٣٠٣١٧)، والعقد الفريد ٢ / ٥٣ - ٥٥.

(٥) قاله الأصمعي. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٤٦٧.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ أَعْرَابِيًّا جاءَهُ، فقَالَ : عَلِّمْنِي عَملاً يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، فقَالَ** عليه السلام : **لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الخُطْبَةَ لَقَدْ أَعْرَضْتَ المَسْأَلَةَ** »(١).

مَعْنَاهُ : لَئِنْ جِئْتَ بِالخُطْبَةِ قَصِيْرَةً، لَقَدْ جِئْتَ بِالْمَسْأَلَةِ عَرِيْضَةً، كَمَا يُقَالُ : أَكْبَرَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ بِكَبِيْرَةٍ، وَأَصْغَرَ إِذَا جَاءَ بِصَغِيْرَةٍ.

- وَفِيْ حَدِيْثِ مُعَاوِيَةَ : «**وَلاَ خُضْتُ بِرِجْلٍ**(٢) **غَمْرَةً إِلاَّ قَطَعْتُهَا عَرْضًا**»(٣).

مَثَلٌ ضَرَبَهُ لِقُوَّةِ رَأْيِهِ، فَإِنَّ مَنْ خَاضَ الغَمْرَةَ فَقَطَعَهَا عَرْضًا لَيْسَ كَمَنْ ضَعُفَ فَاتَّبَعَ جِرْيَةَ المَاءِ، حتَّى يَخْرُجَ بِالْبُعْدِ مِنَ المَوْضِعِ الَّذِي دَخَلَ فِيْهِ(٤).

- وَفِيْ الحَدِيْثِ : « **مِنْ سَعَادَةِ المَرْءِ خِفَّةُ عَارِضَيْهِ** »(٥).

لَهُ وَجْهَانِ : أَحَدُهُما : أَنَّ يَخِفَّ عَارِضَاهُ مِنَ الشَّعْرِ الْكَثِيْرِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلى مُعَانَاةٍ في إِيْصَالِ المَاءِ إِلَى أُصُولِهِ فِيْ الوُضُوْءِ، وَلَا إِلَى المُبَالَغَةِ فِي غَسْلِهِ(٦).

---

(١) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ٢ / ٩٢، وسنن البيهقي ١٠ / ٤٦١، والدَّارقطني كتاب : الزَّكاة باب: الحثّ على إخراج الصَّدقة وبيان قسمتها ب (٢٠) ح (٢٠٣٦) ص ٢ / ١١٨، ومسند أحمد ٤ / ٢٩٩.

(٢) في (ص و م) : «رَجُل» بدل : «رِجْل» والمثبت ما في كتب الغريب.

(٣) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٢٦، والغريبين ٤ / ١٣٨٧، والفائق ١ / ١٢٠، وابن الجوزي ٢ / ١٦٣.

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٢٧.

(٥) الحديث في : الفائق ٢ / ٤٢٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٥، والمجموع المغيث ٢ / ٤٢٥.

(٦) وقال ابن الأثير : وأراه غير مناسب. انظر النِّهاية ٣ / ٢١٢.

وَيَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ خِفَّةُ العَارِضَيْنِ كِنَايَةً عَنْ كَثْرَةِ الذِّكْرِ، لَا يَزَالُ يُحَرِّكُهُمَا بِذكْرِ اللهِ - تَعَالَى[(١)] -.

- وَفِي الحَدِيْثِ: « **خَرَجَ** ﷺ **يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ، فَأَمَرَهُم أَنْ يُؤْذِنُوا أَهْلَ العَرُوضِ أَنْ يُتِمُّوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ** »[(٢)].

قَالَ الأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ لِمكَّةَ والمَدِيْنَةِ: العَرُوْضُ[(٣)]، يُقَالُ: فُلَانٌ وَلِيَ العِرَاقَ وَوَلِيَ العَرُوْضَ، وَيُقَالُ: كَانَ يَقُوْلُ: كَذَا فَأَخَذَ فِي عَرُوْضٍ آخَرَ، أَيْ: في طَرِيْقٍ آخَرَ، وَمِنْهُ عَرُوْضُ الشِّعْرِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: « **أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَتَلَقَّتْهُ**[(٤)] **امْرَأَةٌ بِصَبِيٍّ لَها قَدْ عَرَضَ لَهُ جُنُوْنٌ، فَفَتَحَ فَاهُ، فَبَزَقَ فِيْهِ، فَبَرَأَ، فَلَمَّا رَجَعَ أَهْدَتْ إِلَيْهِ عَرِيْضَيْنِ**»[(٥)].

قَالَ الأَصْمَعِيُّ: العَرِيْضُ مِنَ المَعْزِ: الَّذِيْ أَتَى عَلَيْهِ نَحْوٌ مِنْ سَنَةٍ، وَتَنَاوَلَ الشَّجَرَ والنَّبْتَ. والجَدْيُ: العَرِيْضُ: إِذَا بَلَغَ النَّزْوَ، وَجَمْعُهُ: عِرْضَانٌ[(٦)].

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**لاَ جَلَبَ وَلاَ جَنَبَ وَلاَ اعْتِرَاضَ** »[(٧)].

---

(١) حكاه ابن الأثير في النِّهاية عن الخطَّابي ٣ / ٢١٢. ولم أجده في غريبه؟

(٢) أخرجه ابن حبَّان في صحيحه ٨ / ٣٣٢، وابن أبي شيبة في مصنَّفه ٢ / ٨١٠، وأحمد في مسنده ٤ / ٣٨٨.

(٣) انظر المجموع المغيث ٢ / ٤٢٣ وزاد: «ويُضَافُ إليهما غَيْرُهُ: اليَمَنُ».

(٤) في (م): «فَأَتَتْهُ» بدل: «فَتَلَقَّتْهُ».

(٥) الحديث في: المجموع المغيث ٢ / ٤٢٤ بلفظ: «عَرِيْضَان».

(٦) انظر المجموع المغيث ٢ / ٤٢٤.

(٧) أخرجه أبو داود ٢ / ٢٥٠، كتاب: الزكاة باب: أين تصدّق الأموال ح (١٥٩١)، =

الاعْتِرَاضُ : أَنْ يَعْتَرِضَ رَجُلٌ بِفَرَسِهِ فِي بَعْضِ الغَابَةِ فَيَدْخُلَ مَعَ الخَيْلِ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «**عَارَضَ** ﷺ **جَنَازَةَ أَبِي طَالِبٍ**»[١].

أَيْ : أَتَاهَا مُعَارَضَةً فِي بَعْضِ الطَّرِيْقِ لَمْ يَتْبَعها مِنْ مَنْزِلِهِ.

- وَفِيْ الحَدِيْثِ عَنْ الحَسَنِ قَالَ : « **كَانَ عُثْمَانُ بْنُ العَاصِ**[٢] **فِي جنَازَةٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ فِيْهِ اعْتِرَاضٌ، وَعِنْدَهُ قَبْرٌ خَاسِفٌ، فَقَالَ لِلرَّجُلِ : يَا فُلَانُ هَذَا بَيْتُكَ**»[٣]. أَيِ : اعْتِرَاضٌ[٤] فِي البَاطِلِ وامْتِنَاعٌ مِنَ الحَقِّ، يُقَالُ : اعْتَرَضَ الفَرَسُ فِيْ رَسَنِهِ إِذَا لَمْ يَسْتَقِمْ لِقَائِدِهِ.

- وَفِي كِتَابِهِ لأَزْدِ شَنُوْءَةَ : «**مَا كَانَ لَهُمْ مِن مُلْكٍ وعُرْمَانٍ وَمَزَاهِرَ وعُرْضَانٍ**» [٥].

وهُوَ جَمْعُ العَرِيْضِ، وَهْوَ الوَادِي الكَثِيْرُ الشَّجَرِ والنَّخْلِ، وَمِنْهُ أَعْرَاضُ المَدِيْنَةِ، وَهِيَ قُرَاهَا فِي الوَادِيْ خَاصَّةً فِيْهَا النَّخِيْلُ[٦].

= والترمذي ٣/ ٤٣١ كتاب : النكاح باب : ما جاء في النهي عن نكاح الشِّغار ح (١١٢٣)، والنسائي كتاب : النكاح باب : الشغار ح (٣٣٣٥)، وأحمد ٣ / ١٦٢، ١٩٧.

(١) الحديث في : المجموع المغيث ٢ / ٤٢٤.

(٢) عثمان بن أبي العاص، الأمير المؤتمن أبو عبد الله الثَّقفيّ الطَّائِفِيّ، قَدِمَ على النَّبِيِّ ﷺ في وفد ثقيف سنة تسع، وأمَّرَهُ عليهم. توفي سنة ٥١ هـ. سير أعلام النُّبلاء ٢ / ٣٧٤، وابن سعد ٥ / ٥٠٨، والاستيعاب ٣ / ١٠٣٥، وأسد الغابة ٣ / ٥٧٩.

(٣) الحديث في : المجموع المغيث ٢ / ٤٢٥، وقد نُسِبَ هذا الحديث إلى عثمان ابن أبي العاص.

(٤) في (م) : «اعْتَرَاضُكَ» بدل : «اعْتِرَاضٌ».

(٥) الحديث في : مجمع الزّوائد ٩ / ٣٧٣ - ٣٧٦.

(٦) انظر الغريبين ٤ / ١٢٥٦، ومنال الطَّالب ٦٩.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَرَضِ، إِنَّمَا الغِنَى غِنَى النَّفْسِ**»(١).

العَرَضُ : مَتَاعُ الدُّنْيَا وحُطَامُها، يُقَالُ : إِنَّ الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ، يَأْكُلُ مِنْهَا البَرُّ وَالْفَاجِرُ(٢).

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ قُدِّمَ إِلَيْهِ الشَّرَابُ فَإِذَا هُوَ يَنِشُّ، فَقَالَ : اضْرِبْ بِهَا عُرْضَ الحَائِطِ** »(٣).

العُرْضُ : الجَانِبُ مِنَ كُلِّ شَيْءٍ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ وَذَكَرَ سِيَاسَتَهُ : «**وَأَضْرِبُ العَرُوضَ** »(٤).

العَرُوْضُ مِنَ الإِبِلِ : الّذِي يَأْخُذُ يَمِينًا وشِمَالاً وَلَا يَلْزَمُ المَحَجَّةَ، يَقُوْلُ : أَضْرِبُهُ حَتَّى يَعُوْدَ إِلَى الطَّرِيْقِ. وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ(٥) : «وأَضُمُّ العَنُوْدَ».

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **مَنْ عَرَضَ عَرَضْنَا لَهُ، وَمَنْ مَشَى عَلَى الكَلَّاءِ أَلْقَيْنَاهُ فِي النَّهْرِ** »(٦).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب : الرّقائق باب : الغنى غنى النَّفس ب (١٥) ح (٦٤٤٦) ص ١١١٩، ومسلم في كتاب : الزّكاة باب : ليس الغنى عن كثرة العرض ب (٤٠) ح (١٠٥١) ص ٢ / ٧٢٦.

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٢٥٦.

(٣) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٥٦.

(٤) أخرجه الطَّبري في تاريخه ٤ / ٥٧٩ (حوادث سنة ٢٣)، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ١٢ / ١٢١ - ١٢٤، وابن قتيبة في غريبه ١ / ٥٨٥ - ٥٨٧.

(٥) في (ص) : «قولهم» بدل : «قوله» والمثبت ما في (م) والغريبين ٤ / ١٢٥٦.

(٦) أخرجه الزَّيلعيّ في نصب الرَّاية ٤ / ٣٤٤ بدون الجملة الأخيرة.

أَيْ : مَنْ عَرَضَ بِالقَذْفِ عَرَضْنَا لَهُ بِتَأْدِيْبٍ لا يَبْلُغُ الحَدَّ، وَمَن صَرَّحَ بِالقَذْفِ أَلقَيْنَاهُ فِي نَهْرِ الحَدِّ، فَحَدَدْنَاهُ. والْكَلَّاءُ : مَرْفَأُ السُّفُنِ فِي المَاءِ، ضَرَبَ المَشْيَ عَلَى الكَلَّاءِ مَثَلاً لِلتَّعَرُّضِ لِلْحَدِّ بِصَرِيْحِ القَذْفِ.

– وَفِي حَدِيْثِ عِمْرَانَ بْنِ الحُصَيْنِ : «**إِنَّ فِي المَعَارِيْضِ لَمَنْدُوْحَةً عَنِ الْكَذِبِ**»(١).

يَعْنِي ما عُرِّضَ بِهِ وَلَمْ يُصَرَّحْ. يُقَالُ : عَرَفْتُ ذَلِكَ في مِعْرَاضِ كَلامِهِ وفَحْوَاهُ، والمِعْرَاضُ أيْضًا سَهْمٌ بِلَا رِيْشٍ وَلَا نَصْلٍ، يُصِيْبُ بِعَرْضِ عُوْدِهِ دُوْنَ حَدِّهِ.

– وَمِنْهُ حَدِيْثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ : « **أَنَّهُ قَالَ لِي : أَرْمِي بِالمِعْرَاضِ فَيَخْزِقُ، فَقَالَ** عليه السلام : **إِنْ خَزَقَ فَكُلْ، وَإِنْ أَصَابَ بِالعَرْضِ فَلَا تَأْكُلْ** »(٢).

– وَفِيْ الحَدِيْثِ : «أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ : ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾(٣) وَضَع عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ خَيْطَيْنِ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ عليه السلام : **إِنَّ وِسَادَكَ لَطَوِيْلٌ عَرِيْضٌ**»(٤).

(١) ذكره البخاري مُعَلَّقاً عن أنس في كتاب : الأدب باب : المعاريض مندوحة عن الكذب ب (١١٦) ص ١٠٨١، وهو في السنن الكبرى للبيهقي ١٠ / ١٩٩، ومجمع الزّوائد للهيثمي ٨ / ٢٣٨.

(٢) أخرجه مسلم كتاب : الصَّيد باب : الصَّيد بالكلاب المعلَّمة ب (١) ح (١٩٢٩) ص ٣ / ١٥٢٩، وأبو داود كتاب : الصَّيد باب : في الصَّيد ب (٢) ح (٢٨٤٧) ص ٣ / ٢٦٨، والنَّسائي كتاب : الصَّيد باب : ما أصاب بحد من صيد المعراض ب (٢٣) ح (٤٣٠٧) ص ٧ / ١٩٥، وأحمد في مسنده ٤ / ٣٧٧.

(٣) البقرة، آية (١٨٧).

(٤) أخرجه البخاري كتاب : التَّفسير باب : قوله : ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ =

كَأَنَّهُ قَالَ : إِنَّ نَوْمَكَ لَطَوِيْلٌ، فَكَنَّى بِالوِسَادِ عَنِ النَّوْمِ؛ لأَنَّ النَّائِمَ يَتَوَسَّدُ، وَقِيْلَ : الوِسَادَةُ (كِنَايَةٌ عَنْ مَوْضِعِ الوِسَادَةِ)(١) مِنْ رَأْسِهِ / ٩٢/ب وَعُنُقِهِ ؛ لِمَا فِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى «أَنَّهُ قَالَ : إِنَّكَ لَعَرِيْضُ القَفَا» وَهُوَ كِنَايَةٌ عِنْ السِّمَنِ الَّذِي يُزِيْلُ الفَطَانَةَ والكَيَاسَةَ، وَيَحْتَمِلُ : أَنَّهُ أَرَادَ مَنْ أَكَلَ مَعَ الصُّبْحِ فَلَا يُنْهِكُهُ الصَّوْمُ وَلَا يُؤَثِّرُ فِيْه، فَيَكُوْنُ عَرِيْضَ القَفَا، أَيْ : سَمِيْنَهُ(٢). وَاللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِيْ حَدِيْث مُعَاذٍ : «**أَنَّ امْرَأَتَهُ قَالَتْ لَهُ(٣) ، وَقَدْ رَجَعَ عَنِ الْعَمَلِ : أَيْنَ مَا جِئْتَ بِهِ مِمَّا يَأْتِي بِهِ العُمَّالُ مِنْ عُرَاضَةِ أَهْلِهِمْ؟** »(٤).

تُرِيْدُ الهَدِيَّةَ، يُقَال : عَرَضْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَهْدَيْتَ لَهُ.

- وَفِي الْحَدِيْثِ : «**خَمِّرُوا آنِيَتَكُم وَلَوْ بِعُودٍ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ** »(٥).

= ﴿مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ ب (٢٨) ح (٤٥٠٩) ص ٧٦٦، ومسلم كتاب : الصِّيام باب : بيان أَنَّ الدُّخول في الصَّوم يحصل بطلوع الفجر، وأَنّ له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر، وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدُّخول في الصِّيام ودخول وقت صلاة الصُّبْح وغير ذلك ب (٨) ح (١٠٩٠) ص ٢ / ٧٦٦.

(١) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٢٥٨.

(٣) «له» ساقط من (م).

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٢٤٥، والغريبين ٤ / ١٢٥٨، والفائق ٢ / ٤١٣.

(٥) أخرجه البخاري كتاب : بدء الخَلْق باب : إذا وقع الذُّباب في شراب أحدكم فليغمسه فإن في أحد جناحيه داءً وفي الآخر شفاء، وخَمْسٌ من الدَّوابّ فواسق يُقْتَلْن في الحرم ب (١٦) ح (٣٣١٦) ص ٥٥١ بلفظ : «خَمِّرُوا الآنية» بدون الجملة الأخيرة، ومسلم =

أَيْ : تَضَعُهُ عَلَيْهِ بِالْعَرْضِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ فِي أُسَيْفِعِ جُهَيْنَةَ[١] وَإِفْلَاسِهِ : «**فَادَّانَ مُعْرِضًا**»[٢].

قِيْلَ[٣] : هُوَ بِمَعْنَى المُعْتَرِضِ، أَيْ : اعْتَرَضَ لِكُلِّ مَنْ يُقْرِضُهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ[٤] : مَعْنَاهُ : أَنَّهُ يُعْرِضُ إِذَا قِيْلَ لَهُ : لَا تَسْتَدِنْ، وَلَا يَقْبَلُ النُّصْحَ، وَقِيْلَ[٥] : أَخَذَ الدَّيْنَ وَلَا يُبَالِي أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ، فَهُوَ مُعْرِضٌ عَنِ الأَدَاءِ.

- وَفِي حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ - وَهُوَ ابْنُ الحَنَفِيَّةِ[٦] رضي الله عنهما -: «**كُلِ الجُبْنَ عُرْضًا**»[٧].

= كتاب : الأشربة باب : الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السِّراج والنَّار عند النَّوم. وكَفّ الصِّبيان والمواشي بعد المغرب ب (١٢) ح (٢٠١٢) ص ٣ / ١٥٩٤.

(١) الحديث في : الموطَّأ ٢ / ٥٩٠ كتاب : الوصية باب : جامع القضاء وكراهيته ح (٨) بلفظ : «ألا إنه قد ادّان معرضًا».

(٢) الحديث في : الموطَّأ كتاب : الأقضية باب : جامع القضاء وكراهيته ٢ / ١٣٠، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٤ / ٥٣٦، وسنن البيهقي ٦ / ٤٩، والإصابة ١ / ٣٤٣.

(٣) قاله شَمِرٌ. انظر الغريبين ٤ / ١٢٥٩.

(٤) قاله النَّضر بن شُميل. انظر المصدر السَّابق.

(٥) رواه أبو حاتم عن الأصمعي. انظر المصدر السَّابق.

(٦) محمَّد بن علي بن أبي طالب وهو ابن الحنفيَّة، ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر، كانت الشِّيعة تُغَالي فيه، وتَدَّعي إمامته، ولقَّبوه بالمهدي، ويزعمون أنه لم يمت، توفي سنة ٨٣ هـ. انظر سير أعلام النبلاء ٤ / ١١٠، والطبقات لابن سعد ٥ / ٩١.

(٧) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٤٨، والغريبين ٤ / ١٢٥٩، والفائق ٢ / ٤٢١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٦.

أَيْ: اشْتَرِهِ مِمَّنْ وَجَدْتَه وَلَا تَسْأَلْ عَمَّنْ عَمِلَه أَمُسْلِمٌ أَمْ غَيْرُهُ؟ مَأْخُوْذٌ مِنْ عُرْضِ الشَّيْءِ وَهْوَ نَاحِيَتُهُ[(١)].

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ: «**فَاسْتَعْرَضَهُمُ الخَوَارِجُ**»[(٢)].

أَيْ: قَتَلُوْهُم مِنْ أَيِّ وَجْهٍ أَمْكَنَهُم، وَأَتَوْا عَلَى مَنْ قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنْهُم مِنْ غَيْرِ مُبَالَاةٍ.

- **(عرطب)** مِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - يَغْفِرُ لِكُلِّ مُذْنِبٍ إِلاَّ صَاحِبَ عَرْطَبَةٍ أَو كُوْبَةٍ**»[(٣)].

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[(٤)]: العَرْطَبَةُ: العُوْدُ، وَقِيْلَ: هُوَ الطُّنْبُوْرُ[(٥)].

- **(عرف)** وَفِي الحَدِيْثِ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَدٍ**»[(٦)].

العَرَّافُ: الحَازِيُّ أَوْ المُنَجِّمُ، الَّذِي يَدَّعِي عِلْمَ الغَيْبِ، الَّذِيْ اسْتَأْثَرَ اللهُ بِهِ، حَيْثُ قَالَ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[(٧)].

---

(١) قاله أبو عبيدة. انظر الغريبين ٤ / ١٢٥٩.

(٢) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٢٥٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٦.

(٣) ذكره القرطبي في تفسيره من حديث علي رضي الله عنه تفسير سورة البقرة، آية (١٨٦) ٢ / ٣١٢، وأبو نعيم في الحلية ١ / ٧٩، ٦ / ٥٣.

(٤) انظر غريب الحديث ٤ / ٢٧٩.

(٥) قاله أبو عمرو. انظر الفائق ٢ / ٤١٢.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك ١ / ٥٠، وأحمد في مسنده ٢ / ٤٢٩، ٤ / ٦٨، ٥ / ٣٨٠.

(٧) سورة النَّمل، آية (٦٥).

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَهْلُ المَعْرُوْفِ، فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ المَعْرُوْفِ فِي الآخِرَةِ**»(١).

قِيْلَ : مَعْنَاهُ، مَنْ بَذَلَ مَعْرُوْفَهُ فِي الدُّنْيَا أَنَالَهُ اللهُ - تَعَالَى - جَزَاءَ مَعْرُوْفِهِ فِي الآخِرَةِ.

وَقِيْلَ : أَرَادَ بِالْمَعْرُوْفِ في الآخِرَةِ الشَّفَاعَةَ لِلْمُذْنِبِيْنَ وَذَوِي الزَّلَّاتِ الَّتِي لَا تَبْلُغُ الحُدُوْدَ، فَمَنْ شَفَعَ فِي(٢) الدُّنْيَا شَفَّعَهُ اللهُ فِي المُذْنِبِيْنَ فِي الآخِرَة.

وَقِيْلَ(٣) : يَأْتِي أَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُغْفَرُ لَهُم بِمَعْرُوْفِهِم، وَتَبْقَى حَسَنَاتُهُم، فَيُعْطَى مَنْ زَادَتْ سَيِّئَاتُهُ عَلَى حَسَنَاتِهِ فَيُغْفَرُ لَهُ، والمَعْرُوفُ : كُلُّ مَا تَعْرِفُهُ النُّفُوسُ وتَسْتَحْسِنُهُ العُقُوْلُ مِنْ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الشِّيَم، وَمَا حَكَمَ الشَّرْعُ بِحُسْنِهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ : «**أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - يَقُوْلُ لِعِبَادِهِ : مَنْ تَعْبُدُوْنَ؟ فَيَقُوْلُوْنَ : نَعْبُدُ اللهَ - سُبْحَانَهُ -، فَيَقُوْلُ : هَلْ تَعْرِفُونَ رَبَّكُمْ؟ فَيَقُوْلُوْنَ : إِذَا اعْتَرَفَ لَنَا عَرَفْنَاهُ** »(٤).

يُقَالُ : اعْتَرَفَ إِذَا تَحَقَّقَ. وَمَعْنَاهُ: إِذَا عَرَّفَنَا نَفْسَهُ، فَصَارَ مُحَقَّقًا لَنَا

---

(١) ذكره أبو نعيم في الحلية ٩ / ٣١٩، والهيثمي في مجمعه ٧ / ٢٦٢، ٣٦٣، وهو في العلل المتناهية ٢ / ١٦، ١٧، ١٨.

(٢) في (م) : «إلى الله» بدل : «في الدُّنْيا».

(٣) ذكره أبو العبَّاس ثعلب قال : سألت ابن الأعرابي عن هذا، فقال : يُرْوَى عن الشَّعبي أنه قال، وذكر الحديث. انظر الخطَّابي ١ / ١٥٦.

(٤) أخرجه الدَّارمي في سننه كتاب : الرِّقاق باب : في سجود المؤمنين يوم القيامة ٢ / ٧٨٢.

عَرَفْنَاهُ(١).

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ: «**أَطْرَدنَا**(٢) **المُعْتَرِفِيْنَ**»(٣).

أَرَادَ الَّذِينَ يُقِرُّونَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِمَا يُوْجِبُ الحدَّ والتَّعْزِيْرَ، كَأَنَّهُ كَرِهَ لَهُمْ ذَلِكَ، وَأَحَبَّ أَنْ يَسْتُرُوا عَلَى أَنْفُسِهِم بِمَا(٤) سَتَرَه اللهُ عَلَيْهِم.

- وَفي حَدِيْثِ طَاوُسٍ: «**أَهْلُ القُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الجَنَّةِ**»(٥).

[قِيْلَ: مَعْنَاهُ: رُؤَسَاءُ أَهْلِ الجَنَّةِ](٦).

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُم النُّقَبَاءُ؛ لأَنَّ العَرِيْفَ هُوَ الَّذِي يُعَرِّفُ القَوْمَ وَمَرَاتِبَهُم كالنَّقِيْبِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ، في الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ**»(٧).

---

(١) وبهامش (ص) قوله: قال الفرّاء: تقول العرب للرَّجل إذا أساء إليه: لأُعَرِّفَنَّ لك غِبَّ هذا الأمر، أَيْ: لأُجَازِيَنَّكَ عليه. ومنه قول عَوْفِ بنِ مالك لخالد بن الوليد: «لَتَرُدَّنَّهُ أو لأُعَرِّفَنَّكهَا عند رسول الله» يُرِيْدُ لأُجَازِيَنَّكَ بِهَا حَتَّى تَعرِفَ صَنِيْعَكَ. ومنه قوله - تعالى -: ﴿عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ﴾ وقرأه الكسائي بالتَّخفيف ورُوِيَ كذلك عن عاصم في إحدى رواياته قال: ومثله قوله - تعالى -: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾ أَيْ: يَعْلَمْهُ فَيُجَازِي عَلَيْهِ.

(٢) في (م): «اطَّرَدْنَا» بدل: «أَطْرَدنَا».

(٣) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٢٦١.

(٤) في (م): «ما» بدل: «بما».

(٥) أخرجه الدَّارمي في سننه كتاب: فضائل القرآن باب: في ختم القرآن ٢ / ٩٢٦ بلفظ: «حملة القرآن»، والهيثمي في مجمع الزَّوائد ٧ / ١٦١.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٧) أخرجه أحمد في مسنده ١ / ٣٠٧، والحاكم في مستدركه ٣ / ٦٢٣.

مَعْنَاهُ : أَطِعْهُ وَاحْفَظْ أَمْرَهُ عَلَى العُمُوْمِ في حَالِ الرَّفَاهِيَةِ ؛ حَتَّى لَا يَكُوْنَ كالأَجْنَبِيِّ فِي حَالِ الشِّدَّةِ فَتَسْتَحي أَنْ تَسْأَلَهُ الكِفَايَةَ. ٩٣ / أ

- وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ : فِي حديْثِ أزْوَاجِهِ عليه السلام وَمَا تَوَاطَأْنَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُلْنَ لَهُ : «نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ المغَافيرِ، فاعْتَذَرَ أَنَّهُ لَعِقَ العَسَلَ، فَقُلْنَ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ»(١).

أَيْ: أَكَلَتْ نَحْلُهُ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الشَّجَرِ، وَهْوَ شَجَرُ الطَّلْحِ، وَلَهُ صَمْغٌ يُقَالُ لَهُ : المَغَافيرُ، لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيْهَةٌ(٢).

● **(عرق)** وَفِي حَدِيْثِ الأَعْرَابِيِّ الَّذِي أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ : «**فَأُتِي** عليه السلام **بعَرَقٍ مِن تَمْرٍ**»(٣).

قَالَ الأَصْمَعِيُّ : هِيَ السَّفِيْفَةُ المَنْسُوْجَةُ مِنَ الخُوْصِ قَبْلَ أَنْ يُجْعَلَ

---

(١) أخرجه البخاري كتاب: الطَّلاق : باب ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ ب (٨) ح (٥٢٦٨) ص ٩٤١، وكتاب : الأيمان باب : إذا حَرَّم طعاماً ب (٢٥) ح (٦٦٩١) ص ١١٥٥، ومسلم كتاب : الطَّلاق باب : وجوب الكفارة على من حرَّمَ امرأته ولم ينو الطَّلاق ب (٣) ح (١٤٧٤) ص ٢ / ١١٠٠.

(٢) انظر النبات للأصمعي ص ٢٣.

(٣) أخرجه البخاري كتاب : الصَّوم باب : إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيءٌ فَتُصُدِّقَ عليه فليكفِّر ب (٣٠) ح (١٩٣٦) ص ٣١١، وكتاب : النَّفقات باب : نفقة المُعْسِر على أهله ب (١٣) ح (٥٣٦٨) ص ٩٥٩، وكتاب : الكفَّارات باب : من أعان المُعْسِرَ في الكفَّارة ب (٣) ح (٦٧١٠) ص ١١٥٨، ومسلم في كتاب : الصِّيام باب : تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصّائم، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها، وأنها تجب على الموسر والمعسر وتثبت في ذِمَّة المُعْسِر حتى يستطيع ب (١٤) ح (١١١١) ص ٢ / ٧٨١.

مِنْها زَبِيْلٌ، فَسُمِّي الزَّبِيْلُ عَرَقًا،/ ويُقَالُ لَهُ : العَرَقَةُ أَيْضًا[١]، وَكُلُّ شَيْءٍ مُصْطَفٍّ مِثْلِ الطَّيْرِ فِي الهَوَاءِ فَهْوَ عَرَقَةٌ[٢].

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : «**رَأَى عَرَقَةً فِي المَسْجِدِ فَقَالَ : غَطُّوْهُ عَنَّا**»[٣].

قِيْلَ : إِنَّهَا خَشَبَةٌ فِيها صُوَرٌ مُصْطَفَّةٌ[٤]. واللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ** »[٥].

قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ[٦] : هُوَ أَنْ يَجِيْءَ الرَّجُلُ إِلَى أَرْضٍ قَدْ أَحْيَاهَا رَجُلٌ قَبْلَهُ فَيَغْرِسَ فِيْها غَرْسًا أَوْ يُحْدِثَ فِيْهَا حَدَثًا لِيَسْتَوْجِبَ بِهِ الأَرْضَ[٧].

فَيُمْكِنُ أَنْ يُقْرَأَ هَذَا الحَرْفُ عَلَى وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يُضَافَ العِرْقُ إِلَى الظَّالِمِ.

والثَّانِي : أَنْ يُوصَفَ العِرْقُ بِالظَّالِمِ مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ[٨]. وَاللهُ أَعْلَمُ بِالْمَنْقُوْلِ.

---

(١) «أيضاً» ساقط من (م).

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٠٥.

(٣) الحديث في : غريب الحديث للحربي ٣ / ١٠١٠، والمجموع المغيث ٢ / ٤٣١.

(٤) انظر غريب الحديث للحربي ٣ / ١٠١٤.

(٥) أخرجه البخاري كتاب : الحرث والمزارعة باب : من أحيا أرضاً مواتاً ب (١٥) ص ٣٧٥.

(٦) هشام بن عروة بن الزبير بن العوّام ولد سنة ٦١ هـ وتوفي سنة ١٤٦ هـ في بغداد، وصلَّى عليه أبو جعفر المنصور، وقد رَوَى أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ حَديثٍ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٦ / ٣٤.

(٧) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٩٥.

(٨) فمن رواه بالإضافة، فهو يريد الغَارِسَ الذي غَرَسَ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، ومن رواه أَنَّه نَعْتٌ، فَهُو يُرِيْدُ الغِرَاسَ والشَّجَرَ، وجَعَلَهُ ظَالِمًا ؛ لأَنَّهُ نَبَتَ فِي غير حَقِّهِ. انظر إصلاح غلط =

- وَفي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ** ﷺ **تناوَلَ عرْقًا فصَلَّى ولَمْ يَتوَضَّأْ** »[١].

العَرْقُ جَمْعُهُ : أَعرَاقٌ[٢] نادِرٌ، وَهِيَ : العِظَامُ الَّتِي يُقْشَرُ عَنْها مُعْظَمُ اللَّحْمِ وَيَبْقَى عَلَيْها بقِيَّةٌ. يُقَالُ : عَرَقْتُ اللَّحْمَ واعْتَرقْتُهُ[٣] وتَعرَّقْتُهُ : إِذَا أَخَذْتَ عَنْهُ اللَّحْمَ بِأَسْنَانِكَ[٤].

- وَفِي الحَدِيْثِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ : «**فَخَرَجَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرْقَاءَ وَأَنَا عَلَى رِجْلِي فَأَعْتَرِقُهَا حَتَّى آخُذَ بِخِطَامِهَا** »[٥].

يُقَالُ : عَرَقَ فِي الأَرْضِ إِذَا ذَهَبَ فِيهَا وَجَرَتِ الخَيْلُ عَرَقًا، أَيْ : طَلَقًا. وَرُوِيَ بِالغَيْنِ، فَإِنْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ فَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ سَعَى شَدًّا عَلَى رِجْلِهِ حَتَّى تَقَدَّمَهَا، يُقَالُ : لِلْفَرَسِ إِذَا سَبَقَ الخَيْلَ قَدْ اعْتَرَقَهَا[٦]. وَاللهُ أَعْلَمُ بِالرِّوَايَةِ[٧].

= المحدِّثين للخطَّابي ص ٣٠.

(١) أخرجه البخاري كتاب : الأطعمة باب : النَّهْشِ وانْتِشَالُ اللَّحْمِ ب (١٨) ح (٥٤٠٤) ص ٩٦٥.

(٢) في (م) : «عُرَاق» بدل : «أَعْرَاق».

(٣) في (ص) : «وأَعْرَقْتُهُ» والمثبت ما في (م) والحربي ٣ / ١٠٠٧.

(٤) انظر الغريبين ٤ / ١٢٦٣.

(٥) أخرجه مسلم كتاب : الجهاد باب : استحقاق القائل سلب القتيل ب (١٣) ح (١٧٥٤) ص ٣ / ١٣٧٤، وأبو داود في سننه كتاب الجهاد باب : الجاسوس المستأمن ب (١١٠) ح (٢٦٥٣) ص ٣ / ١١٢، وأحمد في مسنده ٤ / ٥١ وكلها بدون لفظة : «فاعْتَرَقْتُها».

(٦) انظر غريب الحديث للخطابي ١ / ٥٦٦.

(٧) «بالرواية» زيادة من : (م).

- وَفِي حَدِيْثِ عِكْرَاشٍ(١) : «**أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِإبِلٍ مِنْ صَدَقَاتِ قَوْمِهِ كَأَنَّهَا عُرُوقُ الأَرْطَى**»(٢).

فِيْهِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا حُمْرٌ وَهِيَ كِرَامُ الإبِلِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ : حُمْرُ النَّعَمِ، وعُرُوقُ الأَرْطَى : حُمْرٌ ذَاهِبَةٌ فِي ثَرَى الرِّمَالِ المَمْطُوْرَةِ فِي الشِّتَاءِ، طِوَالٌ مُكْتَنِزَةٌ تَرِفُّ يَقْطُرُ مِنها المَاءُ، شَبَّهَ الإبِلَ فِي سِمَنِها وحُمْرَةِ أَلْوَانِها بِهَا(٣).

والثَّاني أَنَّهُ(٤) : أَرَادَ أَنَّها دِقَاقٌ رِقَاقٌ كَعُرُوقِ الأَرْطَى ؛ وَذَلِكَ مِنْ أَمَارَةِ كَرَمِها ؛ لأَنَّ الضُّمَّرَ مَحْمُوْدٌ فِيْهَا.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ حِيْنَ(٥) خَطَبَ، فَقَالَ : « **أَلاَ لاَ تُغَالُوا صُدُقَ النِّسَاءِ، فَيَكُوْنُ ذَلِكَ لَهَا عَدَاوَةً فِيْ قَلْبِ الرَّجُلِ فَيَقُوْلُ : جَشِمْتُ إِلَيْكِ عَلَقَ القِرْبَةِ أو عَرَقَ القِرْبَةِ** »(٦).

---

(١) عِكْرَاشُ بْنُ ذُؤَيْبٍ التَّمِيْمِيُّ المِنْقَرِيُّ، وقد أتى بصدقة قومه بني مُرَّة، صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ وسَمِعَ مِنْهُ. انظر الإصابة ٤ / ٤٤٢ ت (٥٦٥٣) وأسد الغابة ٣ / ٥٦٦ ت (٣٧٣٤).

(٢) أخرجه التُّرمذي كتاب : الأطعمة باب : ما جاء في التَّسمية في الطَّعام ب (٤١) ح (١٨٤٨) ص ٤ / ٢٤٩، وهو في صحيح ابن خزيمة ٤ / ٢٨ بدون الجملة الأخيرة، وطبقات ابن سعد ٧ / ٧٤ ترجمة عِكْرَاش.

(٣) قاله أبو منصور الأزهري. تهذيب اللُّغة ١ / ٢٢٣.

(٤) «أَنَّهُ» ساقط من م.

(٥) «حِيْنَ» ساقطة من (م).

(٦) أخرجه أبو داود كتاب : النِّكاح باب الصَّداق ب (٢٩) ح (٢١٠٦) ص ٢ / ٥٨٢ بدون الجملة الأخيرة، والنَّسائي كتاب : النِّكاح باب : القسط في الأصدقة ب (٦٦) =

(أمَّا عَلَقُ القِرْبَةِ فَسَنَذْكُرُهُ في مَوْضِعِهِ)[١].

وأَمَّا عَرَقُ القِرْبَةِ فَفِيْهِ أَوْجُهٌ : قَالَ الكِسَائِيُّ[٢] : عَرَقُ القِرْبَةِ : أَنْ تَقُوْلَ نَصِبْتُ لَكِ وتَكَلَّفْتُ، حَتَّى عَرِقْتُ كَعَرَقِ القِرْبَةِ.

وقالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[٣] : مَعْنَاهُ : تَكَلَّفْتُ إِلَيْكِ مَا لَمْ يَبْلُغْهُ أَحَدٌ حَتَّى تَجَشَّمْتُ إِلَيْكِ مَا لا يَكُوْنُ ؛ لأَنَّ القِرْبَة لَا تَعْرَقُ، وَقَالَ غَيْرُهُ[٤] : عَرَقُ القِرْبَةِ : مَنْقَعَتُهَا، تَقُوْلُ : جَشِمْتُ إِلَيْكَ حَتَّى احْتَجْتُ إِلَى نَقْعِ القِرْبَةِ، وَهْوَ مَاؤُهَا فِي الأَسْفَارِ. وَقَالَ آخَرُوْنَ : عَرَقُ القِربَة : بَقَايَا المَاءِ فِيْهَا وَاحِدُهَا عَرَقَةٌ.

وَقَالَ أَبُو الخَطَّابِ[٥] : عَرَقُ القِرْبَةِ : السَّفِيْفَةُ الَّتِي يَجْعَلُهَا الرَّجُلُ عَلى صَدْرِهِ إِذَا حَمَلَ القِرْبَةَ، سَمَّاهَا عَرَقَةً ؛ لأَنَّهَا مَنْسُوجَةٌ.

قَالَ الأَصْمَعِيُّ[٦] : عَرَقُ القِرْبَةِ، مَعْنَاهَا : الشِّدَّةُ، وَلَا أَدْرِيْ مَا أَصْلُهَا، ثُمَّ حَكَى عَنْ بَعْضِ الفُصَحَاءِ[٧] أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ مَشَايِخَنَا

= ح (٣٣٤٩) ص ٦ / ١١٧، وابن ماجه كتاب : النِّكاح باب : صداق النِّساء ب (١٧) ح (١٨٩٣) ص ١ / ٣٤٨، والدّارمي كتاب : النِّكاح باب : كم كانت مهور أزواج النَّبيِّ ﷺ وبناته ص ٢ / ٥٧٩.

(١) ما بين القوسين ساقط من (م)، انظر فصل العين مع اللّام ص ١٥٤ (علق).

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٢٨٦.

(٣) انظر المصدر السّابق.

(٤) قاله أبو عبيد حكاية عن يونس البصريِّ. انظر غريب الحديث ٣ / ٢٨٧.

(٥) أبو الخطَّاب الأخفش. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٢٨٨.

(٦) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٢٨٨.

(٧) هو ابن أبي طرفة. انظر : المصدر السَّابق.

يَقُوْلُوْنَ : لَقِيْتُ مِنْ فُلَانٍ عَرَقَ القِرْبَةِ، يَعْنُوْنَ الشِّدَّةَ. واللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِسَلْمَانَ : « **أَيْنَ تَأْخُذُ إِذَا صَدَرْتَ أَعَلَى المُعْرِقَةِ أَمْ عَلَى المَدِيْنَة ؟**»(١).

المُعْرِقَةُ : طَرِيْقٌ كَانَتْ قُرَيْش تَسْلُكُهُ إِلَى الشَّامِ تَأْخُذُ عَلَى السَّاحِلِ، وفِيْهِ سَلَكَتْ عِيْرُ قُرَيْش حِيْنَ كَانَتْ وَقْعَةُ بَدْرٍ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيْزِ أَنَّهُ قَالَ : «**وإِنَّ امْرَأً لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ آدَمَ أَبٌ حَيٌّ لَمَعْرُوقٌ لَهُ فِي المَوْتِ** »(٢).

أَيْ : لَهُ عِرْقٌ فيه نَزَّاعٌ، كَمَا يُقَالُ : فُلَانٌ(٣) عَرِيْقُ النَّسَبِ فِي كَذَا.

● **(عرك)** وَفِي الْحَدِيْثِ : «**أَنَّ الْعَرَكِيَّ سَأَلَهُ** ﷺ **فَقَالَ : إِنَّا نَرْكَبُ هَذِهِ الأَرْمَاثَ فِي البَحْرِ** »(٤).

العَرَكِيُّ : صَائِدُ السَّمَكِ، وَالجَمْعُ : عَرَكٌ، وَجَمْعُ الجَمْعِ : العُرُوكُ،

---

(١) انظر معجم ما استعجم ٤ / ١٢٤٣، ومعجم البلدان ٥ / ١٥٥ : المُعْرِقَة، بالضم، ثم السكون وكسر الراء وقاف، وقد رُوِيَ بالتشديد للرَّاءِ والتخفيف، وهو الوَجْه كأنَّه الطَّريق الذي يأخذ نحو العراق، أو أن يكون يعرف الماء بها، والغريبين ٤ / ١٢٦٤، والفائق ٢ / ٤١٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٩.

(٢) الحديث في : غريب الحديث للحربي ٣ / ١٠٠٩، وتهذيب اللُّغة ١ / ٢٥٥، والغريبين ٤ / ١٢٦٤، والفائق ٢ / ٤٢١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٩.

(٣) «فلان» زيادة من (م).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمعه ١ / ٥٠٤، وابن حجر في الإصابة ٤ / ٣٢٣ ت (٥٢٩٧)، وهو في غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٠٩.
والأَرْمَاثُ : جمع الرَّمَثِ وهو الطَّوْفُ، وهو خَشَبٌ يُضَمُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، ويُرْكَبُ في البَحْر. انظر الفائق ٢ / ٨٤.

والعَرَكُ: المَلَّاحُوْنَ(١)، سُمُّوا بِذَلِكَ ؛ لأَنَّهُمْ يَصِيْدُونَ السَّمَكَ(٢).

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ** عليه السلام **وَهِيَ مُحْرِمَةٌ سَأَلَتْهُ عَن العِرَاكِ قَبْلَ أَنْ تُفِيْضَ** »(٣).

العِرَاكُ : المَحِيْضُ، يُقَالُ : امْرَأَةٌ عَارِكٌ وَقَد عَرَكَتْ تَعْرِك.

- وَفِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ : أَنَّهَا ذَكَرَتْ أَبَاهَا بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ فَقَالَتْ : ٩٣/ ب
«**كَانَ عُرَكَةً لِلأَذَاةِ بِجَنْبِهِ** »(٤).

تَعْنِي يَعْرِكُ ما يُصِيبُهُ مِنَ الأَذى بِجَنْبِهِ رِفْقًا مِنْهُ بِهِ حَتَّى تَلِيْنَ، وَلَا يُخاشِنُ.

● **(عرم)** وَفِي الحَدِيْثِ : « **مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ مُلْكٍ وَعُرْمَانٍ** »(٥).

وَهِي المَزَارِعُ قِيْلَ : وَاحِدُهَا : أَعْرَمُ، وقِيْلَ : عَرِيمٌ، والعَرْمَةُ : الكَدَيسُ، وَهْوَ حَصِيْدُ الزَّرْعِ إِذَا دُقَّ.

- وَفِي حَدِيْثِ مُعَاذٍ : « **أَنَّهُ ضَحَّى بِكَبْشٍ أَعْرَم** »(٦).

---

(١) انظر إصلاح المنطق ٧٠، والعَرَك : المَلَّاحُونَ، واحدهم : عَرَكِيٌّ، كَمَا يُقَالُ : عَرَبِيٌّ وَعَرَبٌ.

(٢) انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٣٠٦.

(٣) الحديث في : الغريبين ٤ / ٢٦٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٨٩.

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٥٦، والفائق ٢ / ١٦٢، والمجموع المغيث ٢ / ٤٣٣، ومنال الطالب ٥٧٤، والعقد الفريد ٤ / ١٢٩، وبلاغات النساء لابن طيفور ص ٨.

(٥) سبق تخريجه ص ٧٨ هامش (٥).

(٦) الحديث في : غريب الحديث أبي عبيد ٤ / ١٤١، والفائق ٢ / ٤١٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٠، والمجموع المغيث ٢ / ٤٣٣.

هُوَ الأَبْيَضُ الذِي فِيْهِ نُقَطٌ سُوْدٌ مَعَ بَيَاضِهِ، والأُنْثَى : عَرْمَاءُ[١].

● **(عرن)** فِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : «**وَدُفِنَ بِعَرِيْنِ مَكَّةَ**»[٢].

قِيْلَ[٣] : بِفِنَاءِ مَكَّةَ، وَكَانَ دُفِنَ عِنْدَ بِئْرِ مَيْمُونٍ[٤]، والعَرِيْنُ فِي غَيْرِ هَذَا : الفَاخِتَةُ، وَهْوَ مَأْوَى الأَسَدِ أَيْضًا، والعِرَانُ : الخَشَبَةُ الَّتِي تُجْعَلُ فِي عَرِينِ أَنْفِ البَعِيْرِ[٥].

● **(عرو)** فِي الحَدِيْثِ : « **نَهَى عَنِ المُزَابَنَةِ وَرَخَّصَ فِي العَرَايَا** »[٦].

وَهِيَ جَمْعُ عَرِيَّةٍ، وَهِيَ النَّخْلَةُ يُعْرِيْهَا صَاحِبُهَا رَجُلاً مُحْتَاجًا، وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ ثَمَرَةَ عَامِهَا بِثَمَنٍ يَأْخُذُهُ مِنْهُ لِمَوْضِعِ حَاجَتِهِ، وَصُوْرَتُهُ : أَنَّ

---

(١) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٤١.

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٦٥، والفائق ٢ / ٤٢٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٠.

(٣) قال به الأزهري. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٣٣٩.

(٤) بئر ميمون : ميمون صاحب البئر هو أخو العلاء بن الحضرمي والي البحرين ؛ حفرها بأعلى مكة في الجاهلية وعندها قبر أبي جعفرٍ المنصور، وكان ميمون حليفاً لحرب بن أمية بن عبد شمس. انظر معجم البلدان ١ / ٣٠٢.

(٥) انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٣٣٩ وفيه : العِرَانُ : مَا كَانَ مِنْ عُوْدٍ أو غَيْرِهِ يُجْعَلُ فِي اللَّحْمِ فَوْقَ الأَنْفِ. وقال الأصمعي : العِرَانُ : عُوْدٌ يُجْعَلُ فِي وَتَرِ الأَنْفِ. وقال أيضاً في كتاب الإبل للأصمعي ص ١١٠ : «وإذا جُعِلَ العِرَانُ في أَنْفِ البَعِيْرِ، قِيْلَ : عَرَنَهُ يَعْرُنُهُ، وَهُوَ بَعِيْرٌ مَعْرُونٌ».

(٦) أخرجه البخاري كتاب : البيوع باب : بيع المزابنة ب (٨٨) حديث (٢١٨٨) ص ٣٤٩ وكتاب : المساقاة باب : الرجل يكون له مَمَرّ أو شرب في حائط أو في نخل ب (١٧) ح (٢٣٨٠) ص ٣٨٢، ومسلم كتاب : البيوع باب : تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا ب (١٤) ح (١٥٣٩) ص ٣ / ١١٦٨.

مَنْ لَا نَخْلَ لَهُ قَدْ يَفْضُلُ لَهُ مِنْ قُوْتِهِ مِنَ التَّمْرِ شَيْءٌ، فَيُدْرِكُ الرُّطَبَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ، وَلَا نَقْدَ عِنْدَهُ يَشْتَرِي بِهِ الرُّطَبَ لِعِيَالِهِ، وَلَا نَخْلَ لَهُ، فَيَجِيْءُ إِلَى صَاحِبِ النَّخِيْلِ فَيَشْتَرِي مِنْهُ ثَمَرَ نَخْلَةٍ أَوْ نَخْلَتَيْنِ يَخْرُصُهَا مِنَ التَّمْرِ، فَيُعْطِيْهِ الفَضْلَ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ بِثَمَرِ مَا اشْتَرَاهُ مِنَ النَّخَلَاتِ؛ لِيُصِيْبَ مِنْ أَرْطَابِهَا مَعَ النَّاسِ، فَهَذَا القَدْرُ فِيْمَا دُوْنَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مُسْتَثْنًى مِنَ المُزَابَنَةِ المَنْهِيِّ عَنْهَا؛ نَظَرًا لِذَوِي الحَاجَاتِ. وَهِي (فَعِيْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُوْلَة) مِنْ عَرَاهُ يَعْرُوْهُ: إِذَا أَتَاهُ، أَوْ مِنْ عَرِيَ يَعْرَى، كَأَنَّها عُرِّيَتْ مِنْ جُمْلَةِ التَّحْرِيْمِ فَعَلَى هَذَا هِيَ فَعِيْلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٍ[(١)].

- وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ[(٢)]: « **كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَأُعْرَى مِنْهَا، غَيْرَ أَنِّي لاَ أُزَمَّلُ**»[(٣)].

أُعْرَى مِنَ العُرَوَاءِ: وَهِيَ الرِّعْدَةُ عِنْدَ الحُمَّى، يُقَالُ: مِنْهُ عُرِيَ فَهُوَ مَعْرُوٌّ إِذَا وَجَدَ ذَلِكَ، كَالثُّوَباءِ والمُطَوَاءِ وَبَابِهِ[(٤)].

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ البَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ: « **أَنَّهُ كَانَ يُصِيبه العُرَوَاءُ مِثْلَ**

---

(١) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٣٠.

(٢) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزُّهْرِيّ، الحافظ أحد أعلام المدينة، وُلِدَ سنة بِضْعٍ وعشرين، كان طَلَّابةً للعلم، فقيهاً، مجتهداً، كبير القدر، حجة، تُوُفِّي بالمدينة سنة ٩٤ هـ في خلافة الوليد. انظر سير أعلام النُّبلاء ٤ / ٢٨٧، وطبقات ابن سعد ٥ / ١٥٥.

(٣) الحديث في غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤١٣، والفائق ٢ / ٤٢١، والمجموع المغيث ٢ / ٤٣٦.

(٤) قاله ابن الأعرابي. انظر الخطَّابي ٢ / ٥٨٢.

النُّفَضَةِ حَتَّى يُقطَّرَ »[(١)].

أَيْ : يَسْقُطَ عَلَى أَحَدِ قُطْرَيْهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ : «**أَنَّهُ لَمَّا اتَّصَلَ بِهِ خَبرُ المُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ فِي مَخْرَجِهِ إِلَى المُقَوْقَسِ فِي رَكْبٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَأَنَّهُ فِي مُنْصَرَفِهِ عَدَا عَلَيْهِمْ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ خَرَائِبَهُمْ، قَالَ عُرْوَةُ : وَاللهِ مَا كَلَّمْتُ مَسْعُوْدَ بْنَ عَمْرٍو مُنْذُ عَشْرِ سِنِيْنٍ، واللَّيْلَةَ أُكَلِّمُهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَنَادَاهُ، فَقَالَ مَسْعُوْدٌ : مَنْ هَذَا ؟**

قَالَ : عُرْوَةُ، فَأَقْبَلَ مَسْعُودُ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ يَقُوْلُ : أَطَرَقْتَ عَرَاهِيَةً، أَمْ طُرِقَتْ بِدَاهِيَةٍ ؟»[(٢)].

قَالَ الخَطَّابِيُّ[(٣)] : قَوْلُهُ : «طَرَقْتَ عَرَاهِيَةً» حَرْفٌ مُشْكِلٌ قَدْ أَكْثَرْتُ السُّؤَالَ عَنْهُ فَلَمْ أَجِدْ شِفَاءً، وَكَتَبْتُ بِهِ إِلَى الأَزْهَرِيِّ، فَأَجَابَ : بِأَنَّهُ لَمْ يَجِدْهُ مُسْتَعْمَلاً فِي كَلَام العَرَبِ، وَأَنَّ الصَّوَابَ عَتَاهِيَةٌ. وَلَهُ وَجْهَانِ : أَحَدُهُما : الغفلة، والآخَرُ : الدَّهَشُ، كَأَنَّهُ قَالَ : أَطَرَقْتُ غَفْلَةً أَوْ دَهَشًا، وَمِنْهُ رَجُلٌ مَعْتُوهٌ. ثُمَّ قَالَ : وَقَد لَاحَ لِي بَعْدَ ذَلِكَ وَجْهٌ وأَنَا أَذْكُرُهُ - وَاللهُ أَعْلَمُ بِصَوَابِهِ - وَهْوَ أَنْ تَكُوْنَ الكَلِمَةُ مُرَكَّبَةً مِنْ ظاهِرٍ ومَكْنِيٍّ، وَقَدْ أُبْدِلَ مِنْها حَرْفٌ وَأَصْلُهَا إِمَّا مِنَ العَرَاءِ مَمْدُودًا وَهوَ

---

(١) انظر تاريخ الطَّبري ٢ / ٢٧٩ في ذكر خبر مسيلمة الكَذَّاب وقَوْمِهِ من أهل اليمامة، وذلك بدون الجملة الأخيرة.

(٢) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٥٥٣، والفائق ٢ / ٤٢٠، والمجموع المغيث ٢ / ٤٣٤.

(٣) انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٥٥٣.

وَجْهُ الأَرْضِ، وَإِمَّا مِنَ العَرَى مَقْصُوْرًا وَهْوَ النَّاحِيَةُ. يُقَالُ: فُلَانٌ لَا يَطُوْرُ بِحَرَانا ولَا بِعَرَانَا، أَيْ: لَا يَقْرُبُ نَاحِيَتَنَا كَأَنَّهُ قَالَ: أَطَرَقْتَ عَرَائِي أَيْ: فِنَائِي زَائِرًا أَوْ[١] ضَيْفًا أَمْ أَصابَتْكَ دَاهِيَةٌ فَجِئْتَ مُسْتَغِيْثًا[٢]؟ وَالهَاءُ الأُوْلَى مِنْ عَرَاهِيَةٍ مُبْدَلَةٌ مِنَ الهَمْزَةِ، كَمَا يُقَالُ: أَرَقْتُ المَاءَ وَهَرَقْتُهُ[٣]، والهَاءُ الثَّانِيَةُ للاسْتِرَاحَةِ، لِتُبَيِّنَ حَرَكَةَ اليَاءِ قَبْلَها كَقَوْلِهِ - تَعَالى -: ﴿أُوتَ كِتَٰبِيَهْ﴾ و﴿حِسَابِيَهْ﴾[٤] وَوَجْهٌ آخَرُ: أَنْ يَكُوْنَ مِنْ عَرَوْتُ الرَّجُلَ أَعْرُوْهُ عَرْوًا: إِذَا زُرْتَهُ فَأَنَا عَارٍ وَعَرَّاءٌ، فَهَذَا هُوَ المُمْكِنُ.

● **(عرى)** فِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ/ عُرْيًا**»[٥].

يُقَالُ: فَرَسٌ عُرْيٌ وَخَيْلُ أَعْرَاءُ، وَقَدْ اعْرَوْرَى فَرَسُهُ: إِذَا رَكِبَهُ ٩٤ / أ
عُرْيًا، وَلَا يَقُوْلُوْنَ: رَجُلٌ عُرْيٌ، وَلَكِنْ يَقُوْلُوْنَ: رَجُلٌ عُرْيَانٌ[٦].

- وَفِي صِفَتِهِ ﷺ: «**عَارِيَ الثَّدْيَيْنِ**»[٧].

---

(١) في (م): «و» بدل: «أو».

(٢) انظر الفائق ٢ / ٤٢٠.

(٣) انظر الإبدال والمعاقبة والنظائر للزجاجي ص ٢٩، والإبدال لابن السكيت ص ٨٨.

(٤) سورة الحاقَّة، آية (٢٥ - ٢٦).

(٥) أخرجه البخاري كتاب: الجهاد باب: ركوب الفرس العُرْيِ ب (٥٤) ح (٢٨٦٦) ص ٣٧٣ وكتاب: الأدب باب: حُسْن الخُلق والسَّخاء وما يُكْرَهُ من البُخْلَ ب (٣٩) ح (٦٠٣٣) ص ١٠٥٤.

(٦) قاله الأزهري. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٥٨.

(٧) أخرجه الطَّبراني في المعجم الكبير ٢٢ / ١٥٦، والسُّيوطي في المعجم الصُّغير ١ / ٣٥، ٤٠، والبيهقيُّ في شعب الإيمان ٢ / ١٥٥، وهو في صفة الصَّفوة ١ / ١٥٦، والطَّبقات الكبرى لابن سعد ١ / ٤٢٢.

ويُرْوَى ((الثَّنْدُوَتَيْنِ)) قِيْلَ[(١)] : أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمَا شَعَرٌ. وَقَالَ آخَرُوْنَ : وَقَدْ وَرَدَ فِي صِفَتِهِ : «**أَنَّهُ كَانَ أَشْعَرَ الذِّرَاعَيْنِ وَالمَنْكِبَيْنِ وَأَعْلَى الصَّدْرِ** »[(٢)].

فلا يَنْبَغِي أَنْ يُحمَلَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِما، وَلَكِنَّهُ يُحْمَلُ عَلَى قِلَّةِ اللَّحْمِ، أَيْ : لَمْ يَكُنْ سَمِيْنًا.

- وَفي الْحَدِيْثِ : أَنَّهُ ﷺ قَالَ : «**إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَنْذَرَ قَوْمَهُ جَيْشًا فَقَالَ : النَّجَاءَ النَّجَاءَ، فَأَنَا النَّذِيْرُ العُرْيَانُ** »[(٣)].

قَالَ ابْنُ السِّكِّيْتِ[(٤)] : هُوَ رَجُلٌ مِنْ خَثْعَمَ حَمَلَ عَلَيْهِ عَوْفُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَ ذِيْ الخَلَصَةِ فَقَطَعَ يَدَهُ وَيَدَ امْرَأَتِهِ.

وَأَرَادَ بالعُرْيَانِ : أَنَّهُ ظَاهِرٌ بَادٍ فِي الرِّسَالَةِ والنُّبُوَّة والإِنْذَارِ، مُنَادٍ بِالدَّعْوَةِ[(٥)]، ظَاهِرًا صَرِيْحًا، فَكَنَّى بِالعُرْيِّ عَنْ ذَلِكَ ؛ لأَنَّ العُرْيَانَ غَيْرُ مُسْتَتِرٍ، وَهُوَ أَبْيَنُ فِي العَيْنِ.

---

(١) قاله الأزهري. انظر الغريبين ٤ / ١٢٦٧.

(٢) الحديث في : مجمع الزوائد ٨ / ٢٧٣، وسنن البيهقي ٦ / ٣٥٧، والمعجم الكبير ٢٢ / ١٥٦، والجامع الصغير للسيوطي ١ / ٣٥، والطبقات ١ / ٤١٦.

(٣) أخرجه البخاري كتاب : الرِّقاق باب : الانتهاء عن المعاصي ب (٦٢) ح (٦٤٨٢) ص ١١٢٤، وكتاب : الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة باب : الاقتداء بسنن النَّبِيِّ ﷺ ب (٢) ح (٧٢٨٣) ص ١٢٥٣، ومسلم كتاب : الفضائل باب : شفقته ﷺ على أمته، ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم (٦) حديث (٢٢٨٣) ص ٤ / ١٧٨٩.

(٤) انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٦٠، فتح الباري ١١ / ٣١٦، ٣١٧ باب : قوله : الانتهاء عن المعاصي. عوف بن عامر اليشكري، وامرأته من بني كنانة وقيل : أنّ أوّل من قال : أنا النذير العريان أبرهة الحبشي، لمّا أصابته الرمية بتهامة ورجع إلى اليمن وقد سقط لحمه. وقيل غير ذلك.

(٥) في (م) : «لِدَعْوَةٍ» بدل : «بالدَّعْوةِ».

فصل العين مع الزاي وسائر الحروف

● **(عزب)** فِي حَدِيْثِ أُمِّ مَعْبَدٍ : «**وَالشَّاءُ عَازِبٌ حِيَالٌ** »[١].

أَيْ : بَعِيْدٌ فِي المَرْعَى، يُقَالُ : عَزَبَ فُلَانٌ إِذَا بَعُدَ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : « **مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فِي أَرْبَعِيْنَ لَيْلَةً فَقَدْ عَزَبَ** »[٢].

أَيْ : بَعُدَ عَهْدُهُ بِمَا ابْتَدَأَ مِنْهُ وأَبْطَأَ فِيْ القِرَاءَةِ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ[٣] : «**إِذَا عَزَبَ المَالُ قَلَّتْ فَوَاضِلُهُ** »[٤]. مَعْنَاهُ : إِذَا بَعُدَتْ الضَّيْعَةُ قَلَّ المُرَافِقُ مِنْهَا، فَلَا رُطَبَةَ، وَلَا بَلَحَةَ، وَلَا كِرْنَافَةَ. وقد فُسِّرَ في مَوَاضِعِهِ[٥].

- وَفِي حَدِيْثٍ : « **أَنَّهُم خَرَجُوا فِي بَعْثٍ بَعَثَهُمْ** عليه السلام، **وَأَنَّهُم كَانُوا بِأَرْضٍ عَزُوبَةٍ بَجْرَاءَ** »[٦].

---

(١) الحديث في : طبقات ابن سعد ١ / ٢٣٠، ٢٣٢، ودلائل النبوة للبيهقي ١ / ٢٢٨، ٢٣٧، والمستدرك للحاكم ٣ / ٩ - ١١، وبلاغات النساء ص ٤٨، ومنال الطالب ص١٧١-١٧٤.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٦٠، والغريبين ٤ / ١٢٦٧، والفائق ٢ / ٤٢٦ بلفظ : «عَزَّب»، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩١.

(٣) عبد الرحمن بن أبي الزِّنَادِ المدنيُّ، الإمام، الفقيه، الحافظ، وُلِدَ بعد المئة، توفي سنة ١٧٤ هـ، انظر سير أعلام النُّبلاء ٨ / ١٦٧، والطَّبقات لابن سعد ٧ / ٣٢٤.

(٤) الحديث في : عيون الأخبار لابن قتيبة ١/ ٢٥١، وغريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٢٣، والغريبين ٥ / ١٤٥٨.

(٥) انظر المخطوط ص ١٤٣ / ب مادة (ك ر ن ف) من نسخة (ص).

(٦) أخرج أحمد في مسنده طرفاً منه ٦ / ٤٥٩، والطَّبراني في المعجم الكبير ٢٤ / ١٦٤، والهيثمي في مجمعه ٦ / ٣٠٨.

العَزُوبَةُ : هِيَ(١) البَعِيْدَةُ المَعْزَبِ إِلَى الْكَلإِ، يُقَالُ : كَلأٌ عَازِبٌ، وَالتَّعْزِيبُ: أَنْ يَبِيْتَ الرَّجُلُ في الْكَلإِ لَا يُرِيْحُ ماشِيَتَهُ، والبَجْرَاءُ : الأَرْضُ المُرْتَفِعَةُ الصُلْبَةُ قَلَّمَا تُنْبِتُ، وَإِنَّمَا النَّبَاتُ في البُطْنَانِ والوِهَادِ(٢).

– و(٣)فِي قِصَّةِ الغَارِ : «**أَنَّهُ كَانَ لأَبِي بَكْرٍ غَنَمٌ فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ أَنْ يُعَزِّبَ(٤) بِهَا** – أَيْ : يُبْعِدَ فِي المَرْعَى – **وَكَانَ يُرَوِّحُ عَلَيْهِمَا(٥) مُغْسِقًا**»(٦).
أَيْ : يُرِيحُ(٧) دَاخِلاً فِي غَسَقِ اللَّيْلِ وَظُلْمَتِهِ.

● **(عزر)** وَفِي حَديثِ سَعْدٍ : «**لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلاَّ الْحُبْلَةُ وَوَرَقُ السَّمُرِ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي على الإِسْلَامِ**»(٨).
أَصْلُ التَّعْزِيْرِ : التَّأْدِيبُ(٩)، وَالعَزْرُ فِي اللُّغة : الرَّدُّ. وَتَأْوِيلُ قَوْلِ القَائِلِ : عَزَّرْتُهُ يَعْنِي أَدَّبْتُهُ، أَيْ : فَعَلْتُ بِهِ ما يَرْدَعُهُ وَيَرُدُّهُ عَنِ

(١) «هي» زيادة من (م).
(٢) انظر الخطَّابي ١ / ٤٥٣، ٤٥٤.
(٣) في (م) بدون : «و».
(٤) في (م) : «يَعْزُبُ» بدل : «يُعَزِّبَ».
(٥) في (م) : «عليها» بدل : «عليهما».
(٦) ذكره البيهقي في دلائل النُّبوة ٢ / ٢١٢ بألفاظ متقاربة والخطَّابي في غريبه ٢ / ١٩.
(٧) يريح : أي : يَرُدَّ الغَنَمَ. انظر غريب الحديث للخطابي ٢ / ٢٠.
(٨) أخرجه البخاري كتاب : فضائل الصَّحابة باب : مناقب سعد بن أبي وقاص ب (١٥) ح (٣٧٢٨) ص ٦٢٨ ومواضع أخرى، ومسلم كتاب: الرقائق ب(٥٣) ح (٢٩٦٦) ص ٤ / ٢٢٧٧.
(٩) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٤ / ٢٢.

القَبِيْحِ[١].

والمُرَادُ هَهُنَا فِي قَوْلِ سَعْدٍ التَّوْقِيْفُ عَلَى الفَرَائِضِ والأَحْكَامِ ؛ لأَنَّهُ إِنَّما قَالَ ذَلِكَ حِيْنَ شَكَاهُ أَهْلُ الْكُوْفَةِ إِلَى عُمَرَ، كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى طُوْلِ صُحْبَتِهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَنْكَرَ عَلَيْهِم أَنْ شَكَوْهُ إِلَى عُمَرَ أَنَّهُ يُسِيءُ الصَّلَاةَ، حَتَّى سَأَلَهُ عُمَرُ، وَأَجَابَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ عُمَرُ، وَقَالَ : هَكَذَا الظَّنُّ بِكَ.

● **(عزز)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ** عليه السلام **لَمَّا قَدِمَ المَدِيْنَةَ نَزَلَ عَلَى كُلْثُوْمِ بْنِ الهِدْمِ**[٢]**، ثُمَّ اسْتُعِزَّ بِكُلْثُومٍ، فَانْتَقَلَ عَنْهُ**»[٣].

معناه : مَاتَ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : عَزَزْتُهُ، أَيْ : غَلَبْتُهُ، وَكَأَنَّهُ غُلِبَ فَذُهِبَ بِهِ.

- وَمِنْ ذَلِكَ فِي الحَدِيْثِ : «**فاسْتُعِزَّ بِرَسُولِ اللهِ**[٤] ﷺ»[٥].

أَيِ : اشْتَدَّ بِهِ المَرَضُ، وَأَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْمٍ اشْتَرَكُوا فِي قَتْلِ صَيْدٍ**

---

(١) انظر الغريبين ٤ / ١٢٦٧.

(٢) كلثوم بن الهِدْم بن امرئ القيس الأنصاري العوفي، شيخ الأنصار، كان رجلاً شريفاً وكان مُسِنًّا أسلم قبل مقدم النَّبيِّ ﷺ المدينة، فلما هاجر نزل عليه، توفِّي قبل بدر. انظر سير أعلام النُّبلاء ١ / ٢٤٢، طبقات ابن سعد ٣ / ١٤٩.

(٣) الحديث في : فتح الباري ٢ / ٢٥٨ وفيه ذكر نزوله - عليه السَّلام - على كلثوم. وكذا ٧ / ٢٦٠ في قوله باب مقدمه - عليه السلام - وأصحابه المدينة. وكذا في سير أعلام النُّبلاء ١ / ٢٤٣.

(٤) في (م) : «فاسْتَعَزَّ النَّبيُّ».

(٥) الحديث في : طبقات ابن سعد ٢ / ٢٤٩.

مِنَ الحَرَمِ، عَلى كُلِّ وَاحِدٍ جزاءٌ أَمْ عَلَيْهِم جَزاءٌ وَاحِدٌ؟ فَقَالَ: جَزاءٌ وَاحِدٌ، إِنَّهُ إِذًا لمُعَزَّزٌ عَلَيْكُمْ»[١].

أَيْ: مُشَدَّدٌ عَلَيْكُم إِذًا.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾[٢] أَيْ: شَدَّدْنَا.

- وَفِي الحَدِيْث: أَنَّهُ كَتَبَ كِتَابَهُ لِمَالِكِ بْنِ النَّمَطِ: «**وَلَكُمْ عَزَازُ الأَرْضِ**»[٣]. وَهْوَ مَا صَلُبَ مِنْهَا. وَمِنْهُ قَوْلُهم: «تَعَزَّزَ لَحْمُ النَّاقَةِ» أَيْ: اشْتَدَّ.

- وَمِنْهُ قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ[٤] لِلزُّهْرِيِّ حِيْنَ / ٩٤/ ب ظَنَّ الزُّهْرِيُّ أَنَّهُ اسْتَفْرَغَ مَا عِنْدَهُ مِنَ العِلْمِ، وَاسْتَغْنَى عَنْهُ، فَلَمْ يَكُنْ يَحْتَرِمُهُ مَا كَانَ يَحْتَرِمُهُ قَبْلُ، وَلَم يَقُمْ لَهُ، فَقَالَ: «**أَنْتَ بَعْدُ فِي العَزَازِ**»[٥].

---

(١) الحديث في: سنن البيهقي ٥ / ٣٣٤، ومصنّف عبد الرّزّاق ٤ / ٤٣٨.

(٢) سورة يس، آية (١٤).

(٣) الحديث أخرجه ابن قتيبة في غريبه ١ / ٥٤٨، والغريبين ٤ / ١٢٦٩، والفائق ٣ / ٤٣٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٢.

(٤) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وهو الذي يُعْرَفُ بالمسعوديِّ، وعبد الله بن مسعود عَمُّ أبيه ابن مسعود، أحد الفقهاء السّبعة في المدينة، وهو مُعَلِّمُ عمرَ بن عبد العزيز، كتب عبيد الله ابن عبد الله إلى عمر بن عبد العزيز:

بِسْمِ الَّذِي أُنْزِلَتْ مِنْ عِنْدِهِ السُّوَرُ ... وَالْحَمْدُ للهِ أَمَّا بَعْدُ يَا عُمَرُ

الأبيات.

قال عنه الزُّهْرِيُّ: كَانَ بَحْراً مِن بُحُوْرِ العِلْمِ. توفِّي سنة ٩٨ هـ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٤ / ٤٧٥، وطبقات ابن سعد ٥ / ٢٥٠.

(٥) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٥٢، والغريبين ٤ / ١٢٧٠، والفائق ٢ / ٤٢٨.

والعَزَازُ : يَكُوْنُ فِي أَطْرَافِ الأَرْضِ وَجَوَانِبِها، وَأَرَادَ أَنَّكَ بَعْدُ فِي الأَوائِلِ مِنَ العِلْمِ والأَطْرَافِ، أَيْ : لَمْ تَكْتَمِلْ وَلَمْ تَسْتَغْنِ عَنْ العِلْمِ.

- وَفِي حَدِيْثِ مُوْسَى وَشُعَيْب : «**فَجَاءَتْ بِهِ قَالِبَ لَوْنٍ، لَيْسَ فِيْهَا عَزُوْزٌ وَلاَ فَشُوْشٌ** »[(١)].

العَزُوزُ : البَكِيْئَةُ، مَأْخُوذَةٌ مِنَ العَزَازِ وَهِيَ الأَرْضُ الصُّلْبَةُ[(٢)].

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ عَمْرو بْنِ مَيْمُوْنٍ[(٣)] : « **لَوْ أَنَّ رَجُلاً أَخَذَ شَاةً عَزُوزًا فَحَلَبَهَا**»[(٤)]. وَهِيَ الضَّيِّقَةُ الإِحْلِيْلِ.

● **(عزق)** وَفِي حَدِيْثِ سَعِيدٍ أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ : «**تكارَيْتُ مِنْ فُلَانٍ أَرْضًا فَعَزَقْتُها** »[(٥)].

مَعْنَاهُ : أَخْرَجْتُ المَاءَ مِنْها، يُقَالُ : عَزَقْتُ الأَرْضَ أَعْزِقُها عَزْقًا إِذَا شَقَقْتَها بِفَأْسٍ أَوْ غَيْرِهِ[(٦)]، والمِعْزَقَةُ : البَيْلُ[(٧)].

---

(١) أخرجه القرطبي في تفسيره ١٣ / ٢٧٧، وابن كثير في تفسيره ٣ / ٣٨٨، والسُّيوطي في الدّر المنثور ٥ / ١٢٦، وأشار ابن الأثير في أسد الغابة ٣ / ٥٧٠ إلى هذه الرِّواية.

(٢) انظر الخطَّابي ١ / ٨١.

(٣) عمرو بن ميمون الأودي المذحجيُّ الكوفيُّ، الإمام الحجَّة، أدرك الجاهلية وأسلم في الأيَّام النَّبوية، وقدم الشام مع معاذ بن جبل، ثم سكن الكوفة، مات سنة ٧٥ هـ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٤ / ١٥٨، وطبقات ابن سعد ٦ / ١١٧، والحلية ٤ / ١٤٨.

(٤) في غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٧٦، وتتمة الحديث : «مَا فَرَغَ مِنْ حَلْبِها حَتَّى أُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ»، والفائق ٢ / ٤٢٧، والنهاية ٣ / ٢٢٩.

(٥) الحديث في : المجموع المغيث ٢ / ٤٤٢.

(٦) حكاه أبو عبيد عن أبي زيد. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ١٨٣.

(٧) قاله شَمِر. انظر المصدر السَّابق. والبيلة : المُعَقَّفةُ، ويقصدون بها : المسحاة ونحوها من =

● (عزل) وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ : كَيْفَ تَرَى فِي العَزْلِ ؟** »(١).

أَرَادَ عَزْلَ(٢) الرَّجُلِ المَاءَ عَنْ رَحِمِ الجَارِيَةِ مَخَافَةَ الحَمْلِ.

- وَفِي حَدِيْثِ سَلَمَةَ : «**رَآنِي** عليه السلام **بِالحُدَيْبِيَةِ عُزُلاً** »(٣).

أَيْ : لَيْسَ مَعِيَ سِلَاحٌ، كَمَا يُقَالُ(٤) : رَجُلٌ جُنُبٌ، وَالجَمْعُ أَعْزَالٌ(٥).

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ الحَسَنِ : «**إِذَا كَانَ الرَّجُلُ أَعْزَلَ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ سِلَاحِ الغَنِيْمَةِ فَيُقَاتِلَ بِهِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهُ رَدَّهُ** »(٦).

الأَعْزَلُ : هُوَ الَّذِي لَا سِلَاحَ مَعَهُ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ زَيْنَبَ لَمَّا أَجَارَتْ أَبَا العَاصِ خَرَجَ إِلَيْهِ النَّاسُ عُزْلاً**»(٧).

= فأسٍ وغيره. انظر اللسان (ع ز ق).

(١) أخرجه البخاري في كتاب : البيوع باب : بيع الرَّقيق ب (١٠٩) ح (٢٢٢٩) ص ٣٥٥ وكتاب النِّكاح باب : العزل ب (٩٧) ح (٥٢١٠) ص ٩٣١، وكتاب : القدر باب : «وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَراً مَقْدُوْراً» ب (٤) ح (٦٦٠٣) ص ١١٤١، ومسلم في كتاب : النِّكاح باب : العزل ب (٢٢) ح (١٤٣٨) ص ٢ / ١٠٦١.

(٢) في (م) : «أَعْزَل» بدل : «عَزْل».

(٣) في (م) : «عَزْلاً» بدل : «عُزُلاً».

والحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٧١، والفائق ٢ / ٤٢٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٣.

(٤) في (م) : «قال» بدل : «يُقَال».

(٥) انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ١٣٦.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٥٧، والنِّهاية ٣ / ٢٣١.

(٧) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٥٧، والفائق ٢ / ٤٢٦، والنِّهاية ٣ / ٢٣١.

أَيْ : لَيْسَ مَعَهُم سِلَاحٌ.

- وَفِي حَدِيْثِ الاسْتِسْقَاءِ :

«**دُفَاقَ العَزَائِلِ جَمَّ البُعَاقِ** ....»[١]

العَزَائِلُ : أَصْلُهُ العَزَالِي، جَمْعُ العَزْلَاءِ، وَهِيَ فَمُ المَزَادَةِ، شَبَّهَ اتِّسَاعَ المَطَرِ بِالَّذِي يَخْرُجُ مِنْ فَمِ القِرْبَةِ، وَتَقْدِيْمُ البَاءِ على اللَّامِ، مِثْلُ مَا يُقَالُ : عَاقَنِي وَعَقَانِي، وَرَاءَنِي وَرَآنِي[٢].

● **(عزم)** وَفِي الْحَدِيْثِ : « **إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ** »[٣].

أَرَادَ بِالعَزَائِمِ : فَرَائِضَهُ الَّتِي أَوْجَبَها الله[٤] وَأَمَرَ بِهَا، وَأَصْلُ العَزْمِ : عَقْدُ القَلْبِ عَلَى الأَمْرِ أَنَّهُ يَفْعَلُهُ جِدًّا[٥]، وَفَرَائِضُ اللهِ : مَا أَوْجَبَ عَلَى الْمُكَلَّفِيْنَ الإتْيَانَ بِها.

- وَمِنْهُ فِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : « **خَيْرُ الأُمُورِ عَوَازِمُهَا** »[٦].

يَعْنِي مَا وَكَدْتَ رَأْيَكَ وَعَزَمَك عَلَيْهِ.

---

(١) سبق تخريجه ص ٥٧ (عذر).

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٢٧١.

(٣) أخرجه ابن حِبَّان في صحيحه ٢ / ٦٩، والهيثمي في مجمعه ٣ / ٣٨٣ بلفظ : «يؤخذ»، وأبو نعيم في الحلية ٢ / ١٠١ بلفظ : «تُقْبَلَ رُخَصُهُ»، والبيهقي في السُّنن الكبرى ٣ / ٢٠٠.

(٤) لفظ الجلالة «الله» ساقط من (م).

(٥) انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ١٥٢.

(٦) أصل الحديث في صحيح البخاري كتاب : الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة باب : الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ب (٢) ح (٧٢٧٧) ص ١٢٥٢.

- وَفِي الحَدِيْثِ : أَنَّهُ ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ : «**مَتى تُوْتِرُ، فَقَال : مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَقَالَ لِعُمَرَ فقَالَ : مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فقَالَ لأَبِي بَكْرٍ : أَخَذْتَ بِالحَزْمِ، وَقَالَ لِعُمَرَ : أَخَذْتَ بِالعَزْمِ** »(١).

أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ رُبَّمَا يَأْخُذُهُ النَّوْمُ فَيفُوْتُهُ، فَقَدَّمَ احْتِيَاطًا، وأَخَذَ عُمَرُ بِالْعَزْمِ وَاثِقًا بِقُوَّتِهِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ وَشِدَّةِ صَبْرِهِ عَلَيْهِ.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : «**عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ اللهِ** »(٢).

أَيْ : حَقٌّ مِنْ حُقُوْقِ اللهِ وَوَاجِبٌ مِمَّا أَوْجَبَهُ.

- وَفِي حَدِيْثِ الأَشْعَثِ : «**أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْن مَعْدِي كَرِبٍ : أَمَا وَاللهِ لَئِنْ دَنَوْتَ لأُضَرِّطَنَّكَ فقَالَ عَمْرٌو: كَلاَّ، وَاللهِ إِنَّهَا لَعَزومٌ** »(٣).

العَزُومُ : الصَّبُورُ الصَّحِيْحَةُ العَقْدِ، أَرَادَ أَنَّ لَهَا - أَيْ : لِلدُّبُرِ - عَزْمًا، وَلَيْسَتْ بِوَاهِيَةٍ تَخَافُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَتَضْرِطَ، ويُقَالُ لِلدُّبُرِ : أُمُّ عَزْمٍ(٤).

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب : الصَّلاة باب : في الوتر قبل النَّوم ب (٣٤٢) ح (١٤٣٤) ص ٢ / ١٣٨ بلفظ : «وقال لعمر أخذت بالقوة»، وابن خزيمة في صحيحه ٢ / ١٤٥، والحاكم في المستدرك ١ / ٤٤٢، والبيهقي في سننه ٣ / ٥٢.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب : الزَّكاة باب : زكاة السّائمة ب (٤) ح (١٥٧٥) ص ٢ / ٢٣٣، والنّسائي كتاب : الزَّكاة باب : سقوط الزَّكاة عن الإبل إذا كانت رسلاً لأهلها ولحمولتهم ب (٧) ح (٢٤٤٩) ص ٨ / ٢٥، والدَّارمي كتاب : الزَّكاة باب : ليس في عوامل الإبل صدقة ١ / ٤٢٤.

(٣) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٧٢، والفائق ٢ / ٤٢٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٤.

(٤) قاله شَمِر. انظر تهذيب اللغة ٢ / ١٥٤.

- وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ قَالَ : «**يا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ، سَوْقًا بالعَوَازِمِ والقَوَارِيْرِ**»(١).

قالَ ذَلِكَ عِنْدَ حُداءِ أَنْجَشَةَ، العَوَازِمُ : جَمْعُ العَوْزَمِ، وَهِيَ : النَّاقَةُ المُسِنَّةُ وَفِيْهَا بَقِيَّةٌ، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى : عَزْوَمٌ(٢).

- وَفِيْ حَدِيْثٍ آخَرَ : «**فَلَمَّا أَصابَنا البَلاَءُ اعْتَزَمْنَا**»(٣).

أَيْ : احْتَمَلْنَاهُ وَصَبَرْنَا، والأَصْلُ فِي العَزْمِ : القُوَّةُ.

● **(عزى)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيْهِ وَلاَ تَكْنُوا**»(٤).

مَعْنَاهُ : مَنْ انْتَمَى وَانْتَسَبَ، كَقَوْلِهِمْ : يَالَفُلَانٍ، يُقَالُ : عَزَوْتُ الرَّجُلَ وعَزَيْتُهُ : إذا نَسَبْتَهُ.

وَقَوْلُهُ : «فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيْهِ». أَيْ : قُوْلُوا لَهُ : اعْضُضْ بِهَنِ أَبِيْكَ صَرِيْحًا، وَلَا تَكْنُوا، أَيِ : اشْتِمُوهُ(٥).

---

(١) أخرجه البخاري كتاب : الأدب باب : ما يجوز من الشعر والرَّجَز والحُدَاء وما يكره فيه ب (٩٠) ح (٦١٤٩) ص ١٠٧٢ ومواضع أخرى، ومسلم كتاب : الفضائل باب : رحمة النَّبِيِّ ﷺ للنِّساء، وأَمْرِ السُّوَّاق مطاياهُنّ بالرِّفقِ بِهِنَّ ب (٧٣) ح (٢٣٢٣) ص ٤ / ١٨١٠ بدون لفظة «العوازم».

(٢) قاله الأصمعي. انظر الخطابي ١ / ٥٢٥. ولكن بلفظ : «عَزُوْمٌ».

(٣) ذكره ابن الأثير في أسد الغابة ٤ / ٤٠٦ وفيه : «اعترفنا» بدل «اعتزمنا»، والخَطَّابي ٢/ ٢٩١.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٥ / ١٣٦، وابن حِبَّان في صحيحه ٧ / ٤٢٤، والطَّبراني في الكبير ١ / ١٩٨.

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٣٠١.

- وَأَمَّا الحَدِيْثُ الآخَرُ : « **مَنْ لَمْ يَتَعَزَّ بِعَزَاءِ اللهِ فَلَيْسَ مِنَّا** »[١].

قِيْلَ : هُوَ أَنْ يَقُوْلَ: يَا لَلمُسْلِمِيْنَ، وَلَا يَقُوْلُ: يالَفُلَانٍ مِنْ قَبَائِلِ الجَاهِلِيَّةِ، عَلَى مَعْنَى الانْتِسَابِ إِلَيْهِمْ والتَّشَرُّفِ بِهِمْ، وَقِيْلَ : أَرَادَ بِذَلِكَ التَّأَسِّي والتَّصَبُّرَ عِنْدَ المُصِيْبَةِ، مِثْلُ أَنْ يَقُوْلَ : إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُوْنَ، وَلَا يَجْزَعُ وَلَا يُبْدِي الشِّكَايَةَ، وَقَوْلُهُ : «بِعَزَاءِ اللهِ» أَيْ : بِتَعزِيَةِ اللهِ إِيَّاهُ، فَأَقَامَ الاسْمَ مَقَامَ المَصْدَرِ[٢].

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٣٠٣ بلفظ : «بعزاء الإسلام»، والغريبين ٤ / ١٢٧٣، والفائق ٢ / ٤٢٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٤.

(٢) انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٩٧.

فصل العين مع السين

● (عسب) فِي الحَدِيْثِ : «نُهِيَ عَنْ عَسْبِ / الفَحْلِ »[١]. ٩٥ / أ

العَسْبُ : الضِّرَابُ ؛ وَإِنَّمَا نَهى عَنِ الْكِرَاءِ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَيْهِ، لأَنَّ الإِعَارَةَ جَائِزَةٌ، فَحَذَفَ الكِرَاءَ وَأَقَامَ العَسْبَ مُقَامَهُ[٢].

- وَفِي الحَدِيْثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَوْ غَيْرِهِ : «**فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ القُرْآنَ عِنْدَ جَمْعِهِ مِن اللِّخَافِ والعُسُبِ** »[٣].

وَهُوَ[٤] جَمْعُ العَسِيْبِ، وَهُوَ سَعَفُ النَّخْلِ، وَيُسَمَّى الجَرِيْدَ[٥].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدِّيْنِ بِذَنَبِه** »[٦].

أَرَادَ رَئِيْسَ أَهْلِ الدِّيْنِ وَسَيِّدَهُمْ وَمُقَدَّمَهُمْ إِذَا فَارَقَ أَهْلَ الفِتْنَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ[٧]، ومَعْنَى ضَرَبَ : أَيْ : ذَهَبَ فِي الأَرْضِ.

- وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : «**هَذَا يَعْسُوبُ قُرَيْشٍ** »[٨].

---

(١) أخرجه البخاري كتاب : الإجارة باب : عَسْبِ الفحل ب (٢١) ح (٢٢٨٤) ص ٣٦٤.

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٢٧٤.

(٣) أخرجه البخاري كتاب : فضائل القرآن باب : جمع القرآن ب (٣) ح (٤٩٨٦) ص ٨٩٤.

(٤) في (م) : «العُسُب» بدل : «وهو».

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٥٦.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٤٠، والغريبين ٤ / ١٢٧٤، والفائق ٢ / ٤٣٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٥.

(٧) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٤٠.

(٨) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٣٩، والغريبين ٤ / ١٢٧٤، والفائق =

أَيْ : سَيِّدُهَا، وَيُقَالُ لِفَحْلِ النَّحْلِ : يَعْسُوْبٌ[١].

● (عسر) وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ لَمَّا قَرَأَ قَوْلَهُ تعالى : ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥﴾[٢] قَالَ : لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ** »[٣].

هُمَا يُسْرَانِ مُنَكَّرَانِ، وَالعُسْرُ مُعَرَّفٌ بِالأَلِفِ وَاللَّامِ، فَهُوَ الأَوَّلُ بِعَيْنِهِ وَلَيْسَ اليُسْرُ الثَّانِي الأَوَّلَ ؛ لأَنَّهُ يُسْرٌ آخَرُ مُنَكَّرٌ، وَمَقْصُودُ عُمَرَ أَنَّ كُلَّ عُسْرٍ فَهُوَ بَيْنَ يُسْرَيْنِ، إِمَّا فَرَجٌ عَاجِلٌ فِي الدِّيْنِ أَوْ ثَوابٌ فِي الآخِرَةِ[٤]. واللهُ أعْلَمُ.

– وَفِيْ حَدِيْثِ رَافِعِ بْنِ سَالِمٍ[٥] أَنَّهُ قَالَ : «**إِنَّا لَنَرْتَمِي فِي الجَبَّانَةِ وَفِيْنَا قَوْمٌ عُسْرَانٌ يَنْزِعُوْنَ نَزْعًا شَدِيْدًا، إِذْ مَرَّ بِنَا عُمَرُ** »[٦].

العُسْرَانُ : جَمْعُ الأَعْسَرِ، كالعُمْيَان والعُوْرَانِ[٧] فِي جَمْعِ الأَعْمَى وَالأَعْوَرِ، والأَعْسَرُ أَشَدُّ رَمْيًا مِنَ غَيْرِهِ[٨].

= ٢ / ٤٣٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٥.

(١) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٣٩.

(٢) سورة الشَّرح، آية (٥).

(٣) أخرجه مالك في الموطَّأ كتاب : الجهاد باب : التَّرغيب في الجهاد ١ / ٢٨٨.

(٤) انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٧٠.

(٥) رَافِعُ بْنِ سَالِمِ الفَزَارِي، أدرك الجاهلية، وسمع من عمر، ذكره البخاري وابن أبي حاتم. انظر الإصابة ٢ / ٤٢١ ت (٢٧٢٤).

(٦) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٧٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٥.

(٧) «والعُوْرَان» ساقط من (م).

(٨) انظر الغريبين ٤ / ١٢٧٥.

وَكَانَ عُمَرُ ﷺ أَعْسَرَ يَسْرًا، فَهُوَ الَّذِي يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ.

● **(عسف)** وَفِي الحَدِيْثِ: «**نَهَى عَنْ قَتْلِ العُسَفَاءِ والوُصَفَاءِ**»(١).

جَمْعُ عَسِيْفٍ، وَهُوَ الأَجِيْرُ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ الآخَرِ: «**أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيْفًا عَلَى هَذَا فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ**»(٢)، وَذَكَرَ الحَدِيْثَ الطَّوِيْلَ.

أَيْ: كَانَ أَجِيْرًا لَهُ.

● **(عسل)** فِي الحَدِيْثِ: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ، قِيْلَ: وَمَا ذَلِكَ؟ فَقَالَ: يَفْتَحُ لَهُ عَمَلاً صَالِحًا بَيْن يَدَيْ مَوْتِهِ حَتَّى يَرضَى عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ**»(٣).

أَرَادَ أَنَّهُ يَفْتَحُ لَهُ العَمَلَ الصَّالِحَ حَتَّى يَطِيْبَ ذِكْرُهُ وَيحْلُوَ عِنْدَ النَّاسِ، مَأْخُوْذٌ مِنَ العَسَلِ.

يُقَالُ: عَسَلْتُ الطَّعَامَ أَعْسُلُهُ وأَعْسِلُهُ عَسْلاً: إِذَا جَعَلْتَ فِيْهِ العَسَلَ، والطَّعَامُ مَعْسُولٌ، وعَسَلْتُ القَوْمَ: إِذَا جَعَلْتَ أُدُمَهُمْ العَسَلَ.

فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ زَوَّدْتَهُمْ العَسَلَ قُلْتَ: عَسَّلْتُهُمْ بالتَّشْدِيْدِ، فَمَعْنَاهُ: جَعَلَ فِيْهِ كَالْعَسَلِ مِنَ العَمَلِ كَما يُعْسَلُ الطَّعَامُ إِذَا جُعِلَ فِيْهِ العَسَلُ(٤).

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٣ / ٤١٣، وابن أبي شيبة في مصنَّفه ٦ / ٤٨٢.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: الصُّلح باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصُّلح مردود ب (٥) ح (٢٦٩٦) ص ٤٤٠ ومواضع أخرى، ومسلم كتاب: الحدود باب: من اعترف على نفسه بالزِّنى ب (٥) ح (١٦٩٨) ص ٣ / ١٣٢٤

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ٢٠٠.

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٠٢.

- وَفِي الحَدِيْثِ الآخَرِ : «**أَنَّ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ**[١] **جاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَتْ أَنَّهُ طَلَّقَهَا فَتزَوَّجتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزَّبِيْرِ**[٢]، **وَإِذَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، وَأَرَادَتْ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى رِفَاعَةَ، فَقَالَ** عليه السلام : **لاَ، حَتَّى تَذُوْقِي عُسَيْلَتَهُ ويَذُوْقَ عُسَيْلَتَكِ**»[٣].

كَنَّى عَنْ حَلاَوَةِ الجِمَاعِ وَلَذَّتِهِ بِالعَسَلِ، وأَنَّثَ العُسَيْلَةَ لأَنَّها تَصْغِيْرُ العَسَلِ، وَهْوَ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّث، وَقِيْلَ : أَرَادَ القِطْعَةَ مِنَ العَسَلِ، وَلِذَلِكَ أَنَّثَهُ، وَقِيْلَ : أَنَّثَهُ عَلَى مَعْنَى النُّطْفَةِ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ[٤].

● **(عُسلوج)** وفي حديث طَهْفَةَ النَّهْدِيِّ حِينَ ذَكَرَ السَّنَةَ والقَّحْطَ : «**وَمَاتَ العُسْلُوجُ**»[٥].

أَرَادَ يَبِسَ الغُصْنُ وذَهَبَتْ نُدُوَّتُهُ. وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى ((العُسْلُجُ)) كَما يُقَالُ : بُلْعُوْمٌ وبُلْعُمٌ[٦].

---

(١) رفاعة بن سِمْوال القرظي. وامرأته اسمها تميمة بنت وهب، وقال ابن منده : تميمة بنت أبي عبيد، وأخرج أبو نعيم وقيل : اسمها سُهَيمة. الأصابة ٢ / ٤٠٨، والثقات ٣ / ١٢٥، والطبقات لابن سعد ٩ / ٦٨.

(٢) عبد الرحمن بن الزَّبير، بفتح الزاي وكسر الموحدة، ابن باطيا القرظي من بني قريظة. الأصابة ٤ / ٢٥٨، وأسد الغابة ت (٣٣٠٩).

(٣) أخرجه البخاري كتاب : الطَّلاق باب : إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العِدَّةِ زوجاً غيره فلم يمسها ب (٣٧) ح (٥٣١٧) ص ٩٥٠.

(٤) قاله أبو بكر. انظر الغريبين ٤ / ١٢٧٧.

(٥) سبق تخريجه ص ٧٥ (عرض).

(٦) انظر الغريبين ٤ / ١٢٧٧.

● (عسو) وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ المنِيحَةُ**[١]**، تَغْدُو بِعِسَاءٍ وتَرُوحُ بِعِساءٍ**»[٢].

العِسَاءُ : العُسُّ الكَبِيْرُ[٣]. قَالَ الخَطَّابِيُّ[٤] : وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا فِي هَذَا الحَدِيْثِ.

(١) المنيحة : المُعَارة للَّبن خاصة من الشاة أو الناقة، تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يرُدَّها عليك.

(٢) أخرج البخاري نحو هذا الحديث بألفاظ مختلفة كتاب : الهبة وفضلها باب : فضل المنيحة ب (٣٥) ح (٢٦٢٩) ص ٤٢٥، ومسلم كتاب : الزَّكاة باب : فضل المنيحة ب (٢٢) ح (١٠١٩) ص ٢ / ٧٠٧ بلفظ : «أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتٍ نَاقَةً تَغْدُو بِعُسٍّ. وتَرُوحُ بِعُسٍّ. إنَّ أَجْرَها لَعَظِيْمٌ».

(٣) حكاه أبو خيثمة. انظر المجموع المغيث ٢ / ٤٤٨.

(٤) انظر غريب الحديث ١ / ٥٥٨.

فصل العين مع الشين

● **(عشر)** في الحَدِيْثِ فِي ذِكْرِ النِّسَاءِ : «**إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ العَشِيْرَ**»(١).

العَشِيْرُ : الزَّوْجُ ؛ لأَنَّهُ يُعَاشِرُها وتُعَاشِرُهُ(٢)، قَالَ - تَعَالَى - : ﴿لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ﴾ (٣).

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ النِّسَاءَ لاَ يُعْشَرْنَ**»(٤).

أَيْ : لا يُؤْخَذُ العُشْرُ مِنْ أَمْوَالِهِنَّ زِيَادَةً عَلَى مَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ مِنَ الزَّكَاةِ فِي حُلِيِّهِنَّ(٥).

يقال : عَشَرْتُ الرَّجُل أَعْشُرُه عَشْرًا إِذَا أَخَذْتَ عُشُرَ مَالِهِ، والعَشَّارُ : الآخِذُ(٦).

---

(١) أخرجه البخاري كتاب : الحيض باب : ترك الحائض الصَّوم ب (٦) ح (٣٠٤) ص ٥٣، وكتاب الزَّكاة باب : الزَّكاة على الأقارب ب (٤٤) ح (١٤٦٢) ص ٢٣٧، ومسلم كتاب: الإيمان باب : بيان نقصان الإيمان بنقص الطّاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النِّعمة والحقوق ب (٣٤) ح (٧٩) ص ١ / ٨٦، وكتاب : صلاة العيدين ح (٨٨٥) ص ٢ / ٦٠٣.

(٢) انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٤١٠.

(٣) سورة الحج، آية (١٣).

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٩١، والخطَّابي ١ / ٥٠١، والغريبين ٤ / ١٢٧٨، والفائق ٢ / ٤٣٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٦.

(٥) في (م) : «حُلَلِهِنَّ» بدل : «حُلِيِّهِنَّ».

(٦) قاله اللَّيث. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٤٠٨.

- وَفِي حَدِيْثِ صَعْصَعَةَ[١] : «**كُنْتُ أَشْتَرِي / الْمَوْءُوْدَةَ بِنَاقَتين عُشْرَاوَيْنِ**»[٢]. النَّاقَةُ العُشْرَاءُ[٣] : الَّتِي أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةُ أَشْهُرٍ، ثُمَّ لَا يَزَالُ ذَلِكَ اسْمَهَا حَتَّى تَضَعَ وَبَعْدَ أَنْ تَضَعَ، وَجَمْعُهَا عِشَارٌ، كَمَا يُقَالُ : نُفَسَاءُ ونِفَاسٌ. وَهِيَ مِمَّا يَعِزُّ عَلَى صَاحِبِهَا، ويُقَالُ : عَشَرتِ النَّاقَةُ فِهِيَ عُشَرَاءُ. ٩٥/ب

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**أَنَّ فِي وِعَاءِ العَشَرَةِ حَقًّا للهِ[٤] - تَعَالَى - وَاجِبًا، قِيْلَ لَهُ : وَمَا وِعَاءُ العَشَرَةِ؟ قَالَ : رَجُلٌ يُدْخِلُ عَلَى عَشَرَة عَيِّلٍ وِعَاءً مِنْ طَعَام، إِنْ لَمْ يُؤَدِّ حَقَّهُ حَرَّقَ اللهُ فِي نَارِ جَهَنَّم وَجْهَهُ**»[٥].

أَرَادَ عَشَرَةَ أَنْفُسٍ يَعُولُهُمْ.

قَالَ الأَصْمَعِيُّ[٦] : وَاحِدُ العِيَالِ : عَيِّلٌ، وَالجَمْعُ : عَيَائِلُ، مِثْلُ : سَيِّدٍ وَسَيَائِد، وَيُقَالُ : رَجُلٌ مُعَيَّلٌ : إِذَا كَانَ صَاحِبَ عِيَالٍ، كَمَا يُقَالُ : مُعِيْلٌ، والعَيِّلُ أَيْضًا الصَّبِيُّ الصَّغِيْرُ، فَيَكُوْنُ اسْمًا لِلْوَاحِدِ والْجَمْعِ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ أَنَّهُ قَالَ : « **لَوْ بَلَغَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَسْنَانَنَا لَمَا**

---

(١) صَعْصَعَةُ بْنُ نَاجِيَةَ بْنِ عِقَالِ بْنِ مُجَاشِعِ بْنِ تَمِيْم، جَدُّ الفرزدق الشَّاعر، وابن عمِّ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، كان من أشراف تميم، ووجوه بني مجاشع، وكان في الجاهلية يفتدي الموءُودات، قدم على النَّبيِّ ﷺ وأسلم. انظر أسد الغابة ٢ / ٤٠٤، ت (٢٥٠٥).

(٢) ذكره ابن الأثير في أسد الغابة ٢ / ٤٠٥، وذكر الحديث بطوله.

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٤٠.

(٤) في (م) : «على الله» بدل : «لله».

(٥) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٤٣٤، والفائق ٣ / ٣٦، والنِّهاية ٣ / ٣٢٣.

(٦) انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٤٣٤، ٤٣٥.

عَاشَرَهُ مِنَّا أَحَدٌ »[(١)].

أَيْ : لَوْ صَارَ مِثْلَنَا فِي السِّنِّ مَا بَلَغَ وَاحِدٌ مِنَّا عُشْرَهُ فِي العِلْمِ.

● (عشش) وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ : «**جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ [وَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ]**[(٢)] **لاَ تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيْشًا »**[(٣)].

قِيْلَ[(٤)] : مَعْنَاهُ : لَا تَخُونُنَا فِي طَعَامِنَا، فَتَخْبَأُ فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ شَيْئًا كَالطُّيُوْرِ إِذَا عَشَّشَتْ وَضَعَتِ العُشَّ فِي مَوَاضِعَ شَتَّى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ[(٥)] : مَعْنَاهُ : لَا تَمْلأُ بَيْتَنَا بِالمَزَابِلِ وَالقُمَامَاتِ، فَكَأَنَّهُ عُشُّ طَائِرٍ. وَيُرْوَى «تَغْشِيْشًا» بِالْغَيْنِ، فَهْوَ مِنَ الغِشِّ، أَرَادَتْ أَنَّها لَا تَخُونُنَا فِي الأَمْتِعَةِ وَالأَطْعِمَةِ.

- وَفِي خُطْبَةِ الحَجَّاجِ : «**لَيْسَ هَذَا بِعُشِّكِ فَادْرُجِي »**[(٦)].

قِيْلَ : هُوَ[(٧)] مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ يَرْفَعُ نَفْسَهُ فَوْقَ قَدْرِهَا[(٨)]، [وَقِيْلَ[(٩)] :

---

(١) الحديث في : مستدرك الحاكم ٣ / ٦١٨ ح (٦٢٨٩)، وفتح الباري ٧ / ١٢٦، والاستيعاب ٣ / ٩٣٥، والإصابة ٤ / ١٤٦، والنِّهاية ٣ / ٢٤٠.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ص).

(٣) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٤) انظر الغريبين ٤ / ١٢٧٨.

(٥) حكاه أبو بكر بن الأنباري عن ابن أبي أَوْكَس عن أبيه. انظر الغريبين ٤ / ١٢٧٩.

(٦) الخطبة في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٢٣، وغريب الحربي ١ / ١١٤، والغريبين ١ / ٣٨٧، والفائق ١ / ١٣٠، وابن الجوزي ١ / ١٦٨، والكامل للمبرِّد ١ / ٣١١، وعيون الأخبار ٢ / ٢٦٥، والبيان والتبيين ٢ / ٣٠٧.

(٧) في (م) زيادة : «و».

(٨) قاله أبو عبيد. انظر الغريبين ٤ / ١٢٧٩.

(٩) قاله القُتَبِيُّ. انظر المصدر السَّابق.

يُضْرَبُ لِمَنْ هُوَ مُطْمَئِنٌّ، وقَد أَهَمَّهُ أَمْرٌ يَحْتَاجُ إِلَى مُبَاشَرَتِهِ وَالدُّخُولِ فِيْهِ](١)، وَقِيْلَ(٢): يُضْرَبُ لِمن يُدْخِلُ نَفْسَهُ فِي أمْرٍ يَقْصُرُ عَنْهُ ويَعْجِزُ دُوْنَه.

وَقَوْلُهُ: «أُدْرُجِي»، أيْ: ارْتَقِي إِلَى عُشِّكِ، وَقِيْلَ: مَعْنَاهُ: امْضِي.

● **(عَشَمَ)** فِي الحَدِيْثِ: **«أَنَّ نَفَرًا مِنَ اليَمَنِ سَأَلُوْهُ عَنِ المِزْرِ(٣)، وَقَالُوا: إِنَّ أَرْضَنَا بَارِدَةٌ عَشِمَةٌ، وَنَحْنُ قَوْمٌ نَحْتَرِثُ»(٤).**

العَشِمَةُ: اليَابِسَةُ، وَقَدْ عَشَّمَ الخُبْزُ: إِذَا يَبِسَ، وَعَجُوْزٌ عَشَمَةٌ: وَهِيَ الَّتِي أَسَنَّتْ وقَحَلَتْ(٥).

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عُمَرَ: **«أَنَّهُ وَقَفَتْ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ عَشَمَةٌ بِأَهْدَامٍ لَهَا، فَقَالَتْ: حَيَّاكُمُ اللهُ تَحِيَّةَ السَّلَامِ وَإِمَارَةَ الإِسْلَامِ، إِنِّي امْرَأَةٌ جُحَيْمِرٌ طَهْمَلَةٌ، أَقْبَلْتُ مِنْ هَكْرَانَ وَكَوْكَبٍ، أَجَاءَتْنِي النَّآئِدُ إِلَى اسْتِيشَاءِ الأَبَاعِدِ بَعْدَ الرَّفِّ والوَقِيْرِ، فَهَلْ مِنْ نَاصِرٍ يُجِيْرُ أَوْ دَاعٍ يُشْكَرُ؟ أَعَاذَكُم اللهُ مِن جَوْحِ(٦) الدَّهْرِ وضَغْمِ الفَقْرِ»(٧).**

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ص).

(٢) قال أبو عبيد: سمعت القرشيَّ يقول: هذا. انظر المصدر السَّابق.

(٣) المِزْر بالكسر الأصل، والمِزْر: نبيذ الشَّعير والحِنْطَة والحبوب، وقيل: نبيذ الذُّرة خاصَّة، وهو من الأشربة. انظر اللِّسان (مزر).

(٤) أخرجه النّسائي كتاب: الأشربة باب: تفسير البتْع والمِزْر ب (٢٤) ح (٥٦٠٥) ص ٨ / ٣٠٠، وأحمد في مسنده ٢ / ٤٢٩، ٥٠١ بلفظ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، بدون القِصَّةِ».

(٥) انظر الخطَّابي ١ / ٥٩٠.

(٦) في (م): «جَرْح» بدل: «جَوْح».

(٧) الحديث في: غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٧٧ بلفظ: «ناصِر يَجْبُر»، والفائق ٢ / ٤٣٤، والمجموع المغيث ٢ / ٤٥٥ بلفظ: «يَجْبر».

قَالَ الخَطَّابِيُّ[١] : أظُنّ أنَّهُ مَصْنُوْعٌ فتَرَكْتُ بَاقِي الأَلْفَاظِ. العَشَمَةُ : مَا ذَكَرْنَاهُ، والأَهْدَامُ : أَخْلَاقُ الثِّيَابِ، وَاحِدُهَا : هِدْمٌ، وجُحَيْمِرٌ : تَصْغِيْرُ جَحْمَرِش، وَهِيَ العَجُوْزُ الَّتِي يَبِسَتْ وخَشُنَتْ، والطَّهْمَلَةُ : المُسْتَرْخِيَةُ اللَّحْمِ، وَهكَرَانُ وَكَوْكَبُ: جَبَلَانِ. وَقَوْلُها «أَجاءَتْنِي النَّآئِدُ»، أَيْ : اضْطَرَّتْنِي الدَوَاهِي، والاسْتِيشَاءُ : اسْتِخْرَاجُ الشَّيْءِ الكَامِنِ، يُقَالُ : اسْتَوشَيْتُ المَسْأَلَةَ، أَيْ : اسْتَخْرَجْتُ مَعْنَاهَا. والرَّفُّ : الإِبِلُ العَظِيْمَةُ، والوَقِيْرُ : القَطِيْعُ العَظِيْمُ مِنَ الغَنَمِ، والقِرَةُ : الغَنَمُ، والقَارُ : الإِبِلُ، وَجَوْحُ الدَّهْرِ : الجَائِحَةُ، والضَّغْمُ : العَضُّ. أَوْرَدْتُ الحِكَايَةَ هَهُنَا عَلَى وَجْهِها لِئَلَّا تَتفَرَّقَ فِي الأَبْوَابِ.

- **(عيشوم)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَاللهِ لَوْ ضَرَبَكَ بِأُمْصُوخَةٍ عَيْشُومَةٍ لَقَتَلَكَ**»[٢]. العَيْشُومَةُ : نَجْمَةٌ مِنَ النَّجْمِ ضَعِيْفَةٌ. والأُمْصُوْخُ : خُوْصُ الثُّمَامِ، وَمَعْنَاهُ : لَوْ ضَرَبَكَ بِأَضْعَفِ مَا يَكُوْنُ لقَتَلَكَ[٣].

– وَمِنْهُ فِي الْحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ بِمِنًى فِيْهِ عَيْشُومَةٌ** »[٤]. قَال الأَصْمَعِيُّ[٥]، هِيَ نَبْتٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هِيَ الحُمَّاضُ إِذَا يَبِسَ،

---

(١) انظر غريب الحديث ٢ / ٧٧.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٤٠، والغريبين ٤ / ١٢٧٩، والفائق ٣ / ٣٧٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٧.

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٤١.

(٤) الحديث في : أخبار الأزرقي ٢ / ١٧٤، ١٧٥، والخطّابي ١ / ٧٢٠، والغريبين ٤ / ١٢٧٩، والفائق ٢ / ٤٣٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٧.

(٥) النبات للأصمعي ص ٢١.

وَقِيْلَ : هِيَ شَجَرَةٌ خَضْرَاءُ، كَأَنَّهَا إِذْخِرَةٌ. قَالَ الأَزْرَقِيُّ[١] : فَيُقَالُ لَهُ : مَسْجِدُ العَيْشُوْمَةِ، فِيْه عَيْشُوْمَةٌ خَضْرَاءُ أَبَدًا فِي الجَدْبِ وَالخِصْبِ.

● (عشنق) مِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ الثَّالِثَةِ : «**زَوْجِي العَشَنَّقُ**»[٢].

وَهُوَ الطَّوِيْلُ، أَيْ : لَيْسَ عِنْدَهُ فَائِدَةٌ أَكْثَرُ مِنْ طُوْلِهِ بِلَا نَفْعٍ[٣]. وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ مَنْظَرٌ بِلَا خَيْرٍ.

● (عشو)/ فِي حَدِيْثِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ : حَيْثُ تَبِعَ القَوْمَ الذِيْنَ أَغَارُوا عَلَى ٩٦ / أ
سَرْحِهِ ﷺ، فِي القِصَّةِ المَعْرُوْفَةِ، قَالَ : «**فَأَخَذَ عَلَيْهِم بِالْعَشْوَةِ**»[٤].

أَيْ : بالسَّوادِ مِنَ اللَّيْلِ، وَمِنْ ذَلِكَ يُقَالُ : أَوْطَأْتُه العَشْوَةَ[٥]، أَيْ : غَرَّرْتُهُ، وَالأَصْلُ فِيْهِ أَنْ يَحْمِلَهُ عَلَى أَنْ يَطَأَ مَا لَا يُبْصِرُهُ، وَوَاطِئُ العَشْوَةِ رُبَّما تَرَدَّى فِي بِئْرٍ أَوْ وَقَعَتْ رِجْلُهُ عَلَى حَيَّةٍ أَوْ هَامَّةٍ تُرْدِيْهِ، وَكَذَلِكَ حَاطِبُ اللَّيْلِ[٦]، وَيُقَالُ : عَشْوَةٌ وَعُشْوَةٌ وعِشْوَةٌ[٧] جَمِيْعًا.

- وَفِي حَدِيْثِ سَعِيْدِ بْنِ المُسَيِّبِ «**أَنَّهُ كَانَ قَدْ ذَهَبَتْ إِحْدَى عَيْنَيْهِ،**

---

(١) أخبار مكّة ٢ / ١٧٤.

(٢) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٣) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٢٩١.

(٤) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : الجهاد باب : غزوة ذي قرد وغيرها ح (١٨٠٦) ٣ / ١٤٣٨.

(٥) مجمع الأمثال ١ / ٢٣.

(٦) انظر جمهرة الأمثال ٢ / ١٥٩.

(٧) قاله أبو عبيد وابن الأعرابي. انظر إصلاح المنطق ١٧٤، وقال ابن السِّكِّيت : ولم يعرفْ الكسائيُّ الفتحَ.

ويَعْشُو بِالأُخْرَى »[١].

أَيْ : يُبْصِرُ بِها بَصَرًا ضَعِيْفًا، يُقَالُ : عَشَوْتُ إِلَى النَّارِ أَعْشُو عَشْوًا : إِذَا اسْتَدْلَلْتَ إِلَيْها بِبَصَرٍ ضَعِيْفٍ .

- وَفِي الْحَدِيْثِ : « **احْمَدُوا**[٢] **اللهَ الَّذِي رَفَعَ عَنْكُم العُشْوَةَ** »[٣].

أَيْ : الظُّلْمَةَ[٤]، وَهِيَ أَنْ يَرْكَبَ أَمْرًا بِجَهْلٍ لَا يَعْرِفُ وَجْهَهُ.

وَأَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُ بَيَّنَ الدِّيْنَ الحَقَّ الذِي يَهْتَدِي إِلَيْهِ مَنْ يَعْتَقِدُهُ، وَلَا يَكُوْنُ في شَكٍّ مِنْ عَاقِبَةِ أَمْرِهِ، وَأَبْطَلَ الجَاهِلِيَّةَ المُبْهَمَةَ العَاقِبَةِ.

● **(عشى)** فِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ كَانَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَاعْتَشَى فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، فَانْقَطَعَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ** »[٥].

يُرِيْدُ أَنَّه سَارَ فِي وَقْتِ العِشَاءِ مِثْلُ : اغْتَدَى، وابْتَكَر واسْتَحَرَ.

وفَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ : أَنَّهُ نَزَلَ لِيَتَعَشَّى، أَوْ لِيُصَلِّيَ العِشاءَ، وَهْوَ غَلَطٌ ؛ لأَنَّ فِي الْحَدِيْثِ أَنَّ زِيَادًا الصُّدَائِيَّ[٦] قَالَ : «اعْتَشَى عليه السلام فِي أَوَّلِ

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥٥٥، والغريبين ٤ / ١٢٨٠، والفائق ٢ / ٤٣٦.

(٢) في (م) : «احْمَدْ» بدل : «احْمَدُوا».

(٣) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٨١، والفائق ٢ / ٤٣٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٨.

(٤) انظر الغريبين ٤ / ١٢٨١.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ١٦٨، ١٦٩ مختصراً، والمزي في تهذيب الكمال ٩ / ٤٤٧.

(٦) زياد بن الحارث الصُّدَائِيُّ، له صحبة، قدم على النَّبِيِّ ﷺ وأَذَّنَ له في سفره، وقد نزل مصر، وأخذ عنه المصريون. انظر تهذيب الكمال ٩ / ٤٤٥، وطبقات ابن سعد ١ / ٢٤٧، ٧ / ٣٤٨.

اللَّيْلِ، فَانْقَطَعَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ ولَزِمْتُهُ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الأَذَانِ أَمَرَنِي فَأَذَّنْتُ، فَلَمَّا نَزَلَ لِلصَّلَاةِ لَحِقَهُ الأَصْحَابُ، فَأَرَادَ بِلالٌ أنْ يُقِيْمَ فقالَ لَهُ : إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ قَد أَذَّنَ، وَمَنْ أَذَّنَ فَهو يُقِيْمُ»(١).

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِيْ هُرَيْرَةَ : «**صَلَّى بِنَا** ﷺ **إِحْدَى صَلَاتَي العِشَاءِ** »(٢).

يُقَالُ(٣) لِصَلَاتَي المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ : العِشَاءَانِ، غَلَّبَ العِشَاءَ عَلَى المَغْرِبِ، كَمَا قَالُوا الأَبَوَانِ : لِلأَبِ والأُمِّ.

- فِي الحَدِيْثِ : «**فَأَتَيْنَا بَطْنَ كَدِيْدٍ عُشَيْشِيَةً** »(٤).

هُوَ تَصْغِيرُ عَشِيَّةٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُم صَغَّرُوا الحَرْفَ عَلَى أَصْلِهِ ثُمَّ أَبْدَلُوا مِنَ اليَاءِ الوُسْطَى شِيْنًا حَتَّى اجْتَمَعَ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ، وَإِنَّمَا فَعَلُوْا ذَلِكَ بِهَذَا اللَّفْظِ خَاصَّةً دُوْنَ أَمْثَالِها مِثْلُ : سَرِيَّةٍ وضَحِيَّةٍ(٥).

---

(١) الحديث في : مسند أحمد ٤ / ١٦٨، ١٦٩، تهذيب الكمال ٩ / ٤٤٧، وكذلك في مصادر ترجمته.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: الصلاة باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغير ب (٥٤) ح (٤٦٨) ص ٨١، وكتاب : السهو باب : من يكبِّر في سجدتي السهو ب (٥) ح (١١٧٢) ص ١٨٧، ومسلم كتاب : المساجد ومواضع الصلاة باب : السهو في الصلاة والسجود له ب (١٩) ح (٥٧٣) ص ١ / ٤٠٣ وكلها بلفظ : «العَشِيّ».

(٣) قاله أبو عبيد، الغريبين ٤ / ١٢٨٠.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٣ / ٤٦٨.

(٥) انظر الكتاب ٣ / ٤٨٤ في باب : ما يُحَقَّرُ على غير بناء مُكَبَّره الذي يستعمل في الكلام. وأشار المُبَرِّد في المقتضب ٢ / ٢٧٨ إلى هذا التصغير دون تعليق. وقال رَضِيُّ الدِّين في شرح شافية ابن الحاجب ١ / ٢٧٥ : وعُشَيْشِيَة تصغير عَشِيَّة، والقياس عُشَيَّةٌ، بحذف ثالثة الياءات كما في مُعَيَّة، وكأن مُكَبَّرَ عُشَيْشِيَة عَشَّاة، تجعل أولى ياءَي عَشِيَّة شِيْناً =

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ : «**أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ فَقَالَ : هَلْ يَضُرُّ مَعَ الإِسْلَامِ ذَنْبٌ كَمَا لاَ يَنْفَعُ مَعَ الشِّرْكِ عَمَلٌ ؟ فَقَالَ : عَشِّ ولا تَغْتَرَّ**»[(١)].

هُوَ مَثَلٌ[(٢)] أَصْلُهُ : أَنَّ رَجُلاً أَرَادَ أَنْ يَقْطَعَ مَفَازَةً فِي سَفَر بِإِبِلِهِ، فَاتَّكَلَ عَلَى مَا فِيْهَا مِنَ الكَلأ، فَقِيْلَ لَهُ : عَشِّ وَلَا تَغْتَرَّ، أَيْ : عَشِّ إِبِلَكَ وَخُذْ بِالاحْتِيَاطِ، فَإِنْ كَانَ فِيْهَا كَلأٌ فَلَيْسَ يَضُرُّكَ مَا صَنَعْتَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيْها شَيْءٌ كُنْتَ أَخَذْتَ بالثِّقَةِ وَالاحْتِيَاطِ.

معناه : اجْتَنِبِ الذنوبَ، ولا تَرْكَبْها اتّكالاً على الإسلام وخُذْ بالاحْتياطِ.

= مفتوحة، فتدغم الشين في الشين وتنقلب الياء ألفاً لِتَحَرُّكِهَا وانْفِتَاحِ ما قبلها. وقال ابن يعيش في شرح المفصَّل ٥ / ١٣٣ : «وأما عُشَيْشِيَة فكأنه تصغير عَشَّاة، فلما صُغِّر وقعت ياء التصغير بين الشِّيْنَيْنِ ثم قُلِبَتْ الألف ياءً لانكِسار ما قبلها، فصار عُشَيْشِيَة».

(١) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢٥٣، والغريبين ٤ / ١٢٨٠، والفائق ٢ / ٤٣٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٨.

(٢) المثل في : المستقصى ٢ / ١٦٢، ومجمع الأمثال ٢ / ٢٠، وجمهرة الأمثال ٢ / ٤٦.

فصل العين مع الصّاد

● **(عصب)** في الْحَدِيْثِ : «**ثُمَّ يَكُوْنُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَمِيْرُ العُصَبِ**»[١]. والعُصَبُ[٢] : جَمْعُ عَصْبَةٍ، يُقَالُ : هِيَ العَشَرَةُ إِلَى الأَرْبَعِيْنَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ[٣] : العَصْبَةُ والعِصَابَةُ : جَمَاعَةٌ لَيْسَ لَهَا وَاحِدٌ، والعَصْبَةُ[٤] : نَبَاتٌ يَتَلَوَّى وينْطَوِي عَلَى الشَّجَرَةِ، وَهُوَ اللَّبْلَابُ[٥].

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **لَمَّا أَقْبَلَ نَحوَ البَصْرَةِ سُئِلَ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ :**

غَلَبْتُهُمْ إِنِّي خُلِقْتُ عُصْبَهْ قَتَادَةً تَعَلَّقَتْ بِنُشْبَهْ»[٦].

قَالَ بَعْضُهُم[٧] : العَرَبُ تَقُوْلُ : إِنِّيْ خُلِقْتُ نُشْبَهْ قَتَادَةً مَلْوِيَّةً بِعُصْبَهْ، والنُّشْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي إِذَا عَلِقَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكَدْ يُفَارِقُهُ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الشَّدِيْدِ المِرَاسِ : قَتَادَةٌ لُوِيَتْ بِعُصْبَهْ، فَضَرَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ ذَلِكَ مَثَلاً لِنَفْسِهِ وَلِمُرَّتِهِ.

---

(١) ذكره الأزهري في تهذيب اللغة بإسناده وقال: حديث عجيب وإسناده صحيح ٢ / ٤٧. وهو في الغريبين ٤ / ١٢٨١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٩.

(٢) «العُصَب» زيادة من (م).

(٣) حكاه أبو عبيد عن أبي زيد. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٤٦.

(٤) العَصْبة، ويجوز العَصَبة والعُصْبة. انظر النبات لأبي حنيفة ٢ / ١٣٨.

(٥) قاله الأخفش. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٤٦.

(٦) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٨١، بلفظ : «عَلِقْتُهُمْ» بدل : «غَلَبْتُهُمْ».

(٧) قاله شمر. انظر تهذيب اللغة ٢ / ٤٩.

- وَفِي حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ : «**أَنَّ مُعَاوِيَةَ دَخَلَ عَلَيْهِ وَهْوَ عَاتِبٌ، فَقَالَ : إِنَّ العَصُوْبَ يَرْفُقُ بِها حَالِبُها فَتَحْلُبُ العُلْبَةَ**»[١].

العَصُوْبُ مِن النُّوْقِ : الَّتِي لَا تُدِرُّ حَتَّى يُعَصَّبَ فَخِذَاهَا، وَيُقَالُ[٢] ٩٦/ب لِلرَّجُلِ الشَّدِيْدِ / الَّذِي لَا يُقْهَرُ ولا يُسْتَذَلُّ : لا تُعْصَبُ سَلَماتُهُ. فَقَالَ عَمْرٌو لَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ : «نَعَمْ، ولَكِنْ رُبَّمَا زَبَنَتْهُ[٣] فَدَقَّتْ فَاهُ، وَكَفَأَتْ إِنَاهُ».

والزَّبْنُ : أَنْ تَدْفَعَ الحَالِبَ وتَضْرِبَهُ[٤] بِرِجْلِهَا فَتُلْقِي الإِنَاءَ، وتَصُبُّ اللَّبَنَ، وَتَدُقُّ فَمَ الحَالِبِ.

- وَفِي حَدِيْثِ الحَجَّاجِ أَنَّهُ قَالَ لأَهْلِ العِرَاقِ : «**لأَعْصِبَنَّكُمْ عَصْبَ السَّلَمةِ**»[٥].

هِيَ شَجَرَةٌ[٦] وَرَقُهَا القَرَظُ الَّذِي يُدْبَغُ بِهِ، ويَعْسُرُ خَبْطُ وَرَقِهَا فَتُعْصَبُ أَغْصَانُهَا بِحَبْلٍ، ثُمَّ تُخْبَطُ بِعصًا فَيَتَنَاثَرُ وَرَقُهَا.

وعَصْبُهَا : جَمْعُ أَغْصَانِهَا، وَشَدُّ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٧٦، وذكر الخَطَّابيُّ في غريبه طرفاً منه ٢ / ٤٩٠، وهو في الغريبين ٤ / ١٢٨٣، والفائق ٢ / ٤٤٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٩٩، ١٩٦.

(٢) قاله القُتَبيُّ. انظر غريب الحديث ٢ / ٣٧٦.

(٣) في النِّهاية ٢ / ٢٩٥ «وَرُبَّما زَبَنَتْ فَكَسَرَتْ أَنْفَ حَالِبِها». يُقَالُ للنَّاقة إذا كان من عادتها أن تَدْفع حَالِبَها عن حَلْبِها زَبُوْنٌ.

(٤) في (م) : «تَضْرِبَها» بدل : «وَتَضْرِبَهُ».

(٥) سبق تخريجه ص ١١٥ هامش (٦).

(٦) انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٤٦، والنبات للأصمعي ص ٢٣.

والكَلَامُ تَهْدِيْدٌ مِنَ الحَجَّاجِ، وأَذَانٌ مِنْهُ إِلَيْهِم أَنَّهُ يُؤَدِّبُهم، ويَحْمِلُهُم على البَيْعَةِ والوِفَاقِ، وَتَرْكِ الشِّقَاقِ.

- فِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ ﷺ : « **شَكَا مِنَ المُنَافِقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ آذَاهُ بِلِسَانِهِ، فَقَالَ : سَعْدٌ : أُعْفُ عَنْهُ يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ البُحَيْرَةِ[1] عَلَى أَنْ يُعَصِّبُوهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَما جَاءَ الإِسْلَامُ شَرِقَ بِذَلِكَ** »[2].

قَوْلُهُ : «يُعَصِّبوه»، أَيْ : يُسَوِّدُوهُ.

وَكَانُوا يُسَمُّونَ السَّيِّدَ المُطَاعَ مُعَصَّبًا ؛ لأَنَّهُ يُعَصَّبُ بِالتَّاجِ أَوْ تُعْصَبُ بِهِ أُمُوْرُ النَّاسِ.

والعَمَائِمُ : تِيجَانُ العَرَبِ، وَهِيَ العَصَائِبُ[3].

- وَفِي الْحَدِيْثِ : «**بَيْنَما هُوَ ﷺ فِي مَسِيرٍ إِذْ رَفَعَ صَوْتَهُ** : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٞ ١﴾[4] **فَلمَّا سَمِعَهُ المُسْلِمُونَ اعْصَوْصَبُوا** »[5].

أَيْ : صَارُوا عِصَابَةً، وَذَلِكَ إِذَا اجْتَمَعُوا وانْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ.

---

(١) قوله : أهل هذه البحرة، يريد أهل المدينة. انظر الخطّابي ١ / ١٥٩.

(٢) سبق تخريجه ص ٥٦ هامش (٢).

(٣) انظر الغريبين ٤ / ١٢٨٢.

(٤) سورة الحجِّ، آية (١).

(٥) الحديث في : تفسير الطَّبري عن عمران ١٧ / ١١١، وانظر تفسير ابن كثير ٥ / ٣٨٥، ٣٨٧، وليس فيه لفظة «اعْصَوْصَبُوا».

● (عصر) فِي الْحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ أَمَرَ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ قَبْلَ الفَجْرِ لِيَعْصِرَ مُعْتَصِرُهُمْ**»[١].

أَرَادَ الَّذِي يُرِيْدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الغَائِطِ لِيَكُوْنَ فَارِغًا مِنْهُ، مُتَطَهِّرًا مُتَهَيِّئًا لِلصَّلَاةِ حِيْنَ دُخُوْلِ وَقْتِها.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «**أَنَّهُ قَالَ: كَانَ دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ**[٢] **إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ لَم يَبْقَ مُعْصِرٌ إِلاَّ خَرَجَتْ إِلَيْهِ، تَنْظُرُ، مِن حُسْنِهِ وجَمَالِهِ**»[٣].

المُعْصِرُ: الجَارِيَةُ إِذَا حَاضَتْ أَوَّلَ مَا تَحِيْضُ، سُمِّيَتْ[٤] بِذَلِكَ لانْعِصَارِ رَحِمِهَا.

- وَفِي حَدِيْثِ الشَّعْبِيِّ: «**يَعْتَصِرُ الوَالِدُ عَلَى وَلَدِهِ فِي مَالِهِ**»[٥].

يَقُولُ[٦]: لَهُ أَنْ يَحْبِسَهُ عَنْ الإعْطَاءِ والتَّبْذِيرِ، وَيَمْنَعهُ عَنْ تَفْرِيْقِ المَالِ، وَكُلُّ شَيْءٍ حَبَسْتَهُ ومَنَعْتَه فَقَدْ اعْتَصَرْتَهُ، وَقِيْلَ[٧]: مَعْنَى يَعْتَصِرُ

---

(١) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٢٨٣، والفائق ٢ / ٤٣٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٠.

(٢) دِحْيَةُ بْنُ خليفَةَ بن فَرْوَةَ الكَلْبِيُّ، صحابيٌّ جليلٌ، وهو سفير الرَّسول ﷺ إلى قيصر، يدعوه للإسلام، توفي سنة ٤٥ هـ، وكان من أجمل الناس صورة، انظر الإصابة ١ / ٤٧٣، وابن سعد في الطَّبقات ٤ / ١٨٤.

(٣) ذكره المزِّي في تهذيب الكمال ٨ / ٤٧٤ في ترجمة «دِحْيَة»، وابن قتيبة في غريب الحديث ٢ / ٣٦٠ وهو في الغريبين ٤ / ١٢٨٤، والفائق ٢ / ٤٤٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٠.

(٤) في (م): «سُمِّيَ» بدل: «سُمِّيَتْ» وهو خطأٌ.

(٥) الحديث في: غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٤٦، الغريبين ٤ / ١٢٨٣، والفائق ٢ / ٤٣٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٠.

(٦) قاله أبو عبيد. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ١٧.

(٧) حكاه شَمِرٌ عن ابن الأعرابي بلفظ: «يَسْتَرْجِع». انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ١٨.

أَيْ : يَرْجِعُ.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**أَنَّ امْرَأَةً مُتطَيِّبَةً مَرَّتْ وَلِذَيْلِها عصْرَةٌ**»[١].

أَرَادَ الغُبَارَ الَّذِي قَدْ ثَارَ مِن سَحْبِهَا الذَّيْلَ، وَهُوَ الإِعْصَارُ، وَقَدْ تَكُوْنُ العَصْرَةُ مِنْ فَوْحِ الطِّيْبِ وَهَيْجِهِ، فَشَبَّهَهُ بِمَا تُثِيْرُ الرِّيْحُ مِنَ الأَعَاصِيْرِ.

- فِي حَدِيْثِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ[٢] : «**سُئِلَ عَنْ العُصْرَةِ لِلْمَرْأَةِ، فَقَالَ : لاَ أَعْلَمُ رُخَّصَ فِيْهَا إِلاَّ للشَّيْخِ[٣] المَعْقُوْفِ**»[٤].

قِيْلَ[٥] : أَرَادَ بِهِ مَنْعَ البِنْتِ مِنَ التَّزْوِيْجِ، يُقَالُ : اعْتَصَرَ فُلاَنٌ فُلاَنًا مِنْ حَقِّهِ، إِذَا مَنَعَهُ مَمَّا وَجَبَ لَهُ عَلَيْهِ، أَرَادَ : لَيْسَ لأَحَدٍ عَضْلُ امْرَأَةٍ (مِنَ التَّزْوِيْجِ)[٦] إِلَّا لِشَيْخٍ كَبِيْرٍ أُعْقِفَ، يَحْتَاجُ إِلَى خِدْمَةِ البِنْتِ ؛ لِضَعْفِهِ وَحَاجَتِهِ إِلَيْها، فَيَحِلُّ لَهُ مَنْعُهَا مِنَ التَّزْوِيْجِ لِسَبَبِ ذَلِكَ.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٩٩، والغريبين ٤ / ١٢٨٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٠.

(٢) القاسم بن محمد بن مُخَيْمِرَة، الإمام، القدوة، الحافظ، أبو عروة الهمذانيّ الكوفيّ، نَزِيلُ دمشق، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز بدمشق سنة ١٠٠ هـ. انظر سير أعلام النبلاء ٥ / ٢٠١.

(٣) في (م) : «الشيخ».

(٤) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٨٣، ١٣١٠، والفائق ٢ / ٤٤٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٠، ١١٦

(٥) قاله ابن الأعرابي. انظر الغريبين ٤ / ١٢٨٣.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (م).

=

● **(عصف)** عَنِ الحَسَنِ فِي قَوْلِهِ(١) : « ﴿كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾(٢) **أَيْ : كَزَرْعٍ أُكِلَ حَبُّهُ وَبَقِيَ نَبْتُهُ** » .

والعَصْفُ وَالعَصْفَةُ : وَرَقُ(٣) السُّنْبُلِ.

● **(عصفور)** وَمِن رُبَاعِيِّهِ فِي حَرَمِ المَدِيْنَةِ : «**لا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلاَ يُخْبَطُ وَرَقُها إلاَّ لِعُصْفُورِ(٤) قَتَبٍ** - **عَصَافِيْرُ القَتَبِ : عِيْدَانٌ صِغَارٌ تُجعَلُ فِيْهِ** - أَوْ مَسَد مَحَالَةٍ - وَهِيَ البَكْرَةُ، أَيْ : لِيُفْتَ يُمْسَدُ فَيُسْتقى بِهِ المَاءُ - أَوْ عَصَا حَدِيْدَةٍ»(٥)، يَعْنِي العَنَزَةَ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **نَهَى عَن لُبْسِ القَسِيِّ والمُعَصْفَرِ** »(٦).

وَهْوَ الَّذِي صُبِغَ بالعَصْفَرِ. وَهُوَ نَوْرُ حَبِّ القِرْطِمِ.

---

(١) في (م) : «قول الله جل وعزّ» بدل : «قوله».

(٢) سورة الفيل، آية (٥).

(٣) «ورق» ساقط من (م).

(٤) المثبت ما في النهاية ٣ / ٢٤٨، و(ص) مطموس وما في (م): «العصفور» بهمزة (ال).

(٥) أصل هذا الحديث أخرجه البخاري كتاب : العلم باب : كتابة العلم ب(٣٩) ح (١١٢) ص ٢٤، ومسلم كتاب : الحجّ باب : تحريم مكّة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، إلا لمنشد على الدّوام ح (١٣٥٥) ص ٢ / ٩٨٨.

(٦) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : اللِّباس والزِّينة باب : النَّهي عن لبس الرجل الثَّوب المعصفر ح (٢٠٧٨) ص ٣ / ٩٦٤٨، وسنن أبي داود كتاب : اللِّباس باب : من كرهه ب (١١) ح (٤٠٤٤) ص ٤ / ٣٢٢، والتُّرمذي كتاب : اللِّباس باب : ما جاء في كراهية المعصفر للرجال ب (٥) ح (١٧٢٥) ص ٤ / ١٩١، والنّسائي كتاب : الزِّينة باب : النَّهي عن لبس خاتم الذهب ب (٧٧) ح (٥٢٦٩) ص ٧٤٦، ومسند أحمد ١ / ١٢٦.

● **(عصل)** فِي الْحَدِيْثِ فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَةِ : «**يَامِنُوا فِي هَذَا العَصْلِ**»(١).

وَهْوَ : رَمْلٌ يَعْوَجُّ ويَلْتَوِي، والعَصْلُ : الالْتِوَاءُ، وَمِنْهُ قِيْلَ لِلأَمْعَاءِ : الأَعْصَالُ ؛ لالْتِوَئِهَا، والأَعْصَلُ : المُعْوَجُّ الأَنْيَابِ(٢).

٩٧ / أ – وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّ جَرِيْرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَدْ مَرَّ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِيْ وَقَّاصٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ : فَكَيْفَ النَّاسُ مَعَهُ ؟ فَقَالَ : هُمْ كَسِهَامِ الجَعْبَةِ : مِنْهَا القَائِمَ الرَّائِشُ، وَمِنْهَا العَصِلُ الطَّايِشُ، / وَهْوَ يَغْمُرُ عَصَلَها**»(٣).

وَمَعْنَاهُ : أَنَّ النَّاسَ مِنْ بَيْنِ مُسْتَقِيْمٍ لَهُ، وَمُسْتَعْصٍ مُعْوَجٍّ، وَهُوَ يُثْقِفُهُمْ وَيُقِيْمُ أَوَدَهُمْ(٤).

– وَفِي بَعْضِ الأَخْبَارِ فِي شَأْنِ صَنَمٍ : «**فَجَاءَ ثُعْلُبَانِ فَأَكَلا الجُبْنَ والزُّبْدَ ثُمَّ عصَلاَ عَلَى رَأْسِ الصَّنَمِ**»(٥).

أَيْ : بَالَا عَلَيْهِ.

● **(عصلب)** وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي خُطْبَةِ الحَجَّاجِ : «**قَدْ لَفَّهَا اللَّيْلُ بِعَصْلَبِيٍّ**»(٦).

---

(١) سبق تخريجه ص ٥٦ (عدد).

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٢٨٥.

(٣) الحديث في : تهذيب تاريخ ابن عساكر ٦ / ١٠٦، وغريب الحديث للخطّابي ٢ / ٨٦، والغريبين ٣ / ٨٠٥، والفائق ٢ / ٩٨، وغريب ابن الجوزي ١ / ٤٢٧.

(٤) انظر الخطّابي ٢ / ٨٧.

(٥) الحديث في : الإصابة ٢ / ٣٦١ ترجمة راشد بن شهاب. بلفظ : «فَرَفَعَ أَحَدُهُمَا رِجْلَهُ فَبَالَ عَلَى الصَّنَمِ».

(٦) انظر تخريجه ص١١٥ (عشش).

العَصْلَبِيُّ : الشَّدِيْدُ مِن الرِّجَالِ، وَهْوَ مَثَلٌ[١] ضَرَبَهُ لِنَفْسِهِ ورَعِيَّتِهِ، فَجعَلَهُمْ بِمَنْزِلَةِ نُوْقٍ لِرَجُلٍ شَدِيْدٍ يَسُوْقُهَا فِي اللَّيْلِ ويُتْعِبُهَا وَلَا يَرْكَنُ[٢] إِلَى دَعَةٍ واسْتِرَاحَةٍ، وَجَعَلَ نَفْسَهُ ذَلِكَ الرَّجُلَ، وَلَفَّهَا أَيْ : جَمَعَهَا. وَأَضَافَ فِعْلَ الرَّجُلِ إِلى اللَّيْلِ ؛ لأَنَّهُ يَقَعُ السُّرَى فِي اللَّيلِ[٣].

● **(عصم)** فِي الحَدِيْثِ : «**لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنَ المُخْتَالاَتِ المُتبَرِّجَاتِ إِلاَّ مِثْلُ الغُرَابِ الأَعْصَم**»[٤].

هُوَ[٥] : الأَبْيَضُ اليَدَيْنِ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلوُعُوْلِ : عُصْمٌ، والأُنْثَى : عَصْمَاءُ، والذَّكَرُ : أَعْصَمُ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ فِي غَزْوَةِ السَّوِيْقِ : «**فَتنَاوَلْتُ القَوْسَ والنَّبْلَ لأَرْمِيَ ظَبْيَةً عَصْمَاءَ**»[٦].

وَهِيَ مِنَ الظِّبَاءِ الَّتِي بِيَدَيْهَا بَيَاضٌ، وَكَذَلِكَ مِنَ الخَيْلِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ لَمّا فَرَغ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ بَدْرٍ أَتَاهُ جِبْرِيْلُ** عليه السلام **قَدْ**

---

(١) وهو المثل في : فصل المقال ص ٤٠٥ رقم (١٧٩).
(٢) في (م) : «ولا تَرْكَنُ».
(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٩٥.
(٤) ذكره البيهقي في سننه ٧ / ٤٢، وابن حجر في الإصابة ٧ / ٧ ترجمة (٩٥١١)، وكنز العُمّال ص ١٦ / ٢٩٧ رقم (٤٤٥٦٩).
(٥) قاله أبو عبيد. في غريب الحديث ٣ / ١٠٢. والمراد باليدين الجناحين كما قال ذلك ابن قتيبة في إصلاح غلط أبي عبيد ص ٧٤ - ٧٥.
(٦) الحديث في : الفائق ٣ / ١٦٣، والنِّهاية ٣ / ٢٥٠.

عَصَم ثَنِيَّتَيهُ[١] **الغُبَارُ** »[٢].

هَكَذَا رُوِيَ. قَالَ القُتَبِيُّ[٣] : أَحْسَبُهُ غَلَطًا مِنَ السَّامِعِ، وَصَوَابُهُ : عَصَبَ، أَيْ: يَبِسَ الغُبَارُ عَلَى ثَنِيَّتَيْهِ، فَتَوَهَّمَهُ السَّامِعُ عَصَمَ، لِقُرْبِ مَخْرَجِ البَاءِ مِنَ المِيْمِ، يُقَالُ : عَصَبَ الرِّيقُ بفَمِهِ[٤]، وَعَصَبَ فَاهُ الرِّيْقُ، وَأَمَّا عَصَمَ فَهُوَ بِمعْنَى مَنَعَ، وَلَيْسَ لَهُ وَجْهٌ إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ أَعْصَمَ ثَنِيَّتَيْهِ الغُبَارُ، أَيْ : لَزِمَهَا وَلَصِقَ بِهِمَا، يُقَالُ: أَعْصَمَ بِالشَّيْءِ، أَيْ : اسْتَمْسَكَ بِهِ لِئَلَّا يَسْقُطَ أَوْ يَمِيْلَ.

- وَفِي الحَديثِ :

ثِمَالُ اليَتَامَى عِصْمَةٌ للأَرَامِلِ[٥].

وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ يَمْنَعُهُم مِنَ الضَّيَاعِ.

- وَمِنْهُ فِي[٦] الحَدِيْثِ : «**وَعِصْمَةُ أَبْنَائِنَا إِذَا شَتُوا** »[٧].

أَيْ : بِهِ يَمْتَنِعُوْنَ مِنْ مَخَالِبِ السَّنَةِ وَشِدَّةِ الجَدْبِ والقَحْطِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**مَنْ كَانَتْ عِصْمَتُهُ شَهَادَةَ أَلاَّ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ** »[٨].

---

(١) في (ص و س) : «ثَنِيَّتَهُ».

(٢) الحديث ذكره ابن سعد في الطَّبقات ٢ / ٢٠.

(٣) انظر غريب الحديث ١ / ٣٢٤ - ٣٢٥.

(٤) في غريب الحديث لابن قتيبة «بِفِيْهِ» بدل «بِفَمِهِ».

(٥) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الجمعة، باب : سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ح (٩٦٣) ١ / ٣٤٢.

(٦) «في» زيادة من (م).

(٧) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٨٧.

(٨) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٨٧.

يَعْنِي ما يَعْصِمُهُ مِنَ المَهَالِكِ وَالْخُلُوْدِ فِي النَّارِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : «**رَأَيْتُ جُدُودَ العَرَبِ، فَإِذَا جَدُّ بَنِيْ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ**[١] **جَمَلٌ آدَمُ، مُقَيَّدٌ بِعُصْمٍ يَأْكُلُ مِنْ فُرُوْعِ الشَّجَرِ** »[٢].

الجَمَلُ الآدَمُ : هُوَ الأَبْيَضُ مَعَ سَوَادِ المُقْلَتَيْنِ، وَقَوْلُهُ : «مُقَيَّد بِعُصْم»، فَالعُصْمُ : مَا تَبَقَّى مِنْ آثَارِ البَوْلِ والهِنَاءِ وَالأَبْعَارِ عَلَى أَفْخَاذِ الإِبِلِ[٣]، وَهْوَ العَصِيم والعَبَسُ، وَصَفَهُ بِالخِصْبِ وَكَثْرَةِ الرَّعْيِ، حَتَّى صَارَ العُصْمُ[٤] مِنْ كَثْرَتِهِ كَالْقَيْد لَهُ.

قَالَ الأَصْمَعِيُّ[٥] : العُصْمُ : أَثَرُ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ وَرْسٍ وَزَعْفَرَانَ، وعُصْمُ الحِنَّاءِ: مَا يُسلَتُ مِنْهُ.

وَوَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنْ يَكُوْنَ العُصْمُ : جَمْعُ عِصَامٍ، وَهُوَ مِسَاكُ كُلِّ شَيْءٍ وَرِبَاطُهُ.

وَالمَعْنَى : إِنَّ خِصْبَ بِلَادِهِ قَدْ حَبَسَهُ بِفِنَائِهِ، فَهْوَ لَا يَبْعُدُ فِي طَلَبِ المَرْعَى، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ المُقَيَّدِ الَّذِي لَا يَبْرَحُ مَكَانَهُ.

---

(١) عامر بن صعصعة جد عامر بن الطُّفَيْل من بني عامر. انظر أسد الغابة ٣ / ٢٣.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٥ / ٣٤٦ بلفظ : «جَمَلٌ أَحْمَرُ أَوْ آدَمُ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ . . .».

(٣) في (ص) : «الأَفْخَاذُ لِلإبل» والمثبت ما في (م). والخطَّابي ١ / ٤٦٠.

(٤) في (م) : «العَصِيْمُ» بدل : «العُصْم».

(٥) انظر الخطَّابي ١ / ٤٦١.

● (عصو) فِي الحَدِيْثِ : «**لاَ تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ**»[١].

لَمْ يُرِدِ العَصَا الَّتِي[٢] يُضْرَبُ بِها، وَإِنَّما أَرَادَ الأَدَبَ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[٣] : الأَصْلُ فِي العَصَا الاجْتِمَاعُ والائْتِلَافُ، وَمِنْهُ قِيْلَ لِلْخَوَارِجِ : شَقُّوا عَصَا المُسْلِمِيْنَ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إذَا أَقَامَ[٤] بِأَرْضٍ أَوْ مَكَانٍ : أَلْقَى عَصَاهُ بِهِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**لَوْلاَ أَنَّا نَعْصِي اللهَ مَا عَصَانَا**»[٥].

أَيْ : مَا جَازَانَا بِعِصْيَانِنَا وَلَمْ يَرُدَّ دَعْوَتَنَا، كَمَا يُقَالُ : لِجَزاءِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةُ.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٢ / ٤٨٢، والقرطبي في تفسيره ٦ / ١٠٩ سورة طه، آية (١٨). وذكره الهندي في كنز العُمَّال ١٦ / ٣٨٠ (٤٤٩٩٦)، وعزاه للعسكري في الأمثال عن ابن عمر.

(٢) في (م) : «الَّذي» بدل : «التي».

(٣) انظر غريب الحديث ١ / ٣٤٤.

(٤) في (م) : «قام» بدل : «أقام».

(٥) ذكره أبو نعيم في الحلية ٤ / ١٠٥ بلفظ : «لَوْ أَطَعْنَا اللهَ مَا عَصَانَا».

فصل العين مع الضاد

• (عَضَبَ) فِي الحَدِيْثِ : «**نَهى أَنْ يُضَحَّى بِالأَعْضَبِ القَرْنِ والأُذُنِ**»[١]. ٩٧/ ب
وَهْوَ المَكْسُوْرُ القَرْنِ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ[٢] : إِنِ انْكَسَرَ القَرْنُ الخَارِجُ فَهْوَ أَقْصَمُ، وَإِنِ انْكَسَرَ الدَّاخِلُ فَهُوَ أعْضَبُ. وَقَدْ يَكُوْنُ العَضَبُ فِي الأُذُنِ / ، وَأَمَّا المَشْهُوْرُ ففي القَرْنِ. والأُنْثَى : عَضْبَاءُ، وأَمَّا نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي كَانَتْ تُسَمَّى : العَضْبَاءَ فَلَيْسَ مِنْ هَذَا، إِنَّمَا هُوَ اسْمٌ سُمِّيَتْ بِهِ[٣].

• (عَضَد) فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ رَجُلاً كَانَ لَهُ عَضَدٌ مِنْ نَخْلٍ فِي حَائِطِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ**»[٤].
أَرَادَ : طَرِيْقَةً مِنَ النَّخْلِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَضِيْدٌ، وَهِيَ نَخْلٌ لَمْ تَبْسُقْ وَلَم تَطُلْ، وَجَمْعُهَا : عِضْدَانٌ.
- وَفِي الحَدِيْثِ : «**فَقَد حَرَّمْتُها - يَعْنِي المَدِيْنَةَ - أَنْ يُعْضَدَ شَجَرُهَا**»[٥].
أَيْ : يُقْطَعَ، يُقَالُ : عَضَدْتُ الشَّجَرَ، والمَعْضُودُ عَضَدٌ.

(١) أخرجه أبو داود كتاب : الضّحايا باب : ما يكره من الضّحايا ب (٦) ح (٢٨٠٥) ص ٣ / ٢٣٨، والتُّرمذي كتاب : الأضاحي باب : في الضَّحية بعضباء القرن والأذن ب (٩) ح (١٥٠٤) ص ٤ / ٧٦، وابن ماجه كتاب : الأضاحي باب : ما يكره أن يُضَحَّى به ب (٨) ح (٣١٤٥) ص ٤٥٨، وأحمد في مسنده ١ / ١٢٧.
(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٢٠٧.
(٣) قاله أبو عبيد. انظر المصدر السَّابق.
(٤) أخرجه أبو داود كتاب : الأقضية باب : أبواب من القضاء ب (٣١) ح (٣٦٣٦) ص ٤ / ٥٠، وهو في المحلَّى لابن حزم ٩ / ٢٩.
(٥) سبق تخريجه ص ١٢٧ (عصفور).

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ طَهْفَةَ[١] : «**وَنَسْتَعْضِدُ البَرِيْرَ**».

أَيْ : نَقْطَعُهُ مِنْ شَجَرِهِ لِلأَكْلِ، والبَرِيْرُ : ثَمَرُ الأَرَاكِ[٢].

- وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ[٣] : «**وَمَلأَ مِن شَحْم عَضُدَيَّ**».

لَم تُرِدْ العَضُدَ الخَاصَّةَ، بَلْ أَرَادَتِ الجَسَدَ كُلَّهُ؛ لأَنَّ العَضُدَ إذا سَمِنَ فَقَدْ سَمِنَ سَائِرُ الجَسَدِ، أَرَادَتْ أَنَّهُ يُوَسِّعُ عَلَيَّ الغِذَاءَ والطَّعَامَ الدَّسِمَ[٤] حَتَّى سَمِنْتُ.

● **(عضض)** فِي الحَدِيْثِ : «**مَنْ تَعزَّى بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيْهِ وَلاَ تَكْنُوا**»[٥].

أَيْ : قُوْلُوا : اِعْضَضْ أَيْرَ أَبِيْكَ، وَلَا تَكْنُوا عَنْ الأَيْرِ بِالْهَنِ، بَلْ صَرِّحُوا بِهِ تَنْكِيْلاً وتَأْدِيْباً.

- فِي الحَدِيْثِ : «**أَوَّلُ دِيْنِكُم نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ ثُمَّ خِلاَفَةٌ وَرَحْمَةٌ - وَفِي آخِرِ الحَدِيْثِ - ثُمَّ يَكُوْنُ مُلُوكٌ عُضُوضٌ**»[٦].

هو جَمْعُ عَضٍّ، وَهُوَ الرَّجُلُ الخَبِيْثُ السَّيِّءُ، وقِيْلَ[٧] : صَوَابُهُ : مُلْكٌ

---

(١) سبق تخريجه ص ٧٥ (عرض).

(٢) النبات للأصمعي ص ٣٣.

(٣) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٤) «الدسم» ساقط من (م).

(٥) سبق تخريجه ص ١٠٦ (عزى).

(٦) ذُكِرَ في السُّنَن الواردة في الفتن ٤ / ٨٢٤ باب : ما جاء في أَنَّ الإِسْلَام يَدْرُسُ وَيَذْهَبُ أَهْلُهُ وأَنَّ الأَوْثَانَ تُعْبَدُ وَأَنَّ قَبَائِلَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ تَلْحَقُ بِالْمُشْرِكِيْنَ ح (٤١٨)، وحاشية ابن القيم ٩ / ٢٤٨، وعون المعبود ١١ / ٢٤٦ بألفاظ مختلفة.

(٧) قاله الأزهري. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٧٥.

عَضُوضٌ، أَيْ : يَنَالُ الرَّعِيَّةَ عَسْفٌ وَظُلْمٌ، كَأَنَّهُمْ يُعَضُّونَ عَضًّا.

- وفي الحديث)[١] : «**فَأَهْدَتْ لَنَا نُوطاً مِنَ التَّعْضُوضِ** »[٢].

وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ.

● **(عضل)** فِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَعْضَلَ بِي أَهْلُ الكُوفَةِ، أَسْتَعْمِلُ عَلَيْهِمُ المُؤْمِنَ فَيُضَعَّفُ، وَأَسْتَعْمِلُ عَلَيْهِمُ الفَاجِرَ فَيُفَجِّرُ** »[٣].

أَعْضَلَ بِي : هُوَ مِنَ العُضَالِ، وَهُوَ الأَمْرُ الشَّدِيْدُ الَّذِي لَا يَقُوْمُ لَه صَاحِبُهُ، يُقَالُ : أَعْضَلَ الأَمْرُ فَهُوَ مُعْضِلٌ، وعَضَّلَتِ المَرْأَة تَعْضِيْلاً إِذَا نَشِبَ الوَلَدُ فِيْهَا فَخَرَجَ بَعْضُهُ وَلَمْ يَخْرُجْ بَعْضٌ، فَلَمْ يَخْرُجْ[٤] فَيَبْقَى مُعْتَرِضاً[٥].

وَالإِعْضَالُ لَازِمٌ، فَعَدَّاهُ بِالبَاءِ، وَمَعْنَاهُ : أَنْزَلُوا بِي أَمْراً مُعْضِلاً لَا أَقُوْمُ بِهِ.

- وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيْثُ مُعَاوِيَةَ أَنَّه[٦] لَمَّا سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ مُشْكِلَةٍ قَالَ : «**مُعْضِلَةٌ وَلاَ أَبَا الحَسَنِ لَهَا**»[٧]. قَدْ ذَكَرْنَا الكَلَامَ عَلَيْهِ فِي ذِكْرِ الهَمْزَةِ

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ٢٠٦، والهيثمي في مجمعه ٥ / ٨٨.

(٣) ذكره الطّبري في تفسيره ٢ / ٤٨٧ في قوله : «وَإِذَا طَلَّقْتُم النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضِلُوْهُنَّ».

(٤) «فَلَمْ يَخْرُجْ» ساقط من (م).

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٢٨٢.

(٦) «أنه» ساقط من (م).

(٧) الحديث في : مسند أحمد ٢ / ٦٤٧، والطبقات لابن سعد ٢ / ٣٣٩.

مَعَ البَاءِ(١).

● (عضو) فِيْ الحَدِيْثِ : «**لاَ تَعْضِيَةَ فِي مِيْرَاثٍ** »(٢).

التَّعْضِيَةُ(٣) : التَّفرِيْقُ بِأَنْ يَجْعَلَ عُضْواً عُضْواً، وَمَعْنَاهُ : أَنَّ المَيِّتَ إِذَا تَرَكَ مَا لَوْ قُسِمَ مِنْ تَرِكَتِهِ بَيْنَ وَرَثَتِهِ كَانَ في ذَلِكَ ضَرَرٌ عَلَيْهِم فَلَا يُقْسَمُ.

وَهْوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فِي الإِسْلَامِ»(٤)(٥) مِثْلُ : الجَوْهَرَةِ والحَمَّامِ والرَّحَا والثَّوْبِ النَّفِيْسِ، مِثْلُ : الطَّيْلَسَانِ وَغَيْرِهِ.

● (عضه) وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَلاَ أُنَبِّئُكم ما العَضْهُ ؟ هِيَ النَّمِيْمَةُ** »(٦).

والتَّفْسِيْرُ فِي الحَدِيْثِ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**لَعَنَ العَاضِهَةَ والمُسْتَعْضِهَةَ** »(٧).

---

(١) انظر المجلد الأول من «مجمع الغرائب» ص ١٧٢.

(٢) الحديث في : سنن الدّارقطني ٤ / ١٤٢ كتاب : في الأقضية والأحكام باب : في المرأة تقتل إذا ارتدت، والبيهقي ١٠ / ٢٢٥، والمحلّى لابن حزم ٨ / ١٣٢.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٧.

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب الأحكام باب : من بنى في حقّه ما يَضُرُّ بجاره ب (١٧) ح (٢٣٤٠) ص ٣٣٥، والزَّيْلَعِيُّ في نصب الرَّاية ٤ / ٣٨٤.

(٥) في (م) زيادة : «وهو».

(٦) أخرجه مسلم كتاب : البرِّ والصِّلة باب : تحريم النَّمِيْمَة ح (٢٦٠٦) ص ٤ / ٢٠١٢، والدَّارمي كتاب : الرِّقاق باب : في الكذب ب (٧) ح (٢٦١٥) ص ٢ / ٧٥٥، وأحمد في مسنده ١ / ٤٣٧.

(٧) ذكره ابن عديٍّ في ضعفاء الرِّجال، من طريق ابن عباس ٣ / ٣٣٩، والحربي في غريبه ٣ / ٩٢٤.

مِثْلُ : السَّاحِرَةِ والمُسْتَسْحِرَةِ[١]، والعَضِيْهَةُ : البُهْتَانُ، وسُمِّي السِّحْرُ عَضْهاً، لأَنَّهُ كَذِبٌ، وإِفْكٌ، وتَخْيِيْلٌ، وَتَزْوِيْرٌ، لَا حَقِيْقَةَ وَرَاءَهُ[٢].

(١) هكذا فَسَّرَه اللَّيْثُ في كتابه. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ١٣٠.
(٢) انظر اللِّسان (عضه).

فَصْل العين مع الطاء

● (عطب) فِي حَديثِ بَعْضِهِمْ : «لَيْسَ فِي العُطْبِ زَكَاةٌ »[١].

وَالعُطْبُ : القُطْنُ.

● (عطبول) وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي الحَدِيثِ : « أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُن بِعُطْبُولٍ وَلاَ قَصِيرٍ »[٢].

العُطْبُوْلُ : الطَّوِيْلُ، يُقَالُ : رَجُلٌ عُطْبُولٌ وَجَارِيَةٌ عُطْبُوْلٌ، وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ طُوْلَ القَامَةِ وَامْتِدَادَ العُنُقِ. أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ رَبْعَةً مِنَ الرِّجَالِ مِنْ غَيْرِ طُوْلٍ بَائِنٍ وَلَا قِصَرٍ شَائِنٍ.

● (عطر) فِي الحَدِيْثِ : «كَانَ يَكْرَهُ تَعَطُّرَ النِّسَاءِ »[٣].

أَرَادَ التَّعَطُّرَ لِغَيْرِ الأَزْوَاجِ، وَقِيْلَ[٤] : أَرَادَ تَعَطُّلَ النِّسَاءِ، واللَّامُ والرَّاءُ يَتَعَاقَبَانِ، يُقَالُ : سَمَلَ عَيْنَهُ وَسَمَرَها، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تَكُوْنَ المَرْأَةُ عُطُلاً لَا حُلِيَّ عَلَيْها وَلَا خِضَابَ، يُقَالُ : امْرَأَةٌ عُطُلٌ وَعَاطِلٌ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ : «أَنَّها كَرِهَتْ أَنْ تُصَلِّيَ / المَرْأَةُ عُطُلاً[٥] ٩٨ / أ

---

(١) ذكره عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه ٤ / ١١٥، ١٢١.

(٢) أخرجه البخاري كتاب : المناقب باب : صفته عليه الصَّلاة والسَّلام ب (٢٣) ح (٣٥٤٧) ص ٥٩٦، ومسلم كتاب : الفضائل باب : في صفة النَّبِيِّ ﷺ وأَنَّه كان أحسن الناس وَجْهاً ح (٢٣٣٧) ص ٤ / ١٨١٨ بلفظ : «ليس بالطَّويل ولا بالقصير».

(٣) ذكره الهندي في كنزل العمال ٦ / ٣٩٨ بلفظ : «كره التَّعَطُّلَ للنساء»، والخَطَّابِيُّ في غريبه ١ / ١١٦، وهو في الغريبين ٤ / ١٢٩٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٥.

(٤) قاله الخَطَّابِيُّ ١ / ١١٦.

(٥) «عطلا» ساقط من (م).

وَلَوْ أَنْ تُعَلِّقَ فِي عُنُقِهَا خَيْطاً »(١).

أَيْ : لَا يَكُوْنُ عَلَيْها حُلِيٌّ وَلَا مَا يَسْتُرُهَا.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : «**خَيْرُ نِسَائِكُمْ العَطِرَةُ المَطِرَةُ »**(٢).

هِيَ الَّتِي تَتَعَطَّرُ لِزَوْجِهَا وَتَتَنَظَّفُ، والمَطِرَة : هِيَ الَّتِي تُكْثِر الاغْتِسَال وصَبَّ المَاءِ.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِالمَطِرَةِ : الوَلُوْدَ الَّتِي تُمْطِرُ الأَوْلَادَ ؛ لِمَا فِي الحَدِيْثِ الآخر : «خَيْرُ النِّسَاءِ الوَدُوْدُ» (٣).

● **(عطف)** فِي الحَدِيْثِ : «**سُبْحَانَ الَّذِي تَعَطَّفَ العِزَّ وَقَالَ بِهِ »**(٤).

وَالمعْنَى : تَرَدَّى بِالعِزِّ، والعِطَافُ : الرِّدَاءُ، وَكَذَلِكَ المِعْطَفُ ؛ وَسُمِّيَ الرِّدَاءُ عِطَافاً لِوُقُوْعِهِ عَلَى عِطْفَي الرَّجُلِ، وَهُمَا نَاحِيَتَا عُنُقِهِ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ : «**أَنَّ ذُفْرَةَ**(٥) **قَالَتْ: كُنْتُ أَطُوفُ بِالْبَيْتِ مَعَهَا، وَعَلَيْهَا ثَوْبٌ قَدْ كَادَ يَشِفُّ، فَنَاوَلْتُهَا عِطَافًا كَانَ عَلَيّ، فَرَأَتْ فِيْه تَصْلِيْباً فَقَالَتْ: نَحِّيْه عَنِّيْ »**(٦).

---

(١) ذكره البيهقي في سننه ٢ / ٣٣٢.

(٢) الحديث في : غريب الحديث للخطّابي ٣ / ١٩٥، والغريبين ٦ / ١٧٥٩، والفائق ٣ / ٣٧٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٣٦٣، والنهاية ٤ / ٣٣٩.

(٣) الحديث في : الاستيعاب ٤ / ١٥٩٥. بلفظ : «نسائكم».

(٤) أخرجه التُّرمذي كتاب : الدَّعوات باب : منه دعاء : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ ب (٣٠) ح (٣٤١٩) ص ٥ / ٤٥٠، وابن خزيمة في صحيحه ٢ / ١٦٧.

(٥) ذُفْرَةُ بنتُ غَالِبٍ الرَّاسِبِيَّةُ البَصْرِيَّةُ، أُمُّ عبد الرَّحمن بن أُذَيْنَةَ قَاضي البَصْرَةَ. انظر تهذيب التَّهذيب ١٢ / ٤٤٥، وتهذيب الكمال ٣٥ / ١٧٠، والإكمال لابن ماكولا ٣ / ٣٢٨.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٥٢، والفائق ٣ / ٢٠٦، وغريب ابن =

أَرَادَتْ أَنَّها كَانَ عَلَيها ثَوْبٌ يَكَادُ يَرِقُّ بِحَيْثُ يَبْدُو مِنْهُ[١] خَلْقُهَا، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلسِّتْرِ الرَّقِيْقِ: شَفٌّ وَشِفٌّ، والعِطَافُ مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّه الرِّدَاءُ، يُقَالُ: عِطَافٌ ومِعْطَفٌ كَمَا يُقَالُ: لِحَافٌ ومِلْحَفٌ ونِطَاقٌ ومِنْطَقٌ.

- وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ مَعْبَدٍ فِي وَصْفِهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: «**فِي أَشْفَارِهِ عَطَفٌ**»[٢].

قِيْلَ[٣]: مَعْنَاهُ: الطُّوْلُ، أَيْ: طَالَ شَعْرُهُ وانْعَطَفَ، ويُرْوَى «غَطَفٌ» بِالْغَيْنِ، وَسَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ.

- **(عطل)** فِي حَدِيْثِ خُطْبَةِ عَائِشَةَ فِي وَصْفِ أَبِيْها أَنَّها قَالَتْ: « **فَرَأَبَ الثَّأْيَ وَأَوْذَمَ العَطْلَةَ** »[٤].

يُقَالُ[٥]: هِيَ الدَّلْوُ تُرِكَ العَمَلُ بِهَا حِيْناً، مَأْخُوْذٌ مِنَ التَّعَطُّلِ، أَرَادَتْ أَنَّ أَوْذَامَهَا رَثَّتْ وَتَقَطَّعَتْ فَأَوْذَمَهَا واسْتَقَى بِهَا، مَعْنَاهُ: أَنَّهُ أَصْلَحَ الفَاسِدَ مِنْ أَمْرِ الأُمَّةِ وأَحْسَنَ سِيَاسَةَ الرَّعِيَّةِ.

- وَفِي حَدِيْثِها «**أَنها كَرِهَتْ أَنْ تُصَلِّيَ المَرْأَةَ عُطُلاً** » وَقَدْ مَضَى فِيما تَقَدَّم[٦].

= الجوزي ٢ / ١٠٥.

(١) في (ص): «منها».

(٢) سبق تخريجه ص ٩٨ (عزب) هامش (١).

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٤٧١.

(٤) سبق تخريجه ص ٩٢ (عرك) هامش (٤).

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٦٢، ٤٦٣.

(٦) انظر ص ١٣٨ (عطر) هامش (٣).

● (عطن) فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ رَأَى** ﷺ **أَنَّه كَانَ عَلَى قَلِيْبٍ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوْباً أَوْ ذَنُوْبَيْنِ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَقَى - وَفي آخِرِهِ - حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ** »(١).

مَعْنَاهُ : حَتَّى(٢) رَوُوا وَأَرْوَوْا(٣) إبِلَهُم حَتَّى بَرَكَتِ الإِبِلُ، وَضَرَبُوا لَهَا عَطَناً، يُقَالُ : عَطَنَتِ الإِبِلُ فَهِيَ عَاطِنَةٌ وَعَوَاطِنٌ، إذا تُرِكَتْ عِنْدَ الحِيَاضِ لِتَعُودَ إِلَى الشُّرْبِ مَتى شاءَتْ.

- وَمِنْهُ الحَدِيْثُ : «**لاَ تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ** »(٤).

هِيَ مَبَارِكُهَا حَوْلَ المَاءِ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ الاسْتِسْقَاءِ : «**فَمَا مَضَت سَاعَةٌ حَتَّى أَعْطَنَ الناسُ في العُشْبِ**»(٥).

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَفِي البَيْتِ أُهُبٌ عَطِنَةٌ** »(٦).

---

(١) سبق تخريجه ص ١٧ (عبقر) هامش (٦). والعَطَنُ : مَبَارِكُ الإِبِلِ حَوْلَ المَاءِ. انظر اصلاح المنطق (٥٧ / ٣٢٧).

(٢) «حتى» ساقطة من (م).

(٣) «وأَرْوَوْا» ساقطة من (م).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ٢ / ٥، وابن حِبَّان في صحيحه ٤ / ٥٩٩، والتِّرمذي في كتاب : الصَّلاة باب : ما جاء في الصَّلاة في مرابِضِ الغَنَمِ وأَعْطَانِ الإِبِلِ ب (١٤٢) ح (٣٤٨) ص ٢ / ١٨٠، والدَّارمي ١ / ٣٤٤ كتاب : الصَّلاة باب : الصَّلاة في مرابض الغَنَم ومعاطِن الإِبِل ب (١١٢) ح (١٣٦٣) ص ١ / ٣٤٤.

(٥) الحديث أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه ٩١ / ٧ بلفظ : «سَابِعَة» بدل : «سَاعَة».

(٦) وأخرجه البخاري كتاب : التفسير باب : تفسير سورة التحريم، من حديث عمر رضي الله عنه «. . . وعند رأسه أُهُبٌ معلقة . .» ص ٦ / ٧. ومسلم كتاب : الطلاق باب : في الإيلاء واعتزال النساء بلفظ : «ما رأيت فيه شيئاً يردُّ البصر إلا أُهُباً ثلاثة . . .» ٢ / ١١١٣.

أَيْ : مُنْتِنَةٌ يُقَالُ : عَطِنَ الجِلْدُ عُطُوناً : إِذَا أَنْتَنَ وَأَمْرَقَ، وَعَطَنْتُهُ فَهُوَ مَعْطُونٌ وعَطِيْنٌ : إِذَا جَعَلْتَهُ فِي الدِّبَاغِ حَتَّى يُمَرَّقَ شَعْرُهُ.

● **(عطو)** فِي الحَدِيْثِ : «**كَانَ** عليه السلام **مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقاً مَا لَمْ تُنْتَهَكْ حُرْمَةُ اللهِ، فَإِذَا تُعُوطِيَ الحَقُّ لَمْ يَعْرِفْهُ أَحَدٌ**»(١).

أَيْ : تَنَمَّرَ وتَغَيَّرَ حَتَّى أَنْكَرَهُ مَنْ عَرَفَهُ، كُلُّ ذَلِكَ لِنُصْرَةِ الحَقِّ ﷺ.

- وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : «**إِنَّ أَبِي لاَ تَعْطُوْهُ الأَيْدِي**»(٢).

أَيْ : لَا تَتَنَاوَلُهُ وَلَا تَبْلُغُهُ، لِبَرَاءَةِ سَاحَتِهِ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ يُوْقَعُ فِيهِ بِسَبَبِهِ.

- وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**أَرْبَى الرِّبَا عَطْوُ الرَّجُلِ المُسْلِمِ عِرْضَ أَخِيْهِ بِغَيْرِ حَقٍّ**»(٣).

الْعَطْوُ : مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَنَاوُلِ الشَّيْءِ، يُقَالُ : مِنْهُ عَطَوْتُ أَعْطُو.

---

(١) ذكره الطَّبراني في المعجم الكبير ٢٢ / ١٥٦، وهو في طبقات ابن سعد ١ / ٤٢٣.

(٢) سبق تخريجه ص ٩٢ (عرك).

(٣) أخرجه أبو داود كتاب : الأدب باب : في الغيبة ب (٤٠) ح (٤٨٧٧) ص ٥ / ١٩٣ وقد ورد فيه عن أبي هريرة : «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ اسْتِطَالَةُ المَرْءِ فِي عِرْضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ» وورد عن سعيد بن زيد قوله : «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الاسْتِطَالَةُ فِي عِرْضِ المُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ». وهو في مستدرك الحاكم ٢ / ٣٧.

فَصْل العين مع الظاء

● (عظل) فِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّه قَالَ لابْنِ عَبَّاسٍ فِي مَسِيْرٍ لَهُ : أَنْشِدْنَا لِشَاعِرِ الشُّعَرَاءِ قَالَ : وَمَنْ هُوَ يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ؟ قَالَ : الَّذِي لَمْ يُعَاظِلْ بَيْنَ القَوْمِ، قَالَ : وَمَنْ هُوَ؟ قَالَ : زُهَيْرٌ**» [1].

قَوْلُهُ : «لَمْ يُعَاظِلْ»، أَيْ : لَمْ يُكَرِّرْهُ وَلَمْ يُخِلَّ بِبَعْضِهِ. يُقَالُ : تَعَاظَلَ ٩٨/ب الجَرَادُ إِذَا رَكِبَ / بَعْضُها بَعْضاً حِيْنَ تُرِيْدُ أَنْ تَبِيْضَ.

ولِلْعَرَبِ يَوْمٌ مَشْهُوْرٌ يُقَالُ لَهُ : يَوْمُ العُظَالِ [2] ؛ لأَنَّ النَّاسَ رَكِبَ فِيْهِ بَعْضُهم بَعْضاً، والكِلَابُ تَتَعَاظَلُ إِذَا تَسَافَدَتْ.

---

(١) الأثر في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٤، والغريبين ٤ / ١٢٩٦، والفائق ٣ / ٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٦، والشِّعر والشُّعراء ١ / ١٣٧، والأغاني ٩ / ١٤٠.

(٢) انظر مجمع الأمْثال ٢ / ٥١٨، ومعجم البلدان ٤ / ١٣٠، ومعجم ما استعجم ١ / ١٧١.

فصل العين مع الفاء

● (عفث) فِي حَدِيْثِ الزُّبَيْرِ : «أَنَّهُ كَانَ أَعْفَثَ »[١].

قَالَ الأَصْمَعِيُّ[٢] : الأَعْفَثُ : هُوَ الكَثِيْرُ التَّكَشُّفِ إِذَا جَلَسَ، والفَرِجُ : الَّذِي لَا يَزَالُ يَنْكَشِفُ فَرْجُهُ وَهُوَ الأَعْلَجُ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا لَمْ تَنْضَمَّ شَفَتَاهُ : أَجْلَعُ.

● (عفر) فِي الحَدِيْثِ : «أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُجَافِي عَضُدَيْهِ حَتَّى تُرَى مِنْ خَلْفِهِ عُفْرَةُ إِبِطَيْهِ »[٣].

العُفْرَةُ[٤] : البَيَاضُ وَلَيْسَ بِالنَّاصِعِ الشَّدِيْدِ، ولَكِنَّهُ لَوْنُ الأَرْضِ، وَمِنْهُ قِيْلَ لِلظِّبَاءِ : عُفْرٌ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «لَدَمُ عفْرَاءَ فِي الأُضْحِيَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَودَاوَيْنِ»[٥].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «أَوَّلُ دِيْنِكُمْ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ ثُمَّ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ مُلْكٌ أَعْفَرُ»[٦]. مَأْخُوْذٌ مِنَ العَفَارَةِ، وَهُوَ الأَرْبُ والدَّهَاءُ والشَّيْطَنَةُ،

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٥٣، والغريبين ٤ / ١٢٩٧، والفائق ٢ / ٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٢٠٧.

(٢) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٥٤.

(٣) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ١ / ٢٣١، والسُّنن الكبرى للبيهقي ٢ / ١٦٥.

(٤) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٤٢.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤ / ٢٥٢، وعبد الرّزّاق في مصنّفه ٤ / ٣٨٧، وأحمد في مسنده ٢ / ٤١٧.

(٦) أخرجه الدَّارمي ١ / ٥٤٩ كتاب : الأشربة باب : ما قيل في المُسْكِر.

وَمَعْنَاهُ : يَصِيرُ المُلْكُ إِلَى مَنْ يَسُوْسُ الرَّعِيَّةَ بِالظُّلْمِ والعَسْفِ والنُّكْرِ والجَرِيزَةِ[(١)].

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ**»[(٢)].

العَفْرَاءُ : البَيْضَاءُ الَّتِي لَيستْ بِشَدِيْدَةِ البَيَاضِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ. والنَّقِيّ : الحُوَّارَى[(٣)].

- وَفِي حَدِيْثِ المُلاعَنَةِ : «**أَنَّ رَجُلاً قَالَ لَهُ : رَسُوْلَ اللهِ مَا لِيَ عَهْدٌ بِأَهْلِي مُذْ عفَارِ النَّخْلِ** »[(٤)].

يُرِيْدُ أَوَانَ تَلْقِيْحِهَا، يُقَالُ : عَفَرْتُ النَّخْلَ وأَبَرْتُها. وَإِذَا لَقَّحَ النَّاسُ النَّخْلَ قِيْلَ : قَدْ جَبُّوا، وَهَذَا أَوَانُ الجِبَابِ[(٥)].

وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ[(٦)] : فِي قَوْلِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ : مَا قَرِبْتُ امْرَأَتِيَ مُنْذُ عَفَّرْنَا، أَيْ : زَرَعْنَا البُرَّ والشَّعِيْرَ، وَقَالَ : العِقْرُ : السَّقْيُ بَعْدَ إِلْقَاءِ الحَبِّ.

---

(١) الجريزة : من جَرَزَهُ يَجْرُزُهُ جرزًا : قطعه، وسيف جُراز بالضَّمِّ قاطعٌ يقال : سيف جُرازٌ إذا كان مُسْتأْصِلاً. اللِّسان (جرز).

(٢) أخرجه البخاري كتاب : الرِّقاق باب : يقبض الله الأرض يوم القيامة ب (٤٤) ح (٦٥٢١) ص ١١٣٠، ومسلم كتاب : صفة القيامة والجنّة والنّار باب : في البعث والنُّشور ح (٢٧٩٠) ص ٤ / ٢١٥٠. وينظر ص ١٥٨.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ١١٧.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ١ / ٣٥٧، ٣٦٥، وعبد الرّزّاق في مصنَّفه ٧ / ١١٧، والطَّبراني في المعجم الكبير ١٠ / ٢٩٥، والزَّيلعي في نصب الرَّاية ٣ / ٢٥٣.

(٥) انظر الغريب المصنَّف٢ / ٤٨٥.

(٦) انظر تهذيب اللغة ٢ / ٣٥١.

وَقَالَ بَعْضُهُم : فِيْمَا حَكَاهُ الحَرْبِيُّ[١] : «مَا لِيَ عَهْدٌ بِأَهْلِي مُذْ عِقَارِ النَّخْلِ - بِالْقَافِ - فَوَجَدْتُ مَعَهَا رَجُلاً، فَلاعَنَ بَيْنَهُمَا».

قَالَ ابْنُ جُرَيْج[٢] : عَقَارُ النَّخْلِ : أَنْ تُؤَبَّرَ ثُمَّ تُعْقَرَ أَرْبَعِيْنَ يَوْمَاً لَا تُسْقَى مَاءً. والأَوَّلُوْنَ يُخَطِّئُونَ ابْنَ جُرَيْجٍ وَيَقُوْلُوْنَ: هُوَ عِفَارٌ بِالفَاءِ، كَمَا ذَكَرَهُ[٣] الأَصْمَعِيُّ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - يُبْغِضُ العِفْرِيَةَ النِّفْرِيَةَ** »[٤].

العِفْرِيَةُ مِنَ الرِّجَالِ : المُوَثَّقُ الخَلْقِ المُصَحَّحُ الشَّدِيْدُ، وأَصْلُهُ العِفْرُ، زِيْدَتِ الهَاءُ واليَاءُ عَلَيْهَا[٥]، وَهْوَ مِنْ عَفْرِ التُّرَابِ، ويُقَالُ : عَافَرَ فُلَانٌ فُلَاناً إِذَا صَارَعَهُ، يُرَادُ : أَنَّهُمَا تَأَخَّذَا عَلَى أَنْ يَلْقَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الآخَرَ بِعَفْرِ التُّرَابِ والأَرْضِ. ويُقَالُ[٦] : رَجُلٌ عِفِرٌّ بِتَشْدِيْدِ

---

(١) انظر غريب الحديث ٣ / ١٠٠١.

(٢) عَبْدُ المَلِكِ بْنِ عَبْدِ العَزيز بْنِ جُرَيْجٍ، الإمام، العلامة، شيخ الحرم، صاحب التَّصانيف، أوَّل من دَوَّنَ العلم بمكة، مولى أمية بن خالد. وهو عبد روميٌّ، قال فيه عطاء : سيِّدُ شباب أهل الحجاز ابن جريج، مات سنة ١٥٠ هـ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٦ / ٣٢٥.

(٣) في (م) : «ذكرناه عن» بدل : «ذكره».

(٤) الحديث في : تفسير القرطبي ١٣ / ٢١١، ومسند الشِّهاب ٢ / ١٥٥، والأمثال في الحديث ١ / ١٦٣ وقد ذكره الأصبهاني بطوله، والحربي ١ / ١٩٦.

(٥) انظر غريب الحديث لابن الجوزي ٢ / ١٠٧، وذكر الزَّمخشري : بِأَنَّ عِفْرِيَةَ اليَاءُ لِلإِلْحَاقِ بِشِرْذِمَةٍ، وحرف التَّأْنِيْثِ لِلْمُبَالَغَةِ. انظر الفائق ١ / ٤١٤.
والعِفْرِيَة كما جاء في الحديث : الَّذِي لَمْ يُرْزَأْ فِي جِسْمِهِ وَلا مَالِهِ.

(٦) قاله شَمِر. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٣٥٠.

الرَّاءِ كَمَا قَالُوا : شَرٌّ شِمِرٌّ، وَيُقَالُ : رِجَالٌ[١] عِفِرّوْنَ، وَمِنْهُ : لَيْثٌ عِفِرِّينٌ، أَيْ : لَيْثُ لُيُوثٍ يُعَفِّرُ كُلَّ مَا عَلِقَهُ بِالأَرْضِ، وَمِثْلُ عِفْرِيَةٍ فِي التَّقْدِيْرِ : زِبْنِيَةٌ وَاحِدُ الزَّبَانِيَةِ، وَهْوَ مِنَ الزَّبْنِ (وَهُوَ: الدَّفْعُ)[٢].

وَفِيْهِ لُغَةٌ أُخْرَى : عِفْرِيْتٌ وَهُوَ لُغَةُ القُرْآنِ، وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ[٣] : «**قَالَ عِفْرِيَةٌ مِنَ الجِنِّ**»[٤].

وَنِفْرِيَةٌ إِتْبَاعٌ وَتَوْكِيْدٌ.

يُقَالُ : عِفْرِيَةٌ وَنِفْرِيَةٌ وَعِفْرِيْتٌ وَنِفْرِيْتٌ وَعُفَارِيَةٌ، قَالَ القُتَبِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ بِنُفَارِيَةٍ[٥].

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ** عليه السلام **بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى اليَمَنِ، وَأَمَرَهُ**[٦] **أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِيْنَاراً أَوْ عَدْلَهُ مِنَ المَعَافِرِ** »[٧].

أَيِ : البُرُوْدِ.

---

(١) «رجال» زيادة من (م).

(٢) ما بين القوسين زيادة من (م).

(٣) أبو رجاء، وعيسى الثقفي، وَرُوِيَتْ عن أبي بكر - رضي الله عنه - انظر المحتسب لابن جني ٢ / ١٤١، وتفسير القرطبي ١٣ / ٢١١، وقد ذكرها النَّحَّاس في معاني القرآن ٥ / ١٣٢، وابن عطيَّة في المحرَّر الوجيز ١٢ / ١١٢، وهي قراءةٌ شاذَّةٌ.

(٤) سورة النَّمل، آية (٣٩).

(٥) في (م) : «بِنَفَارِيْت» بدل : «بِنُفَارِيَة». ولم أجد هذا القول في كتبه المطبوعة.

(٦) في (م) : «أَمَرَ» بدل : «أَمَرَهُ».

(٧) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الزَّكاة باب : في زكاة السَّائمة ب (٤) ح (١٥٧٦) ص ٢ / ٢٣٤، والمعجم الكبير ٢٠ / ١٣٠، والتَّمهيد لابن عبد البرِّ ٢ / ١٣٠، ونصب الرَّاية ٢ / ٣٤٦، والمحلَّى لابن حزم ٦ / ١٢.

- وَمِنْهُ[١] حَدِيْثُ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّه دَخَلَ المَسْجِدَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ مَعَافِرِيَّانِ**»[٢].

هُمَا مَنْسُوْبَانِ إِلَى مَعَافِرَ[٣] بِفَتْحِ المِيْمِ.

● **(عفس)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ أَصْحَابَهُ** عليه السلام **قَالُوا لَهُ : إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ تَذَكَّرْنَا الجَنَّةَ والنَّارَ كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ والضَّيْعَةَ** »[٤].

المُعَافَسَةُ : مُلَاعَبَةُ النِّسَاءِ.

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ حِيْنَ بَلَغَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ قَالَ فِيْهِ : دُعَابَةً : «زَعَمَ ابْنُ النَّابِغَةِ أَنِّي تِلْعَابَةٌ تِمْزَاحَةٌ أُعَافِسُ وأُمَارِسُ، هَيْهَاتَ يَمْنَعُ مِنْ العِفَاسِ والمِرَاسِ ذِكْرُ البَعْثِ والحِسَابِ وَخَوفُ المَوْتِ»[٥].

---

(١) في (م) زيادة : «في».

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٢٩٩، والفائق ٣ / ٩.

(٣) مَعافِر بالفتح : وهو اسم قبيلة من اليمن وهو معافر بن يعفر بن مالك، يتصل نسبه إلى سبأ، لهم مخلاف باليمن ينسب إليه الثياب المعافريَّة. انظر معجم البلدان ٥ / ١٥٣.

(٤) الحديث في : مسلم كتاب : التَّوبة باب : فضل دوام الذِّكر والفكر في أمور الآخرة، والمراقبة وجواز ترك ذلك بعض الأوقات، والاشتغال بالدُّنيا ح (٢٧٥٠) ص ٤ / ٢١٠٦، والتِّرمذي كتاب : أبواب صفة القيامة والرِّقائق والورع باب : حديث حنظلة ب (٥٩) ح (٢٥١٤) ص ٤ / ٥٧٥.

(٥) الحديث في : الخطّابي ١ / ٢٤٦، ٢ / ١٦١، والغريبين ٤ / ١٢٩٩، والفائق ٣ / ٣١٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٨.

• **(عفص)** فِي الحَدِيْثِ : «**خُذْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا وعَرِّفْهَا سَنَةً** »[(١)].

قَالَهُ فِي اللُّقَطَةِ : العِفَاصُ : هُوَ الوِعَاءُ الذِي يَكُوْنُ فِيْهِ النَّفَقَةُ مِنْ جِلْدٍ أو خِرْقَةٍ أَوْ غَيْرِهِ[(٢)]. وَمِنْهُ عِفَاصُ القَارُوْرَةِ، لِمَا يُشَدُّ عَلَى رَأْسِها ؛ لأَنَّهُ كَالوِعَاءِ لَهَا[(٣)].

• **(عفف)** فِي حَدِيثٍ : «**وَمَنْ اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ اللهُ** »[(٤)].

أَيْ : مَنْ سَأَلَ اللهَ العَفَافَ أَعْطَاهُ ذَلِكَ، وَهُوَ صَلاحُ النَّفْسِ وَالقَلْبِ.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ : «**لاَ تُحَرِّمُوا العُفَّةَ وَالعُفَافَةَ** »[(٥)].

وَهْوَ مَا يَحْضُرُ / ثَدْيَ المَرْأَةِ مِنَ اللَّبَنِ عِنْدَ وِلاَدَتِها، قَبْلَ تَنَزُّلِ الدَّرَّةِ، فَتَرْضَعُ جَارَتُهَا المَرَّةَ والمَرَّتَيْنِ[(٦)] قَالَهُ الحَرْبِيُّ[(٧)]. ٩٩ / أ

---

(١) الحديث في : البخاري كتاب : العلم باب : الغضب في الموعظة والتَّعليم إذا رأى ما يكره ب (٢٨) ح (٩١) ص ٢١، وكتاب : المساقاة باب : شرب الناس وسقي الدَّواب من الأنهار ب (١٢) ح (٢٣٧١) ص ٣٨١.

(٢) في (م) : «غير ذلك» بدل : «غيره».

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٢٠١.

(٤) الحديث في : البخاري كتاب : الزّكاة باب : لا صدقة إلا عن ظهر غِنًى ب (١٨) ح (١٤٢٧) ص ٢٣١، وباب : الاستعفاف عن المسألة ب (٥٠) ح (١٤٦٩) ص ٢٣٨، وباب : الصَّبر عن محارم الله ب (٢٠) ح (٦٤٧٠) ص ١١٢٢، ومسلم كتاب : الزّكاة باب : فضل التَّعفُّف والصَّبر ب (٤٢) ح (١٠٥٣) ص ٢ / ٧٢٩.

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٦١، والمجموع المغيث ٢ / ٤٧٣، بلفظ : «لا تُحَرِّمُ» واللِّسان (عفف) و(عيف).

(٦) في الفائق : «المَزَّة والمَزَّتين» بالزاي.

(٧) لم أعثر عليه في الجزء المطبوع.

● **(عفق)** فِي حَدِيْثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ حِيْنَ ذَكَرَ إِخْوَتَهُ : «**خُذِيْ مِنِّي أَخِيْ ذَا العَفَاقِ**»(١).

وَهُوَ مِنْ عَفَقَ يَعْفِقُ : إِذَا ذَهَبَ ذَهَاباً سَرِيْعاً، وَالعَفْقُ : العَطْفُ أَيْضاً(٢).

● **(عفو)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَاعْفُوا اللِّحَى**»(٣).

مَعْنَاهُ : أَنْ تُوَفَّرَ وَتُكَثَّرَ عَنِ الكِسَائِيِّ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ(٤) : يُقَالُ : عَفَا الشَّيْءُ وَغَيْرُهُ يَعْفُو إِذَا كَثُرَ، فَهُوَ عَافٍ، وعَفَوْتُهُ وأَعْفَيْتُهُ : إِذَا كَثَّرتَهُ لُغَتَانِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَمَا أَكَلَتِ العَافِيَةُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ**»(٥).

جَمْعُ عَافٍ، وَهُوَ كُلُّ مَنْ جَاءَكَ يَطْلُبُ مِنْكَ مَعْرُوفَاً أَوْ رِزْقاً أَوْ فَضْلاً فَقَدْ عَفَاكَ فَهُوَ يَعْفُوْكَ، فَالْجَمْعُ عُفَاةٌ أَيْضاً(٦).

- وَفِي حَدِيْثِ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ(٧) : «**إِذَا أَكَلْتُ رَغِيْفاً وَشَرِبْتُ عَلَيْهِ**

---

(١) سبق تخريجه ص ٤٥ (عدد)، وانظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥١٤، والخطَّابي ١/ ٦٥٩، والغريبين ٤ / ١٣٠٠، والفائق ١ / ٧٥.

(٢) «أيضاً» ساقط من (م). انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٢٠.

(٣) الحديث في : البخاري كتاب : اللباس باب : إعفاء اللِّحى ب (٦٥) ح (٥٨٩٣) ص ١٠٣٦ بلفظ : «أَنْهِكُوا الشَّوَارِبَ وَاعْفُوا اللِّحى»، ومسلم كتاب : الطَّهارة باب : خِصَالِ الفِطْرَةِ ب (١٦) ح (٢٥٩) ص ١ / ٢٢٢.

(٤) انظر غريب الحديث ١ / ١٤٧ وفيه : «يُقَالُ : عَفَا الشَّعْرُ وغَيْرُهُ».

(٥) الحديث في : سنن الدَّارمي ٢ / ٧١٩ كتاب : البيوع باب : من أحيا أرضاً ميتة فهي له ومسند أحمد ٣ / ٣١٣، ٣٢٧، ٣٣٨، ٣٥٦، ٣٨١.

(٦) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٩٧.

(٧) صفوان بن مُحْرِزٍ المَازِنِيُّ البَصْرِيُّ، العَابِدُ، أحد الأعلام الزُّهاد، كان واعظاً قَانِتاً للهِ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٤ / ٢٨٦، وطبقات ابن سعد ٧ / ١٤٧.

مِنَ المَاءِ فَعَلَى الدُّنْيَا العَفَاءُ »(١).

مَمْدُوْدَةٌ، وَهُوَ مِنَ الدُّرُوسِ وَالهَلَاكِ(٢).

وَيُقَالُ(٣) : العَفَاءُ : التُّرَابُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**سَلُوا اللهَ العَفْوَ والعَافِيَةَ وَالمُعَافَاةَ** »(٤).

فَأَمَّا العَافِيَةُ : فَهُوَ أَنْ يُعَافَى مِنَ الأَسْقَامِ وَالبَلَايَا، وَعَافِيَةٌ : اسْمٌ وُضِعَ مَوْضِعَ المَصْدَرِ الحَقِيْقِيِّ، كَرَاغِيَةِ البَعِيْرِ وَثَاغِيَةِ الشَّاءِ.

وَالمُعَافَاةُ : أَنْ يُعَافِيَكَ اللهُ مِنَ النَّاسِ وَيُعَافِيَهُم مِنْكَ، فَيَصُوْنَكَ عَنْ شَرِّهِم وَيَصُوْنَهُم عَنْ شَرِّكَ.

- وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : «**إِذَا دَخَلَ صَفَرُ وَعَفَا الوَبَرُ** »(٥).

أَيْ : كَثُرَ، والعَفَاءُ : الشَّعَرُ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «**وسُئِلَ : مَا فِي أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ ؟ فَقَالَ : العَفْوُ**»(٦).

---

(١) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٠٢، والفائق ٣ / ٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٦.

(٢) انظر اللِّسان (دبر).

(٣) قاله أبو عبيد. انظر تهذيب اللغة ٣ / ٢٢٤.

(٤) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ٣ / ٢٣٣ بلفظ : «سَلُو اللهَ المُعَافَاةَ فَإِنَّهُ لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِثْلَ اليَقِيْنَ بَعْدَ المُعَافَاةِ». وابن ماجه في سننه كتاب : الدُّعاء باب : الدُّعاء بالعفو والعافية ب (٥) ح (٣٨٩٣) ص ٢ / ٣٤٥، وأحمد في مسنده ١ / ٥، ٨، ٩.

(٥) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : المناسك باب : العمرة ب (٨٠) ح (١٩٨٧) ص ٢ / ٥٠٢، وصحيح ابن حِبَّان ٩ / ٨٠، والمعجم الكبير ١١ / ٢٠.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٦١، الغريبين ٤ / ١٣٠٢، والفائق ٣ / ٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٩.

قِيْلَ : عُفِيَ لَهُم عَمَّا فِيْها مِنَ الصَّدَقَةِ والعُشْرِ فِي غَلَّاتِهِم[١].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ خَرَجَ** عليه السلام **فَرَأَى أَفْنَاءً مُعَلَّقَةً، فقَالَ : لَتَدَعُنَّها مُذَلَّلَةً أَرْبَعِيْنَ عَاماً لِلْعَوَافِي** »[٢].

أَيْ : لِلسِّبَاعِ والطَّيْرِ، أَرَادَ : أَنَّ أَهْلَ المَدِيْنَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْرُجُوْنَ مِنْها ويَدَعُونَ النَّخِيْلَ مُؤَبَّرَةً مُلَقَّحَةً، قَدْ سُوِّيَتْ عُذُوقُها لِلطَّيْرِ والسِّبَاعِ.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي بَكْرٍ : «**وَيَعْفُو لَهَا الأَثَرُ** »[٣].

أَيْ : يَدْرُسُ، قَالَ الأَصْمَعِيُّ[٤] : العَفَاءُ : مَوْتُ الأَثَرِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **ويَرْعَوْنَ عفَاءَهَا**»[٥].

وَهُوَ مَا لَيْسَ لأَحَدٍ فِيْهِ مُلْكٌ.

- وَمِنْهُ الحَدِيْثُ : «**أَنَّهُ أَقْطَعَ مِنْ أَرْضِ المَدِيْنَةِ مَا كَانَ عَفَاءً** »[٦].

- وَفِي حَدِيْثِ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ : «**أَنَّ أَخَاهُ قَالَ لأُمِّهِ بَعْدَمَا أَسْلَمَ**

---

(١) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٦١.

(٢) الحديث في : مسلم كتاب : الحجّ باب : في المدينة حين يتركها أهلها ب (٩١) ح (١٣٨٩) ص ٢ / ١٠٠٩، ومسند أحمد ٢ / ٢٣٤، ٢٨٥، وصحيح ابن حِبَّان ١٥ / ١٦٨، والمستدرك ٢ / ٣١٣، ٤ / ٤٧٢.

(٣) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٦٧، والفائق ٤ / ٤٤، والنهاية ١ / ٣١٧.

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٦٩.

(٥) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٤٨، والغريبين ٤ / ١٣٢، والفائق ٣ / ٤٣٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٩.

(٦) الحديث في : الخطَّابي ١ / ٧١٨، والغريبين ٤ / ١٣٠٢، والفائق ٣ / ٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٩.

مُصْعَبٌ : دَعِيْنِي وَإِيَّاهُ فَإِنَّهُ غُلَامٌ عَافٍ، وَلَوْ أَصَابَهُ بَعْضُ الجُوْعِ لَتَرَكَ مَا هُوَ عَلَيْهِ فَحَبَسَهُ »(١).

قَوْلُهُ : «غُلَامٌ عَافٍ»، أَيْ : وَافِرُ اللَّحْمِ، يُرِيْدُ أَنَّهُ رَخْصٌ نَاعِمٌ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَى الشِّدَّةِ، وَأَصْلُهُ : مِنْ عَفَا الشَّيْءُ : إِذَا كَثُرَ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عُمَرَ : أَنَّهُ قَالَ : «**وَإِنَّ عَامِلَنَا لَيْسَ بِالشَّعِثِ وَلَا العَافِي**»(٢).

وَهُوَ الطَّوِيْلُ الشَّعْرِ، يُقَالُ : عَفَا وَبَرُ البَعِيْرِ : إِذَا طَالَ.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ ﷺ « **أَنَّهُ تَرَكَ أَتَانَيْنِ وَعِفْواً** »(٣).

العِفْوُ : الجَحْشُ(٤)، قَالَ الفَرَّاءُ(٥) : فِيْهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : العِفْوُ والعَفْوُ والعَفَا.

---

(١) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٠٢، والفائق ٣ / ٣٩٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٠٩.

(٢) الحديث في : الفائق ٢ / ٢٧١، والنِّهاية ٣ / ٢٦٦.

(٣) الحديث في : سير أعلام النُّبلاء ٢ / ٥٧، وطبقات ابن سعد ٤ / ٢٣١.

(٤) قاله الأصمعي. انظر الخطَّابي ٢ / ٢٧٤.

(٥) انظر إصلاح المنطق (٨٥) وزاد : «العُفْوُ».

فصل العين مع القاف

● (عقب) فِي الحَدِيْثِ : «**وَمِنْ أَسْمَائِهِ عليه السلام العَاقِبُ**»[(١)].

قَالَ سُفْيَانُ[(٢)] : آخِرُ الأَنْبِيَاءِ. قَالَ أَبُو عُبَيدٍ[(٣)] : وَكَذَلِكَ كَلُّ شَيْءٍ خَلَفَ بَعْدَ شَيْءٍ فَهُوَ عَاقِبٌ، وَوَلَدُ الرَّجُلِ عَقِبُهُ، وَمِنْهُ عَاقِبَةُ كُلِّ شَيْءٍ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**مَنْ عَقَّبَ فِي صَلاَةٍ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ**»[(٤)].

مَعْنَاهُ : أَقَامَ (بَعْدَ ما يَفْرُغُ مِنَ الصَّلاَةِ فِي مَجْلِسِهِ. يُقَالُ : صَلَّى القَوْمُ وعَقَّبَ فُلاَنٌ، أَيْ : أَقَامَ)[(٥)] بَعْدَمَا ذَهَبُوا.

- وَفِي الحَدِيْثِ «**أَنَّهُ نَهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ فِي الصَّلاَةِ**»[(٦)].

وَهُوَ أَنْ يَضَعَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقِبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

---

(١) الحديث في : البخاري كتاب : المناقب باب : ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ ب (١٧) ح (٣٥٣٢) ص ٥٩٤، وكتاب : التفسير سورة الصف باب: ﴿مِنۢ بَعۡدِی ٱسۡمُهُۥۤ أَحۡمَدُۖ﴾ ب (١) ح (٤٨٩٦) ص ٨٦٨، ومسلم كتاب : الفضائل باب : في أسمائه عليه الصلاة والسلام ب (٣٤) ح (٢٣٥٤) ص ٤ / ١٨٢٨.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٤٣.

(٣) انظر المصدر السابق.

(٤) الحديث في : الفائق ٣ / ١٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١٠، والنِّهاية ٣ / ٢٦٧.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٦) الحديث في : مسلم كتاب : الصّلاة باب : ما يجمع في صفة الصَّلاة وما يفتتح به ويختم به وصفة الرُّكوع والاعتدال منه، والسُّجود والاعتدال منه، والتَّشهد بعد كل ركعتين من الرُّباعية، وصفة الجلوس بين السَّجدتين، وفي التَّشهد الأوَّل ب (٤٦) ح (٤٩٨) ص ١ / ٣٥٧، وصحيح ابن حِبَّان ٥ / ٦٥، ومسند أحمد ٦ / ٣١، ومصنَّف عبد الرَّزّاق ٢ / ١٩٦.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ(١) : هُوَ الإِقْعَاءُ المَنْهِيُّ عَنْهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَيْلٌ لِلْعَقِبِ**(٢) **مِنَ النَّارِ** »(٣).

أَيْ : لِصَاحِبِ العَقِبِ، حَيْثُ قَصَّرَ فِي إِتْمَامِ غُسْلِهَا، كَمَا قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾(٤) أَيْ : أَهْلَهَا.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ سَافَرَ فِي عَقِبِ رَمَضَانَ** »(٥).

أَيْ : بَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، [يُقَالُ(٦) : جَاءَ فِي عَقِبِ رَمَضَانَ وَعَلَى عُقْبِهِ إِذَا بَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ](٧)، وَجَاءَ فِي عُقْبِهِ : إِذَا جَاءَ وَقَدْ ذَهَبَ الشَّهْرُ كُلُّهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَكَانَتْ رَايَتُهُ تُسَمَّى العُقَابَ** »(٨)

قَالَ بَعْضُهُم(٩) : العُقَابُ : العَلَمُ الضَّخْمُ /. ٩٩/ ب

---

(١) قاله أبو عبيدة. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢١٠.

(٢) في (ص) : «العُقِبِ» بدل : «العَقِبِ». والمثبت ما في (م) والغريبين ٤ / ١٣٠٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١١، والنهاية ٣ / ٢٦٩.

(٣) الحديث في : سنن النّسائي كتاب : الطَّهارة باب : إيجاب غسل الرِّجلين ب (٨٩) ح(١١٠) ص ١ / ٧٧، ومسند أحمد ٢ / ٢٨٢، ٤٠٧، ٤٩٨، ٣ / ٣٩٠، ومسند أبي عوانة ١ / ٢١١.

(٤) سورة يوسف، آية (٨٢).

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٤٣، ٣ / ٢٩٥، والغريبين ٤ / ١٣٠٥، والفائق ٣ / ١٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١١.

(٦) قاله أبو زيد. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٢٧١.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ص).

(٨) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٥٣٣، وطبقات ابن سعد ١ / ٤٤٥، ٤٨٦، ٢ / ١٠٦، والجامع الصَّغير ١ / ٢١٧، وفتح الباري ٦ / ١٢٧.

(٩) قاله ابن المظفَّر. انظر الغريبين ٤ / ١٣٠٥.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**مُعقِّبَاتٌ لا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ، هُوَ أَنْ يُسَبِّح فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ كَذا**»[(١)].

سُمِّيَت مُعَقِّبَاتٌ ؛ لأَنَّهَا عَادَتْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، وَكُلُّ مَنْ عَمِلَ شَيْئاً فَعَادَ إِلَيْهِ فَقَدْ عَقَّبَ[(٢)].

وَقِيلَ[(٣)] : أَرَادَ تَسْبِيْحَاتٍ تُعَقِّبُ الصَّلَاةَ، أَيْ : تَخْلُفُ[(٤)] بَعْدَهَا، والمُعَقِّبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا خَلَفَ بِعَقِبِ مَا قَبْلَهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**كَانَتْ نَعْلُهُ ﷺ مُعقَّبَةً مُخَصَّرَةً مُلَسَّنَةً**»[(٥)].

أَيْ : جُعِلَ لَهَا عَقِبٌ، وَقُطِعَ خَصْرَاهَا، وَجُعِلَ لَهَا لِسَانٌ، وَهِيَ الهُنَيَّةُ النَّاتِئَةُ مِنْ مُقَدَّمِهَا[(٦)].

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ كَانَ يُعَقِّبُ الجُيُوشَ فِي كُلِّ عَامٍ**»[(٧)].

---

(١) الحديث في : مسلم كتاب : المساجد ومواضع الصَّلاة باب : استحباب الذِّكر بعد الصَّلاة وبيان صفته ب (٢٦) ح (٥٩٦) ص ١ / ٤١٨، وسنن التِّرمذي كتاب : الدَّعوات باب : منه في فضل التَّسبيح والتَّحميد والتَّكبير في دبر الصَّلوات وعند النَّوم ب (٢٥) ح (٣٤١٢) ص ٥ / ٤٤٦، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٣٢، ومصنَّف عبد الرَّزَّاق ٢ / ٢٣٥.

(٢) قاله أبو الهيثم. انظر الغريبين ٤ / ١٣٠٤.

(٣) قاله شَمِر. انظر الغريبين ٤ / ١٣٠٤.

(٤) في (م) : «تسبيحات تَخْلُفُ أعقاب الصلاة».

(٥) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ٥ / ١٧٧، والطَّبقات الكبرى لابن سعد ١ / ٤٧٨.

(٦) انظر الخطَّابي ١ / ٦٨٦.

(٧) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الخراج والإمارة والفيء باب : في تدوين العطاء ب (١٨) ح (٢٩٦٠) ص ٣ / ٣٦٤، ومصنّف عبد الرّزّاق ٣ / ١٣٨، وسنن البيهقي ٩ / ٥٠، وعون المعبود ٨ / ١٢٥.

أَيْ : يَرُدُّ قَوْماً ويَبْعَثُ آخَرِيْنَ يُعَاقِبُونَهُم، يُقَالُ(١) : عُقِّبَ الغُزَاةَ وأُعْقِبُوا، إذا وُجِّهَ مَكَانَهُمْ غَيْرُهُمْ وَرُدُّوا.

- وَفِي حَدِيْثِ أَنَسٍ : « **أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّعْقِيْبِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُم أَنْ يُصَلُّوا فِي البُيُوْتِ** »(٢).

التَّعْقِيبُ(٣) : أَنْ يُصَلِّيَ التَّرَاوِيْحَ ثُمَّ يُصَلِّيَ عَقِيْبَهَا، وَكُلُّ مَنْ أَتَى بِفِعْلٍ فِي أَثَرِ آخَرَ فَقَد عَقَّب بِهِ(٤).

- وَفِي حَدِيْثِ شُرَيْح : «**أَنَّه أَبْطَلَ النَّفْحَ إلاَّ أَنْ تَضْرِبَ فَتُعَاقِبَ** »(٥).

أَيْ : أَبْطَلَ نَفْحَ الدَّابَّةِ بِرِجْلِهَا إِلَّا أَنْ تُتْبِعَ ذَلِكَ رَمْحاً، يُقَال : عَاقَبْتُ كَذَا بِكَذَا إِذَا أَتْبَعْتَهُ إِيَّاهُ(٦).

- وَفِي حَدِيْثِ إِبْرَاهِيْمَ : « **المُعْتَقِبُ ضَامِنٌ لِمَا اعْتَقَبَ** »(٧).

هُوَ أَنْ يَحْبِسَ البَائِعُ المَبِيْعَ حَتَّى يَنْقُدَ المُشْتَرِي الثَّمَنَ فَتَضِيْعَ السِّلْعَةُ عِنْدَ البَائِعِ قَالَ : فَهُوَ مِنْ ضَمَانِهِ، وتَلِفَتِ السِّلْعَةُ مِنْ مَالِهِ لَيْسَ عَلَى

---

(١) قاله شَمِر. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٢٨١.

(٢) الحديث في : الخطَّابي ٢ / ٥١٢، والمغني لابن قدامة ١ / ٤٥٧.

(٣) انظر الخطَّابي ٢ / ٥١٢.

(٤) «به» زيادة من (م).

(٥) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥٠٨، والغريبين ٤ / ١٣٠٦، والفائق ٤ / ١٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١٢.

(٦) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥٠٨. «والنَّفْحُ : الضَّرْبُ والرَّمْي وتَنْفَحُ : تَرْفِسُ، ونَفْحُ الدَّابَّة : رَفْسُها ورَمْحُها. انظر اللِّسان (نفح).

(٧) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٣٢، والغريبين ٤ / ١٣٠٦، والفائق ٣ / ١٧.

المُشْتَرِي مِنَ الثَّمَنِ شَيْءٌ.

● **(عقد)** فِي الحَدِيْثِ : «**فإذَا أنَا بِعُقْدَةٍ مِنْ شَجَرٍ**»(١).

العُقْدَةُ(٢) : البُقْعَةُ الكَثِيْرَةُ الشَّجَرِ، فَأَمَّا العَقِدَةُ : فَالْقِطْعَةُ مِنَ الرَّمْلِ تَرَاكَمَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، وجَمْعُها : عَقِدٌ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو(٣) : العَقَدُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أو تَقَلَّدَ وَتَراً فَإِنَّ مُحَمَّداً مِنْهُ بَرِيءٌ**»(٤).

عَقْدُ اللِّحْيَةِ يُفَسَّرُ عَلَى وَجْهَيْنِ(٥) : أَحَدُهُمَا أَنَّهُمْ كَانُوْا يَعْقِدُوْنَها فِي الحُرُوْبِ فَنَهَاهُمْ عَنْهُ، والآخَرُ : التَّعْقِيْدُ : وَهُوَ أَنْ يُعالَجَ لِيَتَعَقَّدَ ويَتَجَعَّدَ. وَالنَّهْيُ عَنْ تَقْلِيْدِ الوَتَرِ إِمَّا مِنْ أَجْلِ العَيْنِ ؛ لأَنَّهُمْ كَانُوا يُعَلِّقُونَ التَّمَائِمَ والأَجْرَاسَ الَّتِي كَانَتْ تُعَلَّقُ فِيْها، أو لِئَلَّا تَخْتَنِقَ بِهَا عِنْدَ الرَّكْضِ فِي الحُرُوبِ.

---

(١) الحديث في : مسلم بطوله، كتاب : المساجد ومواضع الصَّلاة باب : قضاء الصَّلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ب (٥٥) ح (٦٨١) ص ١ / ٤٧٢ بنحوه. وسنن أبي داود كتاب : الصَّلاة باب : في من نام عن الصَّلاة أو نسيها ب (١١) ح (٤٣٧) ص ١ / ٣٠٤، ومسند أحمد ٥ / ٢٩٨، ٣٠٢، ٣٠٧، وسنن الدَّارقُطْني ١ / ٣٧٣ كتاب : الصَّلاة باب : قضاء الصَّلاة بعد وقتها.

(٢) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٤١٤.

(٣) انظر الخطَّابي ١ / ٤١٣.

(٤) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الطَّهارة باب : ما ينهى عنه أنه يستنجى به ب (٢٠) ح (٣٦) ص ١ / ٣٦، وسنن النَّسائي كتاب : الزِّينة باب : عقد اللِّحية ب (١٢) ح (٥٠٦٩) ص ٢ / ٥٠، ومسند أحمد ٤ / ١٠٨، ١٠٩، وسنن البيهقي ١ / ١٧٨.

(٥) انظر الخطَّابي ١ / ٤٢٣.

- وَفِي حَدِيْثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ : «**هَلَكَ أَهْلُ العُقْدَةِ وَرَبِّ الكَعْبَةِ**»[(١)].

قِيْلَ[(٢)] : هُمُ الأُمَرَاءُ ؛ لأَنَّ النَّاسَ عَقَدُوا لَهُمْ البَيْعَةَ، وَمَعْنَى العُقْدَةِ : البَيْعَةُ المَعْقُودَةُ، وَمِنْهُ : عُقْدَةُ الحَبْلِ، وعُقْدَةُ العَقَارِ، وَهُوَ مَا اعْتَقَدَهُ صَاحِبُهُ مِلْكاً.

● **(عقر)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَا عِنْدَ عُقْرِ حَوْضِي**»[(٣)].

عُقْرُ الحَوْضِ[(٤)] : مُؤَخَّرُهُ، وَهْوَ مَقَامُ الشَّارِبَةِ مِنْهُ، وعُقْرُ الدَّارِ : أَصْلُهَا.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**مَا غُزِيَ أَحَدٌ فِي عُقْرِ دِيَارِهِم إِلاَّ ذَلُّوا**»[(٥)].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَأَعْطَاهُمْ**[(٦)] **عُقْرَهَا**»[(٧)].

العُقْرُ : مَا تُعْطَاهُ المَرْأَةُ عَلَى وَطْءِ الشُّبْهَةِ ؛ لأَنَّ الوَاطِئَ إِذَا افْتَضَّهَا عَقَرَهَا، فَسُمِّيَ مَهْرُهَا عُقْراً، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي الثَّيِّبِ وَغَيْرِهَا[(٨)].

---

(١) الحديث في المستدرك ٢ / ٤٦، ٤ / ٥٧١، وسنن النّسائي كتاب : الإمامة باب : ما يلي الإمام ثم الذي يليه ب (٢٣) ح (٨٠٨) ص ٢ / ٨٨.

(٢) نقله الخطَّابي عن الحسن. انظر غريب الحديث ٢ / ٣١٨.

(٣) الحديث في : مسلم كتاب: الفضائل باب : إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته ب(٩) ح(٢٣٠١) ص ٤ / ١٧٩٩، بلفظ : «إِنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي أَذَوْدُ النَّاسَ لأَهْلِ اليَمَنِ أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفَضَّ عَلَيْهِم»، ومسند أحمد ٥ / ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٤.

(٤) قاله أبو عبيدة. انظر الخطابي ١ / ٩١.

(٥) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٠٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١٣، وتفسير القرطبي ٨ / ٢٩٢.

(٦) في (م) : «فأعطاهم».

(٧) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٠٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١٣.

(٨) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٢٠٦.

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ الشَّعْبِيِّ : «**لَيسَ عَلَى زَانٍ عُقْرٌ** »[(١)].

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مُعَاقِرُ خَمْرٍ** »[(٢)].

وَهُوَ الَّذِي يُدْمِنُ الشُّرْبَ[(٣)]، مَأْخُوْذٌ مِنْ عُقْرِ الحَوْضِ، وَهْوَ مَقَامُ الشَّارِبَةِ ؛ لأَنَّهُم يُلاَزِمُوْنَهُ عِنْدَ الشُّرْبِ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «**لاَ تَأْكُلُوا مِنْ تَعَاقُرِ الأَعْرَابِ، فَإِنِّي لاَ آمَنُ أَنْ يَكُوْنَ مِمَّا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ** »[(٤)].

أَرَادَ عَقْرَهُمُ الإِبِلَ تَفَاخُراً وَتَكَاثُراً، بِأَنْ يَتَبَارَى الرَّجُلاَنِ ويَتَجَاوَدَا، فَيَعْقِرَ هَذَا وَيَعْقِرَ الآخَرُ حَتَّى يَعَجِّزَ أَحَدُهُمَا أَوْ يَبْخَلَ[(٥)].

- وَفِي حَدِيْثِ الأَشَجِّ : «**أَنَّه أَوْصَى بَنِيْهِ، فَقَالَ : وَلاَ تُعَاقِرُوا فَتَسْكَرُوا**»[(٦)].

يَقُولُ : لَا تُدْمِنُوهُ[(٧)]، كَما ذَكَرْنَاه فِي مُعَاقِرِ الْخَمْرِ.

---

(١) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٠٨.

(٢) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ١٣ / ٥٠٧ بلفظ : «مُدْمِنُ خَمْرٍ» وكذا في سنن الدَّارمي كتاب: الأشربة باب : في مدمن الخمر ١ / ٥٤٧، وسنن ابن ماجه كتاب : الأشربة باب: مدمن الخمر ب (٣) ح (٣٤١٩) ص ٢ / ٢٥٤.

(٣) في (م) : «الشَّراب».

(٤) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الأضاحي، باب : ما جاء في أكل مُعَاقَرَةِ الأعراب
ب (١٤) ح (٢٨٢٠) ص ٣ / ٢٤٦، عن ابن عبَّاس، قال : «نهى رسول الله ﷺ عن معاقرة الأعراب» وسنن البيهقي الكبرى ٩ / ٥٢٧.

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٥٨.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٠٠، والغريبين ١ / ١٧٥ بدون لفظة «تعاقروا»، والفائق ١ / ١٠٩، وغريب ابن الجوزي ١ / ٦٩ بدون لفظة «تعاقروا».

(٧) في (م) : «تُدْمِنُوا» بدل : «تُدْمِنُوه».

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **لاَ عَقْرَ فِي الإِسْلاَم** »(١).

وَذَلِكَ أَنَّهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَعْقِرُونَ الإِبِلَ عَلَى قُبُوْرِ المَوْتَى، يَقُوْلُوْنَ : إِنَّ صَاحِبَهُ كَانَ يَعْقِرُ لِلأَضْيَافِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ، فَيُكَافَأُ بِمِثْلِ ذَلِكَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وقِيْلَ: كانوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ لِلْمَيِّتِ هَامَةً تَعُودُ إِلَى رَأْسِ قَبْرِهِ فَتُطْعَمُ وتُسْقَى، فَنَفَى الإِسْلاَمُ ذَلِكَ.

- وفِي الحَدِيْثِ : «**فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَرَارِيهِمْ وعَقَارَ بُيُوتِهِم**»(٢). ١٠٠/أ

أَرَادَ(٣) أَرَاضِيْهِمْ، وَقِيْلَ(٤) : أَرَادَ مَتَاعَ بُيُوتِهِم مِنَ الأَوَانِي والأَدَوَاتِ، وقِيْلَ(٥) : عَقَارُ البَيْتِ : مَتَاعُهُ مِنَ الزِّيْنَةِ الَّتِي لَا تُسْتَعْمَلُ / إِلَّا فِي الأَعْيَادِ والأَحَايِيْنِ، وَعَقَارُ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**فَعَقَرَ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ بِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ** »(٦).

أَيْ : عَرْقَبَ دَابَّتَهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ أَيَّامَ الْحَجِّ، فَقَالَ ﷺ : عَقْرَى**

---

(١) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الجنائز باب : كراهية الذَّبح عند القبر ب (٧٤) ح (٣٢٢٢) ص ٣ / ٥٥٠، وسنن البيهقي ٩ / ٥٢٧، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٤ / ١٤، ومسند أحمد ٣ / ١٩٧.

(٢) ذكر ابن هشام في السِّيرة قصة هذه السَّرِيَّةِ ٢ / ٦٢١، ٦٢٢، وأشار ابن حَجَر في الإصابة إليها في ترجمة عيينة بن حصن ٤ / ٦٣٩، والحديث بكامله في غريب الحربي ٣ / ٩٩٥.

(٣) انظر الحربي ٣ / ١٠٠٤.

(٤) قاله الأزهري. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٢١٦.

(٥) قاله ابن الأعرابي. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٢١٦.

(٦) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٠٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١٤.

حَلْقَى إِنَّهَا لَحَابِسَتُنَا »[١].

قِيْلَ : مَعْنَاهُ : عَقَرَهَا اللهُ وَرَمَاها بِوَجَعٍ فِي حَلْقِهَا.

ظَاهِرُ الكَلَامِ أَنَّهُ دَعَا عَلَيْها، وَلَيْسَ لِذَلِكَ حَقِيْقَةٌ ؛ لأَنَّ مِنْ مَذْهَبِهِمْ أَنَّهُم يَقُوْلُوْنَ ذَلِكَ وَلَا يُرِيْدُوْنَ الوُقُوعَ، كَمَا أَنَّهُمْ يَقُوْلُوْنَ : تَرِبَتْ يَدَاكَ، وأَشْبَاهَهُ.

قَال أبو عُبَيْدٍ[٢] : صَوَابُهُ : عَقْرًا حَلْقًا ؛ لأَنَّ مَعْنَاهُ : عَقَرَهَا اللهُ عَقْراً وَحَلَقَهَا حَلْقاً.

وَقَالَ غَيْرُهُ[٣] : عَقْرَى حَلْقَى هُوَ الصَّوَابُ ؛ لأَنَّ مَعْنَاهُ : جَعَلَهَا اللهُ عَقْرَى حَلْقَى، الأَلِفُ أَلِفُ التَّأْنِيثِ، مِثْلُ غَضْبَى وسَكْرَى.

- وَفِي حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ : «**أَنَّهُ كَانَ فِي سَفرٍ فَرَفَعَ عَقِيْرَتَهُ بِالْغِنَاءِ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ** »[٤].

أَرَادَ أَنَّهُ رَفَعَ صَوْتَهُ. قَالَ الأَصْمَعِيُّ[٥] : وأَصْلُهُ : أَنَّ رَجُلاً قُطِعَتْ إِحْدَى رِجْلَيْهِ، فَرَفَعَهَا وَوَضَعَهَا عَلَى الأُخْرَى، وَصَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ، فَقِيْلَ لِكُلِّ من رَفَعَ صَوْتَه : قَدْ رَفَعَ عَقِيْرَتَهُ.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب : الحجِّ باب : التَّمتُّع والإقران و . . . ٢ / ١٥١، ومسلم في كتاب : الحجِّ باب : بيان وجوه الإحرام عن عائشة رضي الله عنها ٢ / ٨٧٧.

(٢) انظر غريب الحديث ٢ / ٩٤.

(٣) انظر الحربي ٣ / ١٠٠١، وقال : أخبرنا سلمة عن الفَرَّاء قال هو مثل هَلْكَى وجَرْحَى وغَضْبَى.

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٢٧٣، والفائق ٣/ ١٧، والنهاية ٣ / ٢٧٥، ٤ / ٢٩٣.

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٢٧٣.

- وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِعَائِشَةَ حِيْنَ أَرَادَتِ الخُرُوْجَ إِلَى البَصْرَةِ : «**إِنَّ اللهَ سَكَّنَ عَقِيْرَاكِ فَلاَ تُصْحِرِيْها**»[١].

هُوَ مِنَ العَقْرِ وَهْوَ أَصْلُ الدَّارِ. وَأَهْلُ الحِجَازِ يَضُمُّوْنَ العَيْنَ مِنْهُ[٢]، فَكَأَنَّ عُقَيْرَى اسْمٌ مَبْنِيٌّ مِنْ ذَلِكَ[٣] عَلَى التَّصْغِيْرِ، كَالْهُوَيْنَى وبَابِهِ.

قَالَ القُتَبِيُّ[٤] : وَلَمْ أَسْمَعْ بِالعُقَيْرَى إِلَّا فِي هَذَا الحَدِيْثِ.

وَقَوْلُها «فَلَا تُصْحِرِيْهَا»، أَيْ : لا تُبْرِزِيْهَا إِلَى الصَّحْرَاءِ، وَمَعْنَاهُ : الْزَمِي قَعْرَ بَيْتِكِ وكُوْنِي وَرَاءَ سِتْرِكِ، ولا تَخْرُجِي إِلَى السَّفَرِ الَّذِي أَغْنَاكِ اللهُ عَنْهُ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ[٥] لَمَّا مَاتَ ﷺ وَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ (هَذِهِ الآيَةَ)[٦] : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾[٧] وَقَوْلَهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾[٨] : «**عَقِرْتُ حَتَّى خَرَرْتُ إِلَى الأَرْضِ**»[٩].

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٨٦، والغريبين ٤ / ١٣٠٩، والفائق ٢ / ١٦٨، وغريب ابن الجوزي ١ / ٥٨٠، ٢ / ١١٤.

(٢) في (م) : «فيه» بدل : «منه».

(٣) في (ص) : «مِنْه» والمثبت ما في (م)، وابن قتيبة ٢ / ٢٧٣.

(٤) انظر غريب الحديث ٢ / ٤٨٨.

(٥) «قال» ساقطة من (م).

(٦) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٧) سورة الزُّمر، آية (٣٠).

(٨) سورة آل عمران، آية (١٤٤).

(٩) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ١٤ / ٥٨٩، والمستدرك ٢ / ٣٢٣.

يُقَالُ(١) لِلرَّجُلِ إذا بَقِيَ مُتَحَيِّراً دَهِشاً قَدْ عَقِرَ، وَكَذَلِكَ بَعِلَ وخَرِقَ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ أَقْطَعَ فُلاَناً نَاحِيَةَ كَذَا، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَعْقِرَ مَرْعَاهَا**»(٢).

أَيْ: لَا يَقْطَعَ شَجَرَهَا، فَجَعَلَ قَطْعَهَا بِمَنْزِلَةِ العَقْرِ.

● **(عقص)** وَفِي الحَدِيْثِ فِي صِفَتِهِ ﷺ: «**إِنِ انْفَرَقَتْ عَقِيْصَتُهُ فَرَقَ**»(٣).

العَقِيْصَةُ: الشَّعَرُ المَعْقُوْصُ، وَهْوَ مِثْلُ المَضْفُورِ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَفْرُقُ شَعْرَهُ إِلَّا أَنْ يَتَفَرَّقَ هُوَ، وَكَانَ هَذَا فِي ابْتِدَاءِ الإِسْلَامِ، ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدَ ذَلِكَ.

- وَمِنْهُ فِيْ حَدِيْثِ عُمَرَ: «**مَنْ لَبَّدَ أَوْ عَقَصَ أَوْ ضَفَرَ فَعَلَيْهِ الحَلْقُ**»(٤).

والعَقْصُ: أَنْ يَلْوِيَ الشَّعَرَ عَلَى الرَّأْسِ، والعَقْصُ والضَّفْرُ كِلَاهُمَا بِمَعْنَى: الفَتْلِ والنَّسْجِ، وَكَذَلِكَ التَّجْمِيْرُ، وَكُلُّهُ ضُرُوبٌ مِنَ التَّزْيِيْنِ فِي المَشْطِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ فِي ذِكْرِ مَانِعِ الزَّكَاةِ: «**أَنَّ البَعِيْرَ والشَّاةَ تَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ أَسْمَنَ مَا كَانَتْ فَتَطَأُهُ بِأَظْلَافِهَا، لَيْسَ فِيْهَا عَقْصَاءُ ولا جَلْحَاءُ**»(٥).

---

(١) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٣ / ٣٩٩.

(٢) الحديث في: مجمع الزَّوائد ٥ / ٦٢٨.

(٣) سبق تخريجه ص ٩٦ (عري) هامش (٧).

(٤) في (م): «فَعَلَيْهِ العَقْصُ والحَلْقُ» والحديث في: موطَّأ مالك ١ / ٢٦٧، كتاب: الحجِّ باب: التَّلْبِيْد، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٣ / ٣١١، وسنن البيهقي ٥ / ٢١٩، ومجمع الزَّوائد ٨ / ٤٩١، والمعجم الكبير ٢٢ / ١٥٩.

(٥) الحديث في: مسلم كتاب: الزَّكاة باب: إثم مانع الزَّكاة ب (٦) ح (٩٨٧)

العَقْصَاءُ : المُلْتَوِيَةُ القَرْنَيْنِ، وكَذَلِكَ العَطْفَاءُ، وَرَجُلٌ عَقِصٌ فِيْهِ الْتِوَاءٌ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «**لَيْسَ مُعَاوِيَةُ مِثْلَ الْحَصِرِ العَقِصِ**»(١).

أَرَادَ ابْنَ الزُّبَيْرِ.

- وَفِي حَدِيْثِ إِبْرَاهِيْمَ : «**أَنَّهُ قَالَ : الخُلْعُ تَطْلِيْقَةٌ بَائِنَةٌ، وَهِيَ مَا دُوْنَ عِقَاصِ الرَّأْسِ**»(٢).

يُرِيْدُ أَنَّ المُخْتَلِعَةَ إِنْ افْتَدَتْ بِنَفْسِهَا مِنْ زَوْجِهَا بِجَمِيْعِ مَا تَمْلِكُ كَانَ لَهُ أَخْذُهُ مَا دُوْنَ شَعرِهَا مِنْ جَمِيْعِ مِلْكِهَا، هذا مَذْهَبُ بَعْضِ الفُقَهَاءِ(٣).

وَقَالَ بَعْضُهُم(٤) : لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَاهَا.

● **(عقف)** فِي حَدِيْثِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : «**لا أَعْلَمُ رُخِّصَ فِي كَذَا إِلاَّ لِلشَّيْخِ المَعْقُوْفِ**»(٥).

ص ٢ / ٦٨٠، وسنن أبي داود كتاب : الزّكاة باب : في حقوق المال ب (٣٢) ح (١٦٥٨) ص ٢ / ٣٠٢، ومسند أحمد ٢ / ٢٦٢، ٤٨٩.

(١) الحديث في : مصنَّف عبد الرَّزّاق ١١ / ٤٥٣، والجامع لمعمر بن راشد ١١ / ٤٥٣، وسير أعلام النبلاء ٣ / ١٥٣، وتاريخ ابن عساكر ١٦ / ٣٦٧ بلفظ «العُضْعُض» بدل: «العَقِص»، وغريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٥٣، والغريبين ٤ / ١٣١٠، والفائق ٢ / ٤٦، وغريب ابن الجوزي ١ / ٢١٨.

(٢) الحديث في : مصنَّف عبد الرَّزّاق ٦ / ٤٨١، ٥٠٥، ٥٠٦، «والعِقَاص : الخيط الذي تُعْقَصُ بِهِ أطرافُ الذَّوائب».

(٣) وَيُؤْثَرُ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ وعثمان وابن عبَّاس وابن عمر. انظر الفقه الإسلامي ٧ / ٤٩٨.

(٤) وَرُوِيَ ذلك عن علي والحسن وطاووس والزُّهْرِيِّ وهو رواية عن أبي حنيفة. انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦٣٤.

(٥) سبق تخريجه ص ١٢٦ (عصر) هامش (٤).

أَيْ : الْكَبِيْرِ السِّنِّ، الأَعْقَفِ مِنْ شِدَّةِ الْكِبَرِ، الَّذِي انْحَنَى هَرَمًا حَتَّى الْتَقَى طَرَفَاهُ مَثَلاً كَالعُقَّافَةِ[١]، وَهِيَ الصَّوْلَجَانُ.

● (عقق) فِي الحَدِيْثِ فِي العَقِيْقَةِ : «**عَنِ الغُلَامِ شَاتَانِ**»[٢].

وَرُوِيَ : «**أَنَّهُ عَقَّ عن الْحَسَنِ والحُسَينِ** رضي الله عنهما».

أَيْ : ذَبَحَ عَنْهُمَا، والعَقِيْقَةُ : الشَّعَرُ الَّذِي يَكُوْنُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ حِيْنَ يُوْلَدُ.

وسُمِّيَتِ الشَّاةُ عَقِيْقَةً / لأَنَّها تُذْبَحُ عِنْدَ حَلْقِ الشَّعْرِ مِنْ رَأْسِهِ، وَهْوَ ١٠٠/ب
مِنْ بَابِ تَسْمِيَة الشَّيْءِ بالشَّيء ؛ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ أَوْ كَانَ مَعَهُ.

وأَصْلُ الْعَقِّ : الشَّقُّ والْقَطْعُ، فَعَلَى هَذَا قِيْلَ[٣] : سُمِّيَتِ البَهِيْمَةُ عَقِيْقَةً لأَنَّهُ يُشَقُّ حُلْقُومُهَا ويُقْطَعُ.

وسُمِّيَ الشَّعَرُ الَّذِي عَلَى الْمَوْلُوْدِ عَقِيْقَةً لأَنَّهُ إِنْ كَانَ عَلَى إِنْسِيٍّ يُحْلَقُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى بَهِيْمَةٍ فَإِنَّها تَنْسِلُهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ مِنْهُ.

- وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ فِي صِفَتِهِ عليه السلام : «**إِنْ انْفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ فَرَقَ**»[٤] أَرَادَ

---

(١) انظر الغريبين ٤ / ١٣١٠.

(٢) الحديث في : المستدرك ٤ / ٢٦٥، وسنن أبي داود كتاب : الضَّحايا باب : في العقيقة ب (٢١) ح (٢٨٣٤) ص ٣ / ٢٥٧، والتِّرمذي كتاب : الضَّحايا باب : ما جاء في العقيقة ب (١٦) ح (١٥١٣) ص ٤ / ٨١، ١٢ / ١٢٦، وابن ماجه كتاب : الذَّبائح باب : العقيقة ب (١) ح (٣٢٠٠) ص ٢ / ٢١١ وغيرهما.

(٣) قاله الأزهري. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٥٧.

(٤) الحديث في : الآحاد والمثاني ٢ / ٤٣٨، والجامع الصغير للسيوطي ١ / ٣٧، وفتح الباري ٦ / ٥٧٤، وشرح الزُّرقاني ٤ / ٤٢٨، وفيض القدير ٥ / ٧٦، وصفة الصفوة ١ / ١٥٥.

شَعَرَهُ ويُقَالُ أيضاً : عِقَّةٌ.

– وَفِيْ الحَدِيْثِ : « **مَنْ أَطْرَقَ مُسْلِماً فَعقَّتْ لَهُ فَرَسُهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ كَذَا**»(١).

قَوْلُهُ : «عَقَّتْ»، أَيْ : حَمَلَتْ، والأَجْوَدُ أَنْ يُقَالَ : أَعَقَّتْ فَهِيَ عَقُوْقٌ لِلْحَامِلِ، ولا يُقَالُ : مُعِقٌّ، هَكَذَا ذَكَرَه ابْنُ السِّكِّيْتِ(٢).

– وفي الحديث : «**أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ لِحَمْزَةَ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ حِيْنَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ مَقْتُوْلٌ : ذُقْ عُقَقُ** »(٣).

أَرَادَ يَا عَاقُّ ذُقِ الْقَتْلَ كَمَا قَتَلْتَ يَوْمَ بَدْرٍ مَنْ قَتَلْتَ، وَهْوَ مَعْدُوْلٌ عَنِ الْعَاقِّ كعُمَرَ وَزُفَرَ.

● **(عقل)** فِي الحَدِيْثِ : « **قَضَى بِدِيَةِ شِبْهِ الْعَمْدِ عَلَى الْعَاقِلَةِ** »(٤).

أَيْ : عَلَى الْعَصَبَةِ، وَهُمْ الأَقْرِبَاءُ مِنْ جِهَةِ الأَبِ.

– وفِي حَدِيْثِ ابْنِ المُسَيِّبِ : «**الْمَرْأَةُ تُعَاقِلُ الرَّجُلَ إِلَى ثُلُثِ دِيَتِهَا** »(٥).

يَعْنِي أَنَّ مُوْضِحَتَهَا ومُوْضِحَتَهُ سَوَاءٌ، فَإِذَا بَلَغَ العَقْلُ نِصْفَ الدِّيَةِ

(١) الحديث في : مسند أحمد ٤ / ٢٣١ بلفظ : «فَعَقَبَ لَهُ الفَرَسُ».

(٢) انظر إصلاح المنطق (٢٣٦).

(٣) الحديث في : تاريخ الطَّبري ٢ / ٧١، السِّيرة النَّبوية لابن هشام ٤ / ٤٢.

(٤) الحديث في : سنن التُّرمذي كتاب : الدِّيَّات باب : ما جاء في الدِّية كم هي من الإبل ؟ ب (١) ح (١٣٨٦) ص ٤ / ٥، ومصنّف عبد الرَّزّاق ٩ / ٢٧٤، وابن أبي شيبة ٥ / ٣٤٨، وغيرهم.

(٥) الحديث في : الموطّأ كتاب : العقول باب : عقل الجراح في الخطأ ٢ / ٢٠٤، والأمّ للشّافعي ٧ / ٣١٢.

=

صَارَتْ دِيَةُ المَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ[(١)].

- فِي الحَدِيْثِ: «**يَتَعَاقَلُوْنَ بَيْنَهُمْ مَعَاقِلَهُمْ الأُوْلَى**»[(٢)].

أَيْ: يَكُوْنُوْنَ عَلَى مَا كَانُوْا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِيْمَا يَأْخُذُوْنَهُ مِنَ الدِّيَاتِ، وَيُعْطُوْنَ وَيَفُكُّوْنَ عَانِيَتَهُمْ، وَهُوَ الأَسِيْرُ مِنْهُم.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ: «**مَنِ اعْتَقَلَ الشَّاةَ وَأَكَلَ مَعَ أَهْلِهِ وفَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَقَد بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ**»[(٣)].

اعْتِقَالُ الشَّاةِ: أَنْ يَضَعَ رِجْلَهَا بَيْنَ سَاقِهِ وَفَخِذِهِ ثم يَحْلُبُهَا، وَكَذَلِكَ اعْتِقَالُ الرُّمْحِ.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا مَنعَ أَهْلُ الرِّدَّةِ الزَّكَاةَ «**واللهِ**[(٤)] **لَوْ مَنعُوْنِي عِقَالاً مِمَّا كَانُوا يُؤَدُّوْنَهُ إِلَى النَّبِي** ﷺ **لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ**»[(٥)].

أَرَادَ[(٦)] بِالعِقَالِ: صَدَقَةَ عَامٍ وَاحِدٍ، يُقَالُ: أُخِذَ مِنْهُم عِقَالُ هَذَا

---

(١) انظر مصنَّف عبد الرَّزّاق ٩ / ٣٩٣، ٣٩٨.

(٢) الحديث في: مسند أحمد ١ / ٢٧١، وسنن البيهقي ٨ / ١٨٤، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٥ / ٤٠٧. وهو في غريب الحديث للحربي ٣ / ١٢٢٧.

(٣) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٣٩، والغريبين ٤ / ١٣١٢، والفائق ٣ / ١٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١٨.

(٤) «والله» زيادة من (م).

(٥) الحديث في: البخاري كتاب: الزكاة باب: وجوب الزكاة ب (١) ح (١٤٠٠) ص ٢٢٥، ومواضع أخرى، ومسلم كتاب: الإيمان باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمَّد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ب (٨) ح (٢٠) ص ١ / ٥١.

(٦) قاله الكسائي. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٢١٠.

الْعَام : إِذَا أَخِذَ مِنْهُمْ صَدَقَتَهُ. وقِيْلَ[١] : أَرَادَ بِالْعِقَالِ : الْحَبْلَ الَّذِي تُعْقَلُ بِهِ الفَرِيْضَةُ الَّتِي تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ. وقِيْلَ[٢] : أَرَادَ بِهِ الْحَبْلَ ؛ لأَنَّهُ كَانَ إِذَا هُبِطَ بِالصَّدَقَةِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَقَلَ كُلَّ بَعِيْرَيْنِ بِعقالٍ. وَفِيْهِ قَوْلٌ آخَرُ ذَكَرَهُ النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ[٣] : وَهُوَ أَنَّهُ إذَا بَلَغَتِ الإِبلُ خَمْساً وعِشْرين وَوَجَبَتْ فيها بِنْتُ مُخَاضٍ مِنْ جِنْسِ الإبل، فَهُوَ العِقَالُ. وقِيْلَ : ذَلِكَ إِذَا وَجَبَتْ فِيْهَا الشَّاةُ تُسَمَّى الفَرَائِضَ والأَشْنَاقَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَرَادَ مَا يُسَاوِي عِقَالاً، وقَالَ أَبُو سَعِيْدٍ الضَّرِيْرُ[٤] : كُلُّ مَا أُخِذَ مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَصْنَافِ فِي الصَّدَقَةِ مِنَ الإِبِلِ والغَنَم والثِّمَارِ مِنَ العُشْرِ ونِصْفِ العُشْرِ، فهذا كُلُّهُ فِي صِنْفِهِ عِقَالٌ ؛ لأَنَّ المُؤَدِّيَ عَقَلَ بِهِ عنه طَلبَةَ السُّلْطَانِ وأَتْبَاعُهُ، وَعَقَلَ عَنْهُ الإِثْمَ الَّذِي يَطْلُبُهُ اللهُ بِهِ.

قَالَ : لِذَلِكَ سُمِّيَتِ العَاقِلَةُ لِلَّذِي يُؤَدِّي دِيَةَ الخَطَأ ؛ لأَنَّهُ إِذَا فُعِلَ ذَلِكَ عَقَلَتْ عَنْ وَلِيِّها تَبِعَةَ أَوْلِيَاءِ المَقْتُولِ.

وَفِيْهِ قَوْلٌ آخَرُ ذَكَرَهُ المُبَرِّدُ[٥] وَهْوَ : أَنَّ المُصَدِّقَ إِذَا أَخَذَ مَا فِي المَالِ مِنَ الصَّدَقَةِ بِعَيْنِهِ وَلَمْ يَأْخُذِ الثَّمَنَ قِيْلَ : أَخَذَ عِقَالاً، وَإِذَا أَخَذَ الثَّمَنَ قِيْلَ : أَخَذَ نَقْداً.

---

(١) قال أبو عبيد : وكان الواقدي يزعم أن هذا رأي مالك بن أنس وابن أبي ذئب، قال الواقدي : وكذلك الأمر عندنا. انظر غريب الحديث ٣ / ٢١٠.

(٢) قاله ابن عائشة. انظر الخطابي ٢ / ٤٨.

(٣) انظر الخطابي ٢ / ٤٨.

(٤) انظر الخطابي ٢ / ٤٩.

(٥) انظر الخطَّابي ٢ / ٤٩.

وَكُلُّ هَذَا تَكَلُّفٌ من الأَئِمَّةِ، والأَوْجَهُ[١] ما قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ[٢] : مِنْ أَنَّهُ صَدَقَةُ عَامٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ المَشْهُورُ فِي كَلَامِ العَرَبِ، وَعَلَيْهِ الشَّواهِدُ والأَدِلَّةُ مِنَ الأَشْعَارِ.

قُلْتُ : وَالأَشْبَهُ بِالمَعْنَى أَنَّه أَرَادَ الخَيْطَ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ البَعِيْرُ ؛ لأَنَّ سِيَاقَ الكَلَامِ يَقْتَضِي التَّقْلِيْلَ والتَّحْقِيرَ مِنَ الَّذِين مَنَعُوهُ فِي الزَّكَاةِ ؛ لأَنَّ كُلّاً يَعْلَمُ أَنَّهُمْ إِذَا مَنَعُوا صَدَقَةَ عَامٍ اسْتَوْجَبُوا أَنْ يُقَاتَلُوا، وتُسْتَخْرَجَ مِنْهُم الزَّكَاةُ، وَغَرَضُهُ أَنَّهُمْ لَوْ مَنَعُوا هَذَا الشَّيْءَ القليْلَ وهو عِقَالٌ / أَوْ مَا يُشْبِهُهُ مِمَّا يَقِلُّ قَدْرُهُ مِمَّا كَانُوا يُؤَدُّوْنَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لَقَاتَلَهُم عَلَيْهِ، وَهَذَا أَشْبَهُ بِمَسَاقِ الْكَلَامِ مِنَ الوُجُوْهِ المُتَكَلَّفَةِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي حَدِيْثِ الدَّجَّالِ : « **ثُمَّ يَأْتِي الخِصْبُ فَيُعْقِلُ الْكَرْمُ** »[٣]. ١٠١/أ

قَالَ الْفَرَّاءُ[٤] : معناه : أَنَّه يُخْرِجُ العُقَّيْلي وَهُوَ الحِصْرِمُ، ثُمَّ يُمَجِّجُ، أَيْ : يَطِيبُ طَعْمُهُ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ عَمِّي شُجَّ مُوْضِحَةً، فَسَأَلَهُ أَمِنْ أَهْلِ القُرَى أَنْتَ أَمْ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّا لاَ نَتَعَاقَلُ المُضَغَ بَيْنَنَا** »[٥].

---

(١) في (م) : «الأوجب» بدل : «الأَوْجَه».

(٢) انظر غريب الحديث ٣ / ٢٠٩.

(٣) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣١٢، والفائق ٣ / ١٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١١٩، وكلها بلفظ : «فَيُعَقِّل».

(٤) انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٢٤٢.

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٤٧، والغريبين ٤ / ١٣١٢، والفائق ٤ / ٦٧.

حَمَلَهُ(١) بَعْضُ النَّاسِ عَلَى أَنَّ أَهْلَ القُرَى لَا يُعْقِلُونَ عَلَى أَهْلِ البَادِيَةِ، وَلَا هَؤُلَاءِ عَلَى أُولَئِكَ، وَأَيْضاً أَنَّ العَاقِلَةَ لَا تَحْمِلُ السِّنَّ والمُوْضِحَةَ والإِصْبَعَ وأَشْبَاهَهَا مِمَّا يَكُوْنُ دُوْنَ الثُّلُثِ فِي قَوْلِ عُمَرَ.

ولِلفُقَهاءِ اليَوْمَ فِيْهِ اخْتِلَافٌ(٢)، وإِنَّما سَمَّاهَا مُضَغاً ؛ لأَنَّهُ صَغَّرَهَا كَالمُضْغَةِ مِنَ الإِنْسَانِ فِي حلْقِهِ.

● (عقم) فِي الحَدِيثِ : « **سَوْآءُ(٣) وَلُوْدٌ خَيْرٌ مِنْ حَسْنَاءَ عَقِيم** »(٤).

العَقِيْمُ : الَّتِي لَا تَلِدُ، ورَجُلٌ عَقِيْمٌ إِذَا كَانَ لَا يُوْلَدُ لَهُ، والعَقِيمُ : الرِّيْحُ الَّتِي لَا تَأْتِي بِسَحَابٍ وَلَا مَطَرٍ، يُقَالُ : عَقِمَتِ المَرْأَةُ فَهِيَ مَعْقُوْمَةٌ.

- وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «**يَخِرُّ المُسْلِمُونَ لِلسُّجُودِ إِذَا ظَهَرَ الرَّبُّ - تعالَى - لِلْخَلْقِ، وتُعْقَمُ أَصْلَابُ المُنَافِقِيْنَ، فَلا يَقْدِرُونَ عَلَى السُّجُوْدِ**»(٥).

---

(١) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٣ / ٣٤٧.

(٢) قال أبو عبيد : «قول أهل المدينة إلى اليوم، يقولون : ما كان دون الثلث فهو في مال الجاني في الخطأ ؛ وأما أهل العراق فَيَرون أَنَّ المُوْضِحَةَ فما فوقها على العَاقِلَة إذا كان خطأً، وما كان دون المُوضِحة فهو في مال الجاني». انظر غريب الحديث ٣ / ٣٤٧.

(٣) السَّوآء : القبيحة.

(٤) الحديث في : المغني ٧ / ٢٢٦، وغريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٥٣، والغريبين ٤ / ١٣١٣، والفائق ٢ / ٢٠٥، وغريب ابن الجوزي ١ / ٥٠٦.

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٧١، والفائق ٣ / ١٦، والنِّهاية ٣ / ٢٨٢.

=

أَيْ : تَيْبَسُ مَفَاصِلُهُم والْمَفَاصِلُ : هِيَ المَعَاقِمُ، والْمَرْأَةُ مَعْقُوْمَةُ[١] الرَّحِمِ.

● **(عقى)** وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «**وَسُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تُرْضِعُ الصَّبِيَّ الرَّضْعَةَ، فَقَالَ : إِذَا عَقَى حَرُمَتْ عَلَيْهِ المَرْأَةُ**»[٢].

الْعِقْيُ : مَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ الصَّبِيِّ، (حِيْنَ يُوْلَدُ أَسْوَدُ لَزِجٌ قَبْلَ أَنْ يَطْعَمَ.

يُقَالُ : هَلْ عَقَيْتُمُ الصَّبِيَّ ؟)[٣] أَيْ : هَلْ سَقَيْتُمُوهُ عَسَلاً ؟ لِيَسْقُطَ عَنْهُ عِقْيُهُ.

قَالَ أبو عُبَيْدٍ[٤] : إِنَّما ذَكَرَ ابنُ عَبَّاسٍ العِقْيَ لِيُعْلَمَ أَنَّ اللَّبَنَ قَدْ صَارَ فِي جَوْفِهِ ؛ لأَنَّهُ لَا يُعْقَى مِنْ ذَلِكَ اللَّبَنِ حَتَّى يَصِيْرَ فِي جَوْفِهِ.

---

(١) معقومة : أي : مَشْدودَةُ الرَّحِم.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢١٥، والحربي ١ / ٤٤، والغريبين ٤ / ١٣١٣، والفائق ٣ / ١٦، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٠.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٤) انظر غريب الحديث ٤ / ٢١٥.

فصل العين مع الكاف

● (عكر) في الحَدِيْثِ: «**أَنَّه مَرَّ بِرَجُلٍ لَهُ عَكَرَةٌ، فَلَم يَذْبَحْ لَهُ شَيْئاً**»[١].
الْعَكَرَةُ[٢] مِنَ الإبلِ: مَا بَيْنَ الخَمْسِيْنَ إِلَى المائةِ[٣].
وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ[٤]: مَا بَيْنَ الْخَمْسِيْنَ إِلَى السَّبْعِيْنَ. وَرَجُلٌ مُعْكِرٌ إِذَا كَانَت عِنْدَهُ عَكَرَةٌ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّ سَرِيَّةً جَاضُوا عَنِ العَدُوِّ قَالَ: فَأَتِيْنا المَدِيْنَةَ فَقُلْتُ: يا رَسُوْلَ اللهِ نَحنُ الفَرَّارُوْنَ فَقَالَ: بَلْ أَنْتُم العَكَّارُوْنَ وَأَنَا فِئَتُكُم**»[٥].
يُرِيْدُ الْكَرَّارُوْنَ، والعَكَرُ: الانْصِرَافُ بَعْدَ المُضِيِّ.
يُقَالُ عَكَرْتُ عَلَى الشَّيْءِ، أَيْ: عَطفْتُ عَلَيْهِ، وَفِيه لُغَتَانِ: عَكَرَ واعْتَكَرَ.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ: «**أَنَّ رَجُلاً فَجَرَ بِامْرَأَةٍ عَكْوَرةٍ**»[٦].
قَالَ القُتَبِيُّ[٧]: يُقَالُ: عَكَرَ عَلَيْها فَتَسَنَّمَها وغَلَبَها عَلَى نَفْسِها، مِنْ

---

(١) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣١٤، والفائق ٣ / ١٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٠.
(٢) المراد بعَكَرَة: أي: الازدحام والكثرة من الاعتكار. انظر الفائق ٣ / ١٩.
(٣) قاله أبو عبيد القاسم. انظر الغريبين ٤ / ١٣١٤.
(٤) انظر الإبل للأصمعي ص ١١٦، ١٥٧.
(٥) الحديث في: سنن أبي داود كتاب: الجهاد باب: في التَّوَلِّي يوم الزَّحف ب (١٠٦) ح (٢٦٤٧) ص ٣ / ١٠٦، والتُّرمذي كتاب: الجهاد باب: ما جاء في الفرار من الزَّحف ب (٦٢) ح (١٧١٦) ص ٤ / ١٨٧، ومسند أحمد ٢ / ٧٠، ٨٦، ١٠٠، ١١٠، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٥٤١، وغيرها.
(٦) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣١٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٠.
(٧) انظر: الغريبين ٤ / ١٣١٤.

قَوْلِكَ: عَكَرْتُ عَلَى الرَّجُلِ: إِذَا حَمَلْتَ عَلَيْه.

● **(عكس)** وَفِي حَديثِ الرَّبِيْعِ بْنِ خُثَيْمٍ: «**اعْكِسُوا أَنْفُسَكُم عَكْسَ الْخَيْلِ باللُّجُم**»(١).

أَيْ: كُفُّوهَا وَاقْدَعُوْهَا بِأَنْ تَمْنَعُوْهَا عَنْ هَوَاهَا.

والْعَكْسُ: رَدُّكَ آخِرَ الشَّيْءِ عَلَى أَوَّلِهِ(٢).

● **(عكش)** فِي رُوَاةِ(٣) الصَّحَابَةِ عُكَاشَةُ بْنُ مُحْصِنٍ، يَرْوِيْهِ المُحَدِّثُوْنَ مُخَفَّفاً، على وَزْنِ " فُعَالَة "، وَأَهْلُ العَرَبِيَّةِ يُشَدِّدُوْنَ فَيَقُوْلُوْنَ: عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصِن(٤).

● **(عكك)** فِي الحَدِيْثِ: «**ثُمَّ نَزَلُوا، وَكَانَ يَوْمٌ عِكَاكٌ**»(٥).

العِكَاكُ: شِدَّةُ الْحَرِّ، ويَوْمٌ عَكِيْكٌ وَعَكٌّ، وَقَدْ عَكَّ يَوْمُنا، أَيْ: اشْتَدَّ حَرُّهُ.

● **(عكم)** وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ: «**عُكُوْمُها رَدَاحٌ**»(٦).

---

(١) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣١٤، والفائق ٣ / ١٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٠.

(٢) انظر: تهذيب اللُّغة ١ / ٢٩٧.

(٣) في (م): «رواية» بدل: «رُوَاة».

(٤) قال صاحب المُغْرب ٢ / ٧٧: صَحَّ بالتَّشديد سماعاً عن الثِّقات، والمُحَدِّثُون على التَّخْفِيْفِ، وعن الفارابي بالتشديد لا غير.

(٥) الحديث في: تاريخ الطَّبري ٢ / ٤٣٩ وذكر الحديث بطوله بدون لفظ: «عِكَاك»، والخَطَّابي ٢ / ٢٩٩.

(٦) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

العُكُومُ: جَمْعُ عِكْمٍ، وَهِيَ الأَحْمَالُ والفَرَائِدُ والظُّرُوفُ الَّتِي تكُوْنُ ١٠١/ب
فِيْهَا الأَمْتِعَةُ، الرَّدَاحُ: العَظِيمَةُ، أَرَادَ أَنَّهَا كَثِيْرةُ الأَمْتِعَةِ والثِّيَابِ الَّتِي
هِيَ مِنْ أَسْبَابِ الغِنَى./

- وَفِي حَدِيْثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ بَدَل قَوْلِهِ: لَمْ يَتَلَعْثَمْ «**فَإِنَّهُ مَا عَكَمَ عَنْهُ حِيْنَ ذَكَرْتُهُ لَهُ**[1]»[2].

أَيْ: مَا تَرَدَّدَ فِيْهِ وَلَا تَحَبَّسَ وَلَا انْتَظَرَ.

(١) «له» ساقط من (م).

(٢) سبق تخريجه ص ٤٥ (عدد).

فصل العين مع اللام

• **(علب)** فِي الحَدِيْثِ : «**إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِم الآنُك والْعَلَابِيَّ**»[١].
يَعْنِي العَصَبَ، الوَاحِدُ : عِلْبَاءُ، وَكَانُوا يَشُدُّونَ أَجْفَانَ سُيُوفِهِمْ بِالْعَلَابِيِّ الرَّطِبَةِ فَتَجِفُّ عَلَيْها، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِالرِّمَاحِ إِذَا تَشَقَّقَتْ وَتَصَدَّعَتْ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً بِأَنْفِهِ أَثَرُ السُّجُودِ فَقَالَ : لاَ تَعْلُبْ صُوْرَتَك**»[٢].
يَقُوْلُ : لَا تُؤَثِّرْ بِكَثْرَةِ السُّجُوْدِ فِيْهَا أَثَراً، يُقَالُ : عَلَبْتُ الشَّيْءَ أَعْلِبُهُ عَلْباً وَعُلُوْباً : إِذَا أَثَّرتَ فِيْهِ، وَمَعْنَاهُ[٣] : لَا تُشِيْنَنَّ صُوْرَتَكَ بِشِدَّةِ تَثَاقُلِكَ عَلَى أَنْفِكَ فِي السُّجُودِ، وَأَنَا أَظُنُّهُ كَرِهَ لَهُ المُرَاءَاةَ، بِحَيْثُ يَقُوْلُ النَّاسُ[٤] إِذَا رَأَوْهُ : إِنَّهُ كَثِيْرُ السُّجُودِ، طَوِيْلُ العِبَادَةِ. واللهُ أَعْلَمُ.

• **(علج)** فِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ ﵁: «**أَنَّهُ بَعَثَ رَجُلَيْنِ فِي وَجْهٍ فَقَالَ : إِنَّكُمَا عِلْجَانِ فَعَالِجَا عَنْ دِيْنِكُمَا**»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري كتاب : الجهاد باب : حلية السيوف ٣ / ٢٢٨، ٢٢٩.
(٢) الحديث في : مسند ابن الجعد ١ / ٩٥.
(٣) قَالَهُ عَلي بن الجَعْد. انظر الغريبين ٤ / ١٣١٦.
(٤) «الناس» ساقط من (م).
(٥) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الطَّهارة باب : في الجنب يقرأُ القرآن ب (٩١) ح (٢٢٩) ص ١ / ١٥٥، وصحيح ابن خزيمة ١ / ١٠٤، ومستدرك للحاكم ١ / ٢٥٣، ٤ / ١٢٠، ومسند أحمد ١ / ١٠٧.

العِلْجُ : الجَافِي الغَلِيْظُ، يُقَالُ : رَجُلٌ عِلْجٌ وعُلَّجٌ، وَمَعْنَاهُ : الشَّدِيْدُ الصُّلْبُ، أَيْ : إِنَّكُمَا قَوِيَّانِ عَلَى العَمَلِ، فَجَاهِدَا عَنْ دِيْنِكُمَا وَدَافِعَا عَنْهُ، يُقَالُ : اعْتَلَجَ القَوْمُ إِذَا تَدَافَعُوا فِيْمَا بَيْنَهُم، واعْتَلَجَ الرَّجُلَانِ إِذَا تَصَارَعَا.

- ومِنْهُ الحَدِيْثُ : «**إِنَّ البَلاَءَ والدُّعَاءَ لَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**»(١).

أَيْ : يَتَدَافَعَانِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ : «**مَا آسَى عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ - يَعْنِي أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ - إِلاَّ خَصْلَتَيْنِ : أَنَّه لَمْ يُعَالِجْ وَلَمْ يُدْفَنْ حَيْثُ مَاتَ**»(٢).

أَرَادَتْ أَنَّهُ لَمْ يُعَالِجْ سَكْرَةَ المَوْتِ فتَكُوْنَ كَفَّارَةً لِذُنُوبِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ فَاجَأَهُ المَوْتُ.

● **(علف)** فِي الحَديثِ : «**ويأْكُلُونَ عِلاَفَهَا**»(٣).

جَمْعُ عَلَفٍ، كَالجِبَالِ جَمْعُ جَبَلٍ، وَيُقَالُ : أَعْلَافٌ كَأَجْمَالٍ جَمْعُ جَمَلٍ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : «**بَنُو نَاجِيَةَ فِي حَيِّي فَأَهْدَوا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ رِحَالاً عُلاَفِيَّةً**»(٤). العُلاَفِيَّة : أَعْظَمُ الرِّحَالِ.

● **(علق)** فِي حَديثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ الثَّالِثَةِ : «**إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ**»(٥).

---

(١) الحديث في : المستدرك للحاكم ١ / ٦٦٩، ومجمع الزَّوائد للهيثمي ٧ / ٤٢٥ وعزاه للبزَّار وقال : وفيه إبراهيم بن خُثَيْم وهو متروك، والمعجم الأوسط ٣ / ٦٦.

(٢) الحديث في : التَّاريخ الصَّغير ١ / ١٠٣.

(٣) سبق تخريجه ص ١٠٢ (عزز).

(٤) الحديث في : فضائل الصَّحابة لأحمد بن حنبل ٢ / ٨٤٩.

(٥) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

أُتْرَكُ مُعَلَّقَةً لا ذَاتَ بَعْلٍ ولا أَيِّماً.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ: «**لا تُغَالُوا صُدُقَ النِّسَاءِ فَتَكُوْنَ عَدَاوَةً في قَلْبِ الرَّجُلِ فَيَقُولَ: جَشِمْتُ إِلَيْكِ عَلَقَ القِرْبَةِ أَوْ عَرَقَ القِرْبَةِ**»[١].

أَمَّا عَرَقُ القِرْبَةِ فَقَدْ ذَكَرْنَاه في مَوْضِعِه، وَأَمَّا عَلَقُ القِرْبَةِ: فَهُوَ عِصَامُهَا الَّذي تَعَلَّقُ بِهِ، يَقُوْلُ: تَكَلَّفْتُ لَكِ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى عِصَامَ القِرْبَةِ[٢]. وَحَكَى الْفَرَّاءُ[٣]: أَنَّهُمْ كَانُوا فِي المَفَاوِزِ فِي أَسْفَارِهِم يَتَزَوَّدُوْنَ المَاءَ فَيُعَلِّقُوْنَهُ عَلَى الإِبِلِ يَتَنَاوَبُوْنَهُ، فَكانَ فِيْهِ تَعَبٌ وَمَشَقَّةٌ عَلَى الظُّهُورِ، فَاسْتُعْمِلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يَلْحَقُ فِيهِ التَّعَبُ والمَشَقَّةُ.

قُلْتُ: ويَحْتَمِلُ - وَاللهُ أَعْلَمُ - أَنَّ مَعْنَاهُ: تَحَمَّلْتُ فِيْكِ كُلَّ شِدَّةٍ حَتَّى حَمْلَ القِرْبَةِ، واسْتِقَاءَ المَاءِ مَثَلاً، فَإِنَّ مُؤَنَ النِّسَاءِ وَالعِيَالِ قَدْ تَتَرَادَفُ وتَتَزاحَمُ عَلَى الرِّجَالِ حَتَّى تُؤَدِّيَ إِلَى حَمْلِ الطَّعَامِ، واسْتِقَاءِ المَاءِ وغَيْرِ ذَلِكَ، وهذا مُتَّجِهٌ سَائِغٌ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُقُ فِي الجَنَّةِ**»[٤].

---

(١) سبق تخريجه ص ٨٩ (عرق).

(٢) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٢ / ٢٨٧.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٢٨٧.

(٤) الحديث في: صحيح مسلم كتاب: الإمارة باب: بيان أن أرواح الشُّهداء في الجنَّة، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون ب (٣٣) ح (١٨٨٧) ص ٣ / ١٠٥٢، وسنن التِّرمذي كتاب: الجهاد باب: ما جاء في فضل الشَّهيد ب (١٣) ح (١٦٤١) ص ٤ / ١٥١، والدَّارمي كتاب: الجهاد باب: أرواح الشُّهداء ص ٢ / ٦٥١، ومسند أحمد ٣ / ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٦٠ و ٦ / ٣٨٦، وغيرهم.

يَعْنِي تَنَاوَلُ بِأَفْوَاهِهَا مِنَ الثَّمَرِ. يُقَالُ : قَدْ عَلَقَتْ تَعْلُقُ عُلُوقاً[١].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ أُخْتَ عُكَاشَةَ**[٢] **قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ ﷺ بِابْنٍ لِيْ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنٍ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ العُذْرَةِ** »[٣].

الإِعْلَاقُ : أَنْ تَرْفَعَ العُذْرَةَ بِالْيَدِ، والعُذْرَةُ : قَرِيْبٌ مِنَ اللَّهَاةِ تَنْزِلُ فَتُؤْذِي الصَّبِيَّ ثُمَّ تُرْفَعُ بِالْيَدِ، يُقَالُ : أَعْلَقَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ إِعْلَاقاً.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ فِيْهِ عَلْقٌ، وَقَدْ خَيَّطَهُ بِالأُصْطُبَّةِ**»[٤].

١٠٢/أ قَالَ ابْنُ السِّكِّيْتِ[٥] : العَلْقُ : الخَرْقُ الَّذِي يَكُوْنُ فِي الثَّوبِ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ أَنْ يَمُرَّ بِالشَّوْكَةِ أَوْ غَيْرِهَا فَتَعْلَقَ بِالثَّوْبِ / فَتَخْرِقَهُ، والأُصْطَبَّةُ : مُشَاقَةُ الكِتَّانِ، وَيُقَالُ[٦] : لِي فِي هَذَا الأَمْرِ عِلْقٌ وَعَلَاقَةٌ وَعُلْقَةٌ وَعَلُوقٌ وَمُعْتَلِقٌ كُلُّهُ بِمَعْنًى وَاحِدٍ.

---

(١) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٥٣.

(٢) هي أم قيس أخت عُكاشة بن مُحْصن.

(٣) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الطِّبِّ باب : السُّعُوط بالقُسْطِ الهندي والبَحْرِيِّ ب (١٠) ح (٥٦٩٢) ص ١٠٠٧، وباب اللَّدُوْدِ ب (٢١) ح (٥٧١٣) ص ١٠١٠ وباب العُذْرَةِ ب (٢٣) ح (٥٧١٥) ص ١٠١٠، وباب ذات الجنب ب (٢٦) ح (٥٧١٨) ص ١٠١١، وصحيح مسلم كتاب : السَّلام باب : التَّداوي بالعود الهندي وهو الكست ب (٢٨) ح (٢٢١٤) ص ٤ / ١٧٣٤.

(٤) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣١٧، والفائق ٣ / ٢٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٢.

(٥) انظر إصلاح المنطق ص ١١.

(٦) قاله أبو زيد. انظر غريب الحربي ٣ / ١٢٢١.

- فِي الحَدِيْثِ فِي صِفَتِهِ عليه السلام: **«ويَجْتَزِئُ العُلْقَةَ من الطَّعامِ»**[١].
يَعْنِي البُلْغَةَ اليَسِيْرَةَ التِي لَابُدَّ مِنْها.

- وَفِي الحَدِيْثِ: « ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾[٢] **فَقِيلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ فَمَا العَلَائِقُ بَيْنَهُم؟ قَالَ: مَا تَرَاضَى عَلَيْهِ أَهْلُوْهُمْ** »[٣].

قِيْلَ[٤]: العَلَائِقُ: المُهُورُ، وَاحِدَتُها عَلَاقَةٌ، والعَلَقُ: الدَّمُ الجَامِدُ، وَاحِدَتُها عَلَقَةٌ.

- **(علك)** وَفِي حَدِيْثِ جَرِيْرٍ: **«أَنَّهُ عليه السلام سَأَلَهُ عَنْ أَرْضِهِ وَمَنْزِلِهِ بِبِيْشَةَ فَقَالَ: سَهْلٌ**[٥] **ودَكْدَاكٌ، وَخَفْضٌ وَعَلَاكٌ** »[٦].
العَلَاكُ: شَجَرٌ يَنْبُتُ بِنَاحِيَةِ الحِجَازِ، وَيُقَالُ لَهُ: العَلَكُ أَيْضاً.

- **(علل)** وَفِي الحَدِيْثِ: **«أَنَّهُ عليه السلام أَتَى امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ فَرَشَتْ لَهُ صُوْراً ... الحَدِيْث إِلَى أَنْ قَال: فَأُتِيَ بِعُلَالَةِ الشَّاةِ، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى العَصْرِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأ** »[٧].

---

(١) الحديث أشار إليه ابن حجر في الإصابة ١ / ٥٢٢.
(٢) سورة النُّور، آية (٣٢).
(٣) الحديث في: سنن البيهقي ٧ / ٣٩٠، وسنن الدَّارقطني ٣ / ١٧٣ كتاب: النِّكاح باب: المهر. ومصنَّف ابن أبي شيبة ٣ / ٤٩٢، ٧ / ٢٨٩، ٢٩٠.
(٤) قاله مجاهد. انظر الغريبين ٤ / ١٣١٨.
(٥) في (م) زيادة: «و».
(٦) الحديث في: فيض القدير ٣ / ٤٧٧، والبيان والتعريف ٢ / ٤٢.
(٧) الحديث في: سنن التِّرمذي كتاب: الطَّهارة باب: ما جاء في ترك الوضوء مما غيَّرت النَّار ب (٥٩) ح (٨٠) ص ١ / ١١٦، وتحفة الأحوذي ١ / ٢١٧، ومسند الحميدي ٢ / ٥٣٣، وأحمد ٣ / ٣٧٤.

عُلَالَةُ الشَّاةِ[١] : بَقِيَّةُ لَحمِهَا، وَيُقَالُ : لبَقِيَّةِ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ ولِبَقِيَّةِ قُوَّةِ الشَّيْخِ ولِبَقِيَّةِ جَرْيِ الفَرَسِ : عُلَالَةٌ، وَهُوَ مَأْخُوْذٌ مِنَ العَلِّ وَهْوَ الشُّرْبُ الثَّانِي بَعْدَ الأَوَّلِ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ المَرْأَةُ عَلَّةً ؛ لأَنَّهَا تُعَلُّ بَعْدَ صَاحِبَتِهَا، أَيْ : يَنْتَقِلُ الزَّوْجُ إِلَيْهَا بَعْدَ الأُخْرَى.

- وَفِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ : «**أَنَّ أعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوارَثُوْنَ دُوْنَ بَنِي عَلاَّتٍ** »[٢].

وأَعْيَانُ بَنِي الأُمِّ : هُمُ الإِخْوَةُ لأَبٍ وَاحِدٍ وأُمٍّ، وَبَنُو العَلَّاتِ : الإِخْوَةُ لأَبٍ وَاحِدٍ وَأُمَّهَاتٍ شَتَّى[٣].

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**الأَنْبِياءُ أَوْلاَدُ العَلاَّتِ** »[٤].

أَيْ : هُمْ لأُمَّهَاتٍ شَتَّى وَدِيْنُهُم وَاحِدٌ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه : « **أَنَّهُ دَعَا لِلنَّبِيِّ ﷺ بِدُعَاءٍ طَوِيْلٍ، وَفِيْهِ وَأَعْطِهِ مِنْ جَزِيْلِ عَطَائِكَ المَعْلُوْلِ** »[٥].

---

(١) انظر الخطَّابي ١ / ٧٤، ٨٥.

(٢) في (م) : «العَلَّات» معرَّفة. والحديث في : سنن التِّرمذي كتاب : الفرائض باب : ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأمّ ب (٥) ح (٢٠٩٥) ص ٤ / ٣٦٣، والدَّارمي كتاب : الفرائض باب : العصبة ٢ / ٨٢٥، وابن ماجه كتاب : الوصايا باب : الدين قبل الوصية ب (٧) ح (٢٧١٥) ص ٣٩١، والمستدرك للحاكم ٤ / ٣٧٣، ومسند أحمد ١ / ٧٩، ١٣١، ١٤٤.

(٣) انظر الخطابي ٢ / ١٦٠.

(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : أحاديث الأنبياء باب : قوله تعالى : ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ ب (٤٨) ح (٣٤٤٢، ٣٤٤٣) ص ٥٨٠، ومسلم كتاب : الفضائل باب : فضائل عيسى عليه السلام ب (٤٠) ح (٢٣٦٥) ص ٤ / ١٨٣٧.

(٥) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٦٦، وتفسير ابن كثير ٣ / ٥١٠. وسيرد ص ١٦٠.

هُوَ مِنَ العَلَلِ، وَهُوَ الشُّرْبُ الثَّانِي، أَرَادَ أَنَّ عَطَاءَكَ مُضَاعَفٌ، تَعُلُّ[١] بِهِ عِبَادَكَ عَطَاءً بَعْدَ عَطَاءٍ.

- وَفِي حَدِيْثِ إِبْرَاهِيْمَ النَّخَعِيِّ: «**أَنَّهُ قَالَ فِي الضَّرْبِ بِالْعَصَا: إِذَا عَلَّ فَفِيْهِ قَوَدٌ**»[٢].

قَوْلُهُ: عَلَّ، أَيْ: ثَنَى الضَّرْبَ وَأَعَادَهُ، وَأَصْلُهُ مِنَ العَلَلِ الذِي ذَكَرْنَاهُ.

● **(علم)** فِي الحَدِيْثِ: «**تَكُوْنُ الأَرْضُ يَوْمَ القِيَامَةِ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيْهَا مَعْلَمٌ لأَحَدٍ**»[٣].

هُوَ مَا جُعِلَ عَلَامَةً لِلطُّرُقِ وَالحُدُوْدِ، مِثْلَ أَعْلَامِ الحَرَمِ وَغَيْرِهَا، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[٤]: المَعْلَمُ: الأَثَرُ.

- وَفِي حَدِيْثِ إِبْرَاهِيْمَ عليه السلام: «**أَنَّه يَحْمِلُ أَبَاهُ يَوْمَ القِيَامَةِ لِيَجُوْزَ بِهِ الصِّرَاطَ، فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ عَيْلَامٌ أَمْدَرُ**»[٥].

العَيْلَامُ والعَيْلَمُ: ذَكَرُ الضِّبْعَانِ، والأَمْدَرُ: المُنْتَفِخُ الجَوْفِ[٦].

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ «**فَإِذَا هُوَ ذِيْخٌ أَمْدَرُ**»[٧].

---

(١) في (م): «تُعَلُّ» بفتح العين.

(٢) الحديث في: الخطَّابي ٣ / ١٢٨، والفائق ٣ / ٢٤، والمجموع المغيث ٢ / ٤٩٥.

(٣) سبق تخريجه ص ١٤٥ (عفر).

(٤) انظر غريب الحديث ٣ / ١٧٧.

(٥) الحديث في: الخطَّابي ١ / ٥٥٧، ٥٥٨، والغريبين ٤ / ١٣١٩، والفائق ٢ / ٣٢٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٤.

(٦) قاله ابن الأعرابي. انظر الخطَّابي ١ / ٥٥٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري كتاب: الأنبياء باب: قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ ح (٣١٧٢) ص ٣ / ١٢٢٣، بلفظ «فإذا هو بذيخ متلطِّخ».

وَقَدْ مَضَى فِيْمَا قَبْلُ(١)، والياءُ فِي الكَلِمَةِ زَائِدَةٌ.

● (علن) مِنْ رُبَاعِيِّهِ في حَدِيثِ سَطِيْحٍ الكَاهِنِ :

«يَجُوْبُ(٢) بِيَ الأَرْضَ عَلَنْداةٌ شَزَنْ ....»(٣).

العَلَنْدَاةُ : القَوِيَّةُ مِنَ النُّوْقِ، وَالشَّزِنُ(٤) : المُعْيى مِنَ الحَفَا، يُقَالُ : شَزِنَ البعِيْرُ يَشْزَنُ، وَيكُوْنُ الشَّزِنُ الَّذِي يَمْشِي فِي شِقٍّ(٥).

● (علو) فِي الحَدِيْثِ : «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ فِي عِلِّيِّنَ، لَيَرَاهُم مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ»(٦).

---

(١) انظر المجلد الرابع من «مجمع الغرائب» مادة (ذيخ).

(٢) يَجُوبُ : الجَوْبُ : القَطْعُ.

(٣) الحديث في « دلائل النبوة» لأبي نعيم ١ / ١٧٤ - ١٧٧، و«دلائل النبوة» للبيهقي ١ / ٦٧ - ٧٢، وتاريخ الطبري ٢ / ١٦٦ - ١٦٨، والسيرة النبوية لابن هشام ١ / ١٥، والرَّوض الآنف ١ / ١٩.

(٤) الشَّزَن : بفتح الشين والزاي وبضمهما : الشِّدّة والغلظة، وقيل : هو بالفتح : الغلظة، وبالضَّمِّ : الجانب والناحية. والشَّزَن بالفتح أيضاً : النِّشاط. أي : يمشي في شِقٍّ وجانبٍ من نشاطه.
وجاء في رواية : «علندًى ذو شَزَن» وأراد به الإعياء من الحَفا. يقال : شَزَنَ البعير شَزَناً فهو شَزَنٌ. انظر منال الطالب ص ١٦٤.

(٥) انظر الخطابي ١ / ٦٢٥.

(٦) الحديث في : مسند أحمد ٣ / ٢٦، ٦١، ومسند الحميدي ٢ / ٣٣٣، والمعجم الصَّغير ١ / ٢٢٠، والمعجم الأوسط ٣ / ٣٧٠، ٩ / ١٩٤، والمعجم الكبير ٢ / ٢٥٤، وغيرهم وبألفاظ متقاربة.

قَالَ بَعْضُهُم(١) : أَعْلَى الأَمْكِنَةِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٢) : عِلِّيُّونَ : السَّمَاءُ السَّابِعَةُ. وَقَالَ قَتَادَةُ(٣) تَحْتَ قَائِمَةِ العَرْشِ اليُمْنَى، قَالَ الفَرَّاءُ(٤) هُوَ وَاحِدٌ كَمَا يُقَالُ: لَقِيْتُ مِنْهُ البُـرَحِيِّيْنِ، وَهُوَ وَاحِدٌ يُرَادُ بِهِ المُبَالَغَة.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**فَإِذَا انْقَلَعَ مِنْ عَلَيْهَا رَجَعَ الإِيْمَانُ عَلَيْهِ**»(٥).

أَرَادَ مِنْ عِنْدِهَا.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى**»(٦).

تَفْسِيْرُهُ فِي الحَدِيْثِ : العُلْيَا المُعْطِيَةُ، والسُّفْلَى : السَّائِلَةُ. وَقِيْلَ(٧) : العُلْيَا : المُنْفِقَةُ، والسُّفْلَى : المَانِعَةُ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الإِشَارَةِ : العُلْيَا المَرْفُوْعَةُ إِلَى اللهِ - تَعَالَى - فِي السُّؤَالِ وَالدُّعَاءِ، والسُّفْلَى : المَبْسُوْطَةُ إِلَى الخَلْقِ.

وَكُلُّ ذَلِكَ تَكَلُّفٌ مَعَ تَفْسِير الحَدِيْثِ.

---

(١) قاله الزَّجاج. انظر الغريبين ٤ / ١٣٢٢.

(٢) انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٨٨.

(٣) انظر الغريبين ٤ / ١٣٢٣.

(٤) انظر معاني القرآن للفرّاء ٣ / ٢٤٧.

(٥) الحديث في : المستدرك للحاكم ١ / ٧٢، وشعب الإيمان ٤ / ٣٥٢، والإيمان لابن منده ٢ / ٦٠٠، والطَّبقات الكبرى لابن سعد ٥ / ١١٧، وعون المعبود ٧ / ٣٥٨.

(٦) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الزَّكاة باب : لا صدقة إلا عن ظهر غنى ب (١٨) ح (١٤٢٩) ص ٢٣١، ومسلم كتاب : الزَّكاة باب : بيان أنَّ اليَدَ العُلْيَا خير من اليد السُّفلى، وأن اليد العُلْيَا هي المُنْفقة، وأنَّ اليد السُّفْلَى هي الآخذة ب (٣٢) ح (١٠٣٣) ص ٢ / ٧١٧.

(٧) قاله الحسن. انظر الخطَّابي ١ / ٥٩٦.

- وَفِي دُعَاءِ عليٍّ لِلنَّبِيِّ ﷺ : «**اللَّهُمَّ أَعْلِ عَلَى بِنَاءِ النَّاسِ بِنَاءَهُ**»[١].
يُرِيْدُ ارْفَعْ فَوْقَ أَعْمَالِ العَامِلِيْنَ عَمَلَهُ.

- وَفِيْ حَدِيْثِ مُعَاوِيَةَ : «**أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ : كَمْ عَطَاؤُكَ ؟ فَقَالَ : أَلْفَانِ وَخَمْسُ مائَةٍ. فَقَالَ : مَا بَالُ العِلَاوَةِ بَيْنَ الفَوْدَيْنِ ؟!**»[٢].
العِلَاوَةُ[٣] : مَا زِيْدَ عَلَى الحِمْلِ، وَوُضِعَ فَوْقَهُ أَوْ عَلِقَ مِنْهُ.
والفَوْدَانِ : الْعِدْلَانِ، كُلُّ وَاحِدٍ فَوْدٌ مِنْ فَوْدَي الرَّأْسِ، وَهُمَا جَانِبَاهُ.
وَأَرَادَ : مَا بَالُ / الخَمْسمائَةِ زِيَادَةً عَلَى الأَلْفَيْنِ ؟ فَلِهَذَا قَالَ ذَلِكَ. ١٠٢/ب

- وَفِي حَدِيْثِ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ : «**هَبَطَ آدَمُ مَعَهُ بِالعَلَاةِ**»[٤][٥].
وَهِيَ[٦] السِّنْدَانُ الَّذِي يُضْرَبُ عَلَيْهِ الحَدِيْدُ.

- **(علهز)** مِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ** عليه السلام[٧] **دَعَا عَلَى المُشْرِكِيْنَ بِالقَحْطِ، فابْتُلُوا[٨] بِالْجُوْعِ حَتَّى أَكَلُوا العِلْهِزَ**»[٩].

---

(١) سبق تخريجه ص ١٨١ (علل).
(٢) الحديث في : أسد الغابة لابن الأثير ٤ / ٢١٦ في ترجمة لبيد بن ربيعة، والإصابة ٥ / ٥٠٢ بدون لفظة : «الفَوْدَيْنِ» والاستيعاب ٣ / ١٣٣٧.
(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٠٣.
(٤) في (م) : «العلاوة» بدل : «بالعلاة».
(٥) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٦٦، والخطابي ٢ / ٤٨٠، والفائق ٣ / ٢٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٤، والمجموع المغيث ٢ / ٥٠١.
(٦) في (م) : «هي».
(٧) في (م) زيادة : «لمَّا».
(٨) في (م) : «ابْتُلُوا» بدل : «فابْتُلُوا».
(٩) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ٣ / ٢٤٧، والمستدرك للحاكم ٢ / ٤٢٨، ومجمع =

وَهُوَ شَيْءٌ كَانُوا يَتَّخِذُوْنَهُ فِي سِنِي المَجاعَةِ، وَهْوَ أَنْ يُؤْخَذَ الدَّمُ، ويُلْقَى فِيْهِ وَبَرُ الإِبِلِ، ويُسَاطُ حَتَّى يَخْتَلِطَ، ثُمَّ يُعالَجَ بِالنَّارِ ويُؤْكَلَ[(١)]. وَقَالَ بَعْضُهُم: تُؤْخَذُ القِرْدَانُ وتُعَالَجُ بالدَّمِ مَعَ شَيْءٍ مِنْ وَبَرِ الإِبِلِ، وَكَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ إِذَا أَحَسُّوا بِالجَدْبِ.

= الزَّوائد ٧ / ١٨٥، والمعجم الكبير ١١ / ٣٧٠ وغيرهم.

(١) قاله ابن الأنباري. انظر الغريبين ٤ / ١٣٢٢.

فصل العين مع الميم

• **(عمد)** فِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ إِحْدَى النِّسْوَةِ: «**زَوْجِي رَفِيْعُ العِمَادِ**»(١).

أَرَادَتْ عِمَادَ بَيْتِ شَرَفِهِ، وَالعَرَبُ تَضَعُ البَيْتَ مَوْضِعَ الشَّرَفِ فِي النَّسَبِ وَالحَسَبِ.

قَالَ المُبَرِّدُ(٢): يُقَالُ: رَجُلٌ طَوِيْلُ العِمَادِ إِذَا كَانَ مُعَمَّداً، أَيْ: طَوِيْلاً.

قَالَ - تَعَالَى -: ﴿إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ ۝٧﴾(٣) أَيْ: ذَاتِ الطُّوْلِ.

قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا أَرَادَتْ رَفِيْعَ العِمَادِ أَنَّ عِمَادَ بَيْتِهِ وَخَيْمَتِهِ أَرْفَعُ مِنْ غَيْرِهِ لِيَرَاهُ الأَضْيَافُ وَمَنْ يَنْتَابُهُ مِنْ بَعِيْدٍ، فَيَقْصِدُوْنَهُ وَيَنْزِلُوْنَ عِنْدَهُ، وَهْوَ يَدُلُّ عَلَى سُؤْدَدِهِ وَشَرْفِهِ فِي قَوْمِهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ: «**يَأْتِي بِهِ أَحَدُهُمْ عَلَى عَمُودِ بَطْنِهِ**»(٤).

قَالَ بَعْضُهُم(٥): أَرَادَ عَلَى ظَهْرِهِ؛ لأَنَّهُ يُمْسِكُ البَطْنَ فَهْوَ عَمُودُهُ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ(٦): هُوَ عَلَى طَرِيْقِ ضَرْبِ المَثَلِ، أَيْ: يَأْتِي بِهِ عَلَى

---

(١) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٢) انظر الكامل للمبرِّد ص ٣ / ١٤١٤ - ١٤١٥.

(٣) سورة الفجر، آية (٧).

(٤) الحديث في: الموطَّأ ٢ / ٣٥ كتاب: البيوع باب: الحُكْرَةُ والتَّربُّص بلفظ: «عَمُوْدِ كَبِدِهِ» وسنن البيهقي ٦ / ٥٠، وشرح الزَّرقاني ٣ / ٣٨١.

(٥) قاله أبو عمروٍ. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٩١.

(٦) انظر غريب الحديث ٣ / ٣٩١.

تَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى ظَهْرِهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ «**أَنَّهُ قَالَ لأَبِي جَهْلٍ وَقَدْ عَلاَهُ مَا قَالَ قَالَ أبو جَهْلٍ : أَعْمَدُ من سَيِّدٍ قَتَلَهُ قَوْمُه**»(١).

مَعْنَاهُ : هَلْ كَانَ إِلَّا هَذَا ؟ وَهَلْ زَادَ عَلَى سَيِّدٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ ؟، يَعْنِي أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِعَارٍ، (يُهَوِّن على نَفْسِهِ ما حَلَّ بِهِ مِنَ الهَلَاكِ، حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أبي عُبَيْدَةَ مَعْمَر ابْنِ المُثَنَّى وَأَنْشَدَ لأَبِي قَتَادَةَ :

وأَعْمَدُ مِنْ قَوْمٍ كَفَاهُمْ أَخُوهُمُ ... صِدَامَ الأَعَادِي حِيْنَ فُلَّتْ نُيُوْبُها

يَقُوْلُ : هَلْ زِدْنَا عَلَى أَنْ كَفَيْنَا إِخْوَتَنَا).

وَهِيَ كَلِمَةٌ مَعْرُوْفَةٌ فِي هَذَا المَعْنَى مِنْ كَلَامِ العَرَبِ(٢).

وَقَالَ بَعْضُهم(٣) : هُوَ اسْتِفْهَامٌ مَعْنَاهُ : أَعْجَبُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّ النَّادِبَةَ**(٤) **قَالَتْ لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ : وَا عُمَرَاهُ ! أَقَامَ الأَوَدَ وَشَفَى العَمَدَ** »(٥).

العَمَدُ : وَرَمٌ يَكُوْنُ فِي الظَّهْرِ وَدَبَرٌ، يُقَالُ : عَمِدَ البَعِيْرُ يَعْمَدُ عَمَداً. فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه عِنْدَ ذَلِكَ : مَا قَالَتْهُ وَلَكِنْ قُوِّلَتْهُ، أَيْ : أُلْقِيَ عَلَى

---

(١) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : المغازي باب : قتل أبي جهل ب (٨) ح (٣٩٦١) ص ٦٦٩ بلفظ : «وَهَلْ أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوْهُ».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (س و ص و ب). انظر غريب الحديث ٤ / ٥٥.

(٣) قاله شَمِر. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٢٥٣.

(٤) في (م) : «النَّادَّ» بدل : «النَّادِبَة».

(٥) الحديث في : تاريخ الطَّبري ٢ / ٥٧٥ بلفظ : «وأَبْرَأَ العَمَدَ» والنَّادِبَةُ : هي ابنة أبي حثمة.

لِسَانِهَا، كَأَنَّ اللهَ أَلْقَاهُ عَلَيْهِ [١].

● (عمر) فِي الحَدِيْثِ: «**الْعُمْرَى لِمَنْ أُعْمِرَهَا وَلِوَرَثَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ**»[٢].

وَهِيَ أَنْ يَقُوْلَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمرَكَ، أَوْ يَقُوْلُ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمْرِي، ثُمَّ إِذَا انْقَضَى عُمْرُ أَحَدِهِمَا رَجَعَتْ إِلَى المُعْمِرِ، فَأَبْطَلَ الشَّرْعُ ذَلِكَ، وَحَكَمَ بِأَنَّهَا لِوَرَثَةِ المُعْمَرِ[٣] (وَلَا تَعُوْدُ إِلَى المُعْمِرِ وَلَا إِلَى وَرَثَتِهِ.

وَقَالَ مَالِكٌ[٤]: إِذَا شَرَطَ المُعْمِرُ)[٥] أَنْ تَعُوْدَ إِلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِ المُعْمَرِ فَهُوَ عَلَى الشَّرْطِ، تَعُوْدُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَقُوْلَ: هُوَ لَكَ وَلِعَقِبكَ مِنْ بَعْدِكَ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ عليه السلام كَتَبَ كِتَاباً لِوَفْدٍ قَدِمُوا عَلَيْهِ مِنْ بَنِي عُلَيْمٍ مِنْ كَلْبِ المَدِيْنَةِ، مَعَهُمْ قَطَنُ بْنُ حَارِثَةَ العُلَيْمِيُّ: مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُوْلِ اللهِ لِعَمَائِرِ كَلْبٍ**»[٦].

العَمَائِرُ: جَمْعُ عِمَارَةٍ[٧]، وَهِيَ فَوْقَ البَطْنِ وَدُوْنَ القَبِيْلَةِ، والشَّعْبُ

---

(١) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦.

(٢) الحديث في: صحيح ابن حِبَّان ١١ / ٥٣١، وفتح الباري ٥ / ٢٨٣.

(٣) في (م): «المُعْمِر» بكسر الميم.

(٤) انظر الموطَّأ ٢ / ١٢٢ كتاب: الأقضية باب: القضاء في الْعُمْرَى.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٦) الحديث في: طبقات ابن سعد ١ / ٣٣٤ - ٣٣٥، وأشار إليه ابن الأثير في الاستيعاب ١ / ٨٠ وابن حجر في الإصابة ١ / ٥١، ت (٩٩) و ٥ / ٤٤٨، والحديث بطوله في منال الطالب ص ٤٤ في ترجمة قطن

(٧) في (م): «عَمَارة» بفتح العين والميم.

أَكْبَرُ مِنَ القَبِيْلَةِ، والفَخْذُ دُوْنَ البَطْنِ(١).

- فِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ** ﷺ **بَايَعَ رَجُلاً مِنَ الأَعْرَابِ فَخَيَّرَهُ بَعْدَ البَيْعِ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : عَمرَكَ اللهُ مَنْ أَنْتَ ؟** ».

- وَفِي رِوَايَةٍ : « **عَمْرَكَ اللهُ بَيِّعاً** »(٢).

هَذَا حَرْفٌ مَعْنَاهُ(٣) : القَسَمُ، يَقُوْلُ : مَا الَّذِي أَسْأَلُ أَنْ يُعْمِرَكَ، يُنْصَبُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيْهِ الأَلفُ واللَّامُ، فَإِذَا أَدْخَلُوا اللَّامَ رَفَعُوا فَقَالُوا لَعَمْرُكَ، والرَّفعُ لَهُ مَعْنَى الابْتِدَاءِ.

- وَفِي بَعْضِ الحَدِيْثِ : « **مَا رَأَيْتُ حَرْباً بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِثْلَهَا، قَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ عِنْدَ شَجَرَةٍ عُمْرِيَّةٍ يَلُوْذُ بِهَا** »(٤).

العُمْرِيُّ(٥) : القَدِيمُ سَوَاءً كَانَ عَلَى نَهْرٍ أَوْ غيْرِهِ.

وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ(٦) : العُمْرِيُّ والعُبْرِيُّ : الَّذِي يَنْبُتُ مِنَ السِّدْرِ عَلَى الأَنْهَارِ.

---

(١) قاله الكلبيُّ. انظر المجموع المغيث ٢ / ٥٠٤.

(٢) الحديث في : سنن التُّرمذي كتاب : التِّجارات باب : بيع الخيار ب (١٨) ح (٢١٨٤) ص ٤ / ٤١٥، ومستدرك الحاكم ٢ / ٥٦، وسنن البيهقي ٥ / ٤٥٥، وسنن الدَّارقطني ٣ / ٢١، وابن ماجه كتاب : التِّجارات باب : بيع الخيار ب (١٨) ح (٢٢٠٢) ص ٢ / ١٣، ومصنَّف عبد الرّزَاق ٨ / ٥٠، وغيرهم.

(٣) قاله أبو بكر. انظر الغريبين ٤ / ١٣٢٧.

(٤) الحديث في : مسند أحمد ٣ / ٣٨٥، وتاريخ الطَّبري ٢ / ١٣٦، والسِّيرة النَّبوية لابن هشام ٤ / ٣٠٤.

(٥) قاله أبو العُمَيْثَلِ وأبو سعيد. انظر الغريبين ٤ / ١٣٢٧.

(٦) النبات للأصمعي ص ٢٣، وانظر القلب والإبدال لابن السكيت ص ١٤.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**مَا زَالَ جِبْرِيْلُ يُوْصِيْنِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ عَلَى عُمُوري**»(١).

جَمْعُ : عَمْرٍ وعُمْرٍ، وَهْوَ لَحْمُ مَا بَيْنَ الأَسْنَانِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**لاَ بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ عَلَى عَمْرَيْهِ** »(٢).

قَالَ بَعْضُهُمْ(٣) : العَمْرَانِ طَرَفَا الكُمَّيْنِ فِي تَفْسِيْرِ الفُقَهَاءِ. وَيُقَالُ : اعْتَمَرَ الرَّجُلُ : إِذَا اعْتَمَّ بِعِمامَةٍ.

● (**عمروس**) وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي حَدِيْثِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ أَنَّهُ قَالَ : ١٠٣/أ
« **أَحَبُّ الطَّعَامِ إِليَّ عُمْرُوْسٌ رَاضِعٌ قَدْ أُجِيْدَ سَمْطُهُ يَجْرِي بِشَرِيْجَيْنِ مِنْ لَبَنٍ وسَمْنٍ** »(٤). العُمْرُوسُ : / الحَمَلُ، وَهُوَ الأُمَّرُ(٥) والبَذَجُ والبَرَقُ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ(٦)، وَقَوْلُهُ : «يَجْرِي بِشَرِيجَيْنِ»، أَيْ : بِمِثْلَيْنِ.

(١) الحديث في : تفسير القرطبي ٥ / ١٩١، ومجمع الزَّوائد للهيثمي ٢ / ٢٦٥، وسنن البيهقي ٧ / ٧٩، والمعجم الكبير ٢٣ / ٢٥١، وكلها بلفظ : «حتى خِفْتُ عَلى أَضْرَاسِي».

(٢) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٣ / ٢١٣، الغريبين ٤ / ١٣٢٧، والفائق ٣ / ٣٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٦.

(٣) قاله قطرب. انظر الخطابي ٣ / ٢١٣.

(٤) الحديث في : وغريب الحديث للخطابي ١ / ١٦٧، والفائق ٣ / ٣٨٧، والمجموع المغيث ٢ / ٥٠٤، تاريخ الطبري ٣ / ٥٢٥.

(٥) في الخطابي : «الإِمَّرُ» ص ١ / ١٦٧.

(٦) والبَذَجُ بفتح الباء والذَّال : الحَمَلُ، فارسيٌّ مُعَرَّبٌ وقد تكلَّمتْ به العرب، وجَمْعُهُ : بِذْجَانٌ. انظر المُعَرَّبُ للجواليقي ص ٥٨.
والبَرَقُ : بِالبَاءِ والرَّاءِ المفتوحتين وجَمْعُهُ «أَبْرَاق، وبِـرْقَان بكسر الباء وضَمِّها، وأصله بالفارسيَّة بَرَهْ» انظر المُعَرَّب للجواليقي ص ٤٥.

وَشَرَجُ كُلِّ شَيْءٍ وشَرِيْجُهُ : مِثْلُهُ.

قُلْتُ : ويَحْتَمِلُ أَنَّهُ قَالَ : بِشَرْجَيْنِ مِنْ لَبَنٍ وسَمْنٍ وَهُمَا نَهْرَانِ[١]، وَجَمْعُهُ : شِرَاجٌ، وَمِنْهُ شِرَاجُ الحَرَّةِ، أَرَادَ : أَنَّهُ يَسِيْلُ مِنْ سِمَنِهِ نَهْرَانِ مِثْلانِ.

● **(عمل)** وَفِي حَدِيْثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ فِي ذِكْرِ بَعْضِ إِخْوَتِهِ : «**أَنَّه يُعْمِلُ النَّاقَةَ والسَّاقَ** »[٢].

أَخْبَرَ أَنَّهُ قَوِيٌّ عَلَى المَشْيِ، حَاذِقٌ بِالرُّكُوْبِ، فَهْوَ يَجْمَعُ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ وَيَصْلُحُ لَهُمَا[٣].

- فِي حَدِيْثِ الشَّعْبِيِّ : «**أَنَّه أُتِيَ بِشَرَابٍ مَعْمُولٍ** »[٤].

قِيْلَ[٥] : هُوَ الَّذِي فِيْهِ اللَّبَنُ وَالعَسَلُ والثَّلْجُ.

- وَفِي حَدِيْثِ المِعْرَاجِ وَذِكْرِ البُرَاقِ : «**فَعمِلَتْ بِأُذُنَيْها**[٦] **وَقَبَضَتِ الأَرْضَ**»[٧].

مَعْنَاهُ : طَارَتْ، وَكَأَنَّ الأُذُنَيْنِ لَهَا كَالْجَنَاحَيْنِ. وَالطَّائِرُ إِذَا أَبْعَدَ فِي الجَوِّ فَقَدْ عَمِلَ وَأَعْمَلَ جَنَاحَيْهِ، وَيُقَالُ : أَعْمَلْتُ المَطِيَّةَ فَهِيَ مُعْمَلَةٌ، وَنَاقَةٌ يَعْمُلَةٌ، ونُوْقٌ يَعْمَلاتٌ، وَقَوْلُهُ : «قَبَضَتِ الأَرْضَ» أَرَادَ : النَّجَاءَ والسُّرْعَةَ.

---

(١) انظر الخطّابي ٣ / ١٦٨.

(٢) سبق تخريجه ص ٤٥ (عدد).

(٣) انظر الغريبين ٤ / ١٣٢٨.

(٤) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٢٨، والفائق ٣ / ٢٩، والنهاية ٣ / ٣٠١.

(٥) قاله أبو العباس. انظر تهذيب اللغة ٢ / ٤٢٢.

(٦) في (ص) : «أذنيهما» والمثبت ما في (م) وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٦، والنِّهاية ٣/ ٣٠١.

(٧) الحديث في : طبقات ابن سعد ١ / ٢١٤، والدُّر المنثور للسيوطي ٤ / ١٤٩.

يُقَالُ : قَبَضَتِ الدَّابَّةُ تَقْبِضُ قَبَضًا مَفْتُوحَةُ البَاءِ وقَبَاضَةً. قَالَهُ الخَطَّابِيُّ(١).

● **(عملق)** وَمِن رُبَاعِيِّهِ فِي حَدِيْثِ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ : «**أَنَّهُ رَأَى ابْنَهُ عِنْدَ قَاصٍّ، فَلَمَّا رَجَعَ ائْتزكرَ وَأَخَذَ السَّوْطَ وَقَالَ: أَمَعَ العَمَالِقَةِ؟ هَذَا قَرْنٌ قَدْ طَلَعَ**»(٢). العَمَالِقَةُ(٣) : قَوْمٌ مِنَ الجَبَابِرَةِ كَانُوا بِالشَّامِ، شَبَّهَ بِهِمْ هَؤُلَاءِ ؛ لِمَا يُوْجَدُ(٤) فِيْهِمْ مِنَ الكِبْرِ والاسْتِطَالَةِ عَلَى النَّاسِ ؛ وَإِنَّمَا ذَمَّ السَّلَفُ القُصَّاصَ لِمَا فِيْه مِنَ الرِّيَاءِ والتَّصَنُّعِ والتَّكَلُّفِ والشَّوْبِ والكَذِبِ(٥)، وَقَوْلُهُ : «هَذَا قَرْنٌ قَدْ طَلَع»، أَيْ : بِدْعَةٌ ظَهَرَتْ، وَأَمْرٌ حدَثَ لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ ﷺ ضَرَبَ المَثَلَ بِهِ ؛ لأَنَّ القَرْنَ فِي الحَيَوَانِ شَيْءٌ يَحْدُثُ لهَا(٦)، ويَطْلُعُ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ.

● **(عمم)** فِي الحَدِيْثِ : « **وَإِنَّهَا لَنخيْلٌ عُمٌّ** »(٧).

وَهِيَ التَّامَّةُ فِي طُوْلِهَا واعْتِدَالِهَا، وَاحِدَتُها : عَمِيْمَةٌ، وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عَمِيْمَةٌ إِذَا كَانَتْ تَامَّةَ الخِلْقَةِ(٨).

---

(١) انظر غريب الحديث ١ / ٦٥٩، ٦٦٠.

(٢) الحديث في : مصنف ابن أبي شيبة ٥ / ٢٩١، والتَّمهيد لابن عبد البَرِّ ٤ / ١٢.

(٣) انظر : الخطابي ٢ / ٢٩٥.

(٤) في (م) : «لَمَّا وُجِدَ» بدل : «لِمَا يُوْجَدُ».

(٥) في (م) : «التَّشَوُّبِ بِالْكَذِبِ» بدل : «والشَّوْبِ والكذبِ».

(٦) في (م) : «بها».

(٧) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الخراج والإمارة والفيءُ باب : في إحياء الموات ب (٣٧) ح (٣٠٧٤) ص ٣ / ٤٥٤، وسنن البيهقي ٦ / ١٦٤.

(٨) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٩٦.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَكْرِمُوا النَّخْلَةَ فَإِنَّهَا عَمَّتُكُمْ**»(١).

قِيْلَ(٢) : خُلِقَتْ مِنْ فَضْلَةِ طِيْنَةِ آدَمَ فَهِيَ عَمَّتُكُمْ، وَمِنْ إِكْرَامِهَا أَنْ لَا تُحْرَقَ.

- وَقَدْ نَهَى فِي حَدِيْثٍ آخَرَ : «**عَنْ حَرْقِ النَّوَاةِ، وَأَنْ(٣) تُقَصَّعَ بِهَا القَمْلَةُ فَتُقَذَّرَ**»(٤).

لأَنَّ النَّوَى قُوْتٌ لِلدَّوَاجِنِ(٥).

- وَفِي الحَدِيْثِ فِي صِفَتِهِ ﷺ : «**أَنَّهُ جَزَّأَ دُخُوْلَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ جَزَّأَ جُزْأَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَيَرُدُّ ذَلِكَ عَلَى العَامَّةِ بِالخَاصَّةِ**»(٦).

قِيْلَ : فِيْهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ(٧)، أَحَدُهَا أَنَّ العَامَّةَ لا تَصِلُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الوَقْتِ، بَلْ يَدْخُلُ إِلَيْهِ الخَاصَّةُ، ثُمَّ تُخْبِرُ العَامَّةَ بما سَمِعَتْ مِنَ العُلُوْمِ مِنْهُ، فَهُوَ ﷺ يُوْصِلُ الفَوَائِدَ بِالخَاصَّةِ إِلَى العَامَّةِ. وَالثَّانِي : أَنَّ مَعْنَاهُ : أَنَّهُ يَرُدُّ الوَقْتَ مِنَ الخَاصَّةِ إِلَى العَامَّةِ، أَيْ : يَجْعَلُ وَقْتَ العَامَّةِ بَعْدَ الوَقْتِ الَّذِي يَخُصُّ بِهِ الأَهْلَ ؛ فَإِذَا انْقَضَى وَقْتُ الخَاصَّةِ رَدَّ الأَمْرَ

(١) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٥ / ٤٩، ومسند أبي يَعْلَى ١ / ٣٥٣، والجامع الصَّغير للسُّيوطي ١ / ٢٣٢.

(٢) انظر الخطَّابي ٣ / ٢١٤.

(٣) في (م) : «وأَن لا» بدل : «وأَنْ».

(٤) الحديث في : ميزان الاعتدال ١ / ٢٢٣، ولسان الميزان ١ / ١٤٨، والكامل في ضعفاء الرجال ١ / ١٧٣، وذكر بأنه مُنْكرُ المَتْنِ. والفائق ١ / ٢٧٣.

(٥) انظر الفائق ١ / ٢٧٣.

(٦) الحديث في : شعب الإيمان ٢ / ١٥٦، وصفة الصَّفوة ١ / ١٥٧، والطَّبقات لابن سعد ١ / ٤٢٣، وكشف الخفاء للعجلوني ٢ / ٢٢٦.

(٧) قاله ابن الأنباري. انظر الغريبين ٤ / ١٣٢٩.

إِلَى العَامَّةِ فَأَفَادَهُمْ. والثَّالِثُ: أَنَّهُ يَرُدُّ ذَلِكَ بَدَلاً مِنَ الخَاصَّة إِلَى العَامَّةِ، أَيْ: يَجْعَلُ العَامَّةَ مَكَانَ الخَاصَّةِ. واللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَطَاءٍ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ فَلَمْ تَعْمُمْ فَتَيَمَّمْ**»(١).

مَعْنَاهُ: إِذَا لَمْ يَكُنِ المَاءُ تَامّاً لِلأَعْضَاءِ فَتَيَمَّمْ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: «**كُنَّا أَهْلَ ثُمِّهِ وَرُمِّهِ حَتَّى اسْتَوَى على عُمُمِّهِ**»(٢).

أَرَادَ(٣): طُوْلَهُ واعْتِدَالَ شَبَابِهِ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلشَّابِّ إِذَا طَالَ: قَدْ اعْتَمَّ.

ويَجُوزُ عَلَى عَمَمِهِ وعُمُمِهِ مَفْتُوحاً وَمَضْمُوماً جَمِيْعاً بِالتَّخْفِيْفِ. وَرَوَاهُ أَبُوْ عُبَيْدٍ(٤) بِالتَّشْدِيْدِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

● **(عمن)** وَفِي حَدِيْثِ الحَوْضِ: «**وَأَنَّهُ مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ**»(٥).

بِنَصْبِ العَيْنِ وَتَشْدِيْدِ المِيْمِ، قَالَ الأَزْهَرِيُّ(٦): وَهُوَ بِالشَّامِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**مَثَلُ المُنَافِقِ مَثَلُ شَاةٍ بَيْنَ رَبِيضَيْنِ تَعْمُو إِلَى هَذِهِ**

---

(١) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣٢٩، والفائق ٣ / ٢٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٧.

(٢) الحديث في: الإصابة لابن حجر ١ / ١٨٩ ت (أحيحة بن الجُلاح).

(٣) انظر غريب الحديث ٤ / ٤٠٤، ٤٠٥.

(٤) انظر المصدر السَّابق.

(٥) الحديث في: صحيح مسلم كتاب: الفضائل باب: إثبات حوض نبيِّنا ﷺ وصفاته ب (٩) ح (٢٣٠٠) ص ٤ / ١٧٩٨، ومسند أحمد ٥ / ٢٨١.

(٦) انظر الغريبين ٤ / ١٣٣٠.

مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً »[١].

قَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ[٢] : يُقَالُ : عَمَا يَعْمُو إِذَا خَضَعَ وَذَلَّ.

● (عمى) وَفِي الحَدِيْثِ : «أَنَّه سُئِلَ أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا قَبلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ والأَرْضَ ؟ فقَالَ : كَانَ فِي عَماءٍ تَحْتَهُ هَوَاءٌ وَفَوْقَهُ هَوَاءٌ »[٣].

والعَمَاءُ فِي كَلَامِ العَرَبِ : السَّحَابُ.

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[٤] : تَأَوَّلْنَاهُ عَلَى كَلَامِ العَرَبِ، وَلَا نَدْرِي كَيْفَ كَانَ ١٠٣/ب ذَلِكَ العَمَاءُ، وَمَا مَبْلَغُهُ ؟ /

وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِهِم[٥] أَنَّهُ قَالَ : هُوَ فِي عَمىً مَقْصُوْرٌ، وَهُوَ كُلُّ أَمْرٍ لَا تُدْرِكُهُ العُقُولُ وَلَا تَبْلُغُ كُنْهَهُ الأَوْصَافُ، وَقَالَ بَعْضُهُم[٦] : مَعْنَاهُ : أَيْنَ كَانَ عَرْشُ رَبِّنَا ؟ فَحُذِفَ كَقَوْلِه : ﴿وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾[٧] ويَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[٨]، فَيَحْسُنُ هَذَا

---

(١) الحديث في : مسند أحمد ٢ / ٣٢، ومسند الطَّيَالِسِيِّ ١ / ٢٤٨.

(٢) انظر الخطَّابي ١ / ٤٨١.

(٣) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ١٤ / ٩، وسنن التُّرمذي كتاب : التَّفسير باب : ومن سورة هود ب (١١) ح (٣١٠٩) ص ٥ / ٢٦٩، وابن ماجه كتاب : المقدِّمة باب : فيما أنكرت الجهميَّة ب (١٣) ح (١٧٠) ص ١ / ٣٥، ومسند أحمد ٤ / ١١، ١٢، وغيرهم.

(٤) انظر غريب الحديث ٢ / ٩.

(٥) حكاه الأزهري عن أبي الهَيْثَم. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٢٤٦.

(٦) انظر الغريبين ٤ / ١٣٣١.

(٧) سورة يوسف، آية (٨٢).

(٨) سورة هود، آية (٧).

التَّأْوِيْلُ ؛ لأَنَّ العَمَاءَ بِمَعْنَى السَّحَابِ، والسَّحَابُ فِيْهِ المَاءُ. واللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي حَدِيْثِ الزُّبَيْرِ : « **لِئَلَّا تَمُوْتَ مِيْتَةً عِمِّيَّةً**[(١)] »[(٢)].

أَيْ : مِيْتَةَ فِتْنَةٍ وَجَهْلٍ[(٣)].

- وَمِنْهُ قَوْلُ طَاوُسٍ : « **مَنْ قُتِلَ فِي عِمِّيَّةٍ فِي رِمِّيَّا تَكُوْنُ بَيْنَهُمْ بِالْحِجَارَةِ أَوْ جَلْدٍ بِالسِّيَاطِ أَوْ ضَرْبٍ بِعَصًا فَهُوَ خَطأٌ** »[(٤)].

الرِّمِّيَّا : الفِتَنُ، يُقَالُ : كَانَتْ بَيْنَهُم رِمِّيَّا ثُمَّ حَجَزَتْ بَيْنَهُم حِجِّيْزَى، عَلَى تَقْدِيْرِ : حِضِّيْضَى وهِجِّيْرَى وخِلِّيْقَى وبِزِّيْزَى[(٥)].

- وَفِي حَدِيْثِ سَلْمَانَ : «**أَنَّهُ قِيْلَ لَهُ : مَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذِمَّتِنَا ؟ فَقَالَ : مِنْ عَمَاكَ إِلى هُدَاكَ وَمِنْ فَقْرِكَ إِلَى غِنَاكَ** »[(٦)].

قَوْلُهُ : «مِنْ عَمَاكَ إِلَى هُدَاكَ»، يُرِيْدُ : أَنَّكَ إِذَا ضَلَلْتَ فِي طَرِيْقٍ أَخَذْتَ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، أَيْ : مَعَكَ فَيَدُلُّكَ عَلَى الطَّرِيْقِ، وَقَوْلُهُ : «مِنْ فَقْرِكَ إِلَى غِنَاكَ»، هُوَ أَنْ تَمُرَّ بِحَائِطِهِ أَوْ مَالِهِ وَأَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَى نَفَقَةٍ تُقِيْمُ خُلَّتَكَ وَحَاجَتَكَ، أَيْ : لَا غِنَى بِكَ عَنْهُ، أَخَذْتَ قَدْرَ كِفَايَتِكَ[(٧)]،

---

(١) في (م) : «عَمِيَّةً» بدل : «عِمِيَّةً».

(٢) الحديث في : تاريخ الطَّبري ٢ / ٥٨٤، وغريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٥٨، والغريبين ٤ / ١٣٣٢، والفائق ٣ / ١١١.

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٥٨.

(٤) الحديث في : سنن البيهقي ٨ / ٨١، ومسند الشَّافعي ١ / ٣٤٥.

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٥٩.

(٦) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٥٢٠، ٥٥٧.

(٧) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٢٦٣.

فَهَذَا المِقْدَارُ هُوَ الَّذِي لِلْمُسْلِمِيْنَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ بَعْدَ الجِزْيَةِ فَقَطْ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الأَعْمَيَيْنِ**[١] **السَّيْلِ والحَرِيْقِ** ».

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **فَأَغَارَ عَلَى الصِّرْمِ فِي عَمَايَةِ الصُّبْحِ** »[٢].

أَيْ : فِي بَقِيَّةِ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ[٣].

- فِي الحَدِيْثِ : «**نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ إِذَا قَامَ قَائِمُ الظَّهِيْرَةِ صَكَّةَ عُمَيٍّ** »[٤].

قِيْلَ[٥] : هُوَ أَشَدُّ الهَاجِرَةِ، كَأَنَّهُ تَصْغِيْرُ أَعْمَى، [٦]يُقَالُ[٧] : لَقِيْتُهُ

---

(١) الحديث في : تكملة الإكمال ٤ / ٥٢٣، ومجمع الزَّوائد ١٠ / ٢١٣ بلفظ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الأَعْمَيَيْنِ» قيل : يا رسول اللهِ وما الأَعْمَيَانِ ؟ قال : «السَّيْلُ، والبَعِيْرُ الصَّئُولُ» والمعجم الكبير ٢٤ / ٣٤٤.

(٢) الحديث في : سير أعلام النُّبلاء ٢ / ٥٥ ت (أبي ذرٍّ)، والطَّبقات لابن سعد ٤ / ٢٢٢ بلفظ : «يُغِيْرُ عَلَى الصِّرْمِ في عَمَايَةِ الصُّبح».

(٣) انظر الخطَّابي ٢ / ٢٨٢.

(٤) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : صلاة المسافرين وقصرها باب : الأوقات التي نهى عن الصَّلاة فيها ب (٥١) ح (٨٣١) ص ١ / ٥٦٨، وسنن أبي داود كتاب : الجنائز باب : الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها ب (٥٥) ح (٣١٩٢) ص ٣ / ٥٣١، والتِّرمذي كتاب : الجنائز باب : ما جاء في كراهية الصَّلاة على الجنائز عند طلوع الشمس وعند غروبها ب (٤١) ح (١٠٣٠) ص ٣ / ٣٤٨، والنَّسائي كتاب : المواقيت باب : السَّاعات التي نهى عن الصلاة فيها ب (٣١) ح (٥٦٢) ص ١ / ٢٧٦، وابن ماجه كتاب : الجنائز باب : ما جاء في الأوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن ب (٣٠) ح (١٥١٨) ص ١/ ٢٧٩، وغيرهم، وذلك بدون الجملة الأخيرة.

(٥) قاله أبو عبيد نقلاً عن أبي زيد، انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٢٤٨.

(٦) في (م) زيادة : «و».

(٧) انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٢٤٨.

صَكَّةَ عُمَيٍّ وَصَكَّةَ أَعْمَى، أَيْ : نِصْفَ النَّهَارِ فِي شِدَّةِ الحَرِّ ؛ لأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا خَرَجَ وَقْتَ الحَرِّ نِصْفَ النَّهارِ لَا يَكَادُ يَمْلأُ عَيْنَيْهِ مِنْ عَيْنِ الشَّمْسِ، فَكَأَنَّهُ أَعْمَى فِي ذَلِكَ الوَقْتِ.

فصل العين مع النون

● **(عنبل)** مِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي الحَدِيْثِ :

«. . . . . **والْقَوْسُ فِيْهَا وَتَرٌ عُنَابِلُ**»(١).

أَيْ : صُلْبٌ مَتِيْنٌ، وَجَمْعُهُ : عَنَابِلُ مِثْل : (جُوَالِق وجَوَالِق).

● **(عنت)** فِي الحَدِيْثِ : «**فَيُعْنِتُوا عَلَيْكُم دِيْنَكُمْ** »(٢).

أَيْ : يُدْخِلُونَ الضَّرَرَ عَلَيْكُمْ فِي دِيْنِكُم، وَالعَنَتُ : المَشَقَّةُ، وَيُقَالُ : عَنِتَتِ الدَّابَةُ تَعْنَتُ عَنَتاً : إِذَا حَدَثَ فِي قَوَائِمِهِ كَسْرٌ لَا يُمْكِنُهُ الجَرْيُ مَعَهُ، وأَعْنَتَ البَيْطَارُ الدَّابَةَ إذَا فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ الزُّهْرِيِّ : «**أَنَّ رَجُلاً أَنْعَلَ دَابَّةَ رَجُلٍ فَعَنِتَتْ** »(٣).

أَيْ : غَمَزَتْ فَرَفَعَتْ رِجْلاً أَوْ يَداً، أَيْ : فَسَدَتْ فَتَضَرَّرَتْ(٤).

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**أَيُّمَا طَبِيْبٍ تَطَبَّبَ عَلَى قَوْمٍ وَلَمْ يَعْرِفْ بِالطِّبِّ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَعْنَتَ فَهُوَ ضَامِنٌ** »(٥).

---

(١) سبق تخريجه ص ١٩ (عبل).

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٣٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٩.

(٣) سبق تخريجه ص ٢١ (عتب).

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٧٤.

(٥) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الدِّيات باب : فيمن تَطَبَّبَ بغير علم فأعنت ب (٢٥) ح (٤٥٨٧) ص ٤ / ٧١١، وابن ماجه كتاب : الطِّبِّ باب : من تَطَبَّبَ ولم يُعَلم منه طِبٌّ ب (١٦) ح (٣٥١١) ص ٢/ ٢٧١، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٥ / ٤٢٠، ونيل الأوطار ٦ / ٣٦.

● **(عنتر)** وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي حَدِيْثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ قَالَ لابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ : يَا عَنْتَرُ**»[١].

وَرَوَاهُ البُخَارِيُّ : «يَا غُنْثَرُ»[٢] بِالْغَيْنِ والثَّاءِ، والعَنْتَرُ : الذُّبَابُ، شَبَّهَهُ بِهِ تَصْغِيْراً لَهُ، وَسُمِّيَ عَنْتَراً لِصَوْتِهِ، وقِيْلَ : هُوَ الذُّبَابُ الأَزْرَقُ[٣]. وَأَمَّا الغُنْثَرُ: فَهُوَ مَأْخُوْذٌ مِنَ الغَثَارَةِ، وَهُوَ الجَهْلُ، يُقَالُ : رَجُلٌ غَثْرٌ، والنُّوْنُ زَائِدَةٌ، وَيُسَمَّى الضَّبْعُ غَثَراً لِحُمْقِهَا، وَقَالَ بَعْضُهُم : الغُنْثُرَةُ : شُرْبُ المَاءِ مِنْ غَيْرِ عَطَشٍ وَيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى الحُمْقِ، وَرَوَاهُ الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ بِإِسْنَادِهِ فَقَالَ : «يَا غُنْثُرُ» بِضَمِّ الغَيْنِ[٤]. واللهُ أَعْلَمُ.

● **(عنج)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ رَجُلاً سَارَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جَمَلٍ نَوَّقَهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : فَتَقَدَّمَ القَوْمَ ثُمَّ يَعْنِجُهُ حَتَّى يَكُوْنَ فِي آخِرِ القَوْمِ**»[٥].

أَيْ : يَجْذِبُ زِمَامَهُ لِيَقِفَ، يُقَالُ : عَنَجْتُ البَعِيْرَ أَعْنِجُهُ عَنْجاً، وَمِثْلُ ذَلِكَ شَنَقْتُهُ.

- وَمِنْهُ الحَدِيْثُ الآخَرُ «**فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَعَنَجَهَا بِالزِّمَامِ**»[٦].

---

(١) الحديث في : مسند أحمد ١ / ١٩٨ بلفظ : «يا عَنْتَر أو يا غَنْثَرُ»، وفتح الباري ٦/ ٥٩٨ .

(٢) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : مواقيت الصَّلاة باب : السَّمَر مع الأهل والضَّيْف ب (٤٠) ح (٥٧٧) ص ١٠٠.

(٣) انظر الخطَّابي ٢ / ٦.

(٤) انظر الخطَّابي ٢ / ٧.

(٥) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٣٣، والفائق ٤ / ٣٠.

(٦) الحديث في : الحربي ٢ / ٥٢٧، والغريبين ٤ / ١٣٣٣.

وَقَالَ أَبُوْ زَيْدٍ[١] : يُقَالُ : عَنَجْتُ البَكْرَ أَعْنِجُهُ إِذَا رَبطْتَ خِطَامَهُ فِي ذِرَاعِهِ وَقَصرْتَهُ لِتُرَوِّضَهُ، مَأْخُوْذٌ مِنْ عِنَاجِ الدَّلْوِ[٢].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**إِنَّ الَّذِيْنَ وَافَوا الخَنْدَقَ كَانُوا ثَلاثَةَ عَسَاكِر، وَعِنَاجُ الأَمْرِ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ**»[٣].

العِنَاجُ[٤] : حَبْلٌ يُشَدُّ تَحْتَ الدَّلْوِ، ثُمَّ يُشَدُّ إِلَى العَرَاقِي ؛ لِتَكُونَ عَوْناً لِلْوَذَمِ فَلَا يَنْقَطِعُ. أَرَادَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ كَانَ صَاحِبَ الأَمْرِ وَمُدَبِّرَهُمْ، والقَائِمَ بِأُمُوْرِهِمْ.

● **(عنجوج)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**الإِبلُ عَنَاجِيجُ الشَّيْطَانِ**»[٥].

أَيْ : مَطَايَاهَا، وَهِيَ نَجَائِبُ الإِبِلِ، الوَاحِدُ : عُنْجُوجٌ[٦].

- فِي حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ «**أَنَّ زِيادًا اليَرْبُوْعِيَّ / وَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ** ١٠٤/أ

- وَكَانَ رَجُلاً جَسِيْماً - فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَعْلِ عَنِّجْ»[٧].

إِنَّما هُوَ عَنِّي، أَبْدَلَ اليَاءَ جِيْماً، وَهُوَ لُغَةٌ لِبَعْضِهِمْ[٨] وَفِي القَبَائِلِ

---

(١) انظر غريب الحديث للحربي ٢ / ٥٢٨.

(٢) قاله أبو الهيثم نقلاً عن نُصَير. انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٣٧٩.

(٣) الحديث في : طبقات ابن سعد ٢ / ٦٦.

(٤) قاله أبو عبيد الهروي. انظر الغريبين ٤ / ١٣٣٤.

(٥) الحديث في : مصنّف عبد الرّزّاق ١١ / ٤٦٠ بلفظ : «عنانين» بدل : «عناجيج».

(٦) انظر غريب الحديث الخطّابي ١ / ٦٦٢.

(٧) الحديث في : الخطّابي ٢ / ٢٥٣، والغريبين ٤ / ١٣٢٣، والفائق ٤ / ٧٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٢٤، والمجموع المغيث ٢ / ٥١١.

(٨) «و» ساقطة من (م). وانظر الإبدال لابن السكيت ص ٨٥.

إِبْدَالُ بَعْضِ الحُرُوفِ بِبَعْضٍ، فَأَبْدَلَ قَوْمٌ مِنْ رَبِيْعَةَ اليَاءَ الثَّقِيْلَةَ بِالجِيْمِ، وَأَبْدَلَ قَبَائِلُ مِنَ اليَمَنِ كَافَ المُخَاطَبَةِ بِالْجِيْمِ، فَيَقُوْلُوْنَ: أَصْلَحَجِ اللهُ، أَيْ: أَصْلَحَكِ، وَلِهَذَا نَظَائِرُ[١].

● **(عند)** فِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وسُئِلَ عَنِ الاسْتِحَاضَةِ، فَقَالَ: «**ذَاكَ عِرْقٌ عَانِدٌ**»[٢].

وَهُوَ الذِي يَعْنِدُ ويَبْغِي كَالإِنْسَانِ يُعَانِدُ[٣]، وَقِيْلَ[٤]: العَانِدُ الَّذِي لَا يَرْقَأُ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ أَنَّهُ وَصَفَ سِيْرَتَهُ قَالَ: «**وأَضُمُّ العَنُوْدَ**»[٥].

وَهُوَ مِنَ الإِبِلِ الَّذِي يَأْخُذُ نَاحِيَةً وَلَا يُخَالِطُهَا[٦]، أَرَادَ مَنْ هَمَّ بِالخِلَافِ رَدَدْتُهُم بِالسِّيَاسَةِ إِلَى الجَمَاعَةِ والسَّمْعِ والطَّاعَةِ.

● **(عنز)** فِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ** عليه السلام كَانَ يَخْرُجُ إِلَى المُصَلَّى فَرَكَزَ[٧] **العَنَزَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ**»[٨].

---

(١) انظر الخطّابي ٢ / ٢٥٣.

(٢) الحديث في: تفسير القرطبي ٩ / ٣٦٠، والأوسط للنيسابوري ١ / ١٥٩، وغريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢٣٤، والغريبين ٤ / ١٣٣٤، والفائق ٢ / ٤٠٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٠.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢٣٥.

(٤) قاله شَمِر. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٢٢١.

(٥) سبق تخريجه ص ٧٩ (عرض).

(٦) انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ٢٢٢.

(٧) في (م): «فَيَرْكُزُ» بدل: «فَرَكَز».

(٨) الحديث في: صحيح البخاري كتاب: المناقب باب: صفته - عليه الصَّلاة والسَّلام - ب (٢٣) ح (٣٥٦٦) ص ٥٩٨ بلفظ مقارب.

- وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : «**فَطَعَنَهُ** عليه السلام **بِالعَنَزَةِ فِي ثَدْيَيْهِ** »[١].

العَنَزَةُ[٢] : الرُّمْحُ القَصِيرَةُ وَفِيْهَا سِنَانُ الرُّمْحِ، والعُكَّازَةُ قَرِيْبٌ مِنْهَا.

● (عنس) فِي حَدِيْثِ إِبْرَاهِيْمَ النَّخَعِيِّ[٣] : «**أَنَّهُ قَالَ فِيْمَنْ لَمْ يَجِدْ امْرَأَتَهُ بِكْراً: أَنَّهُ لاَ شَيْءَ عَلَيْهِ**[٤] **؛ لأَنَّ العُذْرَةَ قَدْ يُذْهِبُهَا الحَيْضُ والطَّفْرَةُ وَكَذَا وَكَذَا والتَّعْنِيْسُ وَطُولُهُ** »[٥].

التَّعْنِيْسُ[٦] : هُوَ أَنْ تَبْقَى الجَارِيَةُ فِي بَيْتِهَا لَا تُزَوَّجُ حَتَّى تُسِنَّ، يُقَالُ : قَدْ[٧] عَنَّسَتْ تَعْنِيْسًا، وَقِيْلَ[٨] : عَنَسَتْ تَعْنِسُ، فَإِنْ تَزَوَّجَتْ مَرَّةً فَقَدْ ذَهَبَ التَّعْنِيْسُ، فَلَا يُقَالُ ذَلِكَ وَإِنْ طَالَتْ أَيْمَتُهَا.

● (عنش) وَفِي حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ: «**أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ : يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِيْنَ كُوْنُوا أُسُداً عِنَاشاً فَإِنَّ الفَارِسِيَّ تَيْسٌ إِذَا أَلْقَى نَيْزَكَهُ** »[٩].

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٢٧٢، والغريبين ٤ / ١٣٣٤، والفائق ٣ / ٣٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٠.

(٢) قاله أبو عبيد. انظر تهذيب اللُّغة ٢ / ١٣٨.

(٣) «النَّخعي» زيادة من (م).

(٤) في (م) : «عليها» بدل : «عليه».

(٥) الحديث في : مسند ابن الجعد ١ / ٥٢ بلفظ : «والنَّزْوة وطول التَّعْنِيْسِ». وغريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٣٤، والغريبين ٤ / ١٣٣٥، والفائق ٣ / ٣٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٠.

(٦) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٣٤.

(٧) «قد» ساقط من (م).

(٨) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٣٤.

(٩) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥٧٠، والغريبين ٤ / ١٣٣٥، والفائق =

وَهُوَ مِنْ عَانَشْتُ الرَّجُلَ وَعَانَقْتُهُ، يُقَالُ: رَجُلٌ عِنَاشٌ إِذَا كَانَ يُعَانِقُ قِرْنَهُ فِي القِتَالِ، كَذَا جَاءَ هَذَا الحَرْفُ، يُوْصَفُ الرَّجُلُ مِنْهُ بِلَفْظِ المَصْدَرِ، كَمَا يُقَالُ: رَجُلٌ كَرَمٌ، وَقَوْمٌ كَرَمٌ، وَنِسَاءٌ كَرَمٌ، وَرَجُل صَوْمٌ وفِطْرٌ، وَرِجَالٌ وَنِسَاءٌ كَذَلِكَ(١).

● (عنف) وَفِي حَدِيْثِ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ: «**شَرِبْتُ عُنْفُوانَ المَكْرَعِ**»(٢).

وَهُوَ أَوَّلُ المَاءِ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ شَرِبَ صَفْوَ المَاءِ وَشَرِبَ غيرُهُ الرَّنَقَ، وأَكَلَ أَعْلَى السَّنَامِ وأَكَلَ غَيْرُهُ الفِلْذَةَ، وَهِيَ قِطْعَةُ الكَبِدِ(٣).

● (عنق) وَفِي الحَدِيْثِ: «**المُؤَذِّنُوْنَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقاً [يَوْمَ القِيَامَةِ]**»(٤).

قَدْ اسْتَوْفَيْنَا الكَلَامَ عَلَيْهِ فِي بَابِ الطَّاءِ مَعَ الوَاوِ.

- فَي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- كَانَ يَسِيْرُ العَنَقَ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ**»(٥).

= ٣ / ٣٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٠.

(١) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥٧٠، ٥٧١.

(٢) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٠٩، والفائق ١ / ٢٣٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٢٨٦، والنهاية ٣ / ٣٠٩، ٤ / ١٦٤، ومنال الطالب ٤٥١.

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤١٢، ٤١٣، وفيه: الرَّنْق بسكون النون.

(٤) ما بين المعقوفين زيارة من (م). والحديث في: صحيح ابن حِبَّان ٤ / ٥٥٦، ومجمع الزَّوائد ٢ / ٨٢، وسنن البيهقي ١ / ٦٣٥، ومصنّف عبد الرّزّاق ١ / ٤٨٣، وغيرها.

(٥) الحديث في: صحيح البخاري كتاب: الحجِّ باب: السَّيْر إذا دفع من عرفة ب (٩٢) ح (١٦٦٦) ص ٢٧٠، وكتاب: الجهاد والسّير باب: السُّرْعة في السَّير ب (١٣٦) ح (٢٩٩٩) ص ٤٩٥، ومسلم كتاب: الحجِّ باب: الإفاضة من عرفات إلى مزدلفة، واستحباب صلاتي المغرب والعشاء جميعاً بالمزدلفة في هذه اللَّيلة ب (٤٧) ح (١٢٨٦) ص ٢ / ٩٣٧.

العَنَقُ : السَّيْرُ الفَسِيْحُ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّه قَال** ﷺ **فِي رَجُلٍ بُعِثَ رَسُولاً فَقتَلَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيلِ : أَعْنَقَ لِيَمُوتَ** »[(١)].

وَهُوَ مَثَلٌ، أَرَادَ أَنَّ المَوْتَ سَاقَهُ إِلَى مَصْرَعِهِ[(٢)]، والإِعْنَاقُ : الإِسْرَاعُ فِي السَّيْرِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**لاَ يَزَالُ المُؤْمِنُ مُعْنِقاً صَالِحاً مَا لَمْ يُصِبْ دَماً حَرَاماً، فَإِذَا أَصَابَ دَماً حَرَاماً بَلَّحَ** »[(٣)].

مُعْنِقاً[(٤)] : مَأْخُوذٌ مِنَ العَنَقِ، وَهُوَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الانْبِسَاطِ فِي السَّيْرِ، يُقَالُ : دَابَّةٌ مِعْنَاقٌ، وَقَوْلُهُ : «بَلَّحَ» مَعْنَّاهُ : أَعْيَا وانْقَطَعَ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي مَوْضِعِهِ.

- وَفِي حَدِيْثٍ : «**أَنَّ ثَلاَثَةَ نَفَرٍ دَخَلُوا الغَارَ ثُمَّ خَرَجُوا مُعَانِقِيْنَ** »[(٥)].

أَيْ : مُسْرِعِيْنَ.

---

(١) الحديث في : تفسير الطَّبري ٦ / ١٤٥، والطَّبقات الكبرى لابن سعد ٢ / ٥٢، وأشار إليه ابن عبد البرِّ في الاستيعاب ت (٢٤٩٤) ٤ / ١٤٥٠.

(٢) انظر الخطَّابي ١ / ١٣٧.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٨ / ٢٣١، وأبو داود في كتاب : الملاحم باب : في تعظيم قتل المؤمن ص ٤ / ١٠٤، وأبو نعيم في الحلية ص ٥ / ١٥٣، والطبراني في معجمه الصغير عن أبي داود ص ٢ / ١٢١، وصحيح الجامع الصغير ٦ / ٢٣٢ رقم (٧٥٧٠)، ومشكاة المصابيح رقم (٣٤٦٧).

(٤) انظر الخطَّابي ١ / ٢٠٤.

(٥) الحديث في : المعجم الأوسط للطَّبراني ٥ / ٣٤.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَلَّتْ قُرْصاً مِنْ بَيْنِ لَحْيَيْ شَاةٍ لِجَارٍ لَهُمْ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ : مَا كَانَ لَكِ أَنْ تُعَنِّقِيْهَا إِنَّه لاَ قَلِيْلَ مِنْ أَذَى الجَارِ** »[١].

التَّعْنِيْقُ[٢] : الأَخْذُ بِالعُنُقِ مَعَ شِدَّةِ العَصْرِ لَهَا، وَسُمِّي جُحْرُ الضَّبِّ العَانِقَاءَ، وَهُوَ جُحْرٌ مَمْلُوءٌ تُرَاباً فَإِذَا خَافَ شَيْئاً أَدْخَلَ العُنُقَ تَحْتَ ذَلِكَ التُّرَابِ فَيُقَالُ : تَعَنَّقَ، أَيْ : دَسَّ عُنُقَهُ فِيْهِ، وَمَضَى حَتَّى يَتَوَارَى.

● **(عنك)** رَوَاهُ بَعْضُهُم : تُعَنِّكِيْهَا، مِنْ قَوْلِهِمْ : اعْتَنَكَ البَعِيْرُ إِذَا ارْتَطَمَ فِي رَمْلٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى الخَلَاصِ مِنْهُ[٣]، وَالمَحْفُوْظُ الأَوَّلُ.

● **(عنقفير)** وَمِنْ خُمَاسِيِّهِ مَا فِي حَدِيْثِ مَالِكِ بْنِ النَّمَطِ الهَمَدَانِي :

«**وَلاَ سَوْدَاءَ عَنْقَفِير** »[٤].

وَهِيَ الدَّاهِيَةُ، وَلَا يَنْقُضُ عَهْدُهُمْ عَنْ دَاهِيَةٍ عَظِيْمَةٍ (تَنْزِلُ بِهِم)[٥] وَتَضْطَرُّهُم إِلَى النَّقْضِ[٦].

● **(عنم)** وَفِي / حَدِيْثِ خُزَيْمَةَ : «**وَأَخْلَفَ الخُزَامَى، وَأَيْنَعَتِ العَنَمَةُ**»[٧]. ١٠٤/ب

---

(١) الحديث في : جامع العلوم والحكم ١ / ٣٤٥، والمعجم الكبير ٢٣ / ٢٥٨ وذلك باللفظة الأخيرة: «لا قليل من أذى الجار»، ومجمع الزَّوائد ٨ / ٣١٠ بدون قصَّة الشّاة، وقال : رجاله ثقات.

(٢) انظر الخطَّابي ١ / ٣٣٩.

(٣) انظر تهذيب اللُّغة ١ / ٣١٦.

(٤) سبق تخريجه ص ١٠١ (عزر).

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٦) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٥٠.

(٧) سبق تخريجه ص ٤٠ هامش (٥).

وَهِيَ شَجَرَةٌ لَطِيْفَةُ الأَغْصَانِ، يُشَبَّه بِهَا بَنَانُ الجَوَارِي الرَّخْصَةُ اللَّطِيْفَةُ، وَجَمْعُهَا : عَنَمٌ[١].

● (عنن) فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ ﷺ سُئِلَ عَنِ الإِبلِ فَقَالَ : أَعْنَانُ الشَّيَاطِيْنِ**»[٢].

قِيْلَ : أَعْنَانُ كُلِّ شَيْءٍ نَوَاحِيهِ.

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[٣] : وَالَّذِي نَحْكِيْهِ نَحْنُ فَأَعْنَاءُ الشَّيْءِ نَوَاحِيهِ، فَإِنْ كَانَتِ[٤] الأَعْنَانُ مَحْفُوْظَةً فَالْمَعْنَى : أَنَّ الإِبِلَ عَلَى أَخْلَاقِ الشَّيَاطِيْنِ.

- فِي الحَدِيْثِ الآخَرِ : «**أَنَّهَا جِنٌّ خُلِقَتْ مِنْ جِنٍّ**»[٥].

- وَفِي الحَدِيْثِ الآخَرِ : «**عَلَى ذِرْوَةِ كُلِّ بَعِيْرٍ شَيْطَانٌ**»[٦].

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «**أَنَّ رَجُلاً كَانَ فِي أَرْضٍ لَهُ فَمَرَّتْ بِهِ عَنَانَةٌ تَرَهْيَأُ**»[٧].

أَيْ : سَحَابَةٌ، وَجَمْعُها : عَنَانٌ[٨].

---

(١) انظر الغريبين ٤ / ١٣٣٧.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ١٥٦، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ١٣٢، والغريبين ٤ / ١٣٣٧، والفائق ٣ / ٣١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٠، وسبق بلفظ «عناجيج» ص ٢٠٢.

(٣) انظر غريب الحديث ٣ / ١٥٧.

(٤) في (م) : «وإن كان» بدل : «فإن كانت».

(٥) الحديث في : التَّمهيد لابن عبد البرّ ٢٢ / ٣٣٣، وتلخيص الحبير ١ / ٢٧٦، وخلاصة البدر المنير ١ / ١٥٠، والمُحلَّى لابن حزم ٧ / ٣٧٢.

(٦) الحديث في : مسند أحمد ٤ / ٢٢١.

(٧) الحديث في : مصنف عبد الرزاق ٣ / ٨٨.

(٨) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٨٣ وفيه وقال الأصمعي وغير : «تَرَهْيَأُ : يَعْني أَنَّها =

- وَمِنْهُ في[١] الحَدِيْثُ «**وَلَوْ بَلَغَتْ خَطِيْئَتُهُ عَنَانَ السَّمَاءِ** »[٢].

وَبَعْضُهُم[٣] يَقُوْلُ : أَعْنَانُ السَّمَاءِ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوْظاً فَهِيَ نَواحِيْهَا.

- وَفِي حَدِيْثِ طَهْفَةَ : « **بَرِئْنَا مِنَ الوَثَنِ والعَنَنِ** »[٤].

والعَنَنُ[٥] : الاعْتِرَاضُ والمُخَالَفَةُ، يَقُوْلُ : بَرِئْنَا مِنْهُ وَمِمَّا يُعْبَدُ مِنْ دُوْنِ اللهِ.

- وَفِي هَذَا الحَدِيْثِ : «**وَذُو العِنَانِ** ».

يُرِيْدُ الفَرَسَ الرَّكُوبَ الذَّلُوْلَ، ونَسَبَهُ إِلَى العِنَانِ لأَنَّهُ يُلْجَمُ فَيُرْكَبُ ويُؤْخَذُ بِعِنَانِه .

- وَفِي حَدِيْثِ سَطِيْحٍ :

«فاذَ[٦] **فَازْلَمَّ بِهِ شَأْوُ العَنَنْ** ....»[٧].

العَنَنُ : اعْتِرَاضُ المَوْتِ وظُهُورُهُ، وَشَأْوُهُ : سَبْقُهُ إِلَى الأَبْدَانِ.

= قد تَهَيَّأَتْ لِلْمَطَرِ فَهِيَ تُرِيْدُ ذَلِكَ وَلَمْ تَفْعَلْ بَعْدُ».

(١) «في» ساقطة من (م).

(٢) الحديث في : جامع الترمذي كتاب : الدعوات باب : فضل التَّوبة والاستغفار، وما ذُكِرَ من رحمة الله لعباده ب (٩٨) ح (٣٥٤٠) ص ٥ / ٥٤٨، والدَّارمي كتاب : الرِّقاق باب : إذا تقرب العبد إلى الله ب (٧٢) ح (٢٦٨٦) ص ٢ / ٧٧٨، ومسند الإمام أحمد ٥ / ١٦٧، ١٧٢.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٨٤.

(٤) سبق تخريجه ص ٧٥ (عرض).

(٥) انظر النِّهاية ٣ / ٣١٣.

(٦) وفي بعض كتب الغريب «فَادَ» بالدَّال المهملة، والفعلان بمعنى «مات».

(٧) سبق تخريجه ص ١٨٣ (علن).

● (عنو) فِي الحَدِيْثِ : «**اتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُم عَوَانٍ** »[١].

وَاحِدَتُهَا[٢] : عَانِيَةٌ، وَهِيَ الأَسِيْرَةُ، أَيْ : هُنَّ عِنْدَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الأُسَراءِ.

- وَمِنْهُ الحَدِيْثُ : «**وَفُكُّوا العَانِي** »[٣].

أَيْ : الأَسِيْرَ، وَكُلُّ مَنْ ذَلَّ وَاسْتَكَانَ فَقَدْ عَنَا يَعْنُو[٤].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ** ﷺ **دَخَلَ مَكَّةَ عَنْوَةً** »[٥].

وَلَهُ مَعْنَيَانِ فِي كَلَامِ العَرَبِ، فَقَالَ ثَعْلَبُ[٦] : يُقَالُ : أَخَذْتُ الشَّيْءَ عَنْوَةً، أَيْ : قَهْرًا فِي عُنْفٍ، وأَخَذْتُهُ عُنْوَةً، أَيْ : صُلْحاً فِي رِفْقٍ، فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تَحْتَمِلُ الوَجْهَيْنِ جَمِيْعاً.

وَمَنْ قَالَ : دَخَلَهَا صُلْحاً، لَمْ يَحْتَمِلْ قَوْلُهُ التَّأْوِيْلَ، فَأَوْسَعُ الرِّوَايَتَيْنِ أَوْلَى.

- وَمِن ذَلِكَ فِي حَدِيْثِ سَعِيْدِ بْنِ زَيْدٍ فِي تَلْبِيَةِ عَكٍّ :

---

(١) الحديث في : سنن ابن ماجه كتاب: النِّكاح باب: حَقُّ المرأة على الزَّوج ب (٣) ح (١٨٥١) ص ١ / ٣٤١ بلفظ : «استوصوا بالنساء خيراً»، ومسند أحمد ٥ / ٧٢.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٨٦.

(٣) الحديث في : البخاري كتاب : الجهاد باب : فكاك الأسير ب (١٧١) ح (٣٠٤٦) ص ٥٠٤ وكتاب : الأطعمة باب : قوله تعالى : ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ ب (١) ح (٥٣٧٣) ص ٩٦٠، وكتاب : المرضى باب : وجوب عيادة المريض ب(٤) ح(٥٦٤٩) ص ١٠٠٠.

(٤) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٨٦.

(٥) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ١١ / ٧٥، وسنن أبي داود كتاب : الخراج والإماء والفيء باب : ما جاء في خبر مكة ب (٢٥) ح (٣٠٢٢) ص ٣ / ٤١٧.

(٦) انظر مجالس ثعلب ١ / ٢١٨.

« **أَتَتْكَ عَكٌّ عَانِيَةْ**»[١].

العَانِيَةُ : الخَاضِعَةُ الأَعْنَاقِ، مِنْ عَنَا يَعْنُو،

وَفِي آخِرِهَا «**عِبَادُكَ امْ يَمَانِيَةْ**».

يُرِيْدُ اليَمَانِيَّةَ جَعَلَ المِيْمَ بَدَلاً مِنَ اللَّامِ[٢] لِقَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «طَابَ امْ ضَرْبُ»[٣]. وَهِيَ لُغَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِيْمَا تَقَدَّمَ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ لأَصْحَابِهِ يَوْمَ صِفِّيْنَ يُحَرِّضُهُمْ عَلَى القِتَالِ : «**وَعَنُّوا الأَصْوَاتَ** »[٤].

أي : احْبِسُوْهَا وأَخْفُوْهَا، نَهَاهُمْ عَنِ اللَّغَطِ والصِّيَاحِ، والتَّعْنِيَةُ : حَبْسُ الشَّيءِ وَمِنْهُ يُقَالُ للأَسِيْرِ : عَانِي[٥].

- وَفِي حَدِيْثِ الشَّعْبِيِّ : «**لأَنْ أَتَعَنَّى بِعَنِيَّةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُوْلَ فِي مَسْأَلَةٍ بِرَأْيِي** »[٦].

العَنِيَّةُ : أَخْلَاطٌ تُنْقَعُ فِي أَبْوَالِ الإِبِلِ[٧] ثُمَّ تُطْلَى بِها الإِبِلُ مِنَ

(١) الحديث في : تهذيب ابن عساكر ٦ / ٣٣.

(٢) انظر الخطَّابي ٢ / ٢٢٨.

(٣) انظر تهذيب ابن عساكر ٦ / ٣٣.

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٢٥، ١٢٦، والغريبين ٤ / ١٣٣٩، والفائق ٢ / ١٢٦، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٣.

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٢٧.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦٥١، والغريبين ٤ / ١٣٣٩، والفائق ٣ / ٣٥، وغريب الحديث لابن الجوزي ٢ / ١٣٣.

(٧) في (م) : «البعير» بدل : «الإبل».

الجرَبِ، سُمِّيَتْ عَنِيَّةً لِطُوْلِ الحَبْسِ.

وَمَعْنَاه : لأَنْ أُطْلَى بِهَذِهِ النَّجِسَةِ المَخْلُوْطَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الفَتْوَى بِرأْيِي[١]، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ جَيِّدَ الرَّأْيِ : «عَنِيَّةٌ تَشْفِي الجَرَبَ»[٢].

● (عنى) فِي الحَدِيْثِ : «**أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ : بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ داءٍ يَعْنِيْك** »[٣].

أَيْ : (يَقْصِدُكَ يُقَالُ[٤] : عَنَيْتُ فُلَاناً عَنْياً إِذَا قَصَدْتَهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

يُقَالُ : يَعْنيكَ)[٥] أَيْ : يَشْغَلُكَ. يُقَالُ[٦] : هَذَا أَمْرٌ لَا يَعْنِيْنِي، أَيْ : لا يَشْغَلَنِي.

- وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ عليه السلام قَالَ لِرَجُلٍ : «**لَقَدْ عَنَى اللهُ بِكَ** »[٧].

قِيْلَ[٨] : مَعْنَى العِنَايَةِ : الحِفْظ هَهُنَا، أَيْ : لَقَدْ حَفِظَ اللهُ دِيْنَكَ وأَمْرَكَ،

يُقَالُ : عُنِيْتُ بِأَمْرِكَ فَأَنَا بِهِ مَعْنِيٌّ، وعَنَيْتُ بِأَمْرِكَ فَأَنَا عَانٍ.

---

(١) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦٥١، والغريبين ٤ / ١٣٣٩.
(٢) المثل في : مجمع الأمثال ١ / ٣١٣، وجمهرة الأمثال ٢ / ٥٨، والمستقصى ٢ / ١٧١.
(٣) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٥ / ١٩٦، والطَّبقات الكبرى لابن سعد ٢ / ٢١٣.
(٤) قاله أبو سعيد. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٢١٤.
(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).
(٦) قاله الأزهري. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٢١٥.
(٧) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٣٨.
(٨) قاله ابن الأعرابي. انظر المصدر السابق.

- وَفِي حَدِيْثِ قَيْلَةَ[١] : «**تَحْسِبُ عَنِّي نَائِمَةٌ**»[٢]. أَيْ : أَنِّيْ، وَهِيَ لُغَةُ بَنِي تَمِيْمٍ، تَجْعَلُ مَكَانَ الهَمْزَةِ عَيْناً[٣].

(١) قَيْلَةُ بِنْتُ مَخْرَمَةَ، هاجرت إلى النَّبِيِّ ﷺ مع حَرِيْقِ بْنِ حسَّانَ، وَافِدِ بني بكر بن وائل، كانت تحت حَبِيْبِ بْنِ أَزْهَرَ أَخِي بَنِي جناب. وقد ولدت له النساء، ثم توفي في أول الإسلام فانتزع بناتها منها عَمُّهُنَّ، فَخَرَجَتْ تَبْتَغِي الصَّحَابَةَ إلى رسول الله ﷺ. انظر طبقات ابن سعد ١/٣١٧.

(٢) الحديث في : المجموع المغيث ٢ / ٥١٦.

(٣) انظر الإبدال لابن السكيت ص ٨٥.

فصل العين مع الواو

● **(عوج)** فِي حَدِيْثِ إِسْمَاعِيلَ عليه السلام : «**هَلْ أَنْتُم عَائِجُونَ**»(١).
أَيْ : مُقِيْمُونَ، يُقَالُ : عَاجَ بِالْمَكَانِ وَعَوَّجَ.
– وَفِي الحَدِيْثِ : «**ثُمَّ عَاجَ رَأْسَهُ إِلَيْهَا**»(٢).
أَيْ : التَفَتَ إِلَيْهَا، يُقَالُ : عُجْتُ النَّاقَةَ إِذَا عَطَفْتَها بِزِمَامِهَا(٣).
– وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ لِثَوْبَانَ : « **اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ سُوَاراً مِن عَاجٍ** »(٤).
لَيْسَ العَاجُ مَا يَعْرِفُهُ العَامَّةُ مِنَ العَظْمِ والنَّابِ، فَإِنَّها مَيْتَةٌ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، وَالعَاجُ : الذَّبْلُ، والوَقْفُ : السِّوَارُ مِنَ الذَّبْلِ(٥).

● **(عود)** وَفِي حَدِيْثِ شُرَيْحٍ : «**أَنَّ القَضَاءَ جَمْرَةٌ ؛ فَادْفَعِ الجَمْرَ عَنْكَ بِعُوْدَيْنِ**»(٦).
أَرَادَ بِالْعُوْدَيْنِ الشَّاهِدَيْنِ/ ، أَيْ : تَوَقَّ النَّارَ بِهِمَا وَاجْعَلْهُمَا جُنَّتَكَ(٧). ١٠٥/أ

(١) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٣٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٣.
(٢) الحديث في : مسند أحمد ٥ / ١٥٠ في حديث طويل بلفظ : «ثُمَّ عَاجَ بِرَأْسِهِ إِلَى المَرْأَةِ».
(٣) انظر الخطَّابي ٢ / ٢٧٣.
(٤) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : التَّرجل باب : ما جاء في الانتفاع بالعاج ب (٢١) ح (٤٢١٣) ص ٤ / ٨٦، ومسند أحمد ٥ / ٢٧٥.
(٥) قاله الأزهريُّ. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٤٩.
(٦) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥١١، والغريبين ٤ / ١٣٤١، والفائق ٣ / ٤٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٣.
(٧) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥١١.

وَقِيْلَ : أَرَادَ بِذَلِكَ ادْفَعْ ما اسْتَطَعْتَ عَنْكَ النَّارَ، بِأَنْ لا تُبادِرْ إِلَى القَضَاءِ، وَخُذْ بِالاحْتِيَاطِ إِذَا أُرْهِقْتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا قَالَ : بِعُوْدَيْنِ عَلَى طَرِيْقِ المُبَالَغَةِ كَمَا يُقَالُ : فُلانٌ يُقَاتِلُ بِرُمْحَيْنِ ويُضَارِبُ بِسَيْفَيْن(١). وَاللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرَّجُلَ القَوِيَّ المُبْدِئَ المُعِيْدَ عَلَى الفَرَسِ**»(٢).

المُبْدِئُ المُعِيْدُ : أَرَادَ الَّذِي أَبْدَأَ فِي غَزْوَةٍ وَأَعَادَ، أَيْ : غَزَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ وَجَرَّبَ الحُرُوْبَ وَأَعَادَ فِيْها(٣)، والفَرَسُ المُبْدِئُ المُعِيْدُ : المُرَوَّضُ المُؤَدَّبُ، يُصَرِّفُهُ الفارِسُ كَيْفَ يَشَاءُ، بَدْءاً وعَوْدَاً لَا يَجْمَحُ عَلَيْهِ(٤).

وَقيلَ : هُوَ الَّذِي غَزَا صَاحِبُهُ عَلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

وَقَالَ شَمِر(٥) : يُقَالُ : رَجُلٌ مُعِيْدٌ، أَيْ : حَاذِقٌ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ** عليه السلام دَخلَ عَلَى جابِرٍ، فَعَمَدَ إلى عَنْزَةٍ لَهُ لِيَذْبَحَها، فَثَغَتْ، فَقَالَ عليه السلام : لَا تَقْطَعْ دَرًّا وَلَا نَسْلاً فَقُلْتُ : إِنَّمَا هِيَ عَوْدَةٌ عَلَفْنَاهَا البَلَحَ والرُّطَبَ، فَسَمِنَتْ »(٦).

---

(١) انظر الغريبين ٤ / ١٣٤١.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٤، والغريبين ٤ / ١٣٤١، والفائق ٤ / ٢٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٢٣٤.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٥.

(٤) قاله الأزهري. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٢٩.

(٥) انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٢٩.

(٦) الحديث في : مسند أحمد ٣ / ٣٩٦، ومجمع الزَّوائد ٤ / ٥٨، وذلك بلفظ : «عَتُوْدٌ عَلَفْنَاها . . .».

يُقَالُ : لِلْبَعِيرِ : عَوْدٌ، وَلِلشَّاةِ : عَوْدَة، إِذَا هَرِمَتْ وَأَسَنَّتْ، وَيُقَالُ[١] : عَوَّدَ الرَّجُلُ : إِذَا أَسَنَّ.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ «**الْزَمُوا تُقَى اللهِ وَاسْتَعِيْدُوْهَا**»[٢].

أَيْ : اعْتَادُوْها، وَيُقَالُ للشُّجَاعِ : بَطَلٌ مُعَاوِدٌ، والعُوْدَانِ[٣] : مِنْبَرُ النَّبِي ﷺ وَعَصَاهُ.

● **(عوذ)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ** عليه السلام **تزوَّجَ بامْرَأَةٍ، فَلَمَّا دخلَتْ عَلَيْهِ قَالَتْ : أَعُوْذُ باللهِ مِنْكَ - وَيُقَالُ لَهَا : المُستَعِيذَةُ - فَقَالَ** عليه السلام : **الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَقَدْ عُذْتِ بِمُعَاذٍ**»[٤].

المُعَاذُ : مَنْ يُعَاذُ بِهِ، وَاللهُ - تَعَالَى - مُعَاذُ مَنْ تَمَسَّكَ وامْتَنَعَ بِهِ.

والمُعَوِّذَتَانِ فِي الحَدِيْثِ : سُوْرَةُ العَلَقِ وَسُوْرَةُ النَّاسِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ فِي قِصَّةِ الحُدَيْبِيَةِ : «**مَعَهُم العُوْذُ المَطَافِيْلُ**»[٥].

يُرِيْدُ : النِّسَاءَ والصِّبْيَانَ، والعُوْذُ : جَمْعُ عَائِذٍ، وَهِي النَّاقَةُ إِذَا وَضَعَتْ، وبَعْدَ مَا تَضَعُ أَيَّاماً حَتَّى يَقْوَى وَلَدُهَا قَلِيْلاً.

والمَطَافِيْلُ : جَمْعُ مُطْفِلٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ مَعَهَا طِفْلُهَا.

---

(١) قاله ابن الأعرابي. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٢٥.

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٤١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٤.

(٣) قاله شَمِر. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٢٧.

(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الطَّلاق باب : من طَلَّق هل يواجه الرَّجلُ امرأته بالطَّلاق ؟ ب (٣) ح (٥٢٥٤) ص ٩٣٨.

(٥) سبق تخريجه ص ٤٧ (عدد).

● **(عور)** وَفِي الحَدِيْثِ: «**لَمَّا اعْتَرَضَ أَبُو لَهَبٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ إِظْهَارِهِ الدَّعْوَةَ، قَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ: مَا أَنْتَ وَهَذَا يَا أَعْوَرُ**»(١). أَبُوْ لَهَبٍ لم يَكُنْ أَعْوَرَ، بَلْ كَانَ جَمِيْلَ الوَجْهِ، وَلكِنَّ العَرَبَ تَقُوْلُ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ أَخٌ مِنْ أَبِيْهِ وأُمِّهِ: أَعْوَرُ(٢)، وَقِيْلَ: مَعْنَى قَوْلِ القَائِلِ(٣): يا أَعْوَرُ، أَيْ: يَا رَدِيءُ؛ لأَنَّ العَرَبَ تَقُوْلُ للرَّدِيءِ مِنَ الأُمُوْرِ والأَخْلَاقِ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ: أَعْوَرُ، وَيُقَالُ(٤) لِلْكَلِمَةِ القَبِيْحَةِ: عَوْرَاءُ.

- وَمِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ قَالَتْ: «**يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ وَلاَ يَتَوضَّأُ مِنَ العَوْرَاءِ يَقُوْلُهَا**»(٥).

العَوْرَاءُ: الكَلِمَةُ القَبِيْحَةُ الزَّائِغَةُ عَنِ الرُّشْدِ(٦).

● **(عوز)** وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ: «**أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ فِي حُلَّةٍ ثَمِيْنَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ بِذَنَبِ عَيْنِهِ كَالْكَارِهِ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَمَالَكَ مِعْوَزٌ؟ قَالَ**(٧)**: بَلَى، فَلَبِسَهُ ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ**»(٨).

---

(١) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣٤٢، والفائق ٣ / ٣٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٤.
(٢) قاله ابن الأعرابي، انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٧١.
(٣) قاله ثعلب نقلاً عن ابن الأعرابي. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٧١.
(٤) قاله أبو الهيثم. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٧١.
(٥) الحديث في: مصنَّف عبد الرَّزَّاق ١ / ١٢٧، ومصنَّف ابن أبي شيبة ١ / ١٢٥ بلفظ: «من الكلمة الخبيثة يقولها لأخيه».
(٦) انظر الخطَّابي ٢ / ٥٧٨.
(٧) في (م): «فقال» بدل: «قال».
(٨) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥١٠، والفائق ٣ / ٢٦١، والمجموع المغيث ٢ / ٥٢٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٥.

المِعْوَزُ[١] : الثَّوْبُ الخَلَقُ، وجَمْعُهُ : مَعَاوِزُ، كَأَنَّهُ مَأْخُوْذٌ مِنَ العَوَزِ، أَيْ : يَلْبَسُهُ الفَقِيْرُ المُعْوِزُ.

● (عول) وَفِي الحَدِيْثِ : «**وابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ**»[٢].

أَيْ : بِمَنْ تَمُوْنُ، وَمِنْهُ يُقَالُ : عَالَ العِيَالَ إِذَا مَانَهُم وَأَنْفَقَ عَلَيْهِم.

- وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ : «**أَنَّها قَالَتْ لِعَائِشَةَ حِيْنَ أَرَادَتِ الخُرُوْجَ إِلَى البَصْرَةِ فِي كَلَامٍ طَوِيْلٍ : عُلْتِ**»[٣].

مِنَ العَوْلِ، وَهُوَ المَيْلُ والجَوْرُ، وَمَعْنَاهُ : جُرْتِ عَنِ الطَّرِيْقِ، يُقَالُ : عَالَ فُلَانٌ يَعُوْلُ عَوْلاً إِذَا جَارَ، وَقَالَ - تَعَالَى - : ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾[٤].

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ عِلْتِ، فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظاً فَهُوَ بِمَعْنَى : سِرْتِ، يُقَالُ : عَالَ فِي الأَرْضِ يَعِيْلُ : إِذَا ذَهَبَ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلذِّئْبِ : عَيَّالٌ[٥].

- وَفِي حَدِيْثِ عُثْمَانَ «**أَنَّهُ قَالَ حِيْنَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الكُوْفَةِ : إِنِّي لَسْتُ بِمِيْزَانٍ لاَ أَعُولُ**»[٦].

---

(١) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥٣.

(٢) الحديث في : سنن البيهقي ٨ / ٥٩٩، والمعجم الكبير ٣ / ٢٠٣، وكشف الخفاء ١ / ٢٣، والطّبقات الكبرى ٤ / ١٥٠، وغيرها.

(٣) سبق تخريجه ص ١٦٣ (عقر).

(٤) سورة النِّساء، آية (٣).

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٨٩.

(٦) الحديث في : غريب الحديث للخطابي ٢ / ١٣٧، والغريبين ٤ / ١٣٤٤، والفائق ٣ / ٣٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٥ ـ وتفسير الطّبري ٤ / ٢٤٠، وتفسير ابن كثير ١ / ٤٥٢.

أَيْ : لَا أَمِيْلُ عَنِ القَصْدِ، وَيُقَالُ : عَالَ المِيْزَانُ إِذَا شَالَ، وَيُقَالُ : عَالَ الرَّجُلُ : إِذَا جَارَ فِي الحُكْمِ، وَعَالُ : إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ، والأَجْوَدُ فِيْهِ أَعَالَ فَهُوَ مُعِيْلٌ[(١)] /.

- وَفِي حَدِيْثِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ[(٢)] : «**أَنَّهُ سُئِلَ : هَلْ تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا ؟ فَقَالَ : لاَ، فَقِيْلَ : إِنَّهُ دَخَلَ بِهَا وأَعْوَلَتْ أَفَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : لاَ أَدْرِي**»[(٣)].

«أَعْوَلَتْ» أَيْ : وَلَدَتْ مِنْهُ أَوْلَاداً، وَالأَصْلُ فِيْهِ : أَعْيَلَتْ : إِذَا صَارَتْ ذَاتَ عَيَائِلَ[(٤)] أَيْ : صِبْيَانٍ صِغَارٍ، وَاحِدُهُم : عَيِّلٌ مِثْلُ : سَيِّدٍ وسَيَائِدَ[(٥)].

- وَفِي حَدِيْثِ سَطَيْحِ الكَاهِنِ : «**فَلَمَّا عِيْلَ صَبْرُهُ** »[(٦)].

أَيْ : غُلِبَ ونَفِذَ صَبْرُهُ. والعَوْلُ فِي الفَرَائِضِ : أَنْ يَزِيْدَ أَصْحَابُ الفَرَائِضِ فَلَا تَسَعُهُم فَيُقَالُ : عَالتِ الفَرِيْضَةُ، أَيْ : زَادَتْ وَارْتَفَعَتْ[(٧)].

---

(١) انظر الخطّابي ٢ / ١٣٨.

(٢) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم جميعاً، كان صموتًا لا يتكلم، لازمًا للورع والنُّسك، مواظبًا على الفقه والأدب، على ما كان يرجع إليه من العقل والعلم، مات سنة (١٠٢ هـ) وهو ابن ٧٢ سنة. سير أعلام النُّبلاء ١ / ٩٦، ومشاهير علماء الأمصار ١/ ٦٣.

(٣) الحديث في : مصنّف عبد الرَّزَّاق ٦ / ٢٦٤.

(٤) في (م) : «ذا عِيَال» بدل : «ذَات عَيَائِل».

(٥) انظر الخطّابي ٣ / ٤٧.

(٦) سبق تخريجه ص ١٨٣ (علن).

(٧) انظر الخطّابي ٢ / ١٣٨.

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ عَلِيٍّ رضي الله عنه : «**أنه سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وخَلَّفَ بِنْتَيْنِ وَأَبَوَيْنِ وامْرَأَةً، فَقَالَ : صَارَ ثُمْنُها تُسْعاً** »(١).

وَذَلِكَ لأَنَّ المَسْأَلَةَ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِيْنَ (فَلَمَّا عَالَتْ صَارَتْ مِنْ سَبْعَةٍ وَعِشْرِيْنَ، كَانَتْ لِلْمَرْأَةِ لَوْ لَمْ تَعُلِ الثُّمْنُ، ثَلاثَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِيْنَ)(٢) فَلَمَّا عَالَتْ فَلَهَا ثَلَاثَةٌ مِنْ سَبْعَةٍ وَعِشْرِيْنَ وَهِيَ التُّسْعُ(٣).

● **(عوم)** فِي حَدِيْثِ الاسْتِسْقَاءِ : «. . . . .**سِوَى الحَنْظَلِ العَامِيِّ**»(٤).

وَهُوَ الَّذِي يُتَّخَذُ فِي عَامِ الجَدْبِ(٥).

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **نَهَى عَنِ المُعَاوَمَةِ** »(٦).

وَهِيَ بَيْعُ السِّنِيْنَ، أَنْ تَبِيْعَ النَّخْلَ والشَّجَرَ لِسَنَتَيْنِ وَثَلَاثَةٍ أَوْ أَقَلَّ أَوْ

---

(١) الحديث في : سنن البيهقي ٦ / ٤١٤، وسنن الدَّارقطني كتاب : الفرائض ٤ / ٣٨، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٢٥٨.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٨٦.

(٤) الحديث في: غريب الحديث لابن الجوزي ٢/١٣٥، والنهاية ٣ / ٣٢٣، ومنال الطالب ١٠٥.

(٥) قاله أبو بكر، انظر الغريبين ٤ / ١٣٤٤.

(٦) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : البيوع باب : النَّهي عن المحاقلة والمزابنة. وعن المخابرة وبيع الثَّمر قبل بُدُوِّ صلاحها وعن بيع المعاومة وهي بيع السِّنين ب (١٦) ح (١٥٣٦) ص ٣ / ١١٦٧، وسنن أبي داود كتاب : البيوع والإجارات باب : في بيع السِّنين ب (٢٤) ح (٣٣٧٥) ص ٣ / ٦٧١، والتِّرمذي كتاب : البيوع باب : ما جاء في المخابرة والمعاومة ب (٧٢) ح (١٣١٣) ص ٣ / ٦٠٥، والنَّسائي كتاب : البيوع باب : النَّهي عن بيع الثُّنَّايا حتَّى تُعْلم ب (٧٤) ح (٤٦٣٦) ص ٧ / ٢٩٦، ومسند أحمد ٣ / ٣١٣، ٣٥٦، ٣٦٤.

أَكْثَرَ، يُقَالُ : عَاوَمَتِ النَّخْلَةُ إِذَا حَمَلَتْ سَنَةً وَلَمْ تَحْمِلْ أُخْرَى[١].

● **(عوه)** فِي الحَدِيْثِ : « **لاَ يُوْرِدَنَّ ذُو عَاهَةٍ عَلى مُصِحٍّ** »[٢].

يَعْنِي الَّذِي أُصِيبَتْ إِبِلُهُ بِعَاهَةٍ مِنْ دَاءٍ أَوْ جَرَبٍ، يُقَالُ : لَا يُوْرِدَنَّ إِبِلَهُ عَلَى مَنْ إِبِلُهُ وَمَاشِيَتُهُ صِحَاحٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِتَوَهُّمِ العَدْوَى ؛ لأَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنْ التَّطَيُّرِ وَقَالَ : «لَا عَدْوَى»؛ وَلَكِنَّهُ نَهَى عَنْهُ لأَنَّهُ لَوْ أَوْرَدَهَا عَلَى الصِّحَاحِ، فَرُبَّمَا تُصِيْبُهَا مِنْ قَدَرِ اللهِ العَاهَةُ، فَيُتَوَهَّمُ أَنَّها مِنَ العَدْوَى، فَيَأْثَمُ بِهِ[٣].

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : « **نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تَذْهَبَ العَاهَةُ** »[٤].

أَيْ : الآفَةُ الَّتِي تُصِيْبُ الثِّمَارَ والزُّرُوعَ فَتُفْسِدُها، يُقَالُ : عَاهَ القَوْمُ وأَعَاهُوا. وَقَدْ ذَكَرَ الجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ الكَلِمَةَ فِي (العَيْنِ وَالْيَاءِ والْهَاءِ)، ثُمَّ قَالَ : وَمِنْهُم مَنْ قَالَ : أَعْوَهُوا : إِذَا أَصَابَتْ مَاشِيَتَهُم العَاهَةُ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّها مِنَ البَابَيْنِ. واللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٢٥٢.

(٢) الحديث في : تحفة الأحوذي ٥ / ١٩٨، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ١٠٢.

(٣) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٢ / ٢٢٢.

(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الزَّكاة باب : من باع ثماره أو نخله أو أرضه أو زرعه، وقد وجب فيه العُشْرُ أو الصدقة فأدَّى الزَّكاة من غيره أو باع ثماره ولم تجب فيه الصدقة ب (٥٨) ح (١٤٨٦) ص ٢٤٢، ومسلم كتاب : البيوع باب : النَّهي عن بيع الثمار قبل بدوِّ صَلَاحِها بغير شرط القلع ب (١٣) ح (١٥٣٤) ص ٣ / ١١٦٦.

● (عوى) فِي الحَدِيْثِ: « **أَنَّ أُنيفاً**[١] **سَأَلَهُ** عليه السلام **عَنِ نَحْرِ الإِبلِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْوِيَ رُءوْسَهَا ويفْتِقَ لَبَّتَهَا** »[٢].

مَعْنَاهُ: يَعْطِفُهَا وَيَلْوِي رُؤُوسَهَا وأَعْنَاقَهَا لِتَبْرُزَ اللَّبَّةُ، وَهِيَ المَنْحَرُ.

يُقَالُ: عَوَيْتُ النَّاقَةَ، إِذَا عُجْتَهَا، وَعَوَيْتُ الرَّجُلَ إِذا ثَنَيْتَهُ عَنْ وَجْهِهِ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ العَوَّاءُ لانْعِطَافِهَا، وَهِيَ خَمْسَةُ كَوَاكِبٍ[٣].

- وَفِي الحَدِيثِ: «**فَتَعَاوَى عَلَيْهِ المُشْرِكُوْنَ فَقَتَلُوْهُ** »[٤].

أَيْ: تعاوَرُوْهُ فِيْمَا بَيْنَهُم واجْتَمَعُوا عَلَيْهِ.

---

(١) أنيف بن مَلَّةَ الجُذَامِي من بني الضَّيب، له صحبة، سكن الرَّمْلَةَ، ومات ببيت جبرين من كَوْرَةِ فلسطين. انظر الإصابة ١ / ٢٨٨.

(٢) الحديث في: كنز العُمَّال ٦ / ١٤٠ وقد ذكره بلفظ آخر. والإصابة ١ / ٢٨٨.

(٣) انظر غريب الخطَّابي ١ / ٣٦٤.

(٤) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣٤٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٦.

فصل العين مع الهاء

● **(عهد)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَلاَ لاَ يُقْتَلْ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلاَ ذُوْ عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ**»[(١)].

أَيْ : وَلَا ذُوْ ذِمَّةٍ فِي ذِمَّتِهِ ؛ لأَنَّ عَقْدَ الذِّمَّةِ سَبَبُ العِصْمَةِ.

- وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ : «**زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ وإِنْ خَرَجَ أَسِدَ، ولا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ** »[(٢)].

أَيْ : لا يَطْلُبُ مَا كَانَ يَرَاهُ فِي البَيْتِ مِنْ طَعَامٍ ومَأْكُوْلٍ ؛ لِسَخَائِهِ وسَعَةِ قَلْبِهِ.

● **(عهر)** فِي الحَدِيْثِ : «**وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ** »[(٣)].

العَاهِرُ : الزَّانِي، أَيْ : لَا حَقَّ لَهُ فِي الوَلَدِ، فَكَأَنَّهُ لَيسَ لَهُ إِلَّا الحَجَرُ، كَقَوْلِ القَائِلِ : لَيْسَ لِفُلَانٍ مِنْ هَذَا الأَمْرِ إِلَّا التُّرابُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ قَالَ - علَيْهِ السَّلَامُ - لِمَازِنَ[(٤)] بْنِ الغَضُوبَةِ لَمَّا

---

(١) الحديث في سنن أبي داود كتاب : الجهاد باب : في السَرِيَّة تَردُّ على أهل العَسْكَر ب (١٥٩) ح (٢٧٥١) ص ٣ / ١٨٣، والنّسائي كتاب : القسامة باب : القود بين الأحرار والمماليك في النفس ب (١٠) ح (٤٧٣٦) ص ٨ / ٢٠، ومسند أحمد ١ / ١١٩، ١٢٢، ٢ / ٢١١.

(٢) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٣) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : البيوع باب : شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه ب (١٠٠) ح (٢٢١٨) ص ٣٥٤، ومسلم كتاب : الرَّضاع باب : الوالد للفراس وتوقِّي الشُّبهات ب (١٠) ح (١٤٥٧) ص ٢ / ١٠٨٠.

(٤) في جميع النُّسخ : مالك بن الغضوبة، وفي الكتب التي تترجم للصحابة «مازن بن الغضوبة». ولم يذكر واحد منها مالكاً. وفي النهاية (هلك) ذُكِرَ جزء من الحديث وفيه : =

آمَنَ : «**اللَّهُمَّ أَبْدِلْهُ بِالعَهَرِ عِفَّةَ الفَرْجِ** »(١).

العِهَرُ: الزِّنَا، وكَانَ الرَّجُلُ مَشْغُوْفًا بِهِ، وَقَدْ عَهِرَ إِلَيْهَا: إِذَا أَتَاهَا لِلْفُجُوْرِ، وعَيْهَرَتِ المَرْأَةُ وتَعَيْهَرَتْ إِذَا تَعَرَّضَتْ لِلأَمْرِ.

● **(عهن)** فِي حَدِيْثِ عُمَر أَنَّهُ قَالَ لِرجُلٍ : «**ائْتِني بِجَرِيْدَةٍ – وَهِيَ السَّعْفَةُ – وَاتَّقِ العَوَاهِنَ** »(٢).

وَهِيَ السَّعَفَاتُ اللَّوَاتِي تَلِي القِلَبَةَ، وَهِيَ جَمْعُ قُلْبٍ، وَتُسَمَّى العَوَاهِنُ : الخَوَافِي فِي أَهْلِ نَجْدٍ ؛ وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ إِشْفَاقاً عَلَى القُلْبِ أَنْ يَضُرَّ هَا قَطْعُها(٣).

= «وفي حديث مازن : أَنِّي مُوْلع بالخمر والهلوك من النساء ...» إلخ. وهو مازن بن الغضوبة بن عراب الطَّائي النَّبهاني ويُقَالُ : له صحبةٌ، قدم على النبي ﷺ من عُمَان، وله خبر عجيب ذُكِرَ طرفٌ منه في الحديث الذي رواه. انظر الاستيعاب ٣ / ١٣٤٤ ت (٢٢٤٥)، والإصابة ٥ / ٥٢٠.

(١) انظر المصادر السَّابقة في نفس الصفحات.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٩٤، والغريبين ٤ / ١٣٤٧، والفائق ١ / ٢٠٥، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٧.

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٩٤.

فصل العين مع الياء

● (عيب) فِي الحَدِيْثِ : « **الأَنْصَارُ كَرْشِي وَعَيْبَتِي** »[١].

عَيْبَةُ الرَّجُلِ : مَوْضِعُ سِرِّهِ، والذِيْنَ يَأْتَمِنُهُم عَلَى سِرِّهِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[٢] : وَلَا أَرَى عَيْبَةَ الثِّيَابِ إِلَّا مَأْخُوْذَةً مِنْ هَذَا ؛ لأَنَّهُ إِنَّما يَضَعُ الرَّجُلُ فِيْهَا حُرَّ ثِيَابِهِ، وَخَيْرَ مَتَاعِهِ، وأَنْفَسَها عِنْدَه.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**وَكَانَتْ خُزَاعَةُ / عَيْبَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ**»[٣]. ١٠٦/أ

يَعْنِي مَوْضِعَ سِرِّهِ.

- فِي الحَدِيْثِ الآخَرِ «**وأَنَّ بَيْنَهُمْ عَيْبَةً مَكْفُوْفَةً** »[٤].

قِيْلَ[٥] : أَرَادَ أَنَّ بَيْنَنَا صُدُوْراً نَقِيَّةً مِنَ الغِلِّ والغِشِّ والخِدَاعِ، مَطْوِيَّةً عَلَى الوَفَاءِ بِالصُّلْحِ، وَمَعْنَى المَكْفُوْفَةِ : المُشَرَّجَةُ المَشْدُوْدَةُ.

وَقِيْلَ[٦] : بَيْنَنَا مُوَادَعَةٌ ومُكَافَّةٌ كالمَوَدَّةِ التِّي تَكُوْنُ بَيْنَ المُتَصَافِيْنَ

---

(١) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : مناقب الأنصار باب : اقبلوا من مُحْسِنِهم وتجاوزوا عن مُسِيْئِهم ب (١١) ح (٣٨٠١) ص ٦٣٨، ومسلم كتاب : فضائل الصَّحابة باب : من فضائل الأنصار ب (٤٣) ح (٢٥١٠) ص ٤ / ١٩٤٩.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٣٨.

(٣) الحديث في : مسند أحمد ٤ / ٣٢٣، والاستيعاب ٣ / ٨٧٢، ١٤٢٨، وفتح الباري ٥ / ٣٣٧.

(٤) الحديث في: سنن أبي داود كتاب: الجهاد باب: في صلح العدو ب (١٦٨) ح (٢٧٦٦) ص ٣ / ٢١٠، ومسند أحمد ٤ / ٣٢٥، وطبقات ابن سعد ٢ / ٩٧.

(٥) قاله ابن الأعرابي. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٢٣٦.

(٦) قاله أبو بكر. انظر الغريبين ٤ / ١٣٤٨.

=

الَّذِيْنَ يَأْتَمِنُ بَعْضُهُم بَعْضاً في الأَسْرَارِ، وَيَثِقُ بَعْضُهم بِبَعْضٍ.

● (عير) وَفِي الحَدِيْثِ: « **أَنَّهُ كَانَ يَمُرُّ بالتَّمْرَةِ العَائِرَةِ فَمَا يَمْنَعُهُ مِنْ أَخْذِهَا إِلاَّ أَنْ تَكُوْنَ مِنَ الصَّدَقَةِ** »(١).

العَائِرَةُ: السَّاقِطَةُ لَا يُعْرَفُ لَهَا مَالِكٌ. مِنْ قَوْلِهِم: عَارَ الرَّجُلُ إِذَا انْهَمَكَ فِي الخَلاعَةِ، ورَجُلٌ عَيَّارٌ، وَعَارَ الفَرَسُ عَلَى وَجْهِهِ: إِذَا مَرَّ كالمُنْفَلِتِ مِنْ صَاحِبِهِ(٢).

- فِي الحَدِيْثِ « **مَثَلُ المُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ العَائِرَةِ بَيْنَ غَنَمَيْن، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً لاَ تَدْرِي أَيُّهُما تَتْبَعُ** »(٣). أَرَادَ المُتَرَدِّدَةَ بَيْنَهُمَا(٤).

- وَفِي الحَدِيْثِ « **أَنَّ رَجُلاً أَصَابَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ فَقَتَلَهُ** »(٥).

وَهُوَ السَّهْمُ الذِي لَا يُدْرَى مَنْ رَمَاهُ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ « **إِنَّما هُوَ عَائِرٌ** »(٦).

---

(١) الحديث في: سنن أبي داود كتاب: الزّكاة باب: الصَّدقة على بني هاشم ب (٢٩) ح (١٦٥١) ص ٢ / ٢٩٩، ومسند أحمد ٣ / ١٩٣، ٢٤١، ٢٥٨ بدون: «العائرة».

(٢) انظر غريب الحديث للخطّابي ١ / ٤٨٠.

(٣) الحديث في: صحيح مسلم كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم ح (٢٧٨٤) ص ٤ / ٢١٤٦، وسنن النّسائي كتاب: الإيمان وشرائعه باب: مثل المنافق ب (٣١) ح (٥٠٣٩) ص ٨ / ١٢٤، ومسند أحمد ٢ / ٤٧، ١٤٣.

(٤) قاله أبو عبيد الهروي. انظر الغريبين ٤ / ١٣٤٩.

(٥) الحديث في: صحيح البخاري كتاب: المغازي باب: غزوة خيبر ب (٣٩) ح (٤٢٣٤) ص ٧١٨، وكتاب: الأيمان والنُّذور باب: هل يدخل في الإيمان والنُّذور الأرض والغنم والزرع والأمتعة؟ ب (٣٣) ح (٦٧٠٧) ص ١١٥٧.

(٦) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣٤٩.

يَعْنِي الْكَلْبَ الذِي دَخَلَ حَائِطَهُ، وَهُوَ يَتَرَدَّدُ يَجِيْءُ ويَذْهَبُ، وَلَيْسَ ما يُقْتَنَى لِزَرْعٍ أَوْ صَيْدٍ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ « **أَنْ أَمْسَحَ عَلَى عَائِرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى خُفَّيّ** »(١).

العَائِرُ : العَيْرُ وَهُوَ الحِمَارُ الوَحْشِيُّ ذَكَرَهُ الحَرْبِيُّ(٢).

- وفي حَديثِ أَبي هُرَيْرَةَ : « **إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَمِرَّ عَلَى عِيَارِ الأُذُنَيْنِ** »(٣).

قَالَ بعضهم(٤) : «يُرِيْدُ بِالعِيَارِ مَا فَوْقَ الأُذُنَيْنِ، كَأَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى العِيَارِ الَّذِي يُعْتَبَرُ بِهِ الأَشْيَاءُ، يُرِيْدُ المَوْضِعَ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ حَدُّ الأُذُنِ.

(قَالَ الخَطَّابِيُّ(٥) : وَلَسْتُ أَرَى هُنَا شَيئاً ؛ لأَنَّهُ لَا سُنَّةَ فِي غَسْلِ مَا وَرَاءَ الأُذُنِ)(٦)، وإِنَّمَا السُّنَّةُ وَرَدَتْ بِمَسْحِ الأُذُنَيْنِ ظَاهِرِهما وبَاطِنِهِمَا، وَإِنَّمَا العِيَارُ ما عَارَ ونَتَأَ مِنَ الأُذُنِ، وَكُلُّ عَظْمٍ نَاتِئٍ فَهُوَ عَيْرٌ، وَمِنْهُ عَيْرُ القَدَمِ، وعَيْرُ الكَتِفِ، وَعَيْرُ السَّيْفِ : مَا غَلُظَ مِنْ وَسَطِهِ، وَعَيْرُ النَّصْلِ.

● **(عيص)** فِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ رَجُلاً شَكَا امْرَأَتَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي أَبْيَاتٍ**

---

(١) الحديث في : النِّهاية ٣ / ٣٢٨ عن علي - رضي الله عنه - بلفظ : «لأَنْ أَمْسَحَ عَلَى ظَهْرِ عَيْرٍ بِالْفَلَاةِ».

(٢) لم أجده في الجزء المطبوع من غريبه.

(٣) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٤١٧، والغريبين ٤ / ١٣٤٩، والفائق ٣ / ٤٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٨.

(٤) قاله الدُّوْرِيُّ. انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٤١٧.

(٥) انظر غريب الحديث ٢ / ٤١٧.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (م).

ذَكَرَهَا، وَمِنْهَا :

وَقَذَفَتْنِي بَيْنَ عِيصٍ مُؤْتَشِبِ»[١]

العِيْصُ[٢] : أُصُوْلُ الشَّجَرِ، وَمِنْهُ عِيْصُ الرَّجُلِ وعُنْصُرُهُ.

● (عيط) وَفِي حَدِيْثِ المُتْعَةِ : «قَالَ سَبْرَةُ الجُهَنِيُّ[٣] : فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٍ إِلَى امْرَأَةٍ شَابَّةٍ كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ[٤] عَيْطاءُ »[٥].

العَيْطَاءُ : الطَّوِيْلَةُ العُنُقِ، وَطُوْلُها يُسْتَحْسَنُ مَا لَمْ يُفْرِطْ.

وَفِي رِوَايَةٍ : «مِثْلُ البَكْرَةِ العَنَطْنَطَةِ».

والعُطْبُولُ أَيْضاً : الطَّوِيْلَةُ العُنُقِ / والعَيْطَلُ أَيْضاً - وَفِي تَمَامِ الحَدِيْثِ : «وَمَعِيَ بُرْدٌ قَدْ بُسَّ مِنْهُ». أَيْ : قَدْ نَالَ مِنْهُ الْبِلَى فَرَقَّ وَنَهِكَ[٦].

---

(١) البيت للأعشى وهو الحرمازي واسمه عبد الله بن الأعور كما في مسند أحمد ٢ / ٢٠٢، وانظر الاستيعاب ٢ / ٢٥٦ - ٢٥٧، والإصابة ٢ / ٢٦٧، ٣ / ٥٢٦، والمؤتلف والمختلف للآمدي ص ١٣ - ١٤.

(٢) انظر غريب الحديث للخطابي ١ / ٢٤٤ وفيه والمُؤْتَشِبُ : المُلْتَفُّ المُلْتَبِسُ.

(٣) سَبْرَةُ بْنُ مَعْبَدِ بْنِ عَوْسَجَةَ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ سَبْرَةَ الجُهَنِيُّ، صحابيٌّ، نَزَل المدينةَ، شَهِدَ الخندق وما بعدها، ومات في خلافة معاوية. انظر الإصابة ٣ / ٢٦، ٢٧.

(٤) في (ص) : «يَكْرَةٌ» والمثبت ما في (م)، وكتب الغريب : الفائق ٣ / ٤٣، والنِّهاية ٣ / ٣٢٩، واللِّسان مادة (عوط).

(٥) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : النِّكاح باب : نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثُمَّ نُسِخَ، ثُمَّ أبيح ثم نُسِخَ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة ب (٣) ح (١٤٠٦) ص ٢ / ١٠٢٣، وصحيح ابن حِبَّان ٩ / ٤٥٣، وسنن البيهقي ٧ / ٣٢٨.

(٦) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٢٦١.

● (عيف) وَفِي الحَدِيْثِ : «**العِيَافَةُ مِنَ الجِبْتِ**»(١).

العِيَافَةُ : زَجْرُ الطَّيْرِ، يُقَالُ : عِفْتُ الطَّيْرَ أَعِيْفُها عِيافَةً، وعَافَتِ الطَّيْرُ تَعِيْفُ عَيْفاً إِذَا حَوَّمَتْ عَلَى المَاءِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الأَوَّلِ الَّذِي هُوَ زَجْرُ الطَّيْرِ(٢).

- وَمِنْ ذَلِكَ(٣) حَدِيْثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذِكْرِ إِسْكَانِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيْلَ وأُمَّهُ مَكَّةَ وقِصَّةِ زَمْزَمَ إِلَى أَنْ قَالَ : «**فَمَرَّتْ رُفْقَةٌ فَرَأَوْا طَائِراً وَاقِعاً عَلَى جَبَلٍ فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَعَائِفٌ عَلَى مَاءٍ**»(٤).

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدَةَ(٥) : هُوَ الَّذِي يَتَرَدَّدُ عَلَى المَاءِ، وَيَحُوْمُ عَلَيْهِ، وَلَا يَمْضِي. العَائِفُ(٦) : الكَارِهُ لِلشَّيْءِ المُتَقَذِّرُ لَهُ.

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ الضَّبِّ : «**أَنَّهُ أُتِيَ بِهِ** عليه السلام **فَقَالَ : إِنِّي أَعَافُهُ إِذْ لَيْسَ مِنْ طَعَامِ قَوْمِي**»(٧).

---

(١) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ١٣ / ٥٠٢، وسنن البيهقي ٨ / ٢٣٩، وسنن أبي داود كتاب : الطِّب باب : في الخَطِّ وزجر الطَّير ب (٢٣) ح (٣٩٠٧) ص ٤ / ٢٢٨، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٥ / ٣١١، ومسند أحمد ٣ / ٤٧٧، ٥ / ٦٠.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٤٥، ٤٦.

(٣) في (م) زيادة : «في».

(٤) الحديث في غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢١٨، والغريبين ٤ / ١٣٥٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٢٣٩.

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢١٨.

(٦) قاله أبو زُبَيْدٍ. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢١٩.

(٧) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الأطعمة باب : ما كان النّبيّ ﷺ لا يأكل حتى يُسَمَّى له فَيَعْلَم ما هو ؟ ب (١٠) ح (٥٣٩١) ص ٩٦٣. وباب : الشِّوَاء، وقول الله - تعالى - =

- وَفِي حَدِيْثِ شُرَيْحٍ أَنَّ ابْنَ سِيْرِيْنَ ذَكَرَهُ فَقَالَ: «**كَانَ عَائِفاً وَكَانَ قَائِفاً**»[١].

العَائِفُ: الذِي يَعِيْفُ الطَّيْرَ، أَيْ: يَزْجُرُهَا، وَكَانَ ذَلِكَ بِأَنْ يَعْتَبِرَ بِأَسْمَائِهَا[٢] وَمَسَاقِطِهَا وأَصْوَاتِها وَمَجَارِيْها، ونَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُعْتَبَرُ[٣]، مِنَ البَانِ البَيْنُ، وَمِنَ الغُرابِ الغُرْبَةُ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ، وَهُوَ كَثِيْرٌ فِي كَلَامِهِم.

وَالأَصْلُ فِي العِيَافَةِ: الطَّيْرُ، وَكَذَلِكَ اشْتَقُّوا مِنْهُ الاسْمَ فَقَالُوا: تَطَيُّرٌ، والشَّرْعُ نَهَى عَنْهُ، وَلَمْ يُرِدِ ابْنُ سِيْرِيْنَ هَذِهِ العِيَافَةَ مَعَ مَا سَمِعَ أَنَّ العِيَافَةَ مِنَ الجِبْتِ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ مُصِيْبُ الظَّنِّ، صَادِقُ الحَدْسِ، قَوِيُّ الرَّأْيِ، كَمَا يُقَالُ لِلْعَالِمِ الفَطِنِ: مَا أَنْتَ إِلَّا سَاحِرٌ، وأَمَّا الفَأْلُ فَهُوَ مُسْتَحَبٌّ.

وَأَمَّا القَائِفُ: فَهُوَ الذِي يَعْرِفُ الآثَارَ، / وَيَعْرِفُ شَبَهَ الرَّجُلِ فِي وَلَدِهِ. وَصَفَ شُرَيْحاً بِحُسْنِ النَّظَرِ، وإِصَابَةِ الظَّنِّ، وَصِحَّةِ القَرِيْحَةِ والرَّأْيِ[٤]. ١٠٦/ب

= : ﴿جَآءَ بِعِجۡلٍ حَنِيذٖ﴾ ب (١٤) ح (٥٤٠٠) ص ٩٦٤. وباب: الضَّبِّ ب (٣٣) ح (٥٥٣٧) ص ٩٨٤. ومسلم كتاب: الصَّيد والذَّبائح وما يؤكل من الحيوان باب: إباحة الضَّبِّ ب (٧) ح (١٩٤٦) ص ٣ / ١٥٤٣.

(١) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥١٥، والغريبين ٤ / ١٣٥٠، والفائق ٣ / ٤٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٩.

(٢) في (م): «من أسمائها» بدل: «بأسمائها».

(٣) في (م) زيادة: «به».

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٥١٥، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ المطَّلِبِ أَبا النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ - مَرَّ بِامْرَأَةٍ كَانَتْ تَنْظُرُ**[(١)] **وتعْتَافُ، فَدَعَتْهُ أَنْ يَسْتَبْضِعَ**[(٢)] **مِنْهَا**»[(٣)].

مَعْنَاهُ : أَنَّهَا كَانَتْ تَتَكَهَّنُ[(٤)] عَنْ عِيَافَةِ الزَّجْرِ، فَأَرَادَتْ الاسْتِبْضَاعَ، وَهْوَ نَوْعٌ مِنْ نِكَاحِ الجَاهِلِيَّةِ.

- وَفِي حَدِيْثِ المُغِيْرَةِ : «**لا تُحَرِّمُوا العَيْفَةَ. قِيْلَ : وَمَا العَيْفَةُ ؟ قَالَ : المَرْأَةُ تَلِدُ فَيَحْصُرُ**[(٥)] **لَبَنُهَا فِي ضَرْعِهَا فَتَرْضَعُهُ جَارَتُهَا المَرَّةَ والمَرَّتَيْنِ** »[(٦)].

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[(٧)] : لَا يُعْرَفُ إِلَّا العُفَّةُ، وَهِيَ بَقِيَّةُ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ.

قَالَ الأَزْهَرِيُّ[(٨)]: العَيْفَةُ صَحِيْحَةٌ ؛ سُمِّيَتْ عَيْفَةً مِنْ عِفْتُ الشَّيْءَ

---

(١) في (ص) : «تَتَطَيَّرُ» والمثبت ما في (م) والخطَّابي ١ / ٧٢١، والفائق ٣ / ٤٤٥ (نظر)، والنهاية ٣ / ٣٣٠ (عيف).

(٢) في (م) : «تستبضع» بدل «يَسْتَبْضِعَ».

(٣) الحديث في : طبقات ابن سعد ١ / ٩٥.

(٤) في (م) : «تَتَمَكْهَنُ» بدل : «تَتَكَهَّنُ».

(٥) في جميع النُّسخ : «فتحضر» والمثبت ما في الفائق ٣ / ٤٤، والنِّهاية ٣/ ٣٣٠، واللِّسان (عيف).

(٦) سبق تخريجه ص ١٤٩، وفي الفائق : «المَزَّة والمَزَّتين» ٣ / ٤٤ وفي تصحيفات المحدثين للعسكري ١ / ٢٠٨ قال : «قال : بأن المَرَّةَ والمَرَّتَينِ غلط وأنّ الصَّحيح : المَزَّة والمَزَّتان بالزَّاي المعجمة، والمَزَّة : المَصَّةُ، أخذ من قولهم : تمزَّزت الشَّيء إذا مصصته قليلاً قليلاً».

(٧) انظر غريب الحديث ٣ / ٦١.

(٨) لم أعثر عليه في التَّهذيب، وهو في الغريبين ٤/ ١٣٥٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٣٩، واللِّسان (عيف) وفيه : «ومَعْنَاهُ : أَنَّ جَارَتَها تُرْضِعُها المَرَّةَ والمَرَّتَيْنِ لِيَتَفَتَّحَ مَا انْسَدَّ مِنْ مَخَارِجِ اللَّبَنِ، سُمِّيَ عَيْفَةً ؛ لأَنَّها تَعافُهُ».

أَعَافُهُ : إِذَا كَرِهْتَهُ.

- وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : «**أَنَّ العَرَبَ كَانَتْ تَدْعُو الرَّضْعَةَ والرَّضْعَتَيْنِ عَيْفةً** »(١).

● **(عيل)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ اللهَ تَبارَكَ يُبْغِضُ العَائِلَ الْمُخْتَالَ** »(٢).

أَيْ : الفَقِيْرَ، يُقَالُ : عَالَ يَعِيْلُ عَـيْلَةً.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ الوَصِيَّةِ : «**لأَنْ تَدعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيرٌ مِنْ**(٣) **أَنْ تَتْرُكَهُم عَالَةً** »(٤).

أَيْ : فُقَرَاءَ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَإِنَّ مِنَ القَوْلِ عَيْلاً** »(٥).

قِيْلَ : هُوَ عَرْضُكَ حَدِيْثَكَ وَكَلَامَكَ عَلَى مَنْ لَا يُرِيْدُهُ، ولا يَرْغَبُ فِي سَمَاعِهِ، وَلَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ، يُقَالُ(٦) : عِلْتُ الضَّالَّةَ أَعِيْلُ عَيْلَةً : إِذَا لَم تَدْرِ مِنْ أَيِّ جِهَةٍ تَبْغِيْهَا.

---

(١) لم أعثر عليه.

(٢) الحديث في : المعجم الأوسط للطَّبراني ٥ / ٣٣٠، وفيض القدير ٢ / ٢٨٤.

(٣) «من» زيادة من (م).

(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الفرائض باب : ميراث البنات ب (٦) ح (٦٧٣٣) ص ١١٦٢.

(٥) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الأدب باب : ما جاء في الشِّعر ب (٩٥) ح (٥٠١١) ص ٥ / ٢٧٧ بلفظ : «إنَّ مِنَ القَوْلِ عِيالاً»، وفي عون المعبود ١٣ / ٢٤٢، وتحفة الأحوذي ٨ / ١١٠.

(٦) قاله أبو زيد. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ١٩٨.

● (عيم) فِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ كَانَ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ العَيْمَةِ**»(١).
وَهِيَ شِدَّةُ شَهْوَةِ اللَّبَنِ، بِحَيْثُ لَا تَصْبِرُ عَنْهُ، يُقَالُ : عَامَ إِلَى اللَّبَنِ يَعَامُ، وتَعِيْمُ عَيْماً، وَرَجَلٌ عَيْمَانُ وَرِجَالٌ عَيَامَى(٢).
- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلِهِ : « **إِذَا وَقَفَ الرَّجُلُ عَلَيْكَ غَنَمَهُ فَلَا تَعْتَمْ مِنْهُ، وَلاَ تَأْخُذْ أَدْنَاهَا، وَخُذِ الصَّدَقَةَ مِنْ وَسَطِهَا** »(٣).
لَا تَعْتَم أَيْ : لَا تَخَيَّرْ، مِنْ قَوْلِهِم : اعْتَامَ أَيِ : اخْتَارَ، وَالعَيْمَةُ: خِيَارُ المَالِ، وَقَدْ يُقْلَبُ فَيُقَالُ : اعْتَمَى يَعْتَمِي(٤).

● (عين) فِي الحَدِيْثِ: « **أَعْيَانُ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُوْنَ بَنِي العَلَّاتِ** »(٥).
الأَعْيَانُ : الإِخْوَةُ لأَبٍ وأُمٍّ وَاحِدَةٍ، وَبَنُوا العَلَّاتِ : إِذَا كَانُوا لأُمَّهَاتٍ شَتَّى، فَإِذَا كَانُوا لأُمٍّ وَاحِدَةٍ وآبَاءٍ شَتَّى فَهُمْ أَخْيَافٌ(٦).
- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيْعَةَ(٧) رَأَى**

(١) الحديث في : تصحيفات المُحَدِّثين ١ / ٣٧٣، وغريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٣٨، والغريبين ٤ / ١٣٥٠، والفائق ٣ / ٤٢، وغريب الجوزي ٢ / ١٤٠.
(٢) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٣٨.
(٣) الحديث في : مصنّف عبد الرّزّاق ٤ / ١٧.
(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤١، ٤٢.
(٥) سبق تخريجه ص ١٨١ (علل).
(٦) انظر غريب الحديث للخطّابي ٢ / ١٦٠.
(٧) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك، أبو عبد الله العنزي، من حلفاء آل عمر بن الخطاب العدوي، من السابقين الأولين. أسلم قبل عمر، وهاجر الهجرتين، وشهد بدراً، قال ابن إسحاق : أول من قدم المدينة مهاجراً أبو سلمة وبعده عامر بن ربيعة، توفي سنة خمس وثلاثين، قبل مقتل عثمان بيسير. انظر سير أعلام النُّبلاء ٢ / ٣٣٣، وطبقات ابن سعد ٣ / ٢٨١.

سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ[١] **يَغْتَسِلُ فَعَانَهُ**»[٢] أَيْ : أَصَابَهُ بِالْعَيْنِ.

- وَقَالَ السَّلِيْلاً : « **العَيْنُ حَقٌّ** »[٣].

- وَفِي ذَلِكَ قِصَّةٌ، وَهُوَ أَنَّ العَائِنَ يَغْسِلُ أَعْضَاءَهُ وَيَصُبُّ الغُسَالَةَ عَلَى المَعِيْنِ، وَهُوَ بَرَاءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي مَوَاضِعَ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُثْمَانَ : «**أَنَّ فُلَاناً عَرَّضَ بِهِ : إِنِّي لَمْ أَفِرَّ يَوْمَ عَيْنَيْنِ، فَقَالَ عُثْمَانُ : لِمَ تُعَيِّرُنِي بِذَنْبٍ قَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُ** »[٤].

عَيْنَيْنِ : جَبَلٌ بِأُحُدٍ قَامَ عَلَيْهِ إِبْلِيْسُ فَنَادَى أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قُتِلَ[٥].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**إِذَا نَشَأَتْ سَحَابَةٌ بَحْرِيَّةٌ وَتَشَاءَمَتْ فَتِلْكَ عَيْنٌ غَدِيْقَةٌ**»[٦].

---

(١) سهل بن حنيف أبو ثابت الأنصاري الأوسي العوفي، شهد بدراً والمشاهد، كان من أمراء عليٍّ، مات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين، وصلى عليه عليٌّ، وحديثه في الكتب الستة. انظر سير أعلام النُّبلاء ٢ / ٣٢٥، وطبقات ابن سعد ٦ / ١٥، ٣ / ٤٧١.

(٢) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ١٣ / ٤٧١، ومستدرك الحاكم ٣ / ٤٦٤، وسنن ابن ماجه كتاب : الطِّبِّ باب : العين ب (٣٢) ح (٣٥٥١) ص ٢ / ٢٧٨، والموطَّأ كتاب : العين باب : الوضوء من العين ص ٢ / ٢٥٨، ومسند أحمد ٣ / ٤٨٦ وغيرها.

(٣) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الطِّبِّ باب : العين حَقٌّ ب (٣٦) ح (٥٧٤٠) ص ١٠١٤، ومسلم كتاب : السَّلام باب : الطِّبِّ والمرض والرُّقى ب (١٦) ح (٢١٨٧) ص ٤ / ١٧١٩.

(٤) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٧ / ٤٦٠، ٩ / ٩٤، ومسند أحمد ١ / ٦٨، ٣ / ٥٠١.

(٥) انظر المجموع المغيث ٢ / ٥٣٣.

(٦) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٢ / ٤٦٠، والموطَّأ كتاب : الصَّلاة باب : الاستمطار بالنُّجوم ص ١ / ١٣٢، والتَّمهيد لابن عبد البرِّ ٢٤ / ٣٧٧. وسيرد ص ٢٢٠.

العَيْنُ : مَطَرُ أَيَّامٍ لا يُقْلِعُ، وَالْعَيْنُ : نَاحِيَةُ القِبْلَةِ، وَالْعَرَبُ تَقُوْلُ : مُطِرْنَا بِالْعَيْنِ، وَمِنَ الْعَيْنِ إِذَا كَانَ السَّحَابُ ناشِئاً مِنْ نَاحِيَةِ القِبْلَةِ.

وَيُقَالُ[١] : بَلِ العَيْنُ مَا[٢] عَنْ يَمِيْنِ قِبْلَةِ العِرَاقِ، وَالغَدِيْقَةُ : الكَثِيْرَةُ المَاءِ.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : « **خَيْرُ المَالِ عَيْنٌ سَاهِرَةٌ لِعَيْنٍ نَائِمَةٍ** »[٣].

أَرَادَ عَيْنَ مَاءٍ تَجْرِي لا تَنْقَطِعُ نَهَاراً وَلَا لَيْلاً لِعَيْنٍ نَائِمَةٍ : وَهِيَ صَاحِبُها يَنَامُ وَالمَاءُ يَجْرِي[٤].

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ جَاءَهُ رَجُلٌ لَطَمَهُ عَلِيٌّ ؛ لأَنَّهُ كَانَ يَنْظُرُ إِلَى حُرَمِ المُسْلِمِيْنَ فِي الطَّوَافِ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ : ضَرَبَكَ بِحَقٍ أَصَابَتْهُ عَيْنٌ من عُيُونِ اللهِ** »[٥].

قَال بَعْضُهُمْ[٦] : يُقَالُ : أَصَابَتْهُ مِنَ اللهِ عَيْنٌ، أَيْ : أَخَذَهُ اللهُ بِهِ، وَقِيْلَ : أَرَادَ بِذَلِكَ إِصَابَةَ خَاصَّةٍ مِنْ خَوَاصِّ اللهِ وَوَلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَائِهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ : « **اللَّهُمَّ عَيِّنْ عَلَى سَارِقِ أَبِي بَكْرٍ** »[٧].

أَيْ : أَظْهِرْهُ، وَأَطْلِعْ عَلَيْهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « **أَنَّهُ كَرِهَ العِيْنَةَ** »[٨].

---

(١) قاله الأصمعي. انظر تهذيب اللُّغة ٣ / ٢٠٧.

(٢) «ما» ساقطة من (م).

(٣) الحديث في : صفة الصَّفوة ١ / ٢٠٥.

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٥٤.

(٥) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٥٣ بلفظ : «أَصَابَتْكَ عَيْنٌ مِنْ عُيُوْنِ اللهِ».

(٦) قاله ابن الأعرابي. انظر الغريبين ٤ / ١٣٥٣.

(٧) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٥٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٤١.

(٨) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ٤ / ٢٨٢.

هُوَ أَنْ يَبِيْعَ مِنْ رَجُلٍ سِلْعَةً بِثَمَنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، ثُمَّ اشْتَرَاهَا مِنْهُ نَقْداً بِأَقَلَّ مِنَ الثَّمَنِ الأَوَّلِ، وَسُمِّيَتْ عِيْنَةً لِحُصُوْلِ النَّقْدِ لِصَاحِبِ العِيْنَةِ ؛ وَذَلِكَ لأَنَّ العَيْنَ هُوَ المَالُ الحَاضِرُ، وَهَذَا هُوَ الذِي كَرِهَهُ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه : «**أَنَّهُ قَاسَ العَيْنَ بِبَيْضَةٍ / ، يَخُطُّ عَلَيْهَا خُطُوطاً فَيُرِيْهَا إِيَّاهُ هَلْ يُبْصِرُ الخُطُوْطَ أَمْ لاَ** »[١].

وَصُوْرَتُهُ أَنْ تُلْطَمَ عَيْنُ إِنْسَانٍ أَوْ أُوْصِلَ إِلَيْهَا شَيْءٌ يَضْعُفُ مَعَهُ البَصَرُ، فَيَتَعَرَّفَ مِقْدارَ النُّقْصَانِ، بِأَنْ يَخُطَّ عَلَى بَيْضَةٍ خُطُوطاً، وَتُنْصَبُ عَلَى مَسَافَةٍ تَلْحَقُهَا العَيْنُ الصَّحِيْحَةُ، ثُمَّ تُنْصَبُ عَلَى مَسَافَةٍ تَلْحَقُهَا العَلِيْلَةُ، ثُمَّ يُتَعَرَّفُ مَا بَيْنَ المَسَافَتَيْنِ، فَيَكُوْنُ مَا يَلْزَمُ الجَانِيَ بِحَسَبِ ذَلِكَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا يُفْعَلُ ذَلكَ فِي يَوْمِ الغَيْمِ ؛ لأَنَّ الضَّوْءَ يَخْتَلِفُ يَوْمَ الغَيْمِ فِي السَّاعَةِ الوَاحِدَةِ اخْتِلَافاً ظَاهِراً فَلَا يَصِحُّ القِيَاسُ[٢].

- **(عيي)** فِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ السَّادِسَةِ : « **زَوْجِي عَيَايَاءُ** »[٣].

وَالعَيَايَاءُ مِنَ الإِبِلِ : الَّذِي لا يُضْرِبُ وَلَا يُلْقِحُ، وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الرِّجَالِ، وَيُقَالُ لَهُ : العِنِّيْنُ والعَجِيْزُ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : «**غَيَايَاء** ».

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١١٦، والغريبين ٤ / ١٣٥٤، والفائق ٣ / ٤٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٤١.

(٢) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١١٦، ١١٧.

(٣) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو عُبَيْدٍ[١]، وَسَيُذْكَرُ فِي بَابِ الغَيْنِ (إِنْ شَاءَ اللهُ)[٢].

(١) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٢٩٤.

(٢) ما بين القوسين زيادة من (م).

باب الغين مع سائر الحروف

فصل الغين مع البَاءِ

● (غبب) فِي الحَدِيْثِ : « زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُـبًّا »(١).

يُقَالُ : غَبَّ الرَّجلُ إِذَا جَاءَ(٢) زَائِراً بَعْدَ أَيَّامٍ. وَالغِبُّ : مِنْ وِرْدِ(٣) الإِبِلِ، أَنْ تَرِدَ يَوْماً وَلَا تَرِدَ يَوْماً، وَكَذَلِكَ فِي الحُمَّى.

- وَفِي الحَدِيْثِ عَنْ الزُّهْرِيِّ : «لاَ تُقْبَلُ شَهَادَةُ ذِي تَغِبَّةٍ »(٤).

أَيْ : عَيْبٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ(٥)، وَصَحَّ عَنْ غَيْرِهِ(٦) تَغِبَّةٌ، وَهُوَ الذِي

(١) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٨ / ٢٣٥، ومسند الطَّيالسي ١ / ٣٣٠، ومسند الشِّهاب ١ / ٣٦٦، والكامل في الضُّعفاء ٣ / ٢٩٠، وصفة الصَّفوة ١ / ٢٠٦، والعلل المتناهية ٢ / ٧٣٩، وكشف الخفاء ١ / ٥٢٨.

(٢) «جاء» ساقطة من (م).

(٣) في (س) : «وُرُوْدِ» بدل : «وِرْد».

(٤) الحديث أصله في : سنن التِّرمذي كتاب : الشِّهادات باب : ما جاء فيمن لا تجوز شهادته ب (٢) ح (٢٢٩٨) ص ٤ / ٤٧٣ بدون لفظة : «ذي تَغِبَّة». وسنن البيهقي ١٠ / ٢٦١، ومصنَّف ابن ابي شيبة ٤ / ٣٣٩ وذلك بسنده عن الزُّهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ.

(٥) هو أبو عمرو الشَّيباني. انظر الغريبين ٤ / ١٣٥٧.

(٦) قاله أبو زيد والنَّضر بن شميل، وقال أبو عبيد الهروي : وهو الصواب. انظر الغريبين ٤ / ١٣٥٧، وفي الفائق (تَغب) ١ / ١٥١ «وَلَا تَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُوْنَ (تَفْعِلَة) مِنْ غَبَّبَ الَّذِي هُوَ مُبَالَغَةٌ فِي مَعْنَى غَبَّ الشَّيْءُ : إِذَا فَسَدَ وَتَغَيَّرَ، أَوْ مِنْ غَبَبَ فِي الحَاجَةِ إِذَا لَمْ يُبَالِغْ فِيْهَا وَفِي ذَلِكَ =

يَسْتَحِلُّ الشَّهَادَةَ بِالزُّوْرِ فَهُمْ أَصْحَابُ فَسَادٍ، وَيُقَالُ لِلْفَاسِدِ : الغَابُّ.

وَحَكَى شَمِرٌ[١] فِي غَرِيْبِهِ تَغْبَةً، وَلَمْ يَذْكُرْ تَغِبَّةً.

- وَفِي بَعْضِ الأَخْبَارِ : «**أَنَّ بَعْضَهُم كَتَبَ إِلَى هِشَامٍ يُغَبِّبُ عَنْ هَلاَكِ المُسْلِمِيْنَ**»[٢].

أَيْ[٣] : لَمْ يُخْبِرْ بِكَثْرَةِ مَنْ هَلَكَ مِنْهُمْ، كَأَنَّهُ قَصَّرَ فِي ذَلِكَ، يُقَالُ : سَأَلْتُ فُلَاناً حَاجَةً فَغَبَّبَ فِيْهَا، أَيْ : قَصَّرَ وَلَمْ يُبَالِغْ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُوْنَ مَأْخُوْذاً مِنَ الغُبَّةِ، وَهِيَ البُلْغَةُ مِنَ العَيْشِ، أَوْ مِنَ الغِبِّ فِي الوِرْدِ.

● **(غبر)** فِي الحَدِيْثِ : « **مَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ وَلاَ أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ أَصْدَقَ لَهْجَةً[٤] مِنْ أَبِي ذَرٍّ** »[٥].

الغَبْرَاءُ : الأَرْضُ، وَأَرَادَ[٦] المُبَالَغَةَ فِي صِدْقِهِ، لَا أَنَّهُ كَانَ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْهُ ﷺ وَمِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَر.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**نَهَى عَنْ غُبَيْرَاءِ[٧] السَّكَرِ** »[٨].

= فَسَادُهَا، أَوْ مِنْ غَبَّبَ الذِّئْبُ الغَنَمَ : إِذَا عَاثَ فِيْهَا، وَعَضَّضَ أَغْبَابَها».

(١) ولشمر كتاب في الغريب مفقود. انظر الغريبين ٤ / ١٣٥٧.

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٥٧، والفائق ٣ / ٤٣.

(٣) «أي» ساقطة من (م).

(٤) في (س) و(م) : «ذا لهجة أصدق» بدل : «أصدق لَهْجَة».

(٥) الحديث في : مستدرك الحاكم ٣ / ١٧٥، وسنن ابن ماجه كتاب : المقدّمة باب فضل أبي ذرٍّ ب (١١) ح (١٤٣) ص ١ / ٣٠، ومسند أحمد ٢ / ١٧٥، ٢٢٣.

(٦) في (م) : «فَأَرَادَ» بدل : «وَأَرَادَ».

(٧) في (م) و(ص) : «عُبَيْرَاء» بالعين المهملة، والمثبت ما في (س)، والنهاية ٣ / ٣٣٨.

(٨) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الأشربة باب : النَّهي عن المُسْكر ب (٥) ح (٣٦٨٥) =

وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الشَّرَابِ تَتَّخِذُهُ الحَبَشَةُ مِنَ الذُّرَةِ فَيُسْكِرُ، وَأَرَادَ سَكَرَ الغُبَيْرَاءِ، وَيُقَالُ لَهَا السُّكُرْكَةُ.

- وَفِي حَدِيْثِ مُعَاوِيَةَ: أَنَّهُ قَالَ لِسَلَمَةَ بْنِ الخَطْلِ[١]: «**كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيْتِ أَبِيكَ بِمَهْيَعَةٍ بِطُنُبِهِ تَيْسٌ مَرْبُوْطٌ وبِفِنَائِهِ أَعْنُزٌ دَرُّهُنَّ غُبْرٌ**»[٢].

أَيْ: أَلْبَانُهَا قَلِيْلَةٌ وَغُبْرُ اللَّبَنِ: بَقِيَّتُهُ وَهُوَ مَا غَبَرَ مِنْهُ، وَجَمْعُهُ: أَغْبَارٌ وَفِيْهِ أَنَّهُ قَالَ: «يُحْلَبْنَ فِي مِثْلِ قُوَّارَةِ حَافِرِ العَـيْرِ[٣]»[٤]. يُرِيْد مَا اسْتَدَارَ مِنْ بَاطِنِ حَافِرِهِ كَالأُسْكُرَّجةِ[٥]، يَصِفُهُ باللُّؤْمِ إِذَا كَانَ المَحْلَبُ صَغِيْراً ضَيِّقاً، وَالعَرَبُ تَمْدَحُ بِعِظَمِ الجِفَانِ وَسَعَةِ الآنِيَةِ[٦].

- وَفِي حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: «**وَلاَ حَمَلَتْنِي البَغَايَا فِي غُبَّرَاتِ المَآلِي**»[٧].

= ص ٤ / ٨٩، والموطَّأ كتاب: الأشربة باب: تحريم الخمر ٢ / ١٩٧، ومصنَّف عبد الرَّزَّاق ٩ / ٢٢٧، ومسند أحمد ٦ / ٤٢٧، وغيرها.

(١) سلمة بن الخطل الكناني ثم العرجي، قال ابن عساكر يقال له البغوي، له حديث مع معاوية في خطبته التي ذكر بعضاً منها في هذا الحديث. انظر الإصابة ٣ / ١٤٥ ت (٣٣٧٤).

(٢) في (س): «العُبَيْرَاء» بالعين.

(٣) في (ص): «البَعِيْر» بدل: «العـَير»، والبعير له خُفّ، والعـَير له حَافر. وهو تحريف.

(٤) الحديث في: غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٥٢٨، والغريبين ٤ / ١٣٥٨، والفائق (هيع) ٤ / ١٢٣.

(٥) الأُسْكُرَّجَةُ: بضم السين والكاف وفتح الرَّاء وتشديدها أعجميَّة معرَّبةٌ وترجمتها مُقَرِّبُ الخَلِّ. انظر المعَرّب للجواليقي ص ٢٧ - ١٩٧.

(٦) انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٥٢٨، ٥٢٩.

(٧) الحديث في: غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٦١، والغريبين ٤ / ١٣٥٨، والفائق =

الغُبَّرَات : البَغَايَا، وَاحِدُهَا غَابِرٌ ثُمَّ تُجْمَعُ غُبَّراً ثُمَّ غُبَّرَاتٍ[(١)]، أَخْبَر أَنَّهُ لَمْ يَتولَّ الإِمَاءُ تَرْبِيَتَهُ وَلَكِنَّهُ مِمَّا تَدَاوَلَتْهُ فِي صِغَرِهِ الحَرَائِرُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ اعْتَكَفَ العَشْرَ الغَوَابِرَ مِنْ رَمَضَانَ** »[(٢)].

أَرَادَ الأَوَاخِرَ وَهُنَّ البَوَاقِي.

● **(غبش)** فِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ صَلَّى الصُّبْحَ بِغَبَشٍ** »[(٣)].

- وَفِي حَديثٍ آخَرَ فِي ذِكْرِ النِّسْوَانِ : «**كُنَّ يَخْرُجْنَ إلى الصُّبْحِ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوْطِهِنَّ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الغَبَشِ**»[(٤)].

وَقَالَ بَعْضُهم[(٥)] : الغَبَشُ والغَبَسُ[(٦)] والغَلَسُ وَاحِدٌ، وَهُوَ بَقِيَّةُ

= ١ / ١٩، وغريب ابن الجوزي ١ / ٣٩. و ٢ / ١٤٤.

(١) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٦٢.

(٢) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الأدب باب : التَّكبير والتَّسبيح عند التَّعجب ب (١٢١) ح (٦٢١٩) ص ١٠٨٢.

(٣) الحديث في : الموطَّأ كتاب : الصَّلاة باب : وقوت الصَّلاة ص ١ / ٢٧، والتَّمهيد لابن عبد البَرِّ ٢٣ / ٨٦، وشرح الزُّرقاني ١ / ٣٧.

(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الصلاة باب : في كم تصلي المرأة من الثياب ؟ ب(١٣) ح (٣٧٢) ص ٦٦، ومواضع أخرى، ومسلم كتاب : المساجد ومواضع الصَّلاة باب : استحباب التَّبكير بالصُّبح في أول وقتها، والتَّغْلِيسُ، وبيان قدر القراءة فيها ب (٤٠) ح (٦٤٥) ص ١ / ٤٤٥، وليس فيها جميعاً لفظة «الغَبَش» بالغين المعجمة والباء الموحدة.

(٥) قاله مالك رَحِمَهُ اللهُ. انظر تهذيب اللُّغة ١٦ / ١٨٣.

(٦) في (ص) و(م) : «الغَبْش» والمثبت ما في (س) والفائق «غَبَشَ» ٣ / ٤٧، والنِّهاية «غَبَشَ» ٣ / ٣٣٩، وتهذيب اللُّغة ١٦ / ١٨٣. وانظر الإبدال لابن السِّكِّيت ص ١١٠.

اللَّيْلِ يُخَالِطُهَا بَيَاضُ الصُّبْحِ[١]، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ[٢] : يُقَالُ : غَبَشَ اللَّيْلُ وَأَغْبَشَ إِذَا أَظْلَمَ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ ﷺ فِي صِفَةِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ غَيْرَ مَا هُوَ فِيْهِ «**قَمَشَ عِلْماً غَارًّا بِأَغْبَاشِ الفِتْنَةِ**»[٣].

وَهِيَ ظُلَمُهَا، وَاحِدُهَا غَبَشٌ.

● **(غبط)** فِي الحَدِيْثِ عِنْدَ وَفَاتِهِ : «**أَنَّه أَغْبَطَتْ عَلَيْهِ الحُمَّى**»[٤].

أَيْ : دَامَتْ عَلَيْهِ ولَزِمَتْهُ وَلَمْ تُفَارِقْهُ. و«أَغْمَطَتْ» بِالمِيْمِ لُغَةٌ أُخْرَى[٥].

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : «**لاَ يَضُرُّ الغَبْطُ كَمَا لاَ يَضُرُّ الشَّجَرَ الخَبْطُ**»[٦].

الغَبْطُ : أَنْ[٧] يَغْبِطَ الإِنْسَانُ غَيْرَهُ إِذَا كَانَ / لَهُ يَسَارٌ وَنِعْمَةٌ مِنْ غَيْرِ ١٠٧/ب
أَنْ يُرِيْدَ زَوَالَهُ عَنْ صَاحِبِهِ، بَلْ يَتَمَنَّى لِنَفْسِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، بِخِلَافِ الحَسَدِ، يقولُ[٨] : هَذَا لَا يَضُرُّ صَاحِبَهُ كَمَا أَنَّ خَبْطَ الوَرَقِ لَا يَضُرُّ الشَّجَرَ ؛

---

(١) قاله الأزهري. انظر تهذيب اللُّغة ١٦ / ١٨٣.
(٢) انظر تهذيب اللُّغة ١٦ / ١٨٤.
(٣) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٥٨، والفائق ٢ / ١٥.
(٤) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٥٧، والغريبين ٤ / ١٣٥٩، والفائق ٣ / ٤٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٤٥.
(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٥٧.
(٦) الحديث في : التَّاريخ الكبير ١ / ٩٨.
(٧) في (س) : «أي» بدل : «أن».
(٨) في (س) : «مثل قوله» بدل : «يقول».

لأَنَّ وَرَقَهَا يُسْتَخْلَفُ وَهَذَا يَتَمَنَّى فَضْلَ اللهِ - تَعَالَى - كَمَا لِصَاحِبِهِ[١].

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي وَائِلٍ : «**مَثَلُ قُرَّاءِ القُرْآنِ كَمَثَلِ غَنَمٍ ضَوَائِنَ ذَاتِ صُوْفٍ عِجَافٍ**[٢]، - وَسَاقَ الكَلاَمَ إِلَى أَنْ قَالَ - : **فَمَرَّتْ بِرَجُلٍ فَأَعْجَبَتْهُ**[٣] ، **فَقَامَ إِلَيْهَا فَغَبَطَ مِنْهَا شَاةً فَإِذَا هِيَ لاَ تُنْقِي، ثُمَّ غَبَطَ مِنْهَا أُخْرَى فَإِذَا هِيَ لاَ تُنْقِي** ».

قَوْلُه : «غَبَطَ مِنْهَا»، أَيْ : جَسَّ، يُقَالُ : غَبَطْتُ الشَّاةَ إِذَا لَمَسْتَ مِنْهَا المَوْضِعَ الَّذِي يُعْرَفُ مِنْهُ[٤] سِمَنُهَا مِنَ الهُزَالِ[٥].

- وَفِي الحَدِيثِ : «**اللَّهُم غَبْطاً لاَ هَبْطاً** »[٦].

أَيْ : نَسْأَلُكَ الغِبْطَةَ وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ الهُبُوْطِ إِلَى سَفَالٍ، وَذَلِكَ بِأَنْ نَزِيْدَ لَكَ طَاعَةً وَعِبَادَةً، وَنَعُوْذُ مِنَ النُّقْصَانِ كَمَا نَعُوْذُ بِكَ مِنَ الحَوْرِ بَعْدَ الكَوْرِ[٧]، وقيل: الْهَبْطُ : الذُّلُّ، يُقَالُ : هَبَطَهُ فَهَبَطَ[٨].

---

(١) انظر شرح هذا الحديث في هامش غريب الحديث للحربي ٢ / ٦٣٨، ٦٣٩.

(٢) الحديث في : الزُّهد لابن المبارك ١ / ٦٥، وحلية الأولياء ٤ / ١٠٥.

(٣) في (م) : «فَأَعْجَبَهُ» بدل : «فَأَعْجَبَتْهُ».

(٤) في (م) : «منها» بدل : «منه».

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٧٤.

(٦) الحديث في : فيض القدير ٢ / ١٤، وغريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٩٧، والغريبين ٤ / ١٣٥٩، والفائق ٣ / ٤٦، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٤٥.

(٧) هذا طرف حديث في : صحيح ابن خزيمة ٤ / ١٣٨، وسنن التِّرمذي كتاب : الدَّعوات باب : ما يقول إذا خرج مسافراً ب (٤١) ح (٣٤٣٩) ص ٥ / ٤٦٤.
وهو مثل في : مجمع الأمثال ١ / ١٩٥، ٣٧٧، وجمهرة اللُّغة ١ / ٣٤٧، ٣٤٨.

(٨) في (س) : «هَبَطَ هَبْطاً».

● (غبق) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ ثَلاَثَةً آوَوا إِلَى غارٍ فَانْسَدَّ الغَارُ عَلَيْهِم، فَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَدْعوَا اللهَ - تَعَالَى - كُلُ وَاحِدٍ مِنهُم بِأَفْضَلِ مَا عَمِلَهُ مِنَ الأَعْمَالِ، فَذَكَرَ وَاحِدٌ مِنْهُم أَنَّهُ كَانَ لَهُ أَبَوَانِ وَكَانَ لاَ يَنَامُ كُلَّ لَيْلَةٍ**[1] **حَتَّى يَسْقِيَهُمَا الغَبُوْقَ** »[2].

وَالحَدِيْثُ بِسِيَاقِهِ مَشْهُوْرٌ.

الغَبُوقُ : شَرَابُ العَشِيِّ، والصَّبُوحُ : شَرَابُ الغَدَاةِ.

---

(١) «كل ليلة» ساقطة من (س).

(٢) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : البيوع باب: إذا اشترى شيئاً بغير إذنه فَرَضي ب (٩٨) ح (٢٢١٥) ص ٣٥٢، ومسلم كتاب : الذِّكر والدُّعاء والتَّوبة والاستغفار باب : قصة أصحاب الغار الثلاثة والتَّوسل بصالح الأعمال ب (٢٧) ح (٢٧٤٣) ص ٤ / ٢٠٩٩.

فصل الغين مع التاء

• (غتت) وَفِي حَدِيْثِ المَبْعَثِ «أَنَّ جِبْرِيْلَ قَال لَهُ - عَلَيْهما[١] السَّلَامُ - : اِقْرَأْ، قال : فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ : فَأَخَذَنِي فَغَتَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ»[٢].

مَعْنَاهُ : ضَغَطَنِي ضَغْطاً أَجْهَدَنِي.

- وَفِي الحَدِيثِ : «يَغُتُّهُمُ اللهُ فِي العَذَابِ غَتًّا »[٣].

أَيْ : يَغْمِسُهُم فِيْهِ غَمْسًا، وَالغَتُّ : أَنْ تُتْبِعَ الشَّيءَ الشَّيْءَ سَوَاءً فِي القَوْلِ وَالفِعْلِ[٤].

- وَمِنْهُ في حَدِيْثِ الحَوْضِ : «يَغُتُّ فِيْهِ مِيْزَابَانِ مِدَادُهُمَا مِنَ الجَنَّةِ »[٥].

أَيْ : يَدْفُقَانِ المَاءَ فِيْهِ دَفْقاً مُتَتَابِعاً، يُقَالُ : غَتَّ الشَّارِبُ المَاءَ : إِذَا جَرَعَهُ جَرْعاً بَعْدَ جَرْعٍ وَنَفَساً بَعْدَ نَفَسٍ.

---

(١) في (س) : «عليه السَّلام قال» بدل : «قال له عليهما السَّلام».

(٢) الحديث في : صحيح البخاري وقد ذكره في مواضع عدة منها : كتاب : بَدْء الوحي باب : كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله - ﷺ - ب (١) ح (٣) ص ١ ، ومسلم كتاب : الإيمان باب : بدء الوحي إلى رسول الله - ﷺ - ب (٧٣) ح (٢٥٢) ص ١ / ١٣٩.

(٣) الحديث في : الفائق ٣ / ٤٨، والنِّهاية ٣ / ٣٤٢.

(٤) انظر اللِّسان (غتت).

(٥) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : الفضائل باب : إثبات حوض نبيِّنا - ﷺ - وصفاته ب (٩) ح (٢٣٠١) ص ٤ / ١٧٩٩، ومسند أحمد ٥ / ٢٨٠، ٢٨٢.

فصل الغين مع الثاء

● **(غثث)** وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ زرْعٍ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : «**وَلاَ تُغِثُّ طَعَامَنَا تَغْثِيثاً**»[١].

أَيْ : لَا تُفْسِدُهُ، يُقَالُ : غَثَّ الطَّعَامُ يَغِثُّ وَأَغْثَثْتُهُ، وَغَثَّ الكَلَامُ : إِذَا فَسَدَ.

- وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ الأُوْلَى مِنَ النِّسْوَةِ : «**زَوْجِي كَلَحْمِ جَمَلٍ غَثٍّ** »[٢].

أَيْ : مَهْزُوْلٍ «لَا سَمِيْنٍ فَيُنْتَقَى» أَيْ : يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ النِّقْيُ، وَفِي رِوَايَةٍ : «فَيُنْتَقَلُ». أَيْ : يَنْقُلُهُ النَّاسُ إِلَى بُيُوْتِهِم رَغْبَةً فِيْهِ، لَكِنَّهُم يَزْهَدُوْنَ فِيْهِ.

● **(غثر)** وَفِي حَدِيْثِ عُثْمَانَ أَنَّهُ لَمَّا تَنَكَّرَ لَهُ النَّاسُ قَالَ : «**إِنَّ هَؤُلاَءِ رَعَاعٌ غَثَرَةٌ** »[٣].

كَأَنَّهُ جَمْعُ غَاثِرٍ، مِثْلُ كَافِرٍ وَكَفَرَةٍ.

قَالَ القُتَبِيُّ[٤] : وَلَمْ أَسْمَعْ بِغَاثِرٍ وَإِنَّمَا هُوَ أَغْثَرُ، إِذَا كَانَ جَاهِلاً غَبِيّاً

---

(١) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٢) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٣) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٧٨، والغريبين ٤ / ١٣٦٠، والفائق ٢ / ٦٦، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٤٦. وبهامش (س) : «أَيْ : جَهَلَة، وَالأَغْثَرُ الجَاهِلُ، وَقَالَ الخَطَّابِيُّ : وَأَحْسَبُهُ الثَّقِيْلَ الوَخِيْمَ».

(٤) انظر غريب الحديث ٢ / ٧٩.

وامْرَأَةٌ غَثْرَاءُ.

وَالغَثْرَاءُ : عَامَّةُ الجُهَّالِ وَرُعَاعُ النَّاسِ، والغُثْرَةُ والغُبْرَةُ وَاحِدٌ.

قَالَ : ويَحْتَمِلُ أَنْ يَجْتَمِعَ فِي الحَرْفِ أَفْعَلُ وَفَاعِلٌ كَمَا يُقَالُ : وَاحِدٌ وَأَوْحَدُ، وَمَائِلٌ وَأَمْيَلُ، أَوْ يَكُوْنُ أَفْعَلُ يُجْمَعُ عَلَى فَعَلَةٍ، كَمَا قَالَ ﷺ حَيْثُ وَصَفَ قُرَيْشاً «هُمْ أَشِحَّةٌ بَجَرَةٌ»[1]. وَهِيَ جَمْعُ أَبْجَرَ، وَهُوَ العَظِيْمُ البَطْنِ، نَاتِئُ[2] السُّرَّةِ[3].

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ : «**أُحِبُّ الإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ وأُحِبُّ الغَثْرَاءَ** »[4].

هُم[5] الغَوْغَاءُ. وَيُقَالُ[6] : هُمْ الْكَثِيْرُ المُخْتَلِفُونَ ؛ سُمُّوا بِذَلِكَ لِغَلَبَةِ الجَهْلِ عَلَيْهِم. يُقَالُ : فِي فُلَانٍ غُثَارَةٌ، وَلَمْ يُرِدْ أَبُو ذَرٍّ الغِفَارِيُّ الغَوْغَاءَ، وَلَكِنْ[7] أَرَادَ عَامَّةَ النَّاسِ وَدَهْمَاءَهُمْ، وَأَرَادَ بِالْمَحَبَّةِ المُنَاصَحَةَ لَهُمْ والشَّفَقَةَ عَلَيْهِمْ.

وَيُقَالُ : سُمُّوا الغَثْرَاءَ لِكَثْرَتِهِمْ وَوُفُورِ عَدَدِهِمْ، يُقَالُ : شَاةٌ غَثْرَاءُ،

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٨٠، والفائق ١ / ٧٤، والمجموع المغيث ١/ ١٢٩.

(٢) في (م) : «الناتِئ» بدل : «ناتئ».

(٣) انظر خلق الإنسان للأصمعي ص ٢٢١، وانظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٨٠.

(٤) الحديث في : غريب الحديث للخطّابي ٢ / ٢٧٦، والغريبين ٤ / ١٣٦، والفائق ٣ / ٥٤.

(٥) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث للخطّابي ٢ / ٢٧٦.

(٦) قاله أبو زيد. انظر المصدر السّابق.

(٧) في (س) : «إنما» بدل : «لكن».

إِذَا كَانَتْ كَثِيْرَةَ الصُّوْفِ، وَكِسَاءٌ أَغْثَرُ، إِذَا كَثُرَ زِئْبَرُهُ وَغَلُظَ صُوْفُهُ[(١)].

- وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ فِي حَدِيْثِ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ أَنَّهُمَا قَالَتَا لَهُ صلى الله عليه وآله وسلم: « **مَا رِيْحُ المغاثِيرِ؟** »[(٢)]. بَدَلَ المَغَافِيْرِ.

وَهُوَ شَيْءٌ شَبِيْهٌ بِالصَّمْغِ، فِيْهِ حَلَاوَةٌ تَكُوْنُ فِي الرِّمْثِ، وَهُوَ شَجَرٌ مِنَ الحَمْضِ يَنْبُتُ فِي السَّهْلِ[(٣)].

---

(١) انظر غريب الحديث للخطّابي ٢ / ٢٧٦، ٢٧٧.

(٢) سبق تخريجه ص ٨٦ (عرف).

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٢٥٦. وانظر النبات للأصمعي ص ١٧.

فصل الغين مع الدال

• **(غدد)** فِي الحَدِيْثِ أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ قَالَ حِيْنَ طُعِنَ فِي انْصِرَافِهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «**أَغُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعِيرِ** »(١).

الغُدَّةُ : طَاعُوْنُ الإِبِلِ يُقَالُ : مِنْهُ بَعِيْرٌ مُغِدٌّ(٢) / بِهِ غُدَدٌ. ١٠٨/أ

• **(غدر)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**مَنْ صَلَّى العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فِي اللَّيْلَةِ المُغْدِرَةِ فَقَد أَوْجَبَ** »(٣).

يَعْنِي الشَّدِيْدَةَ الظُّلْمَةَ التِي تُغْدِرُ النَّاسَ فِي بُيُوْتِهِم، أَيْ : تَتْرُكُهُمْ(٤)، وَالغَدْرَاءُ : الظُّلْمَةُ.

- وَمِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيْثِ كَعْبٍ : « **لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الحُوْرِ العِيْنِ اطَّلَعَتْ إِلَى الأَرْضِ فِي لَيْلَةٍ ظَلْمَاءَ مُغْدِرَةٍ** »(٥).

أَيِ(٦) : الشَّدِيْدَةِ الظُّلْمَةِ، وَيُقَالُ : لَيْلَةٌ غَدِرَةٌ بَيِّنَةُ الغَدَرِ.

---

(١) الحديث في : صحيح البخاري كتاب: المغازي باب: غزوة الرَّجيع، ورِعْلٍ، وذَكْوَان وبئر معونة، وحديث عَضَل، والقارة، وعاصم بن ثابت، وخبيب وأصحابه ب (٢٩) ح (٤٠٩١) ص ٦٩٣ وفيه : «أَغُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَكْرِ»، وفي مسند أحمد ٢ / ٢١٠.
وبهامش (س) : «هَذَا الحَدِيْثُ أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي مَنْ قُتِلَ مِنَ المُسْلِمِيْنَ يَوْمَ أُحُدٍ. وَلَا أَعْلَمُهُ هَهُنَا ذَكَرَ البَعِيْرَ وَأَنَّه قَالَ : كَغُدَّةِ البِكْرِ، وَهُوَ البَعِيْرُ».

(٢) انظر المجموع المغيث ٢ / ٥٤١.

(٣) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٦١، والفائق ٣ / ٥٦.

(٤) انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ٦٦.

(٥) الحديث في : الزُّهد لابن المبارك ١ / ٧٦.

(٦) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٤٥.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ وَذِكْرِهِ حُسْنِ سِيَاسَتِهِ : «**وَلَوْلاَ ذَلِكَ لأَغْدَرْتُ** »[١].

أَرَادَ لَوْلَا تَدْبِيْرِي فِي السِّيَاسَةِ لَخَلَّفْتُ بَعْضَ مَا أَسُوقُ[٢]، وَقَصَّرْتُ فِي ضَبْطِ الأُمُوْرِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**يَا لَيْتَنِي غُوْدِرْتُ مَعَ أَصْحَابِي نُحْصَ الجَبَلِ** »[٣].

أَيْ : اسْتَشْهَدْتُ مَعَهُمْ[٤].

- وَمِنْهُ فِي قِصَّة بَدْرٍ «**أَنَّهُ ﷺ خَرَجَ فِي أَصْحَابِهِ حَتَّى بَلَغَ قَرْقَرَةَ الكُدْرِ فَأَغْدَرُوهُ** »[٥].

أَيْ : خَلَّفُوهُ، يُقَالُ : أَغْدَرْتُ الشَّيْءَ وأَخْدَرْتُهُ إِذَا خَلَّفْتَهُ[٦].

● **(غدف)** وَفِي الحَدِيْثِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ : «**ولَنَفْسُ المُؤْمِنِ أَشَدُّ ارْتِكَاضاً عَلَى الخَطِيئَةِ مِنَ العُصْفُورِ حِيْنَ يُغْدَفُ بِهِ** »[٧].

الإِغْدَافُ : إِرْسَالُ السِّتْرِ والثَّوْبِ، مَعْنَاهُ : حِيْنَ تُرسَلُ عَلَيْهِ الشَّبَكَةُ أَوْ الحِبَالَةُ أَوْ مَا يُنْصَبُ لَهُ فَيَضْطَرِبُ تَحْتَهُ[٨].

---

(١) سبق تخريجه ص ٧٩ (عرض).

(٢) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٨٧.

(٣) الحديث في : مسند أحمد ٣ / ٣٧٥ بلفظ : «نحض الجبل» بالضاد.

(٤) في هامش (س): «وفي الحديث (أَيْ غُدَر) أَيْ: يَا غَادِرُ، وَلَا يُقَالُ: غُدَرُ إِلَّا فِي النِّدَاءِ، وَلِلْمَرْأَةِ يا غُدَارُ، والغَادِرُ : نَاقِضُ العَهْدِ وَأَمَّا غَادَرَ فَمَعْنَاهُ : تَرَكَ وَكَذَلِكَ أَغْدَرَ».

(٥) القصة في : تاريخ الطَّبري ٢ / ٢٠٧، والسّيرة النَّبويَّة لابن هشام ٣ / ١١٣ بنحوها.

(٦) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٤٠٠.

(٧) الحديث في : نوادر الأصول في أحاديث الرَّسول ١ / ٢٧٩.

(٨) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٢٨٤.

- وَمِنْهُ الحَدِيْثُ «**أَنَّهُ ﷺ أَغْدَفَ عَلَى عَليٍّ وَفَاطِمَةَ سِتْرًا**»[١] أَيْ : أَرْسَلَهُ.

● **(غدق)** وَفِي حَدِيْثِ الاسْتِسْقَاءِ : «**أَسْقِنَا**[٢] **غَيْثاً غَدَقاً مُغْدِقاً**»[٣].

الغَدَقُ : المَطَرُ الكِبَارُ القَطْرِ، وَالمُغْدِقُ تَأْكِيْدُهُ. وَمَكَانٌ غَدَقٌ : كَثِيْرُ النَّدَى، وعَيْشٌ غَيْدَاقٌ : وَاسِعٌ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**إِذَا نَشَأَتِ السَّحَابَةُ مِنَ العَيْنِ فَتِلْكَ عَيْنٌ غَدِيْقَةٌ**»[٤]. أَيْ : كَثِيْرَةُ المَاءِ.

● **(غدو)** وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «**كُنْتُ أَتَغَدّى عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَسَمِعَ الهَائِعَةَ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقِيْلَ : انْصَرَفَ النَّاسُ عَنِ الوِتْرِ**»[٥].

قَوْلُهُ : «أَتَغَدَّى»، يَعْنِي السَّحُورَ ؛ وَسَمَّاهُ غَدَاءً ؛ لأَنَّهُ لِلصَّائِمِ بِمَنْزِلَةِ الغَدَاءِ لِلمُفْطِرِ[٦].

- وَقَالَ ﷺ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ : «**هَلُمَّ إِلَى الغَدَاءِ المُبَارَكِ**»[٧].

---

(١) الحديث في : مسند أحمد ٦ / ٣٠٤ بلفظ : «فَأَغْدَفَ عَلَيْهِمَا بِبُرْدَة».
(٢) «وَأَسْقِنَا» ساقط من (م).
(٣) الحديث في : سنن ابن ماجه كتاب : إقامة الصَّلاة باب : ما جاء في الدُّعاء في الاستسقاء ب (١٥١) ح (١٢٦٣)، ومسند أحمد ٤ / ٢٣٥.
(٤) سبق تخريجه ص ٢٣٤ (عين).
(٥) الحديث في مصنَّف عبد الرّزّاق ٤ / ٢٦٣ وفيه اختلاف يسير.
(٦) انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٤٨٠.
(٧) الحديث في : صحيح ابن خزيمة ٣ / ٢١٤، وابن حِبَّان ٨ / ٢٤٣، ومجمع الزَّوائد ٣ / ٣٦١، وسنن أبي داود كتاب : الصَّوم باب : من سَمَّى السَّحور الغداء ب (١٦) =

يُرِيْدُ السَّحُورَ، وَالْهَائِعَةُ : الصَّيْحَةُ[١].

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **نُهِيَ عَنْ الغَدَوِيِّ** »[٢].

وَهُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ بِالحَمَلِ أو[٣] العَنْزِ أَوِ الدَّرَاهِمِ مَا فِي بُطُوْنِ الحَوَامِلِ ؛ فَنَهَى عَنْهُ لأَنَّهُ غَرَرٌ، وَقَالَ بَعْضُهُم[٤] : هُوَ الغَذَوِيُّ بِالذَّالِ.

= ح (٢٣٤٤) ص ٣ / ٧٥٧، والنَّسائي كتاب : الصِّيام باب : تسمية السَّحور غداءً ب (٢٦) ح (٢١٦٦) ص ٤ / ١٤٦.

(١) في هامش (س) : «غَدْوَةٌ فِي سَبِيْلِ اللهِ» هِيَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى الزَّوَالِ كَمَا أَنَّ الرَّوْحَة بَعْدَهَا. وَفِي الحَدِيْثِ حُجَّةٌ لِمَالِكٍ فِي تَأْوِيْلِهِ «مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الأُوْلَى» والغَدْوَةُ هَهُنَا : السَّيْرُ فِي الغَدَاةِ وَقِيْلَ : الغُدْوَةُ بِالضَّمِّ مِنَ الصُّبْحِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الغَدْوَةَ فِي جَمِيْعِ النَّهَارِ وَفِي الأَحَادِيْثِ مَنْ هَذا، غَدا بِمَعْنَى سَارَ بالغُدُوِّ.

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٦٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٤٧.

(٣) في (م) : «و» بدل : «أو».

(٤) قال شمر : قال بعضهم. انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ١٧١.

فَصْل الغين مع الذال

● (غذم) فِي حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ لَمَّا أُخْرِجَ إِلَى الرَّبْذَةِ قَالَ: «**عَلَيْكُم مَعْشَرَ قُرَيْشٍ بِدُنْيَاكُمْ فَأَغْذِمُوهَا**»[١].

الأَصْمَعِيُّ: الغَذْمُ: الأَكْلُ بِشِدَّةٍ وَجَفَاءٍ وَنَهَمٍ، يُقَالُ[٢]: غَذَمْتُ أَغْذِمُ غَذْماً، وَيُقَالُ[٣]: اغْتَذَمَ الحُوَارُ مَا فِي ضَرْعِ أُمِّهِ: إِذَا اسْتَوْعَبَهُ فَلَم يُبْقِ مِنْهُ شَيْئاً، ورَجَلٌ غَذِمٌ أَيْ[٤]: أَكُولٌ، وَبِئْرٌ غَذِمَةٌ أي: كَثِيْرَةُ المَاءِ[٥].

- وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ: «**أَنَّهُ لَمَّا امْتَنَعَ عَنْ إِجَابَةِ أَهْلِ الطَّائِفِ إِلَى مَا سَأَلُوهُ، قَامُوا وَلَهُمْ تَغَذْمُرٌ**»[٦].

أَيْ: غضبٌ، وَقَالَ بَعْضُهُم[٧]: هُوَ سُوْءُ اللَّفْظِ.

وَقَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[٨]: المُتَغَذْمِرُ: هُوَ المُخَلِّطُ فِي كَلَامِهِ.

---

(١) الحديث في: طبقات ابن سعد ٤ / ٢٣٢.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٤ وفيه: «غَذِمْتُ» بكسر الذَّال.

(٣) قاله الأحمر. انظر المصدر السَّابق.

(٤) «أَيْ» ساقطة من (م).

(٥) قاله النَّضْر. انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ٨٧.

(٦) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٣٩، والغريبين ٤ / ١٣٦٢، والفائق ٣ / ٥٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٤٧.

(٧) قاله اللَّيث. انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ٢٤١.

(٨) انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ٢٤١.

● **(غذو)** وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : « **لاَ تَغْذُوا أَوْلاَدَ الْمُشْرِكِيْنَ** »[١].

أَرَادَ بِذَلِكَ النَّهْيَ عَنْ وَطْء الحَبَالَى مِنَ السَّبْي.

- وَفِي حَدِيْثِهِ أَيْضاً أَنَّهُ قَالَ لِعَامِلِ الصَّدَقَاتِ : «**احْتَسِبْ عَلَيْهِمْ بِالغِذَاءِ وَلاَ تأخُذْهَا مِنْهُم** »[٢].

أَرَادَ السِّخَالَ الصِّغَارَ، وَاحِدُهَا غَذِيٌّ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**لَتَدَعُنَّ النَّخلَ مُذَلَّلَةً أَرْبَعِيْنَ عَاماً لِلْعَوَافِي حَتَّى يَدْخُلَ الكَلْبُ والذِّئبُ فيُغَذِّيَ عَلَى بَعْضِ سَوَارِي المَسْجِدِ** »[٣].

يُغَذِّي أَيْ : يَبُولُ، يُقَالُ : غَذَّى بِبَوْلِهِ إذا دَفَعَهُ دُفْعَةً دُفْعَةً.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ١٠٤، والنِّهاية ٣ / ٣٤٨.

(٢) الحديث في : الموطَّأ كتاب : الزَّكاة باب : ما جاء فيما يعتد به من السَّخْلِ في الصَّدقة ص ١ / ١٧٤، ومصنّف عبد الرَّزّاق ٤ / ١٢، ومجمع الزَّوائد ٣ / ٢١٩، وسنن البيهقي ٤ / ١٦٩، ونصب الرَّاية للزَّيلعي ٢ / ٣٥٥، والمعجم الكبير للطَّبراني ٧ / ٦٨، ٩ / ٤٤.

(٣) سبق تخريجه ص ١٥٢ (عفو).

فصل الغين مع الرَّاء

• (غرب) فِي الحَدِيْثِ : «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ كُنْتُ عَلَى بِئْرٍ أَنْزِعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوباً أَوْ ذَنُوْبَيْنِ وَفِي نَزْعِه ضَعْفٌ، فَجَاءَ عُمَرُ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِهِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْباً** »(١). الغَرْبُ : الدَّلْوُ العَظِيْمَةُ تَكُوْنُ مِنْ مَسْكِ الثَّوْرِ، أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى خِلَافَةِ عُمَرَ، وَامْتِدَادِ أَيَّامِهِ، وَاتِّسَاعِ فُتُوْحِهِ وَأَفْعَالِهِ وَآثَارِهِ(٢)(٣).

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**وَفِيْكُم مُغَرِّبُونَ قَالُوا : وَمَا المُغَرِّبُونَ ؟ قَالَ الذِيْنَ تُشْرَكُ فِيْهِمُ الجِنُّ** »(٤).

أَصْلُهُ : مِنْ غَرَبَ يَغْرُبُ، إِذَا بَعُدَ. وَنَوًى غَرْبَةٌ، أَيْ : بَعِيْدَةٌ، وَمَعْنَاهُ : فِيْكُمْ جَاءُونَ مِنْ نَسَبٍ بَعِيْدٍ أَوْ مِنْ(٥) مَوْضِعٍ بَعِيْدٍ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عُمَرَ حِيْنَ قَدِمَ عَلَيْهِ أَحَدُ ابْنَيْ ثَوْرٍ، فَقَالَ(٦) : «**هَلْ مِنْ مُغَرِّبَةِ خَبَرٌ ؟** »(٧).

---

(١) سبق تخريجه ص ١٧ (عبقر).

(٢) «وآثاره» ساقطة من (م).

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٨٨.

(٤) الحديث في : نوادر الأصول ٢ / ٣٦٠، وتصحيفات المحدِّثين ١ / ٢٦٦.

(٥) «من» زيادة من (س، م).

(٦) في (م) : «قال» بدل : «فقال».

(٧) الحديث في الموطَّأ كتاب : الأقضية باب: القضاء فيمن ارتد عن الإسلام ص ٢ / ١١٠، وسنن البيهقي ٨ / ٣٥٩، ومسند الشَّافعي ١/ ٣٢١، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٥ / ٥٦٢، ٦ / ٤٤١، ونصب الرَّاية ٣ / ٤٣٠. =

يُقَالُ بِالْكَسْرِ وَالفَتْحِ جَمِيْعاً[١]، / وَأَصْلُهُ : مِنَ الغَرْبِ وَهُوَ البُعْدُ، ١٠٨/ب
يُقَالُ : شَأْوٌ مُغَرِّبٌ وَمُغَرَّبٌ، كأَنَّهُ قَالَ : هَلْ مِنْ البُعْدِ أَو البَعِيْدِ خَبَرٌ ؟ كَمَا يُسْأَلُ الوَارِدُونَ مِنَ الأَخْبَارِ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «**أَنَّ الحَسَنَ ذَكَرَهُ فَقَالَ : كَانَ مِثَجًّا يَسِيْلُ غَرْباً**»[٢].

أَيْ : يَسِيْلُ فَلَا يَنْقَطِعُ، يُقَالُ : بِعَيْنِهِ غَرْبٌ إِذَا كَانَتْ تَسِيْلُ فَلَا يَنْقَطِعُ دَمْعُهَا، والغُرُوبُ: الدُّمُوعُ، وَالغَرْبُ[٣] فِي غَيْرِ هَذَا : حَدُّ الشَّيْءِ.

وَيُقَالُ : فِي الرَّجُلِ غَرْبٌ، أَيْ : حِدَّةٌ.

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّه سُئِلَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : « **كَانَ واللهِ بَرًّا تَقِيًّا مِنْ رَجُلٍ لاَ يُصَادَى مِنْهُ غَرْبٌ** »[٤].

أَيْ : لا يُدَارَى مِنْهُ حِدَّةٌ[٥].

- وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : «**كُلُّ خِلاَلِهَا مَحْمُودٌ مَا خَلاَ سَوْرَةً مِنْ غَرْبٍ كَانَ فِيْها تُوْشِكُ مِنْها الفَيْئَةُ** »[٦].

= وجاء في تهذيب اللُّغة ٨ / ١١٥ «مُغَرِّبَةِ خَبَرٍ» بإضافة الخبر إلى مُغَرِّبَة.

(١) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٣ / ٢٧٩.

(٢) الحديث في : مصنَّف عبد الرَّزَّاق ٤ / ٣٧٧ بلفظ : «وكان مَثَجَّةً بَحْراً غَرْباً».

(٣) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٥٥.

(٤) الحديث في : فضائل الصَّحابة لابن حنبل ١ / ٤١٥.

(٥) «حِدَّة» سقطت من (م).

(٦) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ١٦ / ٣٩، ومسند أحمد ٦ / ١٥٠، ومسند إسحاق بن راهوية ٢ / ٣٤٤.

أي : تُسْرِعُ الرُّجُوعَ عَنْهَا.

- وسُئِلَ الحَسَنُ عَنِ القُبْلَةِ لِلصَّائمِ، فَقَالَ: «**أَخافُ عَلَيْكَ غَرْبَ الشَّبَابِ**»[(١)]. أي : حِدَّتَهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : أَنَّ رَجُلاً «**كَانَ وَاقِفاً مَعَهُ فِي غَزَاةٍ فَأَصَابَهُ سَهْمُ غَرْبٍ**»[(٢)].

وَهُوَ الَّذِي لَا يُعْرَفُ رَامِيْهِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ[(٣)] بِسُكُوْنِ الرَّاءِ. وَعَنْ غَيْرِهِ سَهْمُ غَرَبٍ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَمِثْلُ سَهْمُ عَرَضٍ بِالفَتْحِ لَا غَيْرَ.

- وَفِي حَدِيْثِ : [العَسِيْفِ المعْرُوفِ] [(٤)] : «**إِنَّ عَلَى ابْنِكَ جَلْدَ مائةٍ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ** »[(٥)].

أَرَادَ نَفْيَهُ عَنْ بَلَدِهِ عَاماً كَامِلاً.

- وَفِي حَدِيْثِ الزُّبَيْرِ : «**أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ الخُرُوْجَ إِلَى البَصْرَةِ فَأَبَتْ. فَمَا زَالَ يَفْتِلُ فِي الذِّرْوَةِ وَالغَارِبِ حَتَّى أَجَابَتْهُ** »[(٦)].

أَيْ : مَا زَالَ يُخَادِعُهَا حَتَّى لَانَتْ، وَهُوَ عَلَى طَرِيْقِ ضَرْبِ المَثَلِ[(٧)].

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣٥٥، والغريبين ٤ / ١٣٦٤، والفائق ٣ / ٣٥٠.

(٢) الحديث في : غريب الحديث للخطّابي ١ / ٢١٩، والغريبين ٤ / ١٣٦٣، والفائق ٣ / ٦٢.

(٣) انظر غريب الحديث للخطّابي ١ / ٢٢١.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ص).

(٥) سبق تخريجه ص ١١٠ (عسف).

(٦) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٥٦، والغريبين ٤ / ١٣٦٥، والفائق ٢ / ٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٤٩.

(٧) انظره في : مجمع الأمثال ٢ / ٨٤، وجمهرة الأمثال ٢ / ٩٨، والمستقصى ٢ / ١٧٩ (٦٠٧).

وَأَصْلُهُ: أَنَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُمَّ الصَّعْبَةَ مِنَ الجِمَالِ فَإِنَّهُ يَرْفِقُ بِهَا، ويَمْسَحُ غَارِبَهَا. وَهُوَ مُقَدَّمُ السَّنَامِ، وَيَفْتِلُ وَبَرَهَا حَتَّى تَستأْنِسَ بِهِ، فَيُلْقِي الزِّمَامَ فِي مَخْطِمِها.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «**واخْتُصِمَ إِلَيْهِ فِي مَسِيلِ المَطَرِ فَقَالَ: المَطَرُ غَرْبٌ، والسَّيل شَرْقٌ**»(١).

أَرَادَ أَنَّ السَّحابَ يَنْشَأُ فِي الغَالِبِ مِنَ غَرْبِ القِبْلَةِ، وَالعَيْنُ هُنَاكَ، والسَّيْلُ يَنْحَطُّ فِي الغَالِبِ مِن نَاحِيَةِ الشَّرْقِ؛ لأَنَّها عَالِيَةٌ، وَنَاحِيَةُ الغَرْبِ مُنْحَطَّةٌ.

- وَفِي حَدِيْثِ الحَجَّاجِ أَنَّه قَالَ لَمَّا دَخَلَ البَصْرَةَ: «**لأَضْرِبَنَّكُم ضَرْبَ الغَرِيْبَةِ مِنَ الإِبِلِ**»(٢).

ضَرَبَهُ مَثَلاً(٣)، وَذَلِكَ أَنَّ الإِبِلَ إِذَا وَرَدَتِ المَاءَ فَدَخَلَ فِيْها غَرِيْبَةٌ، فإِنَّها تُذَادُ وتُضْرَبُ حَتَّى تَخْرُجَ عَنْهَا، ثُمَّ تَرِدَ بَعْدَ ذَلِكَ، أَرَادَ أَنَّهُ يُخْرِجُ المُخَالِفَ فِي البَيْعَةِ، ويَضْرِبُهُ حَتَّى يَجْتَمِعَ أَهْلُ البَيْعَةِ عَلَيْهَا، لَيْسَ فِيْهِم مُخَالِفٌ غَرِيْبٌ.

- وَفِي حَدِيْثِ الحَسَنِ: «**إِذَا اسْتَغْرَبَ الرَّجُلُ ضَحِكاً فِي الصَّلاَةِ أَعَادَ**

---

(١) الحديث في: التَّاريخ الكبير ٢ / ١٥٠، وتاريخ الطبري ٣ / ٥٤٨ بألفاظ متقاربة، وقد وردت هذه الخطبة في كثير من كتب الأدب. ينظر الكامل للمبرِّد ١ / ٣٨٠، والبيان والتبيين ٢ / ٣٠٧، وعيون الأخبار ٢ / ٢٤٤، والخطبة في غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٩٤.

(٢) سبق تخريجه ص ١١٥ هامش (٦).

(٣) المثل في: مجمع الأمثال ١ / ٥٢٤ بلفظ: «ضربه ضرب غرائب الإبل».

الصَّلاَةَ»(١). وَهُوَ القَهْقَهَةُ، وَقِيْلَ(٢) : هُوَ الإِكْثَارُ مِنَ الضَّحِكِ.

● **(غربل)** وَمِنْ رُبَاعِيِّه فِي الحَدِيْثِ : «**كَيْفَ أَنْتُمْ أَوْ بِكُمْ إِذَا كُنْتُمْ فِي زَمَانٍ يُغَرْبَلُ النَّاسُ فِيْهِ غَرْبَلَةً ؟** »(٣).

مَعْنَاهُ(٤) : يَذْهَبُ خِيَارُهُمْ وَيَبْقَى أَرْذَالُهُم، وَالمُغَرْبَلُ : المُنْتَقَى مَأْخُوْذٌ مِنَ الغِرْبَالِ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**أَعْلِنُوا النِّكَاحَ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْغِرْبَالِ** »(٥).

أَرَادَ الدُّفَّ ؛ لأَنَّهُ يُشْبِهُهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - يُبْغِضُ الشَّيْخَ الغِرْبِيْبَ** »(٦).

هُوَ الأَسْوَدُ، أَرَادَ الذِي يُعَالِجُ شَيْبَهُ ويُخْضِبُ(٧)، لا مَنْ يُمَتَّعُ بِسَوادِ الشَّعْرِ مِنْ غَيْرِ مُعَالَجةٍ(٨).

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٥٠، والفائق ٣ / ٦٥، والنِّهاية ٣ / ٣٥٢.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٥١.

(٣) الحديث في : مستدرك الحاكم ٢ / ١٧١، وسنن أبي داود كتاب : الملاحم باب : الأمر والنَّهي ب (١٧) ح (٤٣٤٢) ص ٤ / ٥١٣، وابن ماجه كتاب : الفتن باب : التَّثبُّت في الفتنة ب (١٠) ح (٤٠٠٥) ص ٢ / ٣٦٩، ومسند أحمد ٢ / ٢٢١.

(٤) انظر النِّهاية ٣ / ٣٥٢.

(٥) الحديث في : الكامل في الضُّعفاء ٣ / ٦، وتلخيص الحبير ٤ / ٢٠١، وخلاصة البدر المنير ٢ / ٤٤٢، ونصب الرَّاية ٣ / ١٦٧، والمحلَّى لابن حزم ٩ / ٦٣.

(٦) الحديث في : تفسير القرطبي ١٤ / ٣٣١، وفيض القدير ٢ / ٢٨٤، وكشف الخفاء ١ / ٢٨٩، وهو حديث ضعيف ضَعَّفَهُ الألباني في ضعيف الجامع الصَّغير رقم (١٦٨٨).

(٧) في (م) : «يُخَضِّبُهُ» بدل : «يُخَضِّبُ».

(٨) في (م) : «مصالحة» بدل : «معالجة».

● (غرر) فِي الحَدِيْثِ: «**المُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيْمٌ**»[(١)].

أَيْ: لَيْسَ بِذِي نُكْرٍ، بَلْ يَنْخَدِعُ لِلِيْنِهِ وَانْقِيَادِهِ، وَضِدُّ الغِرِّ الخَبُّ، يُقَالُ: فَتىً غِرٌّ وَفَتَاةٌ غِرٌّ، والجَمْعُ أَغْرَارٌ وغِرَارٌ[(٢)].

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ ظَبْيَانَ: «**أَنَّ حِمْيَرَ مَلَكُوا مَعَاقِلَ الأَرْضِ وقَرَارَهَا، وَكُهُوْلَ النَّاسِ وَأَغْمَارَهَا، وَرُءُوسَ المُلُوْكِ وغِرَارَهَا**»[(٣)].

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ جَعَلَ فِي الجَنِيْنِ غُرَّةً عَبْداً أَوْ أَمَةً**»[(٤)].

قَالَ[(٥)] أَبُو عُبَيْدٍ[(٦)]: الغُرَّةُ: اسْمٌ لِلْعَبْدِ وَالأَمَةِ. وَقِيْلَ[(٧)]: الغُرَّةُ عِنْدَ العَرَبِ أَنْفَسُ شَيْءٍ يُمْلَكُ.

وَعَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ العَلَاءِ: أَنَّ الغُرَّةَ لَا تَكُوْنُ إِلَّا الأَبْيَضَ مِنَ الرَّقِيْقِ[(٨)].

---

(١) الحديث في: مستدرك الحاكم ١ / ١٠٣، وسنن أبي داود كتاب: الأدب باب: في حسن العشرة ب (٦) ح (٤٧٩٠) ص ٥ / ١٤٤، والتِّرمذي كتاب: البِرِّ والصِّلة باب: ما جاء في البخل ب (٤١) ح (١٩٦٤) ص ٤ / ٣٠٣، ومسند أحمد ٢ / ٣٩٤ وغيرها.

(٢) انظر النِّهاية ٣ / ٣٥٤.

(٣) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣٦٦، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٠.

(٤) الحديث في: سنن أبي داود كتاب: الدِّيات باب: دية الجنين ب (٢١) ح (٤٥٧٠) ص ٤ / ٦٩٧، والنّسائي كتاب: القسامة باب: قتل المرأة بالمراة ب (١٢) ح (٤٧٤١) ص ٨ / ٢١، وابن ماجه كتاب: الدِّيات باب: دية الجنين ب (١١) ح (٢٦٧١) ص ٢ / ١٠٣، والدّارمي كتاب: الدِّيات باب: دية الجنين ١ / ٦٤٠، ومسند أحمد ١ / ٣٦٤، ٤ / ٨٠.

(٥) في (م): «وقال» بدل: «فقال».

(٦) انظر غريب الحديث ١ / ١٧٦.

(٧) قاله أبو سعيد الضَّرير. انظر تهذيب اللُّغة ١٦ / ٦٩.

(٨) انظر تهذيب اللُّغة ١٦ / ٧٠.

وَقَالَ بَعْضُهُم : الغُرَّةُ مِنَ العَبِيْدِ : الذِي يَكُوْنُ ثَمَنُهُ عُشْرَ الدِّيَةِ. وَهُوَ مِنْ تَفْسِيْرِ الفُقَهَاءِ.

وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ[١] : لَم يقصد عليه السلام إِلَّا جِنْساً مِنْ أَجْنَاسِ الحَيَوَانِ وَهُوَ قَوْلُهُ : عَبْدٌ وَأَمَةٌ.

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الغُرَّةُ : خَمْسُمائَةِ دِرْهَمٍ. وَعَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ[٢] قِيْمَةُ الغُرَّةِ خَمْسُونَ دِيْنَاراً.

وَعَن حَبِيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ[٣] قِيْمَةُ الغُرَّةِ أَرْبَعُمائَةِ دِرْهَمٍ. وَعَنْ عَامِرٍ[٤] قِيْمَةُ الغُرَّةِ : مائَةٌ مِنَ الغَنَمِ.

١٠٩/أ - وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ مُحلِّم بْنَ جَثَّامَةَ[٥] قَتلَ رَجُلاً، فَأَبى عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ[٦] أَنْ يَقْبَلَ الغِيَرَ، فَقَامَ[٧] رَجُلُ عَلَيْهِ شَكَّةٌ - أَيْ : سِلَاحٌ -**

---

(١) انظر المصدر السابق.

(٢) ابن شُبْرُمَة هو عبد الله بن شُبْرُمَة الإمام العلامة، فقيه العراق، أبو شُبْرمة قاضي الكوفة، مات سنة ١٤٤ هـ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٦ / ٣٤٧.

(٣) حبيب بن أبي ثابت، الإمام الحافظ، فقيه الكوفة أبو يحيى القرشي الأسدي مولاهم، واسم أبيه قيس بن دينار. مات سنة ١٢٢ هـ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٥ / ٢٨٨.

(٤) عامر بن عبد الله بن قيس أبو بردة، الفقيه، قاضي الكوفة، كان من أوعية العلم، تولى القضاء بعد شُرَيْح ثم عزله الحجَّاجُ. انظر سير أعلام النبلاء ٥ / ٥.

(٥) مُحلِّم بن جثَّامة اللَّيثيُّ، كان في سريَّة أبي قتادة بن رِبْعيٍّ الأنصاريّ إِلَى بطنِ إضَم. انظر طبقات ابن سعد ٢ / ١٣٣، ٤ / ٢٨٢.

(٦) عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بن حذيفة الفِزاري، أسلم بعد الفتح، وقيل : قبل الفتح وشهد الفتح مسلماً، وهو من المؤلفة قلوبهم، وكان من العرب الجفاة. انظر الاستعباب ٣ / ١٢٤٩ ت(٢٠٥٥)، والإصابة ٤ / ٧٦٧ ت (٦١٥٥).

(٧) في (م) : «فقال» بدل : «فقام».

فَقَالَ : **إِنّي لاَ أَجِدُ**[١] **لِمَا فَعَلَ هَذَا / فِي غُرَّةِ الإسْلَام - أَيْ : فِي أَوَّلِهِ - مَثلاً إلاَّ غَنماً وَرَدَتْ فَرُمِيَ أَوَّلُها، فَنَفَرَ آخِرُهَا أسْنُنِ اليَوْمَ وغَيِّرْ غداً** »[٢].

وَهُوَ مَثَلٌ ضَرَبَهُ، يُرِيْدُ أَنَّكَ إِنْ لَمْ تُقِصَّ مِنْهُ غَيَّرتَ سُنَّتَكَ وَبَدَّلْتَهَا.

السُّنَّةُ : مَأْخُوْذَةٌ مِنَ السَّنَنِ، وَهُوَ إِمْرَارُكَ المِسَنَّ عَلَى الخَشَبَةِ، فَإِذَا ظَهَرَ فِيْهَا طَرَائِقُ فَكُلُّ طَرِيْقَةٍ مِنْهَا سُنَّةٌ[٣].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**لاَ غِرَارَ فِي صَلاَةٍ وَلاَ تَسلِيم** »[٤].

هُوَ النُّقْصَانُ، قَالَ الكِسَائِي[٥] : يُقَالُ لِلنَّاقَةِ إِذَا نَقَصَ لَبَنُهَا : مُغَارٌّ وَفِي لَبَنِهَا غِرَارٌ، وَغِرَارُ النَّوْمِ : القَلِيْلُ مِنْهُ. وَقَوْلُهُ : «لَا تَسْلِيْمَ» أَيْ : لَا يُسَلِّمُ المُصَلِّي عَلَى أَحَدٍ وَلَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُجَرَّ التَّسْلِيْمُ عَطْفاً عَلَى الصَّلَاةِ، فَمَعْنَاهُ : لَا نُقْصَانَ فِي الصَّلاةِ وَلَا فِي تُسْلِيْم بَعْضِكُم على بَعْضٍ، أَوْ فِي التَّسْلِيْم عَنْ الصَّلَاةِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُتِمَّ التَّسْلِيْمَ كَمَا يُتِمُّ سَائِرَ الأَرْكَانِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الاحْتِمَالِ مَا رُوِيَ فِي حَدِيْثٍ آخَرَ : أَنَّهُ قَالَ :

---

(١) في (م) : «لأَجِدُ» بدل : «لا أجد».

(٢) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الدِّيات باب : الإمام يأمر بالعفو في الدَّم ب (٣) ح (٤٥٠٣) ص ٤ / ٦٤١، وابن ماجه كتاب : الدِّيات. باب : من قتل عمد، فرضوا بالدِّية ب (٤) ح (٢٦٥٦) ص ٢ / ١٠٠، ومسند أحمد ٥ / ١١٢، ٦ / ١٠.

(٣) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٦٢٢.

(٤) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الصّلاة باب : رد السّلام في الصّلاة ب (١٧٠) ح (٩٢٨) ص ١ / ٥٦٩.

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٢٨.

«لَا تُغَارُّ التَّحِيَّةُ».

أَيْ: لَا يُنْقَصُ السَّلَامُ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَيَقُولَ الْمُجِيْبُ: وَعَلَيْكَ، بَلْ السُّنَّةُ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمُ وَيَقُوْلَ الْمُجِيْبُ: وَعَلَيْكُم السَّلَامُ[١]، وَيَزِيْدَ عَلَى هَذَا.

- فِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّ أَعْرَابِيًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمِ الغُرَّ**»[٢].

هِيَ البِيْضُ جَمْعُ غَرَّاءَ؛ وَإِنَّمَا قِيْلَ لَهَا: غُرٌّ وَبِيْضٌ لِبَيَاضِهَا بِطُلُوعِ القَمَرِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**عَلَيْكُم بِالأَبْكَارِ فَإِنَّهُنَّ أَغَرُّ غُرَّةً**»[٣].

يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ غُرَّةِ البَيَاضِ وَنُصُوعِ اللَّوْنِ؛ لأَنَّ الأَيْمَةَ وَطُوْلَ التَّعْنِيْسِ يُحِيْلَانِ اللَّوْنَ وَيُبْلِيَانِ الجِدَّةَ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ حُسْنِ الخُلُقِ والعِشْرَةِ؛ لأَنَّهُ وَرَدَ: «فَإِنَّهُنَّ أَغَرُّ أَخْلَاقاً وَأَرْضَى بِالْيَسِيْرِ مِنَ النَّفَقَةِ»[٤].

وَغُرَّةُ كُلُّ شَيْءٍ خِيَارُهُ ويَحْتَمِلُ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّهُنَّ أَبْعَدُ مِنَ الشَّرِّ، وَأَقَلُّ

---

(١) انظر النِّهاية ٣ / ٣٥٧.

(٢) الحديث في: سنن النّسائي كتاب: الصِّيام باب: ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشَّهر ب (٨٤) ح (٢٤٢٣) ص ٤ / ٢٢٢، وكتاب: الصَّيد باب: الأرنب ب (٢٤) ح (٤٣٠٩) ص ٧ / ١٩٥.

(٣) الحديث في: مصنّف عبد الرّزّاق ٦ / ١٥٩، وسنن سعيد بن منصور ١ / ١٢٨ بلفظ: «عَلَيْكُمْ بِالْجَوَارِيَ الشَّوَابِ ... وَأَغَرَّ أَخْلَاقاً».

(٤) انظر المصادر السابقة بنفس الصفحات.

فِطْنَةً لَهُ، وأَبْعَدُ مِنْ دَهَاءِ الأَيَامَى اللَّاتِي جَرَّبْنَ[١] الأُمُورَ[٢].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**إِيَّاكُمْ ومُشَارَّةِ النَّاسِ فَإِنَّهَا تَدْفِنُ الغُرَّةَ وتُظْهِرُ العُرَّةَ**»[٣].

الغُرَّةُ هاهنا الحُسْنُ، والعُرَّةُ : القَبِيْحُ، وَقِيْلَ : أَرَادَ بِالغُرَّةِ العَمَلَ الصَّالِحَ، وكُلُّ شَيْءٍ تُرْفَعُ قِيْمَتُهُ فَهُوَ غُرَّةٌ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**لاَ تَطْرُقُوا النِّسَاءَ وَلاَ تَغْتَرُّوْهُنَّ** »[٤].

أَيْ : لَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِنَّ عَلَى غِرَّةٍ مِنْهُنَّ.

وَمَعْنَى النَّهْيِ : أَنْ تَلْتَمِسَ عَوْرَتَهُنَّ حَتَّى تَطَّلِعَ عَلَى خِيَانَةٍ أَوْ رِيْبَةٍ، وَأَيْضاً أَنْ يَكُوْنَ الوُرُودُ عَلَيهِنَّ عَلَى اسْتِعْدَادٍ مِنْهُنَّ. كَمَا قَالَ ﷺ : «لِتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ المُغِيْبَةُ»[٥].

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ قَدِمَ وَفْدٌ عَلَى**[٦] **النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا لَهُ : أَنْتَ وَالِدُنَا وَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَأَنْتَ الجَفْنَةُ الغَرَّاءُ** »[٧].

---

(١) في (م) : «خَبَرْنَ» بدل : «جَرَّبْنَ».

(٢) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٢٣٤، ٢٣٥.

(٣) سبق تخريجه ص ٦٧ (عرر).

(٤) الحديث في : مصنَّف عبد الرَّزَّاق ٧ / ٤٩٥، وسنن البيهقي ٩ / ٢٩٣ بنحوه، وكذا مصنَّف ابن ابي شيبة ٦ / ٥٣٧.

(٥) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : النِّكاح باب: تستحد المغِيبَةُ وتمتشط الشَّعِثَةُ ب (١٢٣) ح (٥٢٤٧) ص ٩٣٧، ومسلم كتاب: الإمارة باب : كراهة الطُّروق، وهو الدُّخول ليلاً، لمن ورد من سفر ب (٥٦) ح (١٩٢٨) ص ٣ / ١٥٢٧.

(٦) «عَلَى» ساقطة من (م).

(٧) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الأدب باب: في كراهية التَّمادح ب (١٠) ح (٤٨٠٦) ص ٥ / ١٥٤ بدون الجملة الأخيرة، ومسند أحمد ٤ / ٢٥.

مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّكَ الَّذِي تُطْعِمُ الجَفْنَةَ الغَرَّاءَ الَّتِي تُعْرَفُ مِنْ بَيْنِ الجِفَانِ بِكَثْرَةِ(١) ثَرِيْدِها وَلَحْمِهَا ؛ كَمَا يُعْرَفُ الفَرَسُ الأَغَرُّ مِنْ بَيْنِ الخَيْلِ، ورَجُلٌ أَغَرٌّ، أَيْ : مَعْرُوْفٌ مَشْهُوْرٌ.

- وَفِي الحَدِيْثِ «**أَنَّهُ ﷺ قَاتَلَ مُحَارِبَ خصْفَةَ فَرأَى غِرَّةً فَصَلَّى صَلاَةَ الخَوْفِ** »(٢).

أَيْ : غَفْلَةً وَسَهْواً عَنْ حِفْظِ مَا هُم فِيهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ أَنَّها ذَكَرَتْ أَبَاهَا فِي خُطْبَتِهَا فَقَالَتْ : «**إِنَّه رَدَّ نَشْرَ الإِسْلاَمِ عَلَى غَرِّهِ** »(٣).

أَيْ : عَلَى طَيِّهِ. وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ اجْتَهَدَ حَتَّى قَرَّرَ الإِسْلاَمَ عَلَى أَصْلِهِ بَعْدَمَا أَشْرَفَ عَلَى الانْتِشَارِ بِسَبَبِ وَفَاتِهِ عليه السلام.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ بَعْدَمَا ذَكَرَ أَنَّ بَيْعَةَ (أَبِي بَكْرٍ)(٤) كَانَتْ فَلْتَةً ثُمَّ قَالَ : «**لاَ بَيْعَةَ إِلاَّ عَنْ مَشُوْرَةٍ، وَأَيُّمَا رَجُلٌ بَايَعَ عَلَى غَيْرِ مَشُوْرَةٍ فَلاَ يُؤَمَّرُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا تَغِرَّةً أَنْ يُقْتَلاَ** »(٥).

قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لِسَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ(٦) رَاوِي الحَدِيْثِ : مَا مَعْنَى

---

(١) في (م) : «كثرة» بدل : «بكثرة».

(٢) أصل الحديث موجود في : صحيح البخاري كتاب : المغازي باب: غزوة ذات الرِّقاع ب (٣٢) ح (٤١٢٥) ص ٦٩٩، وهي غزوة محارب حفصة من بني ثعلبة من غطفان.

(٣) سبق تخريجه ص ٩٢ (عرك).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٥) سبق تخريجه ص ٥٩ (عذق).

(٦) راوي الحديث في صحيح البخاري كما في سند البخاري هو عبد العزيز بن عبد الله قال =

هَذَا ؟ فَقَالَ : عُقُوْبَتُهُمَا أَنْ لَا يُؤَمَّرَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا.

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[١] : هَذَا مَعْنًى حَسَنٌ تَحْقِيْقاً لِقَوْلِ عُمَرَ : لَا يُؤَمَّرُ وَاحِدٌ ١٠٩/ب مِنْهُمَا، وَلَكِنْ لَيْسَ مَعْنَى التَّغِرَّةِ مَعْنَى العُقُوْبَةِ، وَإِنَّمَا التَّغِرَّةُ مَصْدَرُ التَّغْرِيْرِ كَالتَّغِلَّةِ وَالتَّحِلَّةِ ؛ وَإِنَّمَا أَرَادَ عُمَرُ أَنَّ فِي بَيْعَتِهِمَا تَغْرِيْراً بِأَنْفُسِهِمَا لِلْقَتْلِ وَتَعَرُّضًا لَهُ، فَنَهَاهُمَا عَنْهُ، وَأَمَرَ أَلّا / يُؤَمَّرَ وَاحِدٌ مِنْهُما لِئَلَّا يُطْمَعَ فيه.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ رَدَّ عَجُوْزاً فِي السَّبَايَا أَخَذَهَا، وَشَكَا مِنْهَا إِلَى الأَقْرَعِ، فَقَالَ : إِنَّكَ مَا أَخَذْتَهَا غَرِيْرَةً وَلاَ نَصَفاً وَثِيْرَةً**»[٢].

الغَرِيْرَةُ والغِرَّةُ والغَرَّاءُ : الحَدَثَةُ التِي لَمْ تُجَرِّبِ الأُمُوْرَ، والوَثِيْرَةُ : الوَطِيْئَةُ اللَّيِّنَةُ[٣].

- وَفِي حَدِيْثِ مُطَرِّفٍ : «**إِنَّ لِي نَفْساً وَاحِدَةً، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُغَرِّرَ بِهَا**»[٤].

أَيْ : أَحْمِلَهَا عَلَى الهَلاَكِ مِنْ غَيْرِ ثِقَةٍ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**»[٥].

= حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس.

(١) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٥٥، ٣٥٦.

(٢) الحديث في : تاريخ الطّبري ٢ / ١٧٤، والسّيرة النّبويّة لابن هشام ٥ / ١٦٦.

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٣١٦.

(٤) الحديث في : سير أعلام النُّبلاء ٤ / ١٩٥، وطبقات ابن سعد ٧ / ١٤٣ في ترجمة مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير، وكان إماماً قدوة حجة مستجاب الدعوة قيل مات سنة ٨٦ هـ.

(٥) الحديث في : مستدرك الحاكم ٤ / ٢٨٦، ومجمع الزّوائد ١٠ / ٣٢٧، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٧ / ١٧٣، ومسند أحمد ٢ / ١٥٣.

أَيْ : مَا لَمْ تَبْلُغْ رُوْحُهُ حُلْقُوْمَهُ فَتَكُوْنُ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الَّذِي يَتَغَرْغَرُ بِهِ. وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشَّيْءِ : الغَرُورُ كَالسَّعُوطِ والوَجُورِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَبْدِ المَلِكِ أَنَّهُ قَالَ لِلْحَجَّاجِ : «**أُخْرُجْ إِلَى العِرَاقِ غِرَارَ النَّوْمِ طَوِيلَ اليَوْمِ**»(١).

غِرَارَ النَّوْمِ أَيْ : قَلِيْلَ النَّوْمِ، يُقَالُ : مَا هَجَعَ إِلَّا غِرَاراً، وَإِنَّمَا قَالَ : طَوِيْلَ اليَوْمِ ؛ لأَنَّ مَنْ قَلَّ نَوْمُهُ طَالَ يَوْمُهُ(٢).

وَأَيْضاً كُلُّ مَنْ جَدَّ وعَمِلَ فِي يَوْمِهِ وَلَا يَنْشَغِلُ بِلَهْوٍ فَقَدْ طَالَ يَوْمُهُ.

- وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ شِهَابٍ : «**أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - عَاقَبَ اليَهُودَ فَجَعَلَ دَجَاجَهُم للغِرْغِرِ**»(٣).

وَهُوَ دَجَاجُ الحَبَشِ مِمَّا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ وَيُسْتَقْذَرُ ؛ لأَنَّهَا مُصِنَّةٌ(٤)، أَيْ : مُنْتِنَةُ اللُّحُوْمِ لِتَغَذِّيْهَا بِالعَذِرَةِ.

● **(غرز)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ ﷺ حَمَى غَرْزَ النَّقِيْعِ لِخَيْلِ المُسْلِمِيْنَ**»(٥).

الغَرْزُ : نَوْعٌ مِنَ الثُّمَامِ دَقِيْقٌ لَا وَرَقَ لَهُ، يَنْبُتُ فِي القِيْعَانِ وعَلَى شُطُوْطِ الأَنْهَارِ(٦).

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٨٤، والفائق ٢ / ٢٩١، والنهاية ١ / ٢٢٢، ٣ / ١٩، ٥ / ٣٠٢.

(٢) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٨٧.

(٣) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٧٠، والغريبين ٤ / ١٣٦٨، والفائق ٣ / ٣٧٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٢.

(٤) في (س) : «مُصِنَّان» بدل : «مُصِنَّة».

(٥) الحديث في : مسند أحمد ٢ / ١٥٧ بدون لفظة : «غرز».

(٦) انظر النبات للأصمعي ص ٢٢، وانظر غريب الحديث للخطّابي ١ / ٦١٩.

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ عُمَرَ : «**لَيُعَالِجُنَّ غَرْزَ النَّقِيْعِ**»(١).

بِالنُّوْنِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ حَمَاهُ لِلْمُسْلِمِيْنَ(٢).

- وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ ﷺ : «**نَزَلَ بِعَجُوزٍ فَجَاءَ ابْنٌ لَهَا عِشَاءً بِأَعْنُزٍ لَهَا، فَدَفَعَتْ إِلَيْهِ الشَّفْرَةَ، فَقَالَ** ﷺ : **دَعِي الشَّفْرَةَ، وائْتِيني بِقَدَحٍ أَوْقَعْبٍ، فَقَالَ الصَّبِيُّ : يَا هَذَا إِنَّ غَنَمَنَا قَدْ غَرَزَتْ، قَالَ : انْطَلِقْ، فَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ العَنْزِ(٣) ثُمَّ حَلَبَ حَتَّى مَلأَ القَدَحَ**»(٤).

يُقَالُ : غَرَزَتِ الغَنَمُ غِرَازاً إِذَا قَلَّ لَبَنُها، وَغَرَّزَهَا صَاحِبُهَا، إِذَا تَرَكَ حَلْبَها لِيَذْهَبَ رِفْدُهَا(٥).

- وَمِنْ ذَلِكَ : «**أَنَّهُ سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ تَغْرِيْزِ الإِبِلِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ مُبَاهَاةً وَرِيَاءً فَلاَ، وَإِنْ كَانَ يُرِيْدُ أَنْ تَصْلُحَ لِلْبَيْعِ فَنَعَمْ**»(٦).

تَغْرِيْزُهَا : أَنْ يَتْرُكَ صَاحِبُها حَلْبَها لِيَذْهَبَ لَبَنُهَا، فَمَعْنَاهُ(٧) : إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ لِتَسْمَنَ فَيُبَاهِي بِهَا فَلاَ، وَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ لِتَسْمَنَ لِلرِّبْحِ إِذَا بَاعَ فَهُوَ جَائِزٌ.

وَقِيْلَ : تَغْرِيْزُهَا : نِتَاجُها وتَثْبِيْتُهَا كَغَرْزِ الشَّجَرِ فِي مَعْنَى غَرْسِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٦١٩، والفائق ٣ / ٦٣، والنهاية ٣ / ٣٥٨.

(٢) في (م) : «المسلمين» بدل : «للمسلمين».

(٣) في (م) : «الغنم» بدل : «العنز».

(٤) الحديث في : «دلائل النُّبوَّة للبيهقي» ٢ / ٢٢٢ بلفظ : «وَقَدْ عَذَبَتْ».

(٥) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٤٢٧.

(٦) الحديث في : المجموع المغيث ٢ / ٥٥٢.

(٧) في (م) : «ومعناه» بدل : «فَمَعْنَاه».

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّ قَوْماً يَخْرُجُوْنَ مِنَ النَّارِ فَيُطْرَحُوْنَ فِي نَهْرِ الجنَّةِ، فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ التَّغارِيْزُ أَو الثَّغَارِيْر**[١]»[٢].

أَمَّا التَّغَارِيْزُ : فَهُوَ مَا حُوِّلَ مِنْ فَسِيْلِ النَّخْلِ مِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى غَيْرِهِ سُمِّي بِذَلِكَ ؛ لأَنَّهُ يُحَوَّلُ فَيُغْرَزُ، وَهُوَ التَّغْرِيْزُ.

- وَفِي حَدِيْثِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : «**ما طَلَعَ السِّمَاكُ إلاَّ غارزاً ذَنبهُ في بَرْدٍ**»[٣].

أَرَادَ السِّمَاكَ الأَعْزَلَ، وَهُوَ مِنْ مَنَازِلِ القَمَرِ. وطُلُوعُهُ لِخَمْسِ لَيَالٍ تَخْلُو مِنْ تِشْرِيْنَ الأَوَّلِ، فِي ذَلِكَ الوَقْتِ يَبْدُو شيْءٌ مِنَ البَرْدِ، وَقَوْلُهُ : «غَارِزاً ذَنَبَهُ» اسْتِعَارَةٌ وَلَيْسَ لَهُ ذَنَبٌ، وَهُوَ مِنْ غَرَزَ الجَرَادُ ذَنَبَهُ إِذَا[٤] أَرَادَ أَنْ يَبِيْضَ.

وَالعَرَبُ تَقُوْلُ : لَا يَطْلُعُ السِّمَاكُ إِلَّا وَهُوَ مَادٌّ عُنُقَهُ فِي قِرَّةٍ[٥].

● **(غرض)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى**[٦] **مُجْتَمِعاً يُعْرَفُ أَنَّهُ غَيْرُ غَرِضٍ وَلاَ وَكِلٍ**»[٧].

---

(١) في (م) : «الثغاريز» بدل : «الثغارير».

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٩٥، والغريبين ٤ / ١٣٦٩، والفائق ٢ / ٣٢٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٣.

(٣) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦٤٠، والفائق ٣ / ٦٥، والمجموع المغيث ٢ / ٥٥٣.

(٤) «إذا» ساقطة من (م).

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٦٤٠، ٦٤١.

(٦) في (س) و(م) : «مَشْياً».

(٧) الحديث في : مسند أحمد ١ / ٣٢٨ بلفظ : «كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى مُجْتَمِعاً لَيْسَ فِيْهِ كَسَلٌ»، ومجمع الزَّوائد ٨ / ٥٠١ وقال : رواه أحمد والبزَّار وزاد : «لَمْ يَلْتَفِتْ يُعْرَفُ فِي مَشْيِهِ أَنَّهُ =

الغَرِضُ : المَلُولُ الضَّيِّقُ الصَّدْرِ، والغَرَضُ : المَلَالَةُ والضَّجَرُ[١].

- وَمِنْهُ حَدِيْثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ : «**لَمَّا سَمِعْتُ بِهِ** ﷺ **كَرِهْتُهُ أَشَدَّ كَرَاهِيَةٍ، ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى نَزَلْتُ أَقْصَى جَزِيْرَةِ العَرَبِ، فَأَقَمْتُ فِيْهَا حَتَّى اشْتَدَّ غَرَضِي، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَيْهِ**»[٢].

أَيْ : اشْتَدَّ ضَجَرِي، والغَرَضُ أَيْضاً : الاشْتِيَاقُ إِلَى الشَّيْءِ والنِّزَاعُ نَحْوَهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**لاَ تُشَدُّ الغَرْضُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ**»[٣].

الغَرْضُ : البِطَانُ الَّذِي يُشَدُّ عَلَى بَطْنِ البَعِيْرِ إِذَا رُحِلَ.

وَفِيْهِ لُغَتَانِ[٤] : الغُرْضَةُ والغَرْضُ.

● **(غرف)** وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : «**أَنَّهُ لَعَنَ الغَارِفَةَ**»[٥].

وَهِيَ الَّتِي تَجُرُّ نَاصِيَتَها / عِنْدَ المُصِيْبَةِ. يُقَالُ : غَرَفْتُ نَاصِيَةَ الفَرَسِ إِذَا جَزَزْتَهَا. وَالغُرْفَةُ : الخُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ.

● **(غرق)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يَنْجُو مِنْهُ إِلاَّ مَنْ دَعَا**

= غَيْرُ كَسِلٍ وَلا وَهِنٍ». ورجاله رجال الصَّحيح.

(١) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٢٠١.

(٢) الحديث في : مسند أحمد ٤ / ٢٥٧ بنحوه.

(٣) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الحجِّ باب : حجِّ النِّساء ب (٢٦) ح (١٨٦٤) ص ٣٠٠، ومسلم كتاب : الحجِّ باب : سفر المرأة مع محرم إلى الحجِّ والعمرة ب (٧٤) ح (١٣٣٨) ص ٢ / ٩٧٥ وكلاهما بغير لفظة : «الغَرْض».

(٤) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ١٣٣.

(٥) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٧١٨، والغريبين ٤ / ١٣٦٩، والفائق ٣ / ٥٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٣.

دُعَاءَ الغَرِقِ »[١].

أَرَادَ الَّذِي غَلَبْهِ المَاءُ وَلَمَّا يَغْرَقْ بَعْدُ.

مَعْنَاهُ : إِلَّا مَنْ أَخْلَصَ الدُّعَاءَ، كَالمُشْرِفِ عَلَى الغَرَقِ الَّذِي لَا يُهِمُّهُ شَيْءٌ إِلَّا النَّجَاةَ.

- وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي حَدِيْثِ الدَّجَّالِ : «**أَنَّ كُلَّ حَجَرٍ وَمَدَرٍ وَشَجَرٍ يَقُوْلُ : يَا عَبْدَ اللهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ فَيُقْتَلُ إِلاَّ الغَرْقَدُ**»[٢].

فَهُوَ شَجَرٌ مِنَ العِضَاةِ، وَإِلَيْهِ يَنْتَسِبُ بَقِيْعُ الغَرْقَدِ لِمَقْبَرَةِ المَدِيْنَةِ ؛ لأَنَّهُ كَانَ يَنْبُتُ فِيْهَا.

● **(غرل)** فِي حَدِيْثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ قَالَ لَهُ : احْمِلْنِي عَلَى فَرَسٍ كَانَ يَشُوْرُهُ**[٣] **: لأَنْ نَحْمِلَ عَلَيْهِ غُلَاماً رَكِبَ الخَيْلَ عَلَى غُرْلَتِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْمِلَكَ عَلَيْهِ** »[٤].

أَرَادَ أَنَّه رَكِبَهَا فِي صِغَرِهِ، وَهُوَ أَغْرَلُ أَيْ: أَقْلَفُ، وَفِيْهِ لُغَةٌ أُخْرَى: أَرْغَلُ، أَرَادَ مَنْ لَمْ يَرْكَبِ الخَيْلَ فِي صِغَرِهِ فَهُوَ نَاقِصُ الفُرُوسِيَّةِ، وَكَانُوا يَقُوْلُوْنَ : مِنْ عَلَامَةِ السُّؤْدَدِ طُوْلُ الغُرْلَةِ[٥].

---

(١) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٧٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٤.

(٢) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : الفتن وأشراط السَّاعة باب : لا تقوم السَّاعة حتى يمرَّ الرَّجل بقبر الرَّجل، فيتمنى أن يكون مكان الميِّت من البلاء ب (١٨) ح (٢٩٢٢) ص ٤ / ٢٢٣٩، ومسند أحمد ٢ / ٤١٧.

(٣) يَشُورُهُ : يَعْرِضُهُ للبيع.

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٧٥٧، والغريبين ٤ / ١٣٧٠، والفائق ٢ / ٢٦٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٤.

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٥٨.

● **(غرم)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**الضَّامِنُ غَارِمٌ**»(١).

أَيْ : مُلْزِمٌ نَفْسَهُ مَا ضَمِنَهُ، والغُرْمُ : أَدَاءُ شَيْءٍ يَلْزَمُ.

– وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **الرَّهْنُ لِمَنْ رَهَنَهُ لَهُ غُنْمُهُ وعَلَيْهِ غُرْمُهُ** »(٢).

غُنْمُهُ أَيْ : زِيَادَتُهُ ونَمَاؤُهُ، وغُرْمُهُ : ما يُفَكُّ بِهِ الرَّهْنُ.

– وَفِي حَدِيْثِ مُعَاذٍ : «**إِنَّ اللهَ ضَرَبَ عَلَى رِقَابِهِمْ بِذُلٍّ مُغْرَمٍ ؛ لأَنَّهُمْ سَبُّوا اللهَ سَبّاً لَمْ يَسُبَّهُ أَحَدٌ**»(٣).

أَيْ : ذُلٍّ لَازِمٍ ثَابِتٍ لَا يُفَارِقُهُمْ، كَالغَرِيْم يُلِحُّ وَلَا يُفَارِقُ.

● **(غرنق)** وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي الحَدِيْثِ : «**تِلْكَ الغَرَانِيْقُ العُلَى**»(٤).

الغَرَانِيْقُ : الذُّكُورُ مِنَ الطَّيْرِ، وَاحِدُهَا غُرْنُوقٌ وغُرْنَيْقٌ، وَكَانُوا يَدَّعُون أَنَّ الأَصْنَامَ تُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللهِ وَتَشْفَعُ(٥) لَهُم إِلَيْهِ ؛ فَشُبِّهَتْ بِالطُّيُوْرِ الَّتِي تَعْلُو وَتَرْتَفِعُ فِي السَّمَاءِ، وَيَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ جَمْعَ الغَرَانِقِ فَهُوَ الحَسَنُ، يُقَالُ : غُرَانِقٌ وغَرَانِقُ وغَرَانِيْقُ كـ(جُوالِقَ وَجَوالِقَ) وَأَشْبَاهِهِ، وَقِيْلَ : الغُرْنُوقُ : طَيْرٌ أَبْيَضُ مِنْ طَيْرِ المَاءِ، وَقِيْلَ : هُوَ الكُرْكِيُّ عَنِ

---

(١) الحديث في : سنن البيهقي ٦ / ١١٩، ومصنَّف عبد الرَّزَّاق ٨ / ١٧٣، ومسند أحمد ٥ / ٢٦٧، ونصب الرَّاية ٤ / ٥٧ بلفظ : «الزَّعِيْمُ غارمٌ» وكشف الخفاء ٢ / ٤٥.

(٢) الحديث في : مستدرك الحاكم ٢ / ٥٨ بلفظ : «لا يُغْلَق الرَّهْنُ لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ»، وسنن البيهقي ٦ / ٦٥، والدَّارقطني كتاب البيوع ٣ / ٣٠، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٤ / ٥٢٥.

(٣) الحديث في : مسند الشاميِّين ٢ / ١٢٧.

(٤) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٧١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٥.

(٥) في (س) : «تشفعهم» بدل : «تشفع لهم».

الأَصْمَعِيِّ[١]، وَقِيْلَ[٢] : الغُرْنُوقُ : الشَّابُّ النَّاعِمُ وَهُوَ الغِرْنَاقُ والغِرْنَوْق والغُرَانِقُ[٣].

- وَفِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ ﷺ : « **وَاللهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُرْنُوقٍ مِنْ قُرَيْشٍ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ** »[٤].

الغُرْنُوقُ : الشَّابُ، والغَرَانِيْقُ : مِنْ طَيْرِ المَاءِ، وَاحِدُهَا غِرْنَيْقٌ.

● **(غرو)** فِي حَدِيْثِ أَبِيْ هُرَيْرَةَ فِي الفَرَعَةِ : «**هِيَ حَقٌّ، لاَ تَذْبَحْهَا وَهِيَ غِرَأَةٌ مِنَ الغِرَاءِ يَلْصَقُ** »[٥].

مَعْنَاهُ : صَغِيْرَةٌ لَمْ يَصْلُبْ لَحْمُهَا، وَلَمْ يَشْتَدَّ فَيَلْتَصِقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ كَالغِرَاءِ. والغِرَاءُ[٦] : أَنْ تُطْبَخَ أَطْرَافُ الجُلُودِ حَتَّى تَذَوْبَ بَعْدَ أَنْ يَنْقَعَ حَتَّى تُلَيَّنَ وَتُصَفَّى ثُّم تُيَبَّسَ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَرَادَ اسْتِعْمَالَهُ يُطْبَخُ ويُلْصَقُ الخَشَبُ وَغَيْرُهُ بِهِ.

---

(١) انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ٢٢٤.

(٢) قاله أبو عبيد الهروي. انظر الغريبين ٤ / ١٣٧٢.

(٣) «الغُرَانِق» ساقط من (م).

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٣٧، والغريبين ٤ / ١٣٧٢، والفائق ٢ / ١٦١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٥.

(٥) الحديث في : مصنف عبد الرزاق ٤ / ٣٣٨، وهي في جميع النسخ «غرآة»، و«غَرَاةٌ» في كتب الغريب الفائق (فرع) ٣ / ٩٧، والنِّهاية (غرا) ٣ / ٣٦٤. وفي اللِّسان : إذا فتحت العين قصرت، وإذا كسرت مَدَدْتَ (غرا).

(٦) انظر المجموع المغيث ٢ / ٥٥٨.

فصل الغين مع الزَّاي

● **(غزر)** فِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : « **الجَانِبُ المُسْتَغْزِرُ يُثَابُ مِنْ هِبَتِهِ** »[(١)].
الجَانِبُ[(٢)] : الغَرِيْبُ، وَهُوَ الجُنُبُ أَيْضاً، المُسْتَغْزِرُ : المُسْتَمِدُّ الَّذِي أَهْدَى إِلَيْكَ لِتُكَافِئَهُ، يُقَالُ : اسْتَغْزَرَ : إِذَا طَلَبَ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ.

● **(غزو)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ قَالَ ﷺ لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ لاَ تُغْزَى قُرَيْشٌ بَعْدَهَا** »[(٣)].
مَعْنَاهُ[(٤)] : لَا تَكْفُرُ قُرَيْشٌ بَعْدَهَا فَتُغْزَى عَلَى الكُفْرِ، عَلَى طَرِيْقِ الإِخْبَارِ عَمَّا سَيَكُوْنُ، يَعْنِي أَنَّهَا لَا تَرْتَدُّ عَنِ الإِسْلَامِ بَعْدَ ذَلِكَ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**لاَ يَزَالُ أَحَدُهُم كَاسِراً وِسَادَهُ عِنْدَ مُغْزِيَةٍ** »[(٥)].
وَهِيَ[(٦)] الَّتِي غَزَا زَوْجُهَا، يُقَالُ : أَغْزَتِ المَرْأَةُ فَهِيَ مُغْزِيَةٌ، وَأَغَابَتْ فَهِيَ مُغْيِبَةٌ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وأُشْهِدَتْ فَهِيَ مُشْهِدٌ - بِلَا هَاءٍ - إِذَا

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٥٣، والغريبين ٤ / ١٣٧٢، والفائق ١ / ٢٤٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٥.

(٢) في (م) : «هية المجانب» بدل : «هبته الجانب».

(٣) الحديث في : مستدرك الحاكم ٣ / ٧٢٧، وسنن التِّرمذي كتاب : السِّيَر باب : ما جاء ما قال النّبيّ - ﷺ - يوم فتح مكّة : إن هذه لا تغزى بعد اليوم ب (٤٥) ح (١٦١١) ص ٤ / ١٣٦، ومجمع الزَّوائد ٣ / ٦١٧، وسنن البيهقي ٩ / ٣٥٩، ومسند أحمد ٣ / ٤١٢، ٤ / ٢١٣، ٣٤٣. وكلها بدون لفظة : «قريش».

(٤) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٣ / ١٩٠.

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٨٤، والغريبين ١ / ٤٠٦، والفائق ٣ / ٢٦٠، وغريب ابن الجوزي ١ / ١٣٥.

(٦) قاله الكسائي والأصمعي وغيرهما. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٥٢.

حَضَرَ زَوْجُهَا.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **وَكُلُّ غَازِيَةٍ غَزَتْ يَعْقُبُ بَعْضُهُم بَعْضًا** »[1].

أَيْ : تكُوْنُ الغَزْوُ نُوَبًا بَيْنَهُمْ ؛ إِذَا غَزَتْ طَائِفَةٌ سَنَةً لَمْ يُكَلَّفُوا الخُرُوْجَ ثَانِيَةً حَتَّى يَعْقُبَهَا أُخْرَى ؛ لِئَلَّا تكُوْنَ المَشَقَّةُ عَلَى البَعْضِ دُوْنَ البَعْضِ.

(١) الحديث في : الفائق ٢ / ٢٥، والنهاية ٣ / ٢٦٧.

فصل الغين مع السين

• (غسق) وَفي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَخذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِي ثُمَّ نظَرَ إِلَى القَمرِ فقَالَ : تَعوَّذِي مِنْ هَذَا فَإِنَّهُ الغَاسِقُ إذا وَقَب** »[(١)].

سُمِّيَ[(٢)] القَمرُ غَاسِقاً؛ لأَنَّهُ يَغْسِقُ إِذَا كَسَفَ / فَيسْوَدُّ ويُظْلِمُ، ١١٠/ب والغَسَقُ : الظُّلْمَةُ، وَوُقُوْبُهُ : دُخُوْلُهُ فِي الكُسُوفِ أَوْ فِي شَيْءٍ يَسْتُرُهُ ويُكْسِفُ نُوْرَهُ، كَأَنَّهُ قَالَ : تَعوَّذِي بِاللهِ مِنْهُ إِذَا كُسِفَ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ أَنَّه قَالَ : «**لاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوا اللَّيْلَ يَغْسُقُ عَلَى الظِّرَابِ**»[(٣)].

أَيْ : يُظْلِمُ، يُقَالُ : غَسَقَ فَهُوَ غَاسِقٌ. وَالظِّرَابُ : جَمْعُ ظِرْبٍ، وَهُوَ دُوْنَ الجَبَلِ، أَرَادَ حَتَّى تَقْرُبَ ظُلْمَةُ اللَّيلِ مِنَ الأَرْضِ[(٤)].

- وَمِنْهُ في حَدِيْثِ الرَّبِيْعِ بْنِ خُثَيْمٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِمُؤَذِّنِهِ يَوْمَ الغَيْمِ : « **أَغْسِقْ أَغْسِقْ** »[(٥)].

مَعْنَاهُ[(٦)] : أَخِّرِ المَغْرِبَ حَتَّى يَغْسِقَ اللَّيْلُ، وَهُوَ إِظْلَامُهُ، يَعْنِي أَنَّهُ

---

(١) الحديث في : مستدرك الحاكم ٢ / ٥٨٩، ومسند أحمد ٦ / ٦١، والجامع الصَّغير للسُّيوطي ١ / ١٤٩.

(٢) قاله القُتَبِيُّ. انظر تهذيب اللُّغة ١٦ / ١٢٨.

(٣) الحديث في : مصنّف عبد الرّزّاق ٤ / ٢٦٦.

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٨٤.

(٥) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٦٦، والغريبين ٤ / ١٣٧٤، والفائق ٣ / ٦٧، وتفسير القرطبي ١٠ / ٣١٠.

(٦) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٤ / ٣٦٦.

كَانَ يَسْتَحِبُّ تَأْخِيْرَ المَغْرِبِ فِي اليَوْمِ المُتَغَيِّمِ[١].

● (غسل) فِي الحَدِيْثِ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ»[٢].

صَارَ بَعْضُهُم[٣] إِلَى أَنَّ مَعْنَاهُ: أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَيُوْقِعَهَا فِي الغُسْلِ قَبْلَ خُرُوْجِهِ إِلَى الصَّلَاةِ؛ لِيَكُوْنَ آمِناً مِنْ أَنْ يَرَى فِي طَرِيْقِهِ مَا يُحَرِّكُ مِنْهُ الشَّهوَةَ ويَشْغَلُ قَلْبَهُ عَنِ العِبَادَةِ، وَصَارَ آخَرُوْنَ[٤]: إِلَى أَنَّ التَّشْدِيدَ لِلْمُبَالَغَةِ فِي غَسْلِ جَوَارِحِ الوُضُوْءِ، فَأَرَادَ غَسْلاً بَعْدَ غَسْلٍ إِتْيَاناً بِالْمَرَّاتِ الثَّلَاثِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ بَعْدَ ذَلِكَ لِلْجُمُعَةِ، هَذَا عَلَى رِوَايَةِ التَّشْدِيْدِ فِي غَسَّلَ.

وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ[٥]: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ: غَسَلَ بِالتَّخْفِيْفِ مِنْ قَوْلِكَ: غَسَلَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِذَا جَامَعَهَا، وَفَحْلٌ غُسَلَةٌ، إِذَا أَكْثَرَ طَرْقَهَا وَهِي لَا تَحْمِلُ.

---

(١) في (س): «المغيم» بدل: «المُتَغَيِّم».

(٢) الحديث في: مستدرك الحاكم ١ / ٤١٧، وسنن التُّرمذي كتاب: الجمعة باب: ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة ب (٤) ح (٤٩٦) ص ٢ / ٣٦٧، والنّسائي كتاب: الجمعة، باب: فضل غسل يوم الجمعة ب (١٠) ح (١٣٨١) ص ٣ / ٩٥، والدّارمي كتاب: الصَّلاة باب: الاستماع يوم الجمعة عند الخطبة والإنصات ص ١ / ٣٨٧، ومسند أحمد ٢ / ٢٠٩، ٤ / ٩، ١٠، ١٠٤.

(٣) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٢٨٩.

(٤) المصدر السابق.

(٥) انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ٣٦.

- وَفِي الحَدِيْثِ قَالَ ﷺ: « **أُنْزِلَ عَلَيَّ كِتَابٌ لاَ يَغْسِلُهُ المَاءُ**»[١].
مَعْنَاهُ[٢] : أَنَّه مَحْفُوظٌ فِي صُدُوْرِ الرِّجَالِ، إِنْ مُحِيَ بِالمَاءِ لَمْ يَذْهَبْ وَلَمْ يَبْطُلْ، كَمَا ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الكُتُبِ لَمْ تُحْفَظْ، وَبَادَ أَهْلُهَا فَانْدَرَسَ وَذَهَبَ.

(١) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب : الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار ب (١٦) ح (٢٨٦٥) ص ٤ / ٢١٩٦، وابن حبّان ٢ / ٤٢٦.
(٢) انظر غريب الحديث للخطّابي ١ / ٣٤٩.

فصل الغين مع الشين

● **(غشش)** فِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «**وَلاَ تَمْلأُ بَيْتَنَا تَغْشِيْشاً**»(١) بِالْغَيْنِ.

قَالَ ابْنُ السِّكِّيْتِ(٢): هُوَ(٣) النَّمِيْمَةُ، أَيْ: لَا تَنْقُلُ حَدِيْثَنَا إِلَى غَيْرِنَا وَلَا حَدِيْثَ غَيْرِنَا إِلَيْنَا.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**»(٤).

أَيْ: لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِنَا الغِشُّ، وَهُوَ نَقِيْضُ النُّصْحِ، مَأْخُوْذٌ مِنَ الغَشَشِ وَهُوَ المَشْرَبُ الكَدِر.

● **(غشم)** وَمِن رُبَاعِيِّهِ فِي حَدِيْثِ جَبْرِ بْنِ حَبِيْبٍ(٥): «**تَغَشْمَرَهَا**»(٦).

أَيْ: أَخَذَهَا بِجَفَاءٍ وَعُنْفٍ.

---

(١) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٣٧٥.

(٣) في (س) و(م): «التغشيش» بدل: «هو».

(٤) الحديث في: صحيح مسلم كتاب: الإيمان باب: قول النّبيّ ﷺ: «من غشَّنا فليس منّا» ب (٤٣) ح (١٠١) ص ١ / ٩٩، وابن حِبَّان ٢ / ٣٢٦، وسنن الدَّارمي كتاب: البيوع باب: في النَّهي عن الغشِّ ص ٢ / ٦٩٨، ومسند أحمد ٢ / ٤١٧ وغيرها.

(٥) جَبْرُ بْنُ حَبِيْبٍ تَابِعيٌّ ثِقَةٌ، وَكَانَ إِمَاماً فِي اللُّغَةِ. انظر تهذيب التَّهذيب ٢ / ٥١.

(٦) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧١٥، والغريبين ٤ / ١٣٧٥، والفائق ٣ / ٦٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٧.

فصل الغين مع الضَّادِ

• **(غضض)** فِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «**لَوْ غَضَّ النَّاسُ فِي الوَصِيَّةِ مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرُّبُعِ لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ ؛ لِقَوْلِهِ** ﷺ : **الثُّلُثُ والثُّلُثُ كَثِيْرٌ**»(١).

أَيْ : لَوْ نَقَصُوا وَحَطُّوا، يُقَالُ : لَا أَغُضُّكَ مِنْ حَقِّكَ(٢) شَيْئاً، أَي : لا أَنْقُصُكَ، وَأَصْلُ الغَضِّ : الكَفُّ، وَمِنْهُ غُضَّ المَلامَةَ، أَيْ : كُفَّ عَنِ اللَّوْمِ(٣).

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيْزِ : «**أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ خَطَبَ امْرَأَةً فَتَشَاجَرُوا فِي بَعْضِ الأَمْرِ، فَقالَ الفَتَى : هِيَ طَالِقٌ إِنْ نَكَحْتُها حَتَّى آكُلَ الغَضِيْضَ** »(٤).

هُوَ الطَّلْعُ(٥) أَوَّلَ مَا يَطْلُعُ، فَإِذَا اخْضَرَّ قِيْلَ : قَدْ خَضَبَ النَّخْلُ، فَإِذَا انْعَقَدَ الطَّلْعُ حَتَّى يَصِيْرَ بَلَحًا فَهُوَ السَّيَابُ، الوَاحِدَةُ : سَيَابَةٌ.

- فِي الحَدِيْثِ : « **أَنَّهُ كَانَ إِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ** »(٦).

---

(١) الحديث في مسند الحميدي ١ / ٢٤٠، وفي صحيح البخاري كتاب : الوصايا باب : الوصيَّة بالثُّلث ب (٣) ح (٢٧٤٣) ص ٤٥٢، وسنن النّسائي كتاب : الوصايا باب : الوصيَّة بالثُّلث ب (٣) ح (٣٦٣٦) ص ٦ / ٢٤٤، وذلك بلفظ : «لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرُّبُعِ ...» وغيرهم.

(٢) في (ص) : «حَظِّك» والمثبت ما في (س) و(م) والخطّابي ٢ / ٤٥٠.

(٣) انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ٤٥٠.

(٤) الحديث في : سنن البيهقي ٧ / ٥٢٥، وفتح الباري ٩ / ٢٩٥.

(٥) قاله الأصمعي. انظر الخطَّابي ٣ / ١٣٨.

(٦) الحديث في : المعجم الكبير للطَّبراني ٢٢ / ١٥٦، وشعب الإيمان ٢ / ١٥٥ من حديث هند بن أبي هالة. =

إِنَّما كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِيَكُوْنَ أَبْعَدَ مِنَ الأَشَرِ والمَرَحِ عِنْدَ الفَرَحِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: «**هَنِيئاً لَكَ ابْنَ عَوْفٍ، خَرَجْتَ مِنَ الدُّنْيَا بِبِطْنِكَ لَمْ تَتَغَضْغَضْ مِنْهَا بِشَيْءٍ**»(١). التَّغَضْغُضُ(٢): النُّقْصَانُ، وَأَرَادَ عَمْرُو أَنَّهُ مَاتَ قَبْلَ الفِتَنِ، وَافِرَ الدِّيْنِ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ؛ لأَنَّهُ مَاتَ قَبْلَ وَقْتِ عُثْمَانَ، وَأَشَارَ بِبِطْنَتِهِ إِلَى وُفُوْرِ أَجْرِهِ الَّذِي اسْتَوْجَبَهُ بِهِجْرَتِهِ وَجِهَادِهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّه لَمْ يَتَلَبَّسْ بِعَمَلٍ وَلَا وَلَايَةِ شَيْءٍ يُنْقِصُ أُجُوْرَهُ التَّي(٣) وَجَبَتْ لَهُ مَعَ كَثْرَةِ أَمْوَالِهِ رضي الله عنه.

- (**غضف**) فِي حَدِيْثِ عُمَرَ حِيْنَ خَطَبَ فَذَكَرَ أَنْوَاعَ الرِّبَا، وَقَالَ فِيْهَا: «**أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ وَهِيَ مُغْضِفَةٌ لَمَّا تَطِبْ**»(٤).

المُغْضِفَةُ(٥): المُتَدَلِّيَةُ مِنْ شَجَرِهَا، وَكُلُّ مُسْتَرْخٍ أَغْضَفُ.

وَيُقَالُ لِلكِلَابِ: غُضْفٌ، وَأَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ تُبَاعَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وتَطِيْبَ، فَهِيَ مُتَدَلِّيَةٌ لَمْ تُجَذَّ ولم تُقْطَفْ.

---

(١) الحديث في: طبقات ابن سعد ٣ / ١٣٥، وهو في غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٦٥، والغريبين ٤ / ١٣٧٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٧.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١٦٦.

(٣) «التي» ساقطة من (م).

(٤) الحديث في: غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٢٨٣، والغريبين ٤ / ١٣٧٧، والفائق ٢ / ٢٠٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٨.

(٥) قاله أبو عمرو. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٢٨٣.

- وَمِنْهُ الحَدِيْثُ : «**أَنَّهُ قَدِمَ بِأَصْحَابِهِ خَيْبَرَ والثَّمْرَةُ مُغْضِفَةٌ** »[١].
أَيْ : مُسْتَرْخِيَةٌ غَيْرُ مُدْرِكَةٍ كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

(١) الحديث في : الفائق ٢ / ١٨٠، والنهاية ٣ / ٣٧٢.

فصل الغين مع الطاء

● (غطر) وَمِنْ رُبَاعِيِّهِ فِي حَدِيْثِ سَطِيْح : «أَنَّهُ كَانَ لَيْلَةَ وُلِدَ فِيْهَا النَّبِيُّ ﷺ : ارْتَجسَ إِيْوَانُ كِسْرَى - القِصَّةُ بِطُوْلِهَا - إِلَى أَنْ بَعَثَ كِسْرَى عَبْدَ المَسِيْحِ إِلَى سَطِيْحٍ يَسْتَخْبِرُهُ عِلْمَ ذَلِكَ، وَيَسْتَعْبِرُهُ رُؤْيَا المُوْبذَانِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ وقَدْ أَشْفَى سَطِيْحٌ عَلَى المَوْتِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ[1] يَجِدْ جَوَاباً، / فَأَنْشَأَ عَبْدُ الْمَسِيْحِ يَقُوْلُ : ١١١/أ

أَصَمُّ أَمْ يَسْمَعُ غِطْرِيْفُ اليَمَنْ ... أَمْ فَادَ فَازْلَمَّ بِهِ شَأْوُ العَنَنْ
يَا فَاصِلَ الخُطَّةِ أَعْيَتْ مَنْ وَمَنْ ... أَتَاكَ شَيْخُ الحَيِّ مِنْ آلِ سَنَنْ
وأُمُّهُ مِنْ آلِ ذِئْبِ بْنِ حَجَنْ ... أَبْيَضُ فَضْفَاضُ الرِّدَاءِ وَالْبَدَنْ
رَسُوْلُ قَيْلِ العُجْمِ يَسْرِي[2] لِلْوَسَنْ ... لَا يَرْهَبُ الرَّعْدَ وَلَا رَيْبَ الزَّمَنْ
تَجُوْبُ بِيَ الأَرْضَ عَلَنْدَاةٌ شَزَنْ ... تَرْفَعُنِي وُجْنٌ وتَهْوِي بِي وُجُنْ[3]
حَتَّى أَتى عَارِيْ الجَآجِيْ وَالقَطَنْ ... تَلُفُّهُ فِي الرِّيْحِ بَوْغَاءُ الدِّمَنْ[4]
[كَأَنَّما حُثْحِثَ مِنْ حِضْنَي ثَكَنْ[5]][6]

---

(١) في (م) : «ولم» بدل : «فلم».
(٢) ويروى : كِسْرى لِلْوَسَنْ.
(٣) ويروى : ترفعني وجناء تهوي من وجن.
(٤) الدِّمَن : جمع دِمْنَةٍ، وهي آثار الناس، وما سوَّدُوا من الأرض وأصلها من التَّدَمُّن.
ويروى برواية أخرى : تَلُوحُه في اللُّوح بَوْغاءُ الدِّمَن.
(٥) وثكن : اسم جبلٍ حجازيٌّ.
(٦) سقط الشطر الأخير من (م) و(س).

فَلَّمَا سَمِعَ سَطِيْح شِعْرَهُ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : عَبْدُ المَسِيْحْ عَلَى جَمَلٍ مُشِيْحْ، جَاءَ إِلَى سَطِيْحْ، وَقَدْ أَوْفَى عَلَى الضَّرِيْحْ»[١]. إِلَى آخِرِ الفَصْلِ.

الغِطْرِيْفُ : السَّيِّدُ. والغِطْرِيْفُ في غَيْرِ هذا البَازِيُّ الَّذي أُخِذَ مِنَ وَكْرِهِ صَغِيْراً، وكَذلِكَ الغِطْرَافُ والبَدْرِيُّ : الَّذي أُخِذَ كَبِيْرَاً وَقَوْلُهُ : «فَادَ» أَيْ : مَاتَ، يُقَالُ : فَادَ يَفُوْدُ، وَرَوَاهُ بَعْضُهم : فَاذَ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ. وَيُقَالُ : فَازَ وفَوَّزَ، وَقَوْلُهُ : «فَازْلَمَّ» أَيْ : قُبِضَ. وَالشَّأْوُ : السَّبْقُ. والعَنَنُ : المَوْتُ، يُرِيْدُ أَنَّ المَوْتَ عَرَضَ لَهُ فَقَبَضَهُ. وَقَوْلُهُ : «فَضْفَاضُ الرِّدَاءِ والبَدَنْ» الفَضْفَاضُ : الوَاسِعُ، وَسَعَةُ الرِّدَاءِ كِنَايَةٌ عَنْ سَعَةِ الصَّدْرِ، وَرُحْبِ الذِّرَاعِ مِنْ صَاحِبِه وَلَابِسِهِ. والعَلَنْدَاةُ : البَعِيْرُ الصُّلْبُ، ويُجْمَعُ عَلَى العَلَانِدِ والعَلَنْدَيَاتِ. والشَّزَنُ : المُعْيِي مِنَ الحَفَا[٢]، وَقَدْ يَكُوْنُ الَّذِي يَمْشِيْ فِي شِقٍّ. والشَّزِنُ : النَّاحِيَةُ، والشَّزَنُ : الحَزُوْنَةُ. وَالوُجُنُ : جَمْعُ وَجِيْنٍ ؛ وَهُوَ العَارِضُ مِنَ الأَرْضِ يَنْقَادُ وَهُوَ غَلِيْظٌ، أَيْ : هَذَا البَعِيْرُ يَرْفَعُنِي مَرَّةً ويَخْفِضُنِي أُخْرَى. والجَآجِي[٣] : عِظَامُ الصَّدْرِ، وَاحِدُهَا : جُؤْجُؤ. والقَطَنُ : مَا بَيْنَ الوَرِكَيْنِ، مَعْنَاهُ : أَنَّ السَّيْرَ هَزَلَهَا وَأَخَذَ مِنْ لَحْمِهَا حَتَّى عَرِيَتْ مِنْهُ. والبَوْغَاءُ: دِقَاقُ التُّرَابِ.

وَقَوْلُ سَطِيْحٍ : «عَلَى جَمَلٍ مُشِيْحٍ» أَيْ : جَادٌّ. وَقَوْلُهُ : «أَوْفَى عَلَى

---

(١) سبق تخريجه ص ١٨٣ (علن).

(٢) في (م) : «الجَفَاءُ» بالجيم.

(٣) في (م) : «الجَآجِئُ» بدل : «الجَآجِي».

الضَّرِيْحْ»، يُرِيْدُ القَبْرَ المَضْرُوْحَ، وَهُوَ المَشْقُوقُ فِي الأَرْضِ طُوْلاً.

فَسَّرْتُ الأَبْيَاتَ هَهُنَا لِئَلَّا تَتَفَرَّقَ فِي الأَبْوَابِ. فَيَكُوْنَ أَسْهَلَ.

• **(غطط)** وَفِي الحَدِيْثِ: «**حِيْنَ أَصَابَ القَحْطُ مُضَرَ بِدُعَاءِ**[1] **رَسُوْلِ اللهِ** ﷺ قَالَ مُضَرِيٌّ[2]: **وَاللهِ مَا يَغِطُّ لَنَا بَعِيْرٌ**»[3].

يُقَالُ[4]: غَطَّ البَعِيْرُ إِذَا هَدَرَ فِي الشِّقْشِقَةِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الشِّقْشِقَةِ فَهُوَ هَدِيْرٌ. وَالنَّاقَةُ تَهْدِرُ وَلَا تَغُطُّ؛ لأَنَّهُ لَا شِقْشِقَةَ لَهَا.

• **(غطف)** وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ مَعْبَدٍ فِي صِفَتِهِ - عَلَيْهِ السَّلامُ -: «**وَفِي أَشْفَارِهِ غَطَفٌ أَو عَطَفٌ**»[5].

قَالَ القُتَبِيُّ[6]: سَأَلْتُ الرِّيَاشِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ العَطَفَ بِالعَيْنِ، إِنَّما هُوَ الغَطَفُ، وَهُوَ طُوْلُ الأَشْفَارِ مَعَ انْعِطَافٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ غُطَيْفاً وَغَطَفَانَ. وَإِنْ كَانَ المَحْفُوْظُ بِالعَيْنِ، وَهُوَ شَبِيْهٌ بِذلِكَ، وَهُوَ انْعِطَافُ الأَشْفَارِ.

وَرَوَاهُ بَعْضُهُم: (وَطَفٌ) وَهُوَ طُوْلُ الأَشْفَارِ أَيْضاً، وَيُقَالُ: سَحَابَةٌ وَطْفَاءُ أَيْ: دَانِيَةٌ مِنَ الأَرْضِ.

---

(١) في (م) و(س): «بِدُعَائِهِ».

(٢) في (م): «مُضَر».

(٣) الحديث في: مصنَّف عبد الرَّزَّاق ٣ / ٩١.

(٤) قاله أبو زيد. انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٤١١.

(٥) سبق تخريجه ص ٩٨ (عزب).

(٦) انظر غريب الحديث ١ / ٤٧١.

● **(غطل)** في الحَدِيْثِ : «**أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ**[١] **عَبْدِ المُطَّلِبِ : والغَيْطَلَةُ**[٢] **كَاهِنَةُ بَنِي هَاشِمٍ جَمَعَهُمَا اللهُ فِي النَّارِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا يُرِيْدُ أَحَدُكُم أَنْ يُؤْذِيَ أَخَاهُ بِالأَمْرِ وَإِنْ كَانَ حَقًّا** »[٣].

والغَيْطَلُ : شَجَرٌ مُلْتَفٌّ، والغَيْطَلَةُ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ اسْمُ المَرْأَةِ المَذْكُوْرَةِ.

---

(١) «بن» ساقطة من (ص).

(٢) الغيطلة هي : بنت مالك بن الحارث بن عمرو بن الصعق، من بني مُرَّة، من كنانة، كاهنة عرفت في الحجاز قبل الإسلام، وهي زوجة سهم بن عمرو بن هصيص، يقال لبنيها منها : الغياطل، وقيل هم من بني سهم. انظر الأعلام للزركلي ٥ / ٣١٩، الروض الآنف ١/ ١٣٧.

(٣) الحديث في : طبقات ابن سعد ٤ / ٢٥، والفردوس بمأثور الخطاب ٤ / ١١٣.

فصل العين مع الفاء

● (غفر) وَفي الحَدِيْثِ : « **أَنَّ قَادِماً قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُ : كَيفَ تَرَكْتَ الحَزْوَرَةَ ؟ فَقَالَ : جَادَهَا المَطَرُ فَأَغْفَرتْ بَطْحَاؤُهَا**»[١].

أَيْ : ظَهَرَ النَّبَاتُ عَلَيْهَا مِنْ كَثْرَةِ المَطَرِ حَتَّى صَارَ عَلَيْهَا كَالغَفَرِ مِنَ النَّبَاتِ[٢] وَهُوَ زِئْبِرُهَا، وَقِيْلَ : أَرَادَ أَنَّ رِمْثَها قَدْ أَغْفَرَتْ، أَيْ[٣] : أَخْرَجَتْ مَغَافِيْرَهَا ؛ لأَنَّهُ وَصَفَ شَجَرَهَا فَقَالَ : «وأُبْرِمَ سَلَمُهَا وأَعْذَقَ إِذْخِرُها».

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ وحَفْصَةَ : «**أَنَّهُمَا قَالَتَا لَهُ** عليه السلام : أَكَلْتَ مَغَافِيْرَ، وَكَانَ قد شَرِبَ شَرَاباً فيه عَسَلٌ فِي بَيْتِ سَوْدَةَ »[٤].

والمَغَافِيْرُ : جَمْعُ مُغْفُوْرٍ، وَهُوَ شَيْءٌ شَبِيْهٌ بِالصَّمْغِ، فِيْهِ حَلاوَةٌ تَكُوْنُ فِي الرِّمْثِ، وَهُوَ شَجَرٌ مِنَ الحَمْضِ يَنْبُتُ فِي السَّهْلِ[٥]، وَفِيْهِ لُغَةٌ أُخْرَى «مَغَاثِيْر»، وَقَدْ فَسَّرْناه قَبْلُ[٦].

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ لَمَّا حَصَبَ المَسْجِدَ - أَيْ : فَرَشَ فِيْهِ الحَصْبَاءَ - قِيْلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ : هُوَ أَغْفَرُ لِلنُّخَامَةِ وأَلْيَنُ فِي الْمَوْطِئِ**[٧]».

---

(١) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٧٩، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٨.

(٢) في (ص و م) : «الثِّيَاب» والمثبت ما في (س) والنِّهاية (غفر) ٣ / ٣٧٤.

(٣) في (م) : «أن» بدل : «أي».

(٤) سبق تخريجه ص ٨٦ (عرف).

(٥) انظر النبات للأصمعي ص ١٧.

(٦) في ص ٢٤٩ (غثر).

(٧) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٤٨، والغريبين ٤ / ١٣٧٩، والفائق ١ / ٢٨٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٩.

قَوْلُهُ[١] : «أَغْفَرُ» أَيْ : أَسْتَرُلَهَا وَأَشَدُّ تَغْطِيَةً، وأَصْلُ الغَفْرِ : التَّغْطِيَةُ. وَمِنْهُ سُمِّيَ المِغْفَرُ. والمَغْفِرَةُ مِنَ الذُّنُوْبِ كَذَلِكَ.

● (غفق) وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ مَرَّ بِسَلَمَةَ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي السُّوْقِ، فَقَالَ : هَكَذَا يَا سَلَمَةُ عَنِ الطَّرِيْقِ، وَغَفَقَنِي بِالدِّرَّةِ، فَلَمَّا كَانَ فِي العَامِ المُقْبِلِ لَقِيَنِي، فَأَدْخَلَنِي بَيْتَهُ، فَأَخْرَجَ كِيْساً فِيْهِ سِتمائَةِ دِرْهَم، فَقَالَ : خُذْ هَذَا، وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا مِنَ الغَفْقَةِ الَّتِي غَفَقْتُكَ عَامَ أَوَّلَ** »[٢].

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[٣] : يُقَالُ : غَفَقْتُهُ بِالسَّوْطِ أَغْفِقُهُ، أَيْ : ضَرَبْتُهُ بِهِ[٤] ١١١/ب
ومَتَنْتُهُ أَمْتُنُهُ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ الغَفْقِ.

● (غفل) وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّ طَهْفَةَ النَّهْدِيَّ قَالَ فِي كَلَامٍ طَوِيْلٍ : «**وَلَنَا نَعَمٌ أَغْفَالٌ** »[٥].

أَيْ : لَا أَلْبَانَ لَهَا. يُقَالُ : نَاقَةٌ غُفْلٌ، وَالأَصْلُ فِي الغُفْلِ : الَّتِي[٦] لَا سِمَةَ عَلَيْهَا، والغُفْلُ مِنَ الأَرَضِيْنَ[٧] : الَّتِي لَا أَعْلَامَ لَها يُهْتَدَى بِهَا فِيْهَا.

- وَمِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيْثِ نُقَادَةَ الأَسْدِيِّ أَنَّهُ قال : «**إِنِّي رَجُلٌ مُغْفِلٌ**

(١) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٣ / ٣٤٨.

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٨٠، والفائق ٣ / ٧٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٩.

(٣) حكاه أبو عبيد عن الأصمعي، انظر تهذيب اللغة ١٦ / ١٤٩.

(٤) «به» زيادة من (س و م).

(٥) سبق تخريجه ص ٧٥ (عرض).

(٦) في (ص) : «الذي» والمثبت ما في (س، م)، والخطَّابي ١ / ١١٧، والفائق ٢ / ٢٨٠.

(٧) في (م) : «الأرض» بدل : «الأَرَضِيْن».

فَأَيْنَ أَسِمُ؟ فقال: في مَوْضِعِ الجَرِيْرِ مِنَ السَّالِفَةِ»[١].

يُرِيْدُ أَنَّه صَاحِبُ إِبلٍ أَغْفَالٍ لَا سِمَةَ عَلَيْهَا، وَمِثْلُهُ البَاهِلُ، وَالجَمْعُ: بُهَّلٌ وَالمُبْهِلُ وَالجَمْعُ[٢]: المَبَاهِيْلُ، والجَرِيْرُ: الزِّمَامُ، والسَّالِفَةُ: مُقَدَّمُ صَفْحَةِ العُنُقِ؛ لأَنَّها تَتَقَدَّمُ البَدَنَ، وسَالِفُ كُلِّ شيءٍ أَوَّلُهُ[٣].

- ومِنْهُ فِي الحَدِيْثِ: « **أَنَّهُ** عليه السلام **وَأَبُو بَكْرٍ مَرَّا بِأَوْسِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَسْلَمِيِّ، وهُمَا مُتَوَجِّهَانِ إِلَى المَدِيْنَةِ، وَكَانَ أَوْسٌ مُغْفِلاً، فَأَمَرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَسِمَ إِبِلَهُ فِي أَعْنَاقِهَا قَيْدَ الفَرَسِ»**[٤][٥].

وَهِيَ سِمَةٌ مَعْرُوْفَةٌ عِنْدَهُمْ، وَوَسَمَهَا أَوْسٌ: فَحَلَّقَ حَلْقَتَيْنِ وَمَدَّ بَيْنَهُمَا مَدّاً، وَالمُغْفِلُ: مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ أَغْفَالٌ[٦]، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: « **مَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ** »[٧].

يُرِيْدُ أَنَّه يَشْغَلُ قَلْبَهُ، ويَسْتَوْلِي عَلَيْهِ حَتَّى يَصِيْرَ غَافِلاً عَمَّا يَعْنِيْهِ مِنَ الأُمُوْرِ.

---

(١) الحديث في: غريب الحديث للخطابي ١ / ١١٦، والغريبين ٤ / ١٣٨٠، والفائق ٣ / ٦٩.
(٢) في م: «الجميع» بدل: «الجمع».
(٣) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ١١٧.
(٤) في م: «الفِرْسِنِ» بدل: «الفَرَسِ».
(٥) الحديث في: مجمع الزَّوائد ٦ / ٦٩، والمعجم الكبير ١ / ٢٢٣، ومعجم الصَّحابة ١ / ٣٧، والاستيعاب ١ / ١٢٢، والإصابة ١ / ٣٠٤. وكلُّها بلفظ «الفَرَس».
(٦) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٤٩٧.
(٧) الحديث في: سنن أبي داود كتاب: الصَّيد باب: في اتباع الصَّيد ب (٣) ح (٢٨٥٩) ص ٣ / ٢٧٨، والتُّرمذي كتاب: الفتن باب: من أتى أبواب السُّلطان افتتن ب (٦٩) ح (٢٢٥٦) ص ٤ / ٤٥٤، والنَّسائي كتاب: الصَّيد باب: اتباع الصَّيد ب (٢٤) ح (٤٣٠٩) ص ٧ / ١٩٥، ومسند أحمد ١ / ٣٥٧، ٢ / ٣٧١، ٤٤٠ وغيرهم.

قَالَ القُتَبِيُّ(١) : ولِلْعَرَبِ مَذْهَبٌ آخَرُ فِيْهِ، وَهُوَ أَنَّهم يَعْتَقِدُون أَنَّ الوَحْشَ والنَّعَامَ نَعَمُ الجِنِّ، فَإِذَا تَعَرَّضَ لَهَا مُتَعَرِّضٌ وَأَكْثَرَ : غَفَّلَتْهُ الجِنُّ وخَيَّلَتْهُ، وَلَهُمْ فِيْهَا(٢) أَشْعَارٌ، وَهُوَ مَهْجُوْرٌ فِي الشَّرْعِ.

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَتوضَّأُ فَقَالَ لَهُ(٣) : عَلَيْكَ بِالْمَغْفَلَةِ**»(٤).

هِيَ العَنْفَقَةُ، وَهِيَ شَعْرُ الشَّفَةِ السُّفْلَى ؛ لأَنَّ كَثِيْراً مِنَ النَّاسِ يَغْفُلُونَ عَنْهَا وَعَمَّا تَحْتَهَا فِي الوُضُوْءِ.

● **(غفو)** فِي الحَدِيْثِ : «**فَغَفَوْتُ غَفْوَةً** »(٥).

أَيْ : نِمْتُ نَوْمَةً.

- وَفِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ : «**فَأَغْفَى إِغْفَاءَةً** »(٦) وَهُوَ أَوَّلُ النَّوْمِ الخَفِيْفِ.

---

(١) انظر غريب الحديث ٢ / ٣٦ وفيه يقول : «ويقال : الإِبلُ الحُوْشِيَّةُ، مَنْسُوْبَةٌ إِلى الحُوْشِيِّ، وَأَنَّهَا فُحُوْلُ نَعم الجِنِّ، ضَرَبَتْ فِي بَعْضِ الإِبِلِ، فَنُسِبَتْ إِلَيْهَا. وَهَذَا مَا يُوْحِي بِهِ في كَلَامِه بِأَنَّ الوَحْشَ والنَّعَامَ نَعَمُ الجِنِّ». وينظر غريب الحديث لابن الجوزي ٢ / ١٥٩.

(٢) في (س) : «فيه» بدل : «فيها».

(٣) «له» ساقط من (م).

(٤) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٨١، والغريبين ٤ / ١٣٨١، والفائق ٣ / ٧٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٥٩.

(٥) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٨١.

(٦) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : الصَّلاة باب : حُجَّة من قال : البسملة آية من أوَّل كل سورة، سوى سورة براءة ب (١٤) ح (٤٠٠) ص ١ / ٣٠٠. وسنن أبي داود كتاب : السُّنَّة، باب : في الحوض ب (٢٦) ح (٤٧٤٧) ص ٥ / ١١٠، والنّسائي كتاب : الافتتاح باب : قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ب (٢١) ح (٩٠٤) ص ٢ / ١٣٣، ومسند أحمد ٢ / ١٣٣، وغيرها.

فَصْلُ الغين مع القاف

● **(غَقَق)** فِي الحَدِيْث : «**إِنَّ الشَّمْسَ لَتَقْرُبُ مِنْ رُءُوسِ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى إِنَّ بُطُوْنَهُمْ تَغِقُّ**»[١].

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : «تَقُوْلُ : غِقْ غِقْ». هُوَ[٢] حِكَايَةُ صَوْتِ الغَلَيَانِ، يُقَالُ : غَقَّ القِدْرُ ونَحْوُهُ غَقِيْقاً.

---

(١) الحديث في : السُّنَّة لابن أبي عاصم ٢ / ٣٨٣ بلفظ : «حَتَّى يَقُوْلَ الرَّجُلُ : غِقْ غِقْ»، والزُّهد لابن المبارك ١ / ١٠٠ بلفظ : «فَإِنَّمَا تَقُوْلُ أَجْوَافُهُمْ غِقْ غِقْ»، وتصحيفات المحدِّثين ١ / ١١٤.

(٢) في (م) زيادة : «و».

فَصْلُ الغين مع اللام

• **(غلت)** فِي حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ: «**لاَ غَلْتَ فِي الإِسْلَامِ**»[١].

أَيْ: لَا غَلَطَ[٢]، والغَلْتُ فِي الحِسَابِ، والغَلَطُ فِي الكَلَامِ، وَقِيْلَ: هُمَا لُغَتَانِ فِيْهِمَا جَمِيْعاً. وَالأَوْجَهُ الأَوَّلُ.

وَمَعْنَاهُ: أَنْ يَقُوْلَ اشْتَرَيْتُ هَذَا بِمائَةٍ ثُمَّ عَلِمَ أَوْ وَجَدَ أَنَّه اشْتَرَاهُ بِأَقَلَّ فَيَرُدُّ الغَلْتَ إِلَى الأَصْلِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

• **(غلط)** فِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ نَهَى عَنِ الغَلُوطَاتِ**»[٣]. وَيُرْوَى «الأُغْلُوطَاتِ».

وهي[٤] جَمْعُ غُلُوطَةٍ، وهِيَ المَسْأَلَةُ الَّتِي يَعْيَى بِهَا المَسْئُولُ فَيَغْلَطُ فِيْهَا، كَرِهَ ﷺ أَنْ يُعْتَرَضَ بِهَا العُلَمَاءُ؛ لِيُسْتَزَلُّوا، يُقَالُ: مَسْأَلَةٌ غَلُوْطٌ كَمَا يُقَالُ[٥]: حَلُوْبٌ ورَكُوْبٌ، فَإِنْ جَعَلْتَهَا اسْماً [٦]زِدْتَ الهَاءَ فَقُلْتَ: غَلُوْطَةٌ، وجَمْعُهَا غَلُوْطَاتٌ كَالحَلُوْبَاتِ، والأُغْلُوْطَةُ أُفْعُوْلَةٌ مِنَ الغَلَطِ

---

(١) الحديث في: مصنَّف ابن أبي شيبة ٤ / ٥٢٨.

(٢) انظر الإبدال والمعاقبة والنظائر للزجاجي ص ٤٥، وغريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ١١٢، ١١٣، وإصلاح المنطق ٣٣٢.

(٣) الحديث في: سنن أبي داود كتاب العلم باب: التَّوَقِّي في الفُتْيا ب (٨) ح (٣٦٥٦) ص ٤ / ٦٥، ومسند أحمد ٥ / ٤٣٥، وجامع العلوم والحكم ١ / ٢٤٧ في الحديث التَّاسع.

(٤) «وهي» ساقطة من (م).

(٥) في (ص): «تقول» والمثبت ما في (س، م)، والخطَّابي ١ / ٣٥٤، والنِّهاية ٣ / ٣٧٨.

(٦) في (م) زيادة «و».

كَالأُحْدُوْثَةِ والأُحْمُوْقَةِ(١).

قَالَ القُتَبِيُّ(٢) : هُوَ مِثْلُ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ : «**أَنْذَرْتُكُمْ صِعَابَ المَنْطِقِ**»(٣). يُرِيْدُ المَسَائِلَ الدِّقَاقَ والغَوَامِضَ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ؛ لأَنَّهَا غَيْرُ نَافِعَةٍ، وَلَا تَكَادُ تَكُوْنُ(٤) إِلَّا فِيْمَا لَا يَقَعُ(٥) أَبَدًا، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ : «وَبِحَسْبِ(٦) المُؤْمِنِ مِنَ العِلْمِ أَنْ يَخْشَى اللهَ»(٧).

● **(غلظ)** فِي الحَدِيْثِ ذَكَرَ الدِّيَةَ المُغَلَّظَةَ، هِيَ عِنْدَ بَعْضِ العُلَمَاءِ(٨) : ثَلَاثُوْنَ حِقَّةً، وَثَلَاثُوْنَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعُونَ مَا بَيْنَ ثَنِيَّةٍ إِلَى بَازِلِ عَامِهَا، كُلُّهَا خَلِفَاتٌ.

● **(غلف)** وَفِي الحَدِيثِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ : «**القُلُوبُ أَرْبَعَةٌ : فَقَلْبٌ أَغْلَفُ**»(٩).

---

(١) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٣٥٤.

(٢) لم أجده في كتبه المطبوعة، وهو في الغريبين ٤ / ١٣٨٢.

(٣) الحديث في : عون المعبود ١٠ / ٦٤، والغريبين ٤ / ١٣٨٢.

(٤) في (م) : «يكاد يكون» بدل : «تكاد تكون».

(٥) في (م) زيادة «فيه».

(٦) في (م) : «نَحْسَبُ» بدل : «بِحَسْبِ».

(٧) الحديث في : الزُّهد لابن المبارك ٢ / ٤٥٨ عن حذيفة، وصفة الصفوة ٣ / ٥٢ عن مسروق.

(٨) قاله الشَّافعي، وَذِكْرُ الدِّيَةِ المُغَلَّظَةِ وَرَدَ فِي كتب السُّنَّة منها : سنن التُّرمذي، كتاب : الدِّيَات باب : ما جاء في الدِّية كم هي من الإبل ؟ ب (١) ح (١٣٨٧) ص ٤ / ٦، والبيهقي ٨ / ١٢١ وغيرها.

(٩) الحديث في : مجمع الزَّوائد ١ / ٢٣١، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ١٦٨، ٧ / ٤٨١، ومسند أحمد ٣ / ١٧.

قَالَ بَعْضُهُمْ[١] : الأَغْلَفُ : الَّذِي عَلَيْهِ لِبْسَةٌ لَمْ يُذَرِّعْ مِنْهَا (أَيْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا ذِرَاعُهَا)[٢] ومنه غُلَامٌ أَغْلَف، أَيْ : لَمْ تُقْطَعْ غُرْلَتُهُ.

● **(غلق)** فِي الحَدِيثِ : «**لاَ يَغْلَقُ الرَّهْنُ** »[٣].

فَسَّرَهُ العُلَمَاءُ[٤] عَلَى أَنَّه إِذَا رَهَنَ عِنْدَ رَجُلٍ شَيْئاً وَأَخَذَ مِنْهُ دَرَاهِمَ، وَقَالَ : إِنْ جِئْتُكَ بِحَقِّكَ إِلَى مُدَّةِ كَذَا وَإِلَّا فالرَّهْنُ لَكَ بِحَقِّكَ فَهَذَا بَاطِلٌ.

وقَالَ آخَرُوْنَ : وَهُوَ أَنْ يَضِيْعَ الرَّهْنُ فَيَرْجِعَ المُرْتَهِنُ عَلَى صَاحِبِ الرَّهْنِ، فَيَأْخُذَ مِنْهُ الدَّيْنَ، ولَا يَضُرُّهُ ضَيَاعُ المَرْهُوْنِ فَإِنَّه أَمَانَةٌ.

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[٥] : وَهَذَا غَيْرُ سَائِغٍ ؛ لأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِلرَّهْنِ إِذَا ضَاعَ : غَلِقَ، إِنَّمَا يُقَالُ[٦] : غَلِقَ إِذَا اسْتَحَقَّهُ المُرْتَهِنُ فَذَهَبَ بِهِ، وَهَذَا كَانَ مِنْ فِعْلِ الجَاهِلِيَّةِ.

وَهَذَا كالحَدِيْثِ[٧] الآخَرِ فِي الرَّهْنِ «لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».

مَعْنَاهُ : يَرْجِعُ الرَّهْنُ إِلَى رَبِّهِ فَيَكُوْنُ غُنْمُهُ لَهُ، ويَرْجِعُ صَاحِبُ الحَقِّ عَلَيْهِ بِحَقِّه فَيَكُوْنُ غُرْمُهُ عَلَيْهِ، وَشَرْطُهُمَا[٨] بَاطِلٌ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) حكاه شَمِر عن خالد بن جَنْبَة. انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ١٣٥.
(٢) ما بين القوسين ساقط من (س، م).
(٣) سبق تخريجه ص ٢٧٣ (غرم).
(٤) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ٢ / ١١٤.
(٥) انظر غريب الحديث ٢ / ١١٥.
(٦) في (م) : «يقول» بدل : «يقال».
(٧) في (م) : «الحديث».
(٨) في (م) : «وشرطها» بدل : «شرطهما».

يُقَالُ(١) : لِكُلِّ شَيْءٍ نَشِبَ فِي شَيْءٍ فَلَزِمَهُ قَدْ غَلِقَ فِي البَاطِلِ وَالبَيْعِ.

وقِيْلَ : الغَلَقُ : الهَلَاكُ. يَقُوْلُ : لَا يَهْلِكُ الرَّهْنُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**لاَ طَلاَقَ وَلاَ عَتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ** »(٢).

مَعْنَاهُ : الإِكْرَاهُ عَلَيْهِمَا، وَهُوَ مِنْ أَغْلَقْتُ البَابَ، كَأَنَّ المُكْرَه أُغْلِقَ(٣) عَلَيْهِ حَتَّى يَفْعَلَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ(٤) : الإِغْلَاقُ مَعْنَاهُ : الغَضَبُ، وَهَذَا غَلَطٌ ؛ لأَنَّ أَكْثَرَ الطَّلَاقِ فِي حَالِ الغَضَبِ، وَفِي طَلَاقِ المُكْرَهِ خِلَافٌ بَيْنَ العُلَمَاءِ.

وَقِيْلَ(٥) : مَعْنَاهُ : لَا يُغْلِقُ التَّطْلِيْقَاتِ دُفْعَةً وَاحِدَةً حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ لَكِنْ يُطَلِّقُ طَلَاقُ السُّنَّةِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **شَفَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ أَوْبَقَ نَفْسَهُ وأَغْلَقَ ظَهْرَهُ** »(٦).

يُقَالُ(٧) : غَلِقَ ظَهْرُ البَعِيْرِ : إِذَا دَبِرَ، وأَغْلَقَهُ صَاحِبُهُ إِذَا أَثْقَلَ حِمْلَهُ

---

(١) قاله شَمِر. انظر تهذيب اللُّغة ١٦ / ١٣٩.

(٢) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الطّلاق باب : في الطّلاق على غلط ب (٨) ح (٢١٩٣) ص ٢ / ٦٤٢ بلفظ : «في غلاق»، وابن ماجه كتاب : الطّلاق باب : طلاق المكره والنّاسي ب (١٦) ح (٢٠٥٦) ص ١ / ٣٧٨، ومستدرك الحاكم ٢ / ٢١٦، والدّارقطني كتاب : الطّلاق ٣ / ٢٤، وسنن البيهقي ٧ / ٥٨٥، ومسند أحمد ٦ / ٢٧٦.

(٣) في (م) : «المُكْرِهَ أَغْلَقَ» ببنائِهِ للفاعل.

(٤) قال أبو داود : الغِلَاقُ أَظُنُّهُ في الغضب. انظر سنن أبي داود في تخريج الحديث السابق.

(٥) انظر الغريبين ٤ / ١٣٨٤.

(٦) الحديث ذكره صاحب كنز العُمَّال ١٤ / ٦٣١ بلفظ : «وَأَثْقَلَ ظَهْرَهُ»، والعجلوني في كشف الخفاء ٢ / ١٥.

(٧) انظر غريب الحديث للخطّابي ٢ / ٣٨٣.

حَتَّى يَدْبَرَ، شَبَّهَ الذُّنُوبَ[١] الَّتِي أَثْقَلَتْ ظَهْرَهُ بِذَلِكَ.

- في كِتَابِ عُمَرَ إِلَى أَبِيْ مُوْسَى « **إِيَّاكَ وَالغَلَقَ** »[٢].

قِيْلَ[٣] : هو ضِيْقُ الصَّدْرِ وقِلَّةُ الصَّبْرِ، وَرَجُلٌ غَلِقٌ سَيِّءُ الخُلُقِ، وأُغْلِقَ الأَمْرُ إِذَا لَمْ يَنْفَتِحْ، وَغَلِقَ الرَّهْنُ إِذا لَمْ يُوْجَدْ لَهُ مَخْلَصٌ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **رَجُلٌ ارْتَبَطَ فَرَساً لِيُغَالِقَ عليها** »[٤].

أي : لِيُرَاهِنَ عَلَيْهَا، وَأَصْلُهُ : فِي المَيْسِرِ، والمَغَالِقُ : سِهَامُ المَيْسِرِ، وَاحِدُهَا مِغْلَقٌ. وَكَرِهَ الرِّهَانَ فِي الخَيْلِ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ ورَسْمِهِمْ، وَهُوَ أَنْ يَتَسَابَقَ الرَّجُلانِ بِفَرَسَيْهِمَا[٥] مِنْ غَيْرِ مُحَلِّلٍ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ عَلَى الوَجْهِ الَّذِي أَطْلَقَتْهُ الشَّرِيْعَةُ فَالسَّبْقُ طِلْقٌ حَلَالٌ[٦].

● **(غلل)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَتَرَوْنِي أَغُلُّكُمْ مَغْنَمَكُمْ** »[٧].

يُقَالُ : غَلَّ فِي المَغْنَمِ يَغُلُّ غُلُوْلاً : إِذَا سَرَقَ مِنَ الغَنِيْمَةِ.

- وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : « **لاَ أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ يَجِيْءُ ومَعَهُ شَاةٌ قَدْ غَلَّهَا**»[٨].

---

(١) في (س) : «الدُّيون».

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٨٣.

(٣) قاله المبرِّد. الكامل ١ / ٢٤.

(٤) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٥ / ٤٧٤، ومسند أحمد ٤ / ٦٩، ٥ / ٣٨١.

(٥) في م : «بفرسها» بدل : «بفرسيهما».

(٦) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٥٢١.

(٧) الحديث في : تهذيب اللُّغة ١٦ / ٩٠، والغريبين ٤ / ١٣٨٤، واللِّسان (غلل).

(٨) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الهبة باب : من لم يقبل الهديَّة لعلَّة ب (١٦) =

أَيْ : أَخَذَهَا خِيَانَةً مِنَ المَغْنَم.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **ثلاثٌ لا يَغِلُ عليهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ** »[(١)].

يُرْوَى بِفَتْحِ اليَاءِ وَضَمِّهَا، فَمَنْ فَتَحَ جعَلَهُ مِنْ الغِلِّ، وَهُوَ الحِقْدُ، فَمعْنَاهُ: لَا يَدْخُلُهُ حِقْدٌ يُزِيْلُهُ عَنِ الحقِّ، وَمَنْ ضَمَّ اليَاءَ جعَلَهُ مِنَ الإِغْلَالِ وَهُوَ الخِيَانَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

- وَمِنْهُ[(٢)] فِي كِتَابِ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ : «**لاَ إِغْلاَلَ وَلاَ إِسْلاَلَ** »[(٣)].

يَعْنِي لَا خِيَانَةَ وَلَا سَرِقَةَ.

وَقَالَ بَعْضُ المُحَدِّثِيْنَ : لَا إِغْلالَ : أَرَادَ لُبْسَ الدُّرُوعِ، وَلَا إِسْلَالَ : أَرَادَ سَلَّ السُّيُوفِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[(٤)] : لَا أَعْرِفُ لِهَذَا وَجْهاً وَلَا أَدْرِي مَا هُو.

- وفي الحَديثِ فِي النِّسَاءِ : « **مِنْهُنَّ غُلٌّ قَمِلٌ** »[(٥)].

= ح (٢٤٥٧) ص ٤٢٠. ومسلم كتاب : الإمارة باب : تحريم هدايا العُمَّال ب (٧) ح (١٨٣٢) ص ٣ / ١٤٦٣.

(١) الحديث في : صحيح ابن حِبَّان ١ / ٢٧٠، ومستدرك الحاكم ١ / ١٦٢، وسنن التُّرمذي كتاب : العلم باب : ما جاء في الحث على تبليغ السَّمَاع ب (٧) ح (٢٦٥٨) ٥ / ٣٤ بلفظ : «قَلْبُ مُسْلِمٍ»، والدَّارمي كتاب : المقدِّمة باب : الاقتداء بالعلماء ١ / ٨٠، وابن ماجه كتاب : المقدِّمة باب : من بَلَّغ علماً ب (٢١) ح (٢٤٣) ١ / ٤٩ بلفظ : «قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ»، ومسند أحمد ٣ / ٢٢٥، ٤ / ٨٢، ٥ / ١٨٣، وغيرها.

(٢) انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٠٠.

(٣) سبق تخريجه ص ٢٢٥ (عيب) هامش (٤).

(٤) انظر : غريب الحديث ١ / ٢٠٠.

(٥) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ٣ / ٥٥٩.

وَذَلِكَ أَنَّ الأَسِيْرَ يُغَلُّ بِالْقَيْدِ، فَإِذَا يَبِسَ القَيْدُ(١) قَمِلَ في عُنُقِهِ، فَيَجْتَمِعُ(٢) عَلَيْهِ الأَذَى مِنْ وَجْهَيْنِ : الغُلِّ، والقَمْلِ(٣).

ضَرَبَه مَثَلاً(٤) لِلْمَرْأَةِ سَيِّئَةِ الخُلُقِ، السَّلِيطَةِ اللِّسَانِ، الغَالِيَةِ المَهْرِ، لا يَجِدُ(٥) الزَّوْجُ مِنْها مَخْلَصاً بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ(٦).

● **(غلم)** في الحَديثِ عَنْ عَلِيٍّ : « **تَجَمْهَرُوا لِقِتَالِ المَارِقِيْنَ المُغْتَلِمينَ** »(٧).

قِيْلَ(٨) : الاغْتِلَامُ : أَنْ يَتَجَاوَزَ الإِنْسَانُ حَدَّ مَا أُمِرَ بِهِ مِنَ الخَيْرِ وَالمُبَاحِ.

– ومِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ : «**إِذَا اغْتَلَمَتْ عَلَيْكُمْ هَذِهِ الأَشْرِبَةُ فَاكْسِرُوهَا بِالْمَاءِ**»(٩).

أَرَادَ(١٠) إِذَا جَاوَزَتْ حَدَّهَا الَّذِي لَا يُسْكِرُ إِلَى حَدِّهَا الَّذِي(١١) يُسْكِرُ، وَكَذَلِكَ المُغْتَلِمُونَ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ : هُمُ الذِيْنَ جَاوَزُوا حَدَّ مَا(١٢) أُمِرُوا بِهِ مِنَ الدِّيْنِ وَطَاعَةِ الإِمَامِ.

---

(١) في (س) : «القِدُّ» بدل : «القَيْد».

(٢) في (م) : «ويَجْتَمع» بدل : «فَيَجْتَمِعُ».

(٣) في (م) : «القَمِل» بكسر الميم.

(٤) المثل في : مجمع الأمثال للميداني ٢ / ٧١ (٢٦٧٤)، وبهجة المجالس ٢ / ٣١، وجمهرة الأمثال ٢ / ٨٣ (١٢٩٥).

(٥) في (ص) : «تَجِدُ» بالتاء المثناة الفوقيَّة.

(٦) انظر : الغريبين ٤ / ١٣٨٥.

(٧) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٨٥، والفائق ٣ / ٧٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦١.

(٨) حكاه أبو عبيد عن الكسائي، انظر : الغريبين ٤ / ١٣٨٥.

(٩) الحديث في : سنن البيهقي ٨ / ٥٢٩، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٥ / ٨١.

(١٠) قاله أبو العبَّاس، انظر : الغريبين ٤ / ١٣٨٥.

(١١) «الذي» ساقط من (م).

(١٢) في (م) : «الحد فيما» بدل : «حَدَّ ما».

فصل الغين مع الميم

• (غمد) فِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ قَالَ عليه السلام : « **مَا مِنْ أَحَدٍ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قِيْلَ : وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ : وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ** »(١).

أَيْ : يُلْبِسَنِيْهَا، ويَسْتُرَنِي بِهَا، مَأْخُوْذٌ مِنْ غِمْدِ السَّيْفِ ؛ لأَنَّهُ إِذَا أُغْمِدَ فَقَدْ أُلْبِسَ وَغُشِّيَ بِالغِمْدِ.

• (غمر) وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ عليه السلام كَانَ فِي سَفَرٍ فَشُكِيَ إِلَيْهِ العَطَشُ، فَقَالَ : أَطْلِقُوا لِي غُمَرِي** »(٢).

وَهُوَ(٣) القَعْبُ الصَّغِيْرُ. والغُمْرُ : الرَّجُلُ الجَاهِلُ بالأُمُورِ، والغِمْرُ : السَّخِيْمَةُ والشَّحْنَاءُ، والغَمْرُ : المَالُ الكَثِيْرُ، وَمِنْهُ يُقَالُ : للجَوَادُ غَمْرُ الرِّدَاءِ أَيْ : كَثِيْرُ العَطَاءِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : « **وَلاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ ذِيْ غِمْرٍ عَلَى أَخِيْهِ** »(٤).

والغِمْرُ(٥) العَدَاوَةُ، والشَّحْنَاءُ، والإِحْنَةُ، كُلُّهَا بمعنىً وَاحِدٍ.

---

(١) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الرِّقاق باب : القصد المداومة على العمل ب (١٨) ح (٦٤٦٣) ص ١١٢١. ومسلم كتاب : صفة القيامة والجنَّة والنَّار باب : لن يدخل أحد الجنَّة بعمله، بل برحمة الله - تعالى - ب (١٧) ح (٢٨١٦) ص ٤ / ٢١٦٩.

(٢) سبق تخريجه ص ١٥٨ (عقد) هامش (١).

(٣) قاله الكسائي. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٤٩.

(٤) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الأقضية باب : من ترد شهادته ب (١٦) ح (٣٦٠٠) ص ٤ / ٢٤، وابن ماجه كتاب : أبواب الأحكام باب : من لا تجوز شهادته ب (٣٠) ح (٢٣٨٨) ص ٢ / ٤٩، ومسند أحمد ٢ / ١٨١، ٢٠٤، ٢٠٨، وغيرها.

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٥٤.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : **«أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبِ عَامِرٍ أو غَامِرٍ دِرْهَماً وَقَفِيْزاً»**[١].

الغَامِرُ مِنَ الأَرْضِ : مَا لَمْ يُزْرَعْ مِمَّا يَحْتَمِلُ الزِّرَاعَةَ قِيْلَ لَهُ غَامِرٌ لأَنَّ المَاءَ يَبْلُغُهُ فَيَغْمُرُهُ، وَهُوَ فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَمَا يُقَالُ[٢] : سِرٌّ كَاتِمٌ أَيْ : مَكْتُومٌ.

قَالَ القُتَبِيُّ[٣] : فَإِنْ كَانَ هَذَا كَمَا قِيْلَ فَلَا يُقَالُ ذَلِكَ إِلَّا لِيُقَابَلَ بالعَامِرِ[٤] عَلَى الازْدِوَاجِ، كَمَا قَالُوا : الغَدَايَا والعَشَايَا والخَزَايَا والنَّدَامَى. وَإِنَّما جُعِلَ عَلَى مَا لَمْ يُزْرَعِ الخَرَاجُ مِمَّا أَمْكَنَ أن يُزْرَعَ ؛ لأَنَّ المَاءَ يَبْلُغُهُ ؛ لِئَلَّا يُقَصِّرَ النَّاسُ فِي الزِّرَاعَةِ مَا أَمْكَنَ، فَأَمَّا مَا تُرِكَ زَرْعُهُ لِعُذْرٍ بَيِّنٍ، وَهُوَ أَنَّ المَاءَ لَا يَبْلُغُهُ أَو زُرِعَ فَلَمْ يُنْبِتْ فَلَا يُوْجِبُ عَلَيْهَا[٥] شَيْئاً.

- وَفِي الحَدِيثِ : **«أَنَّهُ مَرِضَ عليه السلام فِي بَيْتِ مَيْمُوْنَةَ، واشْتَدَّ مَرَضُهُ حَتَّى غُمِرَ عَلَيْهِ »**[٦].

أَيْ : أُغْمِيَ عَلَيْهِ[٧]، مِنْ قَوْلِهِم : غَمَرْتُ الشَّيْءَ إِذَا سَتَرْتَهُ، وغَمَرَهُ

---

(١) الحديث في : سنن البيهقي ٩ / ٢٣٠، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٤٣٥، ونصب الرَّاية للزَّيلعي٣ / ٤٠٠.

(٢) في (م) : «تَقُل» بدل : «يُقَال».

(٣) انظر غريب الحديث ٢ / ٤٣.

(٤) في (م) : «العامر».

(٥) في (س، م) : «عليه».

(٦) الحديث في : مصنّف عبد الرَّزّاق ٥ / ٤٢٨ بلفظ : «أُغْمِيَ عَلَيْهِ».

(٧) «عليه» ساقط من (م).

المَاءُ إِذَا عَلَاهُ فَغَيَّبَهُ(١).

- وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوْذُ بِكَ مِنْ مَوْتِ الغَمْرِ وَمَوْتِ الهَدْمِ**»(٢). أَرَادَ مِنْ مَوْتِ الغَرَقِ، وَهُوَ أَنْ يَغْمُرَهُ المَاءُ.

١١٢/ب - وَفِي الحَدِيْثِ «**أَنَّهُ جَرَى(٣) بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كَلَامٌ فَأَغْضَبَ أَبُوْ بَكْرٍ عُمَرَ، فانْصَرَفَ عُمَرُ(٤) إِلَى مَنْزِلِهِ، فَتَبِعَهُ أَبُوْ بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَأَغْلَقَ بَابَهُ دُوْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: ﷺ أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ**»(٥).

أَيْ: حَاقَدَ غَيْرَهُ مِن الغِمْرِ وَهُوَ الحِقْدُ.

- وَفِي حَدِيْثِ بَعْضِهِمْ: «**أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ المَلِكِ سَأَلَهُ عَنِ المَطَرِ الَّذِي جَاءَهُمْ فَقَالَ: عَقَدَ مِنْهُ الثَّرَى وَظَهَرَ مِنْهُ الغَمِيْرُ**»(٦).

---

(١) انظر غريب الحديث للخطّابي ١ / ٤٧١.

(٢) الحديث في: الفردوس بمأثور الخطاب ١ / ٤٦١، وذلك بلفظ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوْذُ بِكَ مِنْ مَوْتِ الهَدْمِ وَأَعُوْذُ بِكَ مِنَ الجُوْعِ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيْعُ وَأَعُوْذُ بِكَ مِنَ الخِيَانَةِ فَإِنَّهَا بِئْسَتِ البِطَانَةُ»، وذكره الحربي في غريبه ٣ / ١٠٦٦، والأصبهاني في المجموع المغيث ٢ / ٥٧٦.

(٣) «أَنَّهُ جَرى» ساقطة من (م).

(٤) «عمر» ساقط من (ص).

(٥) الحديث في: صحيح البخاري كتاب: فضائل أصحاب النَّبيِّ ﷺ، باب: قول النَّبيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيْلاً» ب (٥) ح (٣٦٦١) ص ٦١٤، وكتاب التَّفسير باب: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ سورة الأعراف ب (٣) ح (٤٦٤٠) ص ٧٩٥.

(٦) الحديث في: غريب الحديث للحربي ٣ / ١٠٦٧، والمجموع المغيث ٢ / ٥٧٧.

=

وَهُوَ نَبْتُ البَقْلِ إِذَا يَبِسَ بِسَبَبِ المَطَرِ[١] وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

قَدِ اخْضَرَّ مِنْ لَسٍّ[٢] الغَمِيْرِ جَحَافِلُهُ[٣]

- وَفِي حَدِيْثِ مُعَاوِيَةَ «**أَنَّهُ وَصَفَ نَفْسَهُ فَقَالَ : وَلاَ خُضْتُ بِرِجْلٍ غَمْرَةً إِلاَّ قَطَعْتُهَا عَرْضاً**»[٤].

الغَمْرَةُ[٥] : المَاءُ الكَثِيْرُ الَّذِي يَغْمُرُ مَنْ خَاضَهَا.

ضَرَبَهُ مَثَلاً لِقُوَّةِ رَأْيِهِ ؛ لأَنَّ مَنْ قَطَعَ الغَمْرَةَ عَرْضًا لَيْسَ كَمَنْ ضَعُفَ وَاتَّبَعَ الجِرْيَةَ حَتَّى يَخْرُجَ بِالبُعْدِ مِنَ المَوْضِعِ الَّذِي دَخَلَ مِنْهُ انْحِدَاراً لِضَعْفِهِ مَعَ جَرْيِ المَاءِ.

● **(غمس)** فِي الحَدِيْثِ : « **اليَمِينُ الغَمُوسُ تَدَعُ الدِّيَارَ بَلاَقِعَ** »[٦].

قِيْلَ : هُوَ أَنْ يَقْتَطِعَ الرَّجُلُ بِهَا مَالَ غَيْرِهِ.

وَقِيْلَ : هُوَ الَّذِي يَحْلِفُ كَاذِباً عَلَى أَمْرٍ قَدْ مَضَى بِخِلَافِ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ وَهُوَ

---

(١) قاله الأصمعي. انظر النبات له ص ٢٧، وفيه : «أن يَيْبَس البقل ثم يُصيبه المطر فَيَنْبُت تحته بقْلٌ أَخْضَرُ، فذلك الأخضر هو الغمير».

(٢) في (س) : «لين» بدل «لَسِّ».

(٣) هذا البيت لزهير. شرح ديوان زهير ١٣١ وهو عجز بيت وصدره :

ثَلَاثٌ كَأَقْوَاسِ السَّرَاءِ وَنَاشِطٌ

وفي التَّهذيب ١٢ / ٢٩٧، وينظر النبات للأصمعي ص٢٧، واللِّسان (لسس) واللَّسُّ: الأَكْلُ.

(٤) سبق تخريجه ص ٧٦ (عرض).

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٢٧.

(٦) الحديث في : مجمع الزوائد ١٠ / ٣٥، وسنن البيهقي ١٠ / ٣٥، والمعجم الأوسط للطبراني ٢ / ١٩.

عَالِمٌ ؛ سُمِّيَتْ غَمُوْساً لأَنَّهَا تَغْمِسُ صَاحِبَهَا فِي الإِثْمِ ثُمَّ فِي النَّارِ[١].

- وَفِي الحَدِيْثِ فِي صِفَةِ المَوْلودِ : «**يَكُوْنُ غَمِيْساً أَرْبَعِيْنَ لَيْلَةً**»[٢].

أَيْ : مَغْمُوْساً فِي الرَّحِمِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**فَانْغَمَسَ فِي العَدُوِّ فَقَتَلُوْهُ**»[٣].

أَيْ : تَخَلَّلَ مَا بَيْنَ جَمَاعَتِهِمْ وَغَابَ فِيْهِمْ، كَمَا يَنْغَمِسُ الرَّجُلُ فِي المَاءِ.

● **(غمص)** فِي الحَدِيْثِ أَنَّ رَجُلاً قَالَ : «**إِني أُحِبُّ الجَمَالَ حَتَّى فِي شِرَاكِ نَعْلِي، فَهَلْ هُوَ مِنَ الْكِبْرِ ؟ فَقَالَ : لاَ، إِنَّمَا الكِبْرُ مَنْ سَفِهَ الحَقَّ، وغَمَصَ النَّاسَ**»[٤] وَهُوَ احْتِقَارُ النَّاسِ والازْدِرَاءُ بِهِمْ. وَفِيْهِ لُغَةٌ أُخْرَى : (غَمطَ) بالطَّاءِ.

- [٥]وَمِنَ الأَوَّلِ حَدِيثُ عُمَرَ : «**أَنَّهُ قَالَ : لِقَبِيْصَةَ**[٦] **بْنِ جَابِرٍ**[٧] **وَقَدْ**

---

(١) انظر الغريبين ٤ / ١٣٨٧.

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٨٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٣.

(٣) الحديث في : تلخيص الحبير ٤ / ١٠٥، وخلاصة البدر المنير ٢ / ٣٤٥، ونيل الأوطار ٨ / ٢٩.

(٤) الحديث في : مسند أحمد ٤ / ١٣٣، ١٣٤، ١٥١، ومسند عبد بن حميد ص ٢٢٤.

(٥) في (س) زيادة : «وهو».

(٦) في (م) : «أَقْبِصَةُ».

(٧) قَبِيْصَةُ بْنُ جَابِرِ بْنِ وَهْبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرَةَ، بفتح أَوَّلِهِ، أبو العلاء الأسدي الكوفي، له إدراك، وصَحِبَ عُمَرَ بن الخَطَّاب - رضي الله عنه - وشهد خُطْبَتَهُ بِالجَابِيَةِ، وله مَعَهُ قِصَّةٌ، قال يعقوب ابن شَيْبَة : يُعَدُّ في الطَّبقة الأولى من فقهاء الكوفة، وكان أخا معاوية من الرَّضَاعَةِ، مات سنة ٦٩ هـ. انظر الإصابة ٥ / ٣٩٣، طبقات ابن سعد ٦ / ١٤٥، وأسد الغابة ت (٤٢٦١) وغيرهم.

اعْتَرَضَ عَلَى فُتْيَاهُ : أَتَغْمِصُ الفُتْيَا[١] ؟ - **يَعْنِي تَحْتَقِرُهَا وَتَطْعَنُ فِيهَا - وَضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ** ».

وَيُقَالُ أَيْضاً : غَمَصَ النِّعْمَةَ وَغَمَطَهَا أَيْ : كَفَرَهَا.

- وَفِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ ﷺ: «**لَمَّا قَتَلَ ابْنُ آدَمَ أَخَاهُ غَمِصَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الخَلْقَ** »[٢].

أَيْ : نَقَصَهُمْ مِنَ الطُّوْلِ وَالعَرْضِ وَمِنَ القُوَّةِ والبَطْشِ.

يُقَالُ : غَمَصْتُ فُلَاناً وَاغْتَمَصْتُهُ : إِذَا اسْتَحْقَرْتَهُ واسْتَصْغَرْتَهُ.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ، فِي قِصَّةِ الإِفْكِ : «**وَلَيْسَ فِي القَوْمِ الَّذِيْنَ خَاضُوا فِيهِ إِلاَّ مَغْمُوْصٌ عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ** »[٣].

وَمِنْهُ يُقَالُ[٤] : فُلَانٌ مَغْمُوصٌ عَلَيْهِ فِي حَسَبِهِ ؛ إِذَا كَانَ مَعِيْباً مُسْتَحْقَراً.

- وَفِي حَدِيْثِ المَوْلِدِ : «**وَيُصْبِحُ الصِّبْيَانُ غُمْصًا وَيُصْبِحُ** عليه السلام **صَقِيْلاً دَهِيْناً** »[٥].

الغُمْصُ : جَمْعُ الأَغْمَصِ، وَهُوَ الَّذِي بِعَيْنِهِ الغَمَصُ، والرَّمَصُ مِنْ أَثَرِ النَّوْمِ أَوْ مِن الرَّمَدِ. وَلَمْ يَكُنْ يَعْتَرِيْهِ ذَلِكَ فِي صِبَاهُ.

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٣١٧، وغريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٤١، والفائق ١ / ٣٧٠، والنِّهاية ٣ / ٣٨٦.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٤١، والغريبين ٤ / ١٣٨٨، والفائق ٣ / ٧٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٣.

(٣) سبق تخريجه ص ٥٦ (عذر) هامش (٢).

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٤١.

(٥) الحديث في : تاريخ الطَّبري ١ / ٤٥٨، وغريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٨١.

● (غمط) وَفِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ: «**الكِبْرُ مَنْ سَفِهَ الحَقَّ وَغَمِطَ النَّاسَ**»(١) وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي (غَمِصَ).

● (غمق) وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ: أَنَّ الأُرْدُنَّ أَرْضٌ غَمِقَةٌ**»(٢).

يَعْنِي قَرِيْبَةٌ مِنَ المِيَاهِ، والنُّزُوْزِ، والخُضَرِ، وَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ قَارَفَتِ(٣) الوَبَاءَ. وغُمْقُ الأَرْضِ وَمَدُّهُ.

قَالَ الأَصْمَعِيُّ(٤): الغَمَقُ: النَّدَى. وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ(٥): أَرْضٌ غَمِقَةٌ: لا تَجِفُّ بِوَاحِدَةٍ، وَيَتَعَاوَرُها المَطَرُ.

● (غمل) فِي بَعْضِ الأَحَادِيْثِ: «**أَنَّ بَنِي قُرَيْظَةَ نَزَلُوا أَرْضاً غَمِلَةً وَبِلَةً**»(٦) غَمِلَةً: أَيْ: كَثِيْرَةَ النَّبَاتِ أَشِبَةً قَدْ وَارَتْ وَجْهَ الأَرْضِ، يُقَالُ: أُغْمُلْ هَذَا الأَمْرَ أَيْ: وَارِهْ، عَنِ الأَصْمَعِيِّ(٧). وَقَوْلُهُ: «وَبِلَةً»، أي: وَبِئَةً.

---

(١) الحديث في: سنن أبي داود كتاب: اللباس باب: ما جاء في الكبر ٤ / ٥٩، والترمذي كتاب: البر باب: ما جاء في الكبر ٤ / ٣٦١، وأحمد في مسنده ١ / ٣٨٥، ٤٢٧.

(٢) الحديث في: غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٨١، وتهذيب اللُّغة ١٦ / ١٥٣ وفيه: «الأُرْدُنَّ» بتشديد النون، والغريبين ٤ / ١٣٨٨، والفائق ٣ / ٧٦، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٤.

(٣) في تهذيب اللُّغة ١٦ / ١٥٣ «قَارَبَتِ» بدل: «قَارَفَتِ» وكلاهما بمعنًى واحدٍ.

(٤) انظر تهذيب اللُّغة ١٦ / ١٥٤.

(٥) المصدر السَّابق.

(٦) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣٨٩، والفائق ٣ / ٧٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٤.

(٧) انظر الغريبين ٤ / ١٣٨٩.

• (غمم) وَفِي الحَدِيْثِ : «**صُوْمُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا العِدَّةَ**»(١).

يُقَالُ : غُمَّ عَلَيْنَا الهِلاَلُ، إِذَا حَالَ دُوْنَ رُؤْيَتِهِ غَيْمٌ أَوْ ضَبَابٌ أَوْ هَبْوَةٌ.

وَيُقَالُ : صُمْنَا لِلْغُمَّى : أَيْ : صُمْنَا مِنْ غَيْرِ رُؤْيَةٍ(٢).

- وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : «**أَنَّه سَأَلَ أَيُّ النَّاسِ أَفْصَحُ؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : قَوْمٌ لَيْسَ فِيْهِمْ غَمْغَمَةُ قُضَاعَةَ وَلاَ طُمْطُمَانِيَّةُ**(٣) **حِمْيَرٍ**»(٤).

الغَمْغَمَةُ : كَلَامٌ غَيْرُ بَيِّنٍ، وَهُوَ التَّغَمْغُمُ أَيْضاً، والطُّمْطُمَانِيَّةُ لِلْعَجَم، يُقَالُ : طِمْطِمٌ بِالفَارِسِيَّةِ ؛ شَبَّهَ بِهِ كَلَامَ حِمْيَرٍ ؛ لِكَثْرَةِ مَا فِيْهِ مِنَ الأَلْفَاظِ المُنْكَرَةِ عِنْدَ العَرَبِ(٥).

• (غمى) فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : «**فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ**».

---

(١) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الصَّوم باب : قول النَّبيِّ ﷺ : «إِذَا رَأَيْتُمْ الهِلَالَ فَصُوْموا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوْهُ فَأَفْطِرُوا» ب (١١) ح (١٩٠٦) ص ٣٠٦، ومسلم كتاب : الصَّوم باب : وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر لرؤيته وأنَّه إذا غُمَّ في أوله أو آخره أكملت عدة الشَّهر ثلاثين يوماً ب (٢) ح (١٠٨٠) ص ٢ / ٧٥٩.

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٣٩٠.

(٣) في (ص) : «طُمْطُمَانَةُ» بدل : «طُمْطُمَانِيَّةُ».

(٤) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٠٣، وغريب الحديث للخطابي ٢ / ٢٥٤، والغريبين ٤ / ١٣٩٠، والفائق ٣ / ٣١٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٤، والبيان والتَّبيين ٣ / ٢١٢، والعقد الفريد ٣ / ٣٢٠، ودُرَّة الغَوَّاص ١١٤، وخزانة الأدب ٤ / ٥٩٦.

(٥) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٠٥، ٤٠٦.

يُقَالُ : غَمَّ الهِلَالُ وغُمِّيَ وأُغْمِيَ فَكَأَنَّ عَلَى السَّمَاءِ[١] غَمْيٌ.
يُقَالُ : غَمَا البَيْتَ يَغْمِيْهِ ويَغْمُوهُ : إِذَا غَطَّاهُ.

(١) في (ص) : «النّاس» بدل : «السَّماء».

فصل الغين مع النون

● (غنث) فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : «**أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : يَا غُنْثَرُ**»[١].

قِيْلَ[٢] : هُوَ الثَّقِيْلُ الوَخِمُ، وَقِيْلَ[٣] : هُوَ الجَاهِلُ. وَالغَثَارَةُ : الجَهْلُ، وَالنُّوْنُ زَائِدَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الحرْفَ فِي (العَيْنِ وَالتَّاءِ)، وأَعَدْنَاه لِصُوْرَةِ النُّوْنِ فِيْهِ.

● (غنظ) وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيْزِ : «**غَنْظٌ لَيسَ كَالغَنْظِ** »[٤].

قَالَهُ فِي ذِكْرِ المَوْتِ، أَيْ : كَرْبٌ شَدِيْدٌ، وَهُوَ أَشَدُّ الكَرْبِ.

وَقَالَ أَبُوْ عُبَيْدَةَ[٥] : هُوَ أَنْ يُشْرِفَ الرَّجُلُ عَلَى المَوْتِ مِنَ الْكَرْبِ ثُمَّ يُفْلِتَ مِنْهُ. يُقَالُ : غَنَظْتُ الرَّجُلَ : إِذَا بَلَغْتَ بِهِ ذَلِكَ /.

● (غنم) فِي حَدِيْثِ عُمَرَ : «**أَعْطُوا مِنَ الصَّدَقَةِ مَنْ أَبْقَتْ لَهُ السَّنَةُ غَنَمًا، وَلاَ تُعْطُوا مَنْ أَبْقَتْ لَهُ غَنَمَيْنِ** »[٦]. ١١٣/أ

السَّنَةُ : الأَزْمَةُ والقَحْطُ، وَقَوْلُهُ : «غَنَماً» أَيْ : قِطْعَةً مِنَ الغَنَمِ.

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٠١ (عنتر).

(٢) انظر الغريبين ٤ / ١٣٩٠.

(٣) انظر الخطَّابي ٢ / ٧.

(٤) الحديث ذكره أبو نعيم في الحلية ٥ / ٣٠٢.

(٥) في (ص) : «أبو عبيد» والمثبت ما في باقي النُّسخ، وغريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤١٩.

(٦) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٩٨، والغريبين ٤ / ١٣٩١، والفائق ٢ / ٢٠٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٥.

وَيُقَالُ : لِفُلَانٍ غَنَمَانِ أَيْ : قِطْعَتَانِ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِيْ نَجِيْحٍ[١] : الغَنَمُ مِئَةُ شَاةٍ.

قَالَ القُتَبِيُّ : وَلَسْتُ أَحْفَظُ فِي هَذَا اللَّفْظِ حَدًّا مَحْدُوْدًا ؛ لأَنَّ الأَصْمَعِيَّ[٢] قَالَ : إِذَا كَانَتِ الإِبِلُ مائة قِيْلَ لَهَا : إِبِلٌ، يُقَالُ : لِفُلَانٍ إِبِلَانِ[٣] أَيْ : مِئَتَانِ مِنَ الإِبِلِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الغَنَم شَيْئاً، فَإِنْ كَانَ قَوْلُ ابْنِ أَبِيْ نَجِيْح مَحْفُوْظاً فَأَرَادَ عُمَرُ أَنَّهُ يَدْفَعُ الصَّدَقَةَ إِلَى مَنْ لَهُ مائة مِنَ الغَنَم، كَأَنَّهُ لَمْ يَعُدَّهُ غَنِيًّا لَا تَحِلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ، وَعَدَّ صَاحِبَ المِئَتَيْنِ غَنِيًّا. وَاللهُ أَعْلَمُ.

● (غنى) فِي الحَدِيْثِ : «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ**»[٤].

قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ[٥] : مَعْنَاهُ : مَنْ لَمْ يَسْتَغْنِ بِهِ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ غِنَاءِ الصَّوْتِ.

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدٍ[٦] : هُوَ الوَجْهُ، وَفِي الأَحَادِيْثِ مَا يَدِلُّ عَلَى ذَلِكَ.

---

(١) عبد الله بن أبي نَجِيح، الإمام، المفسِّر، أبو يَسَارٍ الثَّقَفِيّ المَكِيّ، مولى الأخنس بن شُرَيق الصحابي، وكان مفتياً لأهل مكة بعد عمرو بن دينار، وكان جميلاً فصيحاً، لم يتزوج قط، وقيل عنه : إنه معتزليٌّ، وقيل : قَدَرِيٌّ، توفي نحو ١٣١ هـ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٦ / ١٢٥.

(٢) انظر الإبل للأصمعي ص ١١٦، ١٥٧، وانظر غريب الحديث ١ / ٦٠٠.

(٣) في (ص) : «إبل».

(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : التوحيد باب : قول الله – تعالى – : ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٣﴾﴾ ب (٤٤) ح (٧٥٢٧) ص ١٢٩٩.

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٦٩.

(٦) انظر المصدر السَّابق.

مِنْهَا قَوْلُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ : «مَنْ قَرَأَ سُوْرَةَ آلِ عِمْرَانَ فَهُوَ غَنِيٌّ»(١).

وَعَنْهُ أَيْضاً : «نِعْمَ كَنْزُ الصُّعْلُوْكِ سُوْرَةُ آلِ عِمْرَانَ»(٢).

وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَرَأَى أَنَّ أَحَدًا أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَ فَقَدْ عَظَّمَ صَغِيْرًا وَصَغَّرَ عَظِيْمًا**»(٣).

- وَدَخَلَ ابْنُ أَبِي نَهِيكٍ(٤) عَلَى سَعْدٍ فَرَأَى مَتَاعًا رَثًّا وَمِثَالاً رَثًّا، فَقَالَ : قَالَ(٥) ﷺ : «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ**»(٦).

فَذِكْرُهُ التَّغَنِّيَ مَعَ رَثَاثَةِ المَتَاعِ وَالمِثَالِ يَدلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ الاسْتِغْنَاءَ. يُقَالُ : تَغَنَّيْتُ تَغَنِّيًا، وَتَغَانَيْتُ تَغَانِيًا بِمَعْنَى اسْتَغْنَيْتُ، وَلَوْ لَمْ يَحْتَمِلْ هَذَا لَكَانَ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ تَرْجِيْعَ صَوْتِهِ وَتَحْسِيْنَهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ الوَعِيْدُ فِيْهِ لَاحِقاً مَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ(٧).

وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ : «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ كَأَذَنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ»(٨).

---

(١) الحديث في : سنن الدَّارمي كتاب : فضائل القرآن باب : فضل آل عمران ٢ / ٩٠٩.

(٢) انظر المصدر السَّابق.

(٣) الحديث في : تفسير الطَّبري ١٤ / ٦٠، وشعب الإيمان ٢ / ٥٢٩، وفيض القدير ٦ / ٧٥.

(٤) عُبَيْد الله ابن أبي نَهِيك المخزومي، روى عن سعد وعن ابن أبي مليكٍ، وَثَّقه ابن حبان، وقال النَّسائي والعجلي : عبيد الله بن أبي نهيك ثقة. انظر : تهذيب التَّهذيب ٦ / ٥٣، ولسان الميزان ٧ / ٢٩٨.

(٥) «قال» ساقط من (م).

(٦) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٧٠.

(٧) قاله أبو عبيد. انظر المصدر السَّابق.

(٨) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : فضائل القرآن باب : من لم يتغنَّ بالقرآن ب (١٩) ح (٥٠٢٤) ص ٩٠٠، ومواضع أخرى، ومسلم كتاب : صلاة المسافرين =

أَيْ: يَجْهَرُ بِهِ، وَكُلُّ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ وَوَالَى بِهِ فَصَوْتُهُ عِنْدَ العَرَبِ غِنَاءٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: المَعْنَى فِي الحَدِيْثَيْنِ تَحْزِيْنُ القِرَاءَةِ وَتَرْقِيْقُهَا[1]؛ وَلِهَذَا وَرَدَ فِي الحَدِيْثِ الآخَرِ: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»[2].

فَعَلَى هَذَا لَيْسَ مِنَ الغِنَاءِ الذِي هُوَ التَّطْرِيْبُ وَلَكِنْ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ وتَحْزِيْنِ القِرَاءَةِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا آخَرَ مُتَّجِهًا[3]: وَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ يَتَغَنَّى بالْقُرْآنِ[4] مِنَ الغِنَاءِ مَمْدُوْداً، وَهُوَ الكِفَايَةُ فَالتَّفَعُّلُ[5] مِنْهُ اكْتِفَاءٌ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الكَلَامِ وَمِنْ الكُتُبِ؛ فَإِنَّ فِيْهِ عُلُومَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُهُمْ:

«مَنْ أَرَادَ عِلْمَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فَلْيُثَوِّرِ القُرْآنَ تَثْوِيْراً»[6]. وَلِكُلِّ ذَلِكَ وَجْهٌ، وَالعِلْمُ عِنْدَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

= وقصرها باب: استحباب تحسين الصَّوت بالقرآن ب (٣٤) ح (٧٩٢) ص ١ / ٧٩٢.

(١) انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ٢٠١.

(٢) الحديث في: صحيح ابن خزيمة ٣ / ٢٤، وابن حِبَّان ٣ / ٢٥، ومستدرك الحاكم ١ / ٧٦١، وسنن أبي داود كتاب: الصَّلاة باب: استحباب التَّرتيل في القراءة ب (٣٥٥) ح (١٤٦٨) ص ٢ / ١٥٥، والنّسائي كتاب: الافتتاح باب: تزيين القرآن بالصَّوت ب (٨٣) ح (١٠١٤) ص ٢ / ١٧٩، وغيرها.

(٣) في (س، م): «وَيَقَعُ لِيَ احْتِمَالٌ آخَرُ مُتَّجِهٌ».

(٤) «بالقرآن» زيادة من (م).

(٥) في (م): «والتَّفَعُّل».

(٦) الحديث في: المعجم الكبير للطبراني ٩ / ١٣٥ عن عبد الله بن مسعود.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ وَغِنَى مَوْلاَي** »[١].

المَوْلَى يَرِدُ عَلَى مَعَانٍ : وَهَهُنَا بِمَعْنَى الوَلِيِّ والأَخِ وَابْنِ الأَخِ والعَمِّ وابْنِ العَمِّ والعُصْبَةِ، أَرَادَ غِنَايَ وَغِنَى أَوْلِيَائِي مِنْ عَصَبَاتِي وَقَرَابَاتِي[٢].

- وَفِي الحَدِيثِ : «**خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ غِنىً** »[٣].

فِيْهِ وَجْهَانِ[٤] : أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُوْنَ عَنْ ظَهْرِ غِنىً، وَهْوَ أَنْ يَكُوْنَ فَاضِلاً عَنْ أَقْوَاتِ مَنْ يَقُوْتُهُم وَيَمُوْنُهُم، فَإِذَا خَرَجَتِ الصَّدَقَةُ خَرَجَتْ عنْ[٥] اسْتِغْنَاءٍ مِنَ المُعْطِي وَأَهْلِهِ عَنْهَا.

وَالثَّانِي : أَنَّ مَعْنَاهَا خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَغْنَيْتَ بِهِ مَنْ أَعْطَيْتَهُ عَنِ السُّؤَالِ، أَيْ : تُجْزِلُ العَطِيَّةَ حَتَّى يَسْتَغْنِيَ مَنْ تُعْطِيْهِ بِهِ[٦]، وَالأَوَّلُ أَوْجَهُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ فِي صِفَةِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ غَيْرَ مَاهِرٍ فِيْهِ، قَالَ : « **وَلَم يَغْنَ فِي العِلْمِ يَوْماً** »[٧].

---

(١) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٢٤، ومسند أحمد ٣ / ٤٥٣، والأدب المفرد ٢٣١.

(٢) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ١٤١.

(٣) الحديث في : شعب الإيمان ٣ / ٢٣٦، والفردوس بمأثور الخطاب ٢ / ١٨٠، وعون المعبود ٥ / ٦٤ بلفظ : «مَا تَرَكَ غِنىً».

(٤) قاله ابن عباس انظر الغريبين ٤ / ١٣١٢، وتفسير القرطبي ٣ / ٦٥ آية ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ .

(٥) في (م) : «من» بدل : «عن».

(٦) «به» ساقط من (س، م).

(٧) الحديث في : شرح نهج البلاغة ١ / ٩٠، وغريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٢٠، والغريبين ٤ / ١٣٩٢، والفائق ٢ / ١٧، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٥.

أَيْ : لَمْ يَلْبَثْ مِنْ قَوْلِهِم : غَنِيْتُ بِالْمَكَانِ، وَقِيْلَ : لِلْمَنْزِلِ مَغْنىً وَلِلْمَنَازِلِ مَغَانٍ لأَنَّهُ يُقَامُ بِهَا(١).

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَغْنِهَا عَنِّي يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِيْنَ** »(٢).

أَيْ : كُفَّهَا عَنِّي، مِنْ قَوْلِهِمْ : أَغْنِ عَنِّي شَرَّكَ، أَيْ : كُفَّ، ومِنْهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : ﴿**لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا**﴾(٣) أَيْ : لَنْ تَكُفَّ.

- وَفِي الحَدِيْثِ فِي الجُمُعَةِ: «**مَنْ اسْتَغْنَى بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَى اللهُ عَنْهُ**»(٤).

أَيْ : مَنْ اشْتَغَلَ بِذَلِكَ تَارِكاً لِلْجُمُعَةِ طَرَحَهُ اللهُ، وَرَمَى بِهِ مِنْ عَيْنِهِ ؛ لأَنَّ المُسْتَغْنِيَ عَنِ الشَّيْءِ تَارِكٌ لَهُ(٥).

---

(١) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ١٢٠.

(٢) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٣٩٢.

(٣) سورة آل عمران، آية (١٠، ١١٦)، والمجادلة آية (٧).

(٤) الحديث في : مصنَّف عبد الرَّزَّاق ٣ / ١٧٢، ١٧٣، وابن أبي شيبة ٢ / ١٠٩.

(٥) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٣٠١.

فصل الغين مع الواو

● **(غور)** فِي الحَدِيْثِ : أَنَّهُ عليه السلام سَمِعَ نَاساً يَذْكُرُوْنَ القَدَرَ فَقَالَ : «**إِنَّكُمْ قَدْ أَخَذْتُمْ فِي شِعْبَيْنِ بَعِيدَي الغَوْرِ**»(١).

قِيْلَ(٢) : غَوْرُ كُلِّ شَيْءٍ : بُعْدُهُ، وَمَعْنَاهُ : أَنَّه يَبْعُدُ أَنْ يُدْرِكَهُ عِلْمُنَا، كَالمَاءِ / الغَائِرِ الَّذِي لَا يُقْدَرُ عَلَيْهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُمَرَ : « **أَنَّ السَّائِبَ بْنَ الأَقْرَعِ(٣) قَالَ : وَرَدْتُ عَلَيْهِ المَدِيْنَةَ بِخَبَرِ فَتْحِ نَهَاوَنْدَ، فَلَمَّا رَآنِي نَادَانِي مِنْ بَعِيدٍ مَا وَرَاءَكَ ؟ فَوَاللهِ مَا بِتُّ هَذِهِ اللَّيْلَةَ إِلاَّ تَغْوِيراً** »(٤).

قَالَ الأَصْمَعِيُّ(٥) : يُقَالُ : غَوَّر الرَّجُلُ تَغْوِيْراً إِذَا قَالَ، وَالتَّغْوِيْرُ : القَائِلَةُ، يُرِيْدُ أَنَّه لَمْ يَنَمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، إِنَّما كَانَتْ نَوْمَةً مِنَ النَّهَارِ قَيْلُوْلَةً.

قُلْتُ : ويَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَنَمْ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَّا مِقْدَارَ ما يَقِيْلُ الإِنْسَانُ بِالنَّهَارِ وَهُوَ سَاعَةٌ مِنْ نِصْفِهِ؛ لأَنَّهُ اسْتَثْنَى مِقْدَاراً فَيَبْعُدُ حَمْلُهُ

---

(١) الحديث في : شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ٤ / ٦٠٧.

(٢) قاله الحربي. انظر الغريبين ٤ / ١٣٩٤.

(٣) السَّائِبُ بْنُ الأَقْرَعِ بْنِ عَوْفِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سفيان بن سالم بن مالك بن حَطِيْط بن جُعْشُم الثَّقفيّ، دخلت به أمه مُلَيْكَةُ على النبي ﷺ - وهو غلام - فمسح رأسه ودعا له. قال ابن مَنْدَه : ولي أصبهان مات بها. شهد فتح نهاوند، واستعمله عمرُ على المدائن. انظر الإصابة ٣ / ١٤ ت (٣٠٦٣).

(٤) الحديث في : غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ١١٣، والغريبين ٤ / ١٣٩٣، والفائق ٣ / ٨٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٦.

(٥) انظر غريب الحديث للخطَّابي ٢ / ١١٤.

عَلَى قَائِلَةِ النَّهَارِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ(١) : تَغْرِيْراً مِنَ الغِرَارِ وَهُوَ النَّوْمُ القَلِيْلُ، وَالأَشْهَرُ(٢) هُوَ الأَوَّلُ.

- وَفِي حَدِيْثِهِ أَيْضاً **«أَنَّ رَجُلاً وُجِدَ مَنْبُوذاً فَأُتِيَ عُمَرُ بِهِ، فَقَالَ عُمَرُ : (عَسَى الغُوَيْرُ أَبْؤُسًا) فَأَثْنَى عَلَيْهِ عَرِيْفُهُ(٣) خيْراً فَقَالَ: هُوَ حُرٌّ وَوَلَاؤُهُ لَكَ»**(٤).

هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ، قِيْلَ(٥) : الغُوَيْرُ : تَصْغِيْرُ الغَارِ، وَأَصْلُ المَثَلِ عَلَى هَذَا : أَنَّ جَمَاعَةً كَانُوا فِي غَارٍ فَظَفِرَ بِهِمْ جَمَاعَةٌ مِنْ أَعْدَائِهِمْ فَقَتَلُوْهُمْ، فَصَارَ مَثَلاً لِكُلِّ شَيْءٍ يُخَافُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْهُ شَرٌّ، وَالأَبْؤُسُ : جَمْعُ البَأْسِ، وَقِيْلَ(٦) : الغُوَيْرُ : مَاءٌ مَعْرُوْفٌ لِكَلْبٍ.

وَالْمَثَلُ لِلزَّبَّا(٧) وَكَانَتْ تَطْلُبُ بذَحْلِ(٨) جَذِيْمَةَ(٩) الأَبْرَشِ فَتَنَكَّرَتْ عَلَى هَذَا المَاءِ شَيْئاً مِمَّا تَخَافُهُ وَتَحْذَرُهُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ المَثَلَ. مَعْنَاهُ :

---

(١) انظر المصدر السَّابق.

(٢) في (س و م) زيادة : «الأظهر».

(٣) العريف : الوالي.

(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الشَّهادات باب : إذا زَكَّى رجلٌ رجلاً كَفَاه ب (١٦) ص ٤٣٣.

(٥) قاله الأصمعي انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٢٠.

(٦) حكاه أبو عبيد عن الكلبيِّ. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٢٠.

(٧) انظر المثل في : مجمع الأمثال ٢ / ٢١، والمستقصى (٥٤٦) : ٢ / ١٦١، جمهرة الأمثال ٢ / ٥٠ (١٢٠٩).

(٨) الذَّحل : الثَّأر.

(٩) في (م) زيادة : «و».

عَسَى أَنْ يَأْتِيَ مِنْ ذَلِكَ الطَّرِيْقِ شَرٌّ، فَصَارَ مَثَلاً.

وَانْتِصَابُ الأَبْؤُسِ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ عَسَى إِلَّا أَنَّهُ غَرِيْبٌ ؛ لأَنَّ خَبَرَهَا يَقَعُ فِي أَنْ مَعَ الفِعْلِ بِمَعْنَى المَصْدَرِ كَقَوْلِهِ :﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْۚ﴾ [١] وَقَوْلِهِ : ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ﴾ [٢] إِلَّا أَنَّ المَثَلَ اسْتُعْمِلَ عَلَى وَجْهِهِ فَنَصَبَ أَبْؤُساً عَلَى الْخَبَرِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِمَعْنَى المَصْدَرِ، هَذَا مَا ذَكَرَهُ الأَئِمَّةُ، ويَحْتَمِلُ أَنْ

يُقَالَ : انْتِصَابُهُ بِتَقْدِيْرِ إِضْمَارِ فِعْلٍ مَعَ أَنْ يَقَعُ خَبَرُ عَسَى فِيْهِ، فَيَكُوْنُ تَقْدِيْرُهُ عَلَى هَذَا الاحْتِمَالِ : عَسَى الغُوَيْرُ أَنْ يُحْدِثَ أَبْؤُساً أَوْ يَكُوْنَ أَبْؤُساً [٣].

- وَفِي حَدِيْثِ عَلِيٍّ : «**أَنَّهُ قَالَ فِي سُلَيمَانَ بْنِ صُرْدٍ** [٤] **حَيثُ الْتَقى النَّاسُ وَمَشَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ يَوْمَ الجَمَلِ : ما ظَنُّكَ بِامْرِئٍ جَمَعَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الغَارَيْنِ مَا أَرَى بَعْدَ هَذَا خَيْراً** » [٥].

الغَارُ : الجَمَاعَةُ الكَثِيْرَةُ مِنَ النَّاسِ. وَكُلُّ جَمْعٍ عَظِيْمٍ غَارٌ [٦].

---

(١) سورة التَّوبة، آية (١٠٢).

(٢) سورة المائدة، آية (٥٢).

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٢١.

(٤) سليمان بن صُرْد الأمير بن مُطَرِّف الخزاعي الكوفي الصحابي، كان مِمَّن كاتب الحسين ليبايعه فلما عجز عن نَصْرهِ ندم وحارب، كان دَيِّناً عابداً، سار في جيش يطالب بدم الحسين، وسموا بجيش التوابين، وقتل في معركة بعين الوردة سنة ٦٥ هـ. انظر سير أعلام النُّبلاء ٣ / ٣٩٤.

(٥) الحديث في : مصنَّف ابن أبي شيبة ٧ / ٥٤٣.

(٦) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٧٦.

● (غوص) وَفِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ** عليه السلام **نَهى عَنْ بَيْعِ كَذَا وَكَذَا، وَعَنْ ضَرْبَةِ الغَائِصِ**»(١).

هُوَ أَنْ يَقُوْلَ الغَائِصُ لِلرَّجُلِ: أَغُوصُ غَوْصَةً فَمَا أُخرِجُهُ فَهُوَ لَكَ بِكَذَا، فَيَتَّفِقَانِ عَلَى ذَلِكَ، فَنهى عنه(٢) ﷺ؛ لِمَا فِيْهِ مِنْ الغَرَرِ؛ لأَنَّهُ لَا يُدْرَى أَيُخْرِجُ شَيْئاً أَمْ لَا؟

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**لُعِنَتِ الغائِصَةُ والمُغَوِّصَةُ**»(٣).

فَسَّرُوا الغَائِصَةَ: بِالحَائِضِ الَّذِي لَا يَعْلَمُ زَوْجُهَا أَنَّها حَائَضٌ فَيَجْتَنِبُهَا.

وَالمُغَوِّصَةُ: هِيَ الَّتِي تَكْذِبُ زَوْجَهَا أَنَّهَا حَائِضٌ وَلَا يَكُوْنُ(٤).

● (غوط) فِيْ قِصَّةِ نُوْحٍ: «**وَانْسَدَّتْ يَنَابِيْعُ الغَوْطِ الأَكْبَرِ**»(٥).

الغَوْطُ: عُمْقُ الأَرْضِ الأَبْعَدُ، الَّذِي يُفْضِي إِلَى مُعْظَمِ مَائِهَا.

يُقَالُ: غَاطَ يَغُوطُ إِذَا دَخَلَ فِي شَيْءٍ وَارَاهُ، وَمِنْهُ الغَائِطُ لِلْمُطْمَئِنِّ مِنَ الأَرْضِ وَمِنْهُ غُوْطَةُ دِمشْقَ(٦).

---

(١) الحديث في: سنن ابن ماجه كتاب: التِّجارات باب: النَّهي عن شراء ما في بطون الأنعام وضروعها وضربة الغائص ب (٢٤) ح (٢٢١٤) ص ٢ / ١٥، ومصنَّف عبد الرَّزَّاق ٨ / ٧٦، ومسند أحمد ٣ / ٤٢ بلفظ: «وَعَنْ حُصُوْلِ الغَائِصِ».

(٢) «عنه» ساقط من (م).

(٣) الحديث في: الفائق ٣ / ٨١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٦، والمجموع الغيث ٢ / ٥٨٥.

(٤) انظر المجموع المغيث ٢ / ٥٨٥.

(٥) الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٥٦، والغريبين ٤ / ١٣٩٤، والفائق ٣ / ٨١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٦.

(٦) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٧٥٦.

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ حُصَيْنٍ النَّهْشَلِيِّ[١] قَالَ : «**قُلْ لأَهْلِ الغَائِطِ : يُحْسِنُوا مُخَالَطَتِي**»[٢].

أَرَادَ الوَادِيَ الَّذِي يَسْكُنُهُ. وَالغَائِطُ : الوَادِي المُتَّسِعُ[٣].

● **(غول)** وَفِي الحَدِيْثِ : « **وَلاَ غُولَ** »[٤].

كَانَتْ العَرَبُ تَقُوْلُ : إنَّ الغِيْلاَنَ فِي الفَلَوَاتِ تَراءَى لِلنَّاسِ فَتُضِلُّهُمْ عَنِ الطَّرِيْقِ وتُهْلِكُهُمْ، ذَكَرُوا ذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ، فَأَبْطَلَ الإِسْلَامُ ذَلِكَ، وَبَيَّنَ أَنَّهَا تَخَايُلٌ لَا حَقِيْقَةَ لَهَا[٥].

- وَفِي حَدِيْثٍ آَخَرَ : « **إِذَا تَغَوَّلَتِ الغِيْلاَنُ فَبَادِرُوا بِالأَذَانِ** »[٦].

يُقَالُ : تَغَوَّلَتِ المَرْأَةُ إِذَا تَلَوَّنَتْ.

- وَفِي حَدِيْثِ طَهْفَةَ النَّهْدِيِّ : «**مِنْ أَرْضٍ غَائِلَةِ النِّطَاءِ**»[٧].

---

(١) حصين بن أوس النهشلي التّميمي، يُعَدُّ من أهل البصرة. الاستيعاب ١ / ٣٥٣، الثِّقات لابن حِبَّان ٣ / ٨٨.

(٢) أصل الحديث في : سنن النسائي مختصراً كتاب : الزِّينة باب : الذُّؤابة ب (١٠) ح (٥٠٦٧) ص ٨ / ١٣٤، وهو في المعجم الأوسط ٨ / ٦١، والمعجم الكبير ٤ / ٣٠، والإصابة ٢ / ٧٢.

(٣) انظر غريب الحديث للخطَّابي ١ / ٤٨٥.

(٤) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : السَّلام باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، ولا نوء ولا غول ولا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ ب (٣٣) ح (٢٢٢٢) ص ٤ / ١٧٤٤، ومسند أحمد ٣ / ٣١٢، ٣٨٢.

(٥) انظر الغريبين ٤ / ١٣٩٥.

(٦) الحديث في : مجمع الزَّوائد ٣ / ٤٨٧، ومصنَّف ابن أبي شيبة ٦ / ٩٣، وعبد الرَّزَّاق ٥ / ١٦٣، ومسند أحمد ٣ / ٣٠٥، ٣٨١.

(٧) سبق تخريجه ص ٧٥ (عرض).

يُرِيْدُ : فَلَاةً تَغُوْلُ بِبُعْدِها مَنْ سَلَكَهَا، أَيْ : تُهْلِكُهُ. وَيُقَالُ : الغَضَبُ غَوْلُ الحِلْمِ، وَالغَوْلُ : البُعْدُ. والنِّطَاءُ : البُعْدُ أَيْضاً[(١)].

- وَفِي حَدِيْثِ عَمَّارٍ : «**إِنِّي كُنْتُ أُغَاوِلُ حَاجَةً لِي** »[(٢)].

المُغَاوَلَةُ[(٣)] : المُبَادَرَةُ فِي السَّيْرِ. وَأَصْلُهُ : مِنَ الغَوْلِ، وَهُوَ البُعْدُ. يُقَالُ : هَوَّنَ اللهُ عَلَيْكَ غَوْلَ هَذَا الطَّرِيْقِ، أَيْ : بُعْدَهُ[(٤)].

- وَمِنْهُ فِي حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ : فِي وَصِيَّتِهِ بَنِيْهِ : «**فَإِنِّي كُنْتُ أُغَاوِلُهُم**»[(٥)].

مِنَ المُغَاوَلَةِ وَهِيَ المُبَادَرَةُ كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

- وَفِي حَدِيْثِ العَبَّاسِ : «**أَنَّ أَصْحَابَ الفِيْلِ حِيْنَ وَجَّهُوْهُ إِلَى مَكَّةَ، أَبَى فَضَرَبُوهُ بِالمِغْوَلِ**[(٦)]»[(٧)].

وَهُوَ حَدِيْدَةٌ دَقِيْقَةٌ مِنَ الغَوْلِ، وَهُوَ الهَلَاكُ، وَهِيَ آلَةٌ يُهْلَكُ بِهَا.

---

(١) انظر الغريبين ٤ / ١٣٩٤.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٢، والغريبين ٤ / ١٣٩٥، والفائق ٣ / ٨١، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٧.

(٣) حكاه أبو عبيد عن أبي عمرو. انظر غريب الحديث ٤ / ٤٢.

(٤) قاله أبو عبيد. انظر المصدر السابق.

(٥) الحديث عن قيس بن عاصم وهو في المعجم الكبير ١٨ / ٣٣٩، وتهذيب الكمال ٧ / ٢٠٢، وطبقات ابن سعد ٧ / ٣٦، وهو كذلك في كتب الغريب.

(٦) في (م) : «المَغُول» بفتح الميم وَضَمِّ الغين المعجمة.

(٧) الحديث في : المجموع المغيث ٢ / ٥٨٧.

• (غوى) وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «أَنَّ قُرَيْشاً تُرِيْدُ أَنْ تَكُوْنَ مُغْوِيَاتٍ[١] لِمَالِ اللهِ»[٢].

قَالَ أبُو عُبَيْدٍ[٣] : هَكَذَا / يُرْوَى بِالتَّخْفِيْفِ وَكَسْرِ الوَاوِ، وَأَمَّا ١١٤/أ الَّذِي[٤] تَكَلَّمَتْ بِهِ العَرَبُ فَالمُغَوَّيَاتُ بِفَتْحِ الوَاوِ والتَّشْدِيدِ وَاحِدَتُهَا مُغَوَّاةٌ : وَهِيَ حُفْرَةٌ تُحْفَرُ لِلذِّئْبِ ويُجْعَلُ فِيْهَا جَدْيٌ، حَتَّى إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ وَأَتَاهُ سَقَطَ فِيْهَا، فَيُصَادُ. وَمِنْهُ يُقَالُ لِكُلِّ مَهْلَكَةٍ : مُغَوَّاةٌ.

أَرَادَ عُمَرُ أَنَّ قُرَيْشاً تُرِيْدُ أَنْ تَكُوْنَ مُهْلِكَةً لِمَالِ اللهِ، كَإِهْلَاكِ تِلْكَ المُغَوَّاةِ لِمَا سَقَطَ فِيْهَا.

- وَفِي حَدِيْثِ عُثْمَانَ : «أَنَّ القَوْمَ الَّذِيْنَ حَضَرُوهُ[٥] تَغَاوَوْا عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوْهُ»[٦].

التَّغَاوِي : هُوَ التَّجَمُّعُ والتَّعَاوُنُ عَلَى الشَّرِّ، وَأَصْلُهُ مِنَ الغَوَايَةِ وَالغَيِّ[٧].

---

(١) التَّخفيف مع كسر الواو «مُغْوِيَاتٌ» خطأ، والصَّوَابُ التشديد مع فتح الواو «مُغَوَّيَاتٌ» انظر إصلاح غلط المحدِّثين للخطَّابي ص ٣٦.

(٢) الحديث في : غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٢٤، وغريب الحديث للحربي ١ / ٢٢٦، والغريبين ٤ / ١٣٩٥، والفائق ٣ / ٨٠، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٧.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٢٤.

(٤) في (ص) : «التي» والمثبت ما في (س، م) وغريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٢٤.

(٥) في (م) : «حَصَرُوه» بدل : «حَضَرُوه».

(٦) الحديث في : طبقات ابن سعد ٣ / ٧٣، وتاريخ الطَّبري ٢ / ٦٦٥.

(٧) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٤٣٠.

=

فصل الغين مع الهاء

● (غهب) فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ: «**أَنَّه سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ صَيْداً غَهَباً، فَقَالَ: عَلَيْهِ الجَزَاءُ**»[1].

الغَهَبُ: أَنْ يُصِيبَهُ[2] غَفْلَةً مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ لَهُ وقَصْدٍ إِلَيْهِ.

يُقَالُ: غَهِبْتُ عَنِ الشَّيْءِ أَغْهَبُ عَنْهُ غَهَباً، إِذَا غَفَلْتَ عَنْهُ ونَسِيْتَهُ[3].

(١) الحديث في: غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٧٠، والغريبين ٤ / ١٣٩٦، والفائق ٣ / ٨٢، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٨.

(٢) في (م): «يُصِيْب» بدل: «يُصِيْبَه».

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٤٧١.

فصل الغين مع الياء

• (غيب) فِي الحَدِيْثِ : «نَهَى عَنْ طُرُوقِ النِّسَاءِ، حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وتَسْتَحِدَّ[١] المُغِيْبَةُ»[٢].

وَهِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُها، وَأَرَادَتْ[٣] تَنْظِيْفَ نَفْسِهَا، وَالتَّهيُّؤَ لِلزَّوْجِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «سِتٌّ تَكُوْنُ قَبلَ السَّاعَةِ وَذَكَرَها، ثُمَّ قَالَ : هُدْنَةٌ تَكُوْنُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ، تَسِيْرُوْنَ إِلَيْهِمْ فِي ثَمَانِيْنَ غَابَةً»[٤].

وَهِيَ الأَجَمَةُ. شَبَّهَ كَثْرَةَ الرِّمَاحِ فِي الكَتِيْبَةِ بِهَا.

وَمَنْ رَوَاهُ (غَايَةً) بِاليَاءِ فَإِنَّهُ يُرِيْدُ الرَّايَةَ، وَكَانَ يُقَالُ لِرَايَةِ الخَمَّارِ الَّذِي يَبِيْعُ الخَمْرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ : غَايَةٌ، أَيْ : عَلامَةٌ يُعْرَفُ بِهَا أَنَّه بَائِعُ الخَمْرِ[٥].

- وَفِي حَدِيْثِ أَبِي بَكْرٍ : «أَنَّ[٦] حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ لَمَّا هَجَا قُرَيْشاً قَالُوا : إِنَّ هَذَا الشَّتْمَ مَا غَابَ عَنْهُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ»[٧].

(١) في ص : «يَسْتَحِدّ» بدل : «تَسْتَحِدّ».
(٢) سبق تخريجه ص ٢٦٥ (غرر).
(٣) في (س، م) : «أراد» بدل : «أَرَادَتْ».
(٤) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الجزية والموادعة باب : ما يحذر من الغدر ب (١٥) ح (٣١٧٦) ص ٥٢٩.
(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٨٧.
(٦) في (م) : «ابن».
(٧) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٧٥، والغريبين ٤ / ١٣٩٧، والفائق ٣ / ٨٤، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٨.

يَعْنِي أَنَّهُ عَلَّمَهُ ذَلِكَ ؛ لأَنَّهُ كَانَ عَالِماً بِالأَنْسَابِ وَالأَخْبَارِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا رُوِيَ : «**أَنَّهُ** ﷺ **قَالَ لِحَسَّانَ : سَلْهُ عَنْ مَعَايِبِ القَوْمِ**»(١). يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ.

● **(غيث)** وَفِي حَدِيْثِ رُقَيْقَةَ : «**أَلاَ فَغِثْتُمْ**»(٢).

يَقُوْل(٣) : سُقِيْتُم الغَيْثَ، يُقَالُ(٤) : غِيْثَتِ الأَرْضُ، فَهِيَ مَغِيْثَةٌ، وَفِيْهِ «غَيْثاً مُغْدِقاً»، أَيْ : مُرْوِياً، وَمَاءٌ غَدَقٌ : كَثِيْرٌ عَذْبٌ.

● **(غيذ)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ نَظَر إِلَى سَحَابَةٍ فَقَالَ : مَا تُسَمُّونَ هَذِهِ؟ قَالُوا : السَّحَابَ، قَالَ : والمُزْنَ؟ قَالُوا : والمُزْنَ، قَالَ : والغَيْذَى؟**»(٥).

قَالَ الخَطَّابِيُّ(٦) : لَمْ أَسْمَعْهُ فِي أَسْمَاءِ السَّحَابِ إِلَّا فِي هَذَا الحَدِيْثِ، وَالْمَشْهُورُ العَنَانُ مَكَانَ الغَيْذَى، فَأَمَّا الغَيْذَى فَإِنْ كَانَ مَحْفُوْظاً فَهُوَ سُمِّيَ بِهِ لِسَيَلانِ المَاءِ مِنْهُ، يُقَالُ : غَذَا العَرَقُ(٧) إِذَا سَالَ،

---

(١) الحديث في : غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٥٧٥، والغريبين ٤ / ١٣٩٧، والفائق ٣ / ٨٣، وغريب ابن الجوزي ٢ / ٢١٢، والعقد الفريد ٥ / ٢٩٦، والأغاني ٤ / ١٣٨.

(٢) سبق تخريجه ص ١٣ (عبد).

(٣) في (م) : «يَعْني» بدل : «يقول».

(٤) قاله أبو عبيدة. انظر الخطَّابي ١ / ٤٣٩.

(٥) الحديث في سنن أبي داود كتاب : السُّنة باب : في الجهميَّة ب (١٩) ح (٤٧٢٣) ص ٥ / ٩٣، والتِّرمذي كتاب : التَّفسير باب : من سورة الحاقَّة ب (٦٩) ح (٣٣٢٠) ص ٥ / ٣٩٥، وابن ماجه كتاب : المقدِّمة باب : فيما أنكرت الجهميَّة ب (١٣) ح (١٨١) ص ١ / ٣٧ - ٣٨.

(٦) انظر غريب الحديث ١ / ٥٤١.

(٧) في (ص) «العِرْق» بكسر العين وسكون الرَّاء.

يَغْذُو، وَاليَاءُ الأُوْلَى[١] زَائِدَةٌ، وَهُوَ إِذْ ذَاكَ مِنْ بَابِ (الغَيْنِ والذَّالِ).

● **(غير)** وَفِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ قَالَ لِطَالِبِ القَوَدِ: أَوَلاَ[٢] تَقْبَلُ الغِيَرَ[٣]**»[٤].

قَالَ الكِسَائِيُّ[٥]: هِيَ الدِّيَةُ وَجَمْعُهُ: أَغْيَارٌ، قِيْلَ[٦]: سُمِّيَتْ الدِّيَةُ غِيَراً؛ لأَنَّهَا غُيِّرَتْ عَنِ القَوَدِ إِلَى غَيْرِهِ، وَقَالَ غَيْرُهُ[٧]: الغِيَرُ: جَمْعٌ، والوَاحِدَةُ غِيَرَةٌ.

- وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُوْدٍ لِعُمَرَ فِي قِصَّةٍ: «**لو غَيَّرْتَ بِالدِّيَةِ**»[٨].

- وَفِي حَدِيْثِ الاسْتِسْقَاءِ: «**وَمَنْ يَكْفُرِ باللهِ يَلْقَ الغِيَرَ**»[٩].

مَعْنَاهُ[١٠]: تَغَيُّرُ الحَالِ وَانْتِقَالُهَا مِنْ الصَّلَاحِ إِلَى الفَسَادِ.

- وَفِي الحَدِيْثِ: «**أَنَّهُ ﷺ كَرِهَ عَشْرَ خِلَالٍ مِنْها: تَغْيِيرُ الشَّيْبِ**»[١١].

---

(١) في (ص، م): «الأَوَّل» بدل: «الأُوْلى».

(٢) في (م): «ولا» بدون الهمزة.

(٣) في (م): «الغِيْدَ» بسكون الياء المثناة التحتية.

(٤) سبق تخريجه ص ٢٦٣ (غرر).

(٥) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٦٨.

(٦) قاله أبو عبيد. انظر غريب الحديث ١ / ١٦٩.

(٧) قال أبو عبيد: ولا أعلمه إلَّا أبا عمرو. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٦٩.

(٨) الحديث في: مجمع الزَّوائد ٦ / ٤٧٥، ومصنَّف عبد الرَّزَّاق ١٠ / ١٣، والمعجم الكبير للطَّبراني ٩ / ٣٤٩، بألفاظ متقاربة.

(٩) الحديث في: الغريبين ٤ / ١٣٩٨، وغريب ابن الجوزي ٢ / ١٦٩، ومنال الطالب ١٠٦.

(١٠) انظر الغريبين ٤ / ١٣٩٨.

(١١) الحديث في: سنن أبي داود كتاب: الخاتم باب: ما جاء في خاتم الذَّهب ب(٣) ح(٤٢٢٢) ص ٤ / ٤٢٧، والنَّسائي كتاب: الزِّينة باب: الخِضَابُ بالصُّفْرَة ب (١٧) =

تَفْسِيْرُه فِي الحَدِيْثِ : نَتْفُهُ، فَأَمَّا تَغْيِيْرُ لَوْنِهِ بالخِضَابِ فَكَانَ سُنَّةً.

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَقُوْلُوْنَ : أَشْرِقْ ثَبِيْرُ كَيْمَا نُغِيْرُ**»(١). يَقُوْلُوْنَهُ بِجَمْعِ عَرَفَاتٍ، أَرَادَ بِقَوْلِهِ : «نُغِيْرُ»، أَيْ : نَنْفِرُ ونُسْرِعُ، يُقَالُ(٢) : أَغَارَ إغَارَةَ الثَّعْلَبِ إِذَا أَسْرَعَ وَدَفَعَ فِي عَدْوِهِ.

● **(غيض)** فِي الحَدِيْثِ : «**إِذَا كَانَ الشِّتَاءُ قَيْظاً، وَغَاضَتِ الكِرَامُ غَيْضاً**»(٣). أَيْ : فَنُوْا وَبَادُوا ونَقَصُوا.

- فِي الحَدِيْثِ : «**وَغَاضَتْ بُحَيْرَةُ سَاوَةَ**»(٤).

أَيْ : نَضَبَ مَاؤُهَا.

- وَفِي ذِكْرِ السَّنَةِ : «**وَغَاضَتْ لَهَا الدِّرَّةُ**»(٥).

أَيْ : نَقَصَتْ وَأَرَادَ نُقْصَانَ اللَّبَنِ.

- وَفِي حَدِيْثِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ(٦) : «**لَدِرْهَمٌ يُنْفِقُه أَحَدُكُم مِنْ**

= ح (٥٠٨٨) ص ٨ / ١٤١، ومسند أحمد ١ / ٣٨٠، ٣٩٧، ٤٣٩.

(١) الحديث في : سنن ابن ماجه كتاب : المناسك باب : الوقوف بجمع ب (٦١) ح (٣٠٥٧) ص ٢ / ١٨٢، ومسند أحمد ١ / ٣٩، ٤٢، ٥٤. وهو مثل في : مجمع الأمثال ١ / ٤٥٨، ٥١٤، والمستقصى ١ / ٢٠٥ (٨٣٦) فصل المقال ص ٥٠١، وأدب الكاتب ص ٧٦.

(٢) قاله الأصمعي. انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٥٦.

(٣) الحديث في : الحلية لابن حزم ٩ / ١٣٨، وأخبار مكة للفاكهي ٢ / ٣٧٦.

(٤) الحديث في : فتح الباري ٦ / ٥٨٤، والإصابة ٦ / ٤١١ ترجمة هانئ المخزومي، وتاريخ الطّبري ١ / ٤٥٩.

(٥) الحديث في : المعجم الأوسط ٧ / ٣٦٠.

(٦) عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد بن دهمان، من ثقيف، أسلم في وفد ثقيف، =

جُهْدِهِ خَيْرٌ مِنْ عَشَرَةِ آلَافِ غَيْضاً مِنْ فَيْضٍ »[١].

مَعْنَاهُ: أَنْ أَمْوَالَنَا كَثِيْرَةٌ، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ المَاءِ الَّذِي يَفِيْضُ مِنْ كَثْرَتِهِ، فَيُؤْخَذُ مِنْهُ حَتَّى يَفِيْضَ ذَلِكَ الفَيْضَ، وَالإِنَاءُ مُمْتَلِئٌ عَلَى حَالِهِ[٢].

- وَفِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ: أَنَّهَا ذَكَرَتْ أَبَاهَا فِيْ خُطْبَتِهَا فَقَالَتْ: ١١٤/ب «**وَغَاضَ نَبْغَ / الرِّدَّةِ** »[٣].

أَيْ[٤]: نَقَصَهُ وَأَذْهَبَهُ، يُقَالُ: غَاضَ المَاءُ: إِذَا نَقَصَ وغِضْتُهُ أَنَا، و«نَبْغُ الرِّدَّةِ»: مَا نَبَغَ مِنْهَا، أَيْ: ظَهَرَ وَطَلَعَ.

● **(غيل)** فِي الحَدِيْثِ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الغِيْلَةِ** »[٥].

قِيْلَ[٦]: الغِيْلَةُ: هِي الغَيْلُ، وَهُوَ أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ المَرْأَةَ وَهِيَ تُرْضِعُ.

= استعمله النَّبيُّ ﷺ على الطائف، فبقي في عمله إلى أيام عمر رضي الله عنه، ثم ولاه عمر رضي الله عنه عُمَان والبحرين سنة ١٥ هـ، وسكن البصرة وتوفي سنة ٥١ هـ، وله فتوح وغزوات بالهند وفارس. انظر الإصابة ٤ / ٣٧٣.

(١) الحديث في: الزُّهد لابن المبارك ١ / ٢٦٦.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٣٠٦.

(٣) سبق تخريجه ص ٩٢ (عرك).

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٢ / ٤٦٠.

(٥) الحديث في: صحيح مسلم كتاب: النِّكاح باب: جواز الغيلة وهي وطء المرضع، وكراهة العزل ب (٢٤) ح (١٤٤٢) ص ٢ / ١٠٦٦، وسنن أبو داود كتاب: الطِّبِّ باب: في الغيل ب (١٦) ح (٣٨٨٢) ص ٤ / ٢١١، والتِّرمذي كتاب: الطِّبِّ باب: ما جاء في الغيلة باب (٢٧) ح (٢٠٧٧) ص ٤ / ٣٥٤، ومسند أحمد ٦ / ٣٦١، ٤٣٤، وغيرها.

(٦) حكاه أبو عبيد عن أبي عبيدة واليزيدي والأصمعي وغيرهم. انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٠٠.

يُقَالُ : أَغَالَ الرَّجُلُ وَأَغْيَلَ وَلَدَهُ : إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ.

- وَمِنْهُ فِي الحَدِيْثِ : «**لا تُغيْلُوا أَوْلاَدَكُمْ سِرًّا، إِنَّهُ لَيُدْرِكُ الفَارِسَ فَيُدَعْثِرَهُ**»(١).

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّهُ قُتِلَ صَبِيٌّ بِصَنْعَاءَ غِيْلَةً فَقَتَلَ عُمَرُ بِهِ سَبْعَةً**»(٢).

الغِيْلَةُ : هُوَ أَنْ يَغْتَالَ غَيْرَهُ ويَخْدَعَهُ بالشَّيْءِ حَتَّى يَصِيْرَ إِلَى مَوْضِعٍ يَسْتَخْفِي لَهُ فَإِذَا صَارَ إِلَيْهِ قَتَلَهُ(٣).

- وَفِي الحَدِيْثِ : «**مَا سُقِيَ بِالْغَيْلِ فَفِيْهِ العُشْرُ**»(٤).

قَالَ أَبوْ عُبَيْدٍ(٥) : مَا جَرَى مِنَ المِيَاهِ فِي الأَنْهَارِ.

● **(غيم)** فِي الحَدِيْثِ : «**أَنَّه كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الغَيْمَةِ**»(٦).

وَهِيَ العَطَشُ وَكَثْرَةُ اسْتِسْقَاءِ المَاءِ، بِحَيْثُ يُتَهَالَكُ عَلَيْهِ. يُقَالُ : غَامَ يَغِيْمُ.

● **(غين)** فِي الحَدِيْثِ : «**إِنَّهُ لَيُغَانُّ عَلَى قَلْبِي حَتَّى اسْتَغْفِرَ اللهَ فِي اليَوْمِ سَبْعِيْنَ مَرَّةً**»(٧).

---

(١) الحديث في : سنن أبي داود كتاب : الطِّبِّ باب : في الغَيْل ب (١٦) ح (٣٨٨١) ص ٤ / ٢١١، ومسند أحمد ٦ / ٤٥٣، ٤٥٧، ٤٥٨.

(٢) الحديث في : صحيح البخاري كتاب : الدِّيات باب : إذا أصاب قوم من رجل : هل يُعَاقِبُ أو يقتص منهم كُلِّهم ب (٢١) ح (٦٨٩٦) ص ١١٨٧.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣ / ٣٠١.

(٤) الحديث في : سنن البيهقي ٤ / ٢٢٠.

(٥) انظر تهذيب اللُّغة ٨ / ١٩٦.

(٦) سبق تخريجه ص ٢٣٣ (عيم).

(٧) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : الذِّكر والدُّعاء والتَّوبة والاستغفار باب : =

قَالَ أَبُوْ عُبَيْدَةَ(١)(٢) : يَعْنِي يَتَغَشَّى القَلْبَ ما يُلْبِسُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ : كَأَنَّهُ مِنَ السَّهْوِ يُغَانُ عَلَيْهِ.

قَالَ الأَصْمَعِيُّ(٣) : يُقَالُ : غِيْنَتِ السَّمَاءُ غَيْناً، وَهِيَ إِطْبَاقُ الغَيْمِ السَّماءَ.

وَاخْتَلَفَ العُلَمَاءُ وَأَهْلُ الإِشَارَةِ فِي مَعْنَى الغَيْنِ، فَصَارَ بَعْضُهُم : أَنَّ أَحْوَالَهُ كَانَتْ أَبداً فِي التَّرَقِّي، فَإِذَا تَرَقَّى فِي الحَالَةِ الثَّانِيَةِ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِي الحَالَةِ الأُوْلَى وكُوْشِفَ بِلَطِيْفَةٍ أُخْرَى عَدَّ الأُوْلَى(٤) غَيْناً بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا كُوْشِفَ بِهِ، فَاسْتَغْفَرَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ حَالَةً بَعْدَ حَالَةٍ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الإِشَارَةِ : لَا اطِّلَاعَ لَنَا عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَالأُوْلَى أَنْ لَا يُبْحَثَ عَنْهُ لأَنَّهُ إِنَّمَا يَطَّلِعُ عَلَى خَصَائِصِ أَحْوَالِهِ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الدَّرَجَةِ، وَلَا أَحَدَ فَوْقَ دَرَجَتِهِ فَلَا اطِّلَاعَ عَلَيْهِ.

وَلِبَعْضِ المُتَأَخِّرِيْنَ فِيْهِ كِتَابٌ بِرَأْسِهِ. (وَاللهُ أَعْلَمُ)(٥).

● **(غيي)** وَفِي الحَدِيْثِ : «**تَجِيْءُ البَقَرَةُ وَآلُ عِمْرَانَ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ**

= استحباب الاستغفار والاستكثار منه ب (١٢) ح (٢٧٠٢) ص ٤ / ٢٠٧٥ بلفظ : «مئة مرة»، وسنن أبي داود كتاب : الصَّلاة باب : في الاستغفار ب (٣٦١) ح (١٥١٥) ص ٢ / ١٧٧، ومسند أحمد ٤ / ٢١١، ٢٦٠.

(١) في (س، م) : «أبو عبيد» بدل : «أبو عبيدة».

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٣٧.

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ١٣٧.

(٤) في (ص و م) : «الأَوَّل» بدل : «الأُولى».

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

غَيَايَتَانِ»[١].

قَالَ الأَصْمَعِيُّ[٢] : الغَيَايَةُ : كُلُّ شَيْءٍ أَظَلّ الإِنْسَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ مِثْلُ السَّحَابَةِ والغَبَرَةِ والظِّلِّ، يُقَالُ : غَايَا القَوْمُ فَوْقَ رَأْسِ فُلَانٍ بالسَّيْفِ إِذَا أَظَلُّوهُ بِهِ.

- وَفِي حَدِيْثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ السَّادِسَةِ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : «**زَوْجِي غَيَايَاءُ** »[٣].

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[٤] : هُوَ بِالعَيْنِ لَا غَيْرُ، وَفَسَّرَهُ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ بِالْغَيْنِ.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنَ الغَيَايَةِ، وَهِيَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ الشَّيْءِ الَّذِي يُظِلُّ الإِنْسَانَ[٥] وَيَسْتُرُهُ، كَأَنَّهَا وَصَفَتْهُ بِثِقَلِ النَّفْسِ وَالرُّوْحِ، كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ مِنَ الظِّلِّ لَا نُوْرَ فِيْهِ وَلَا إِشْرَاقَ، أَوْ كَأَنَّهُ مَسْتُورٌ عَلَى ذَكَائِهِ وَعَقْلِهِ، وَصَفَتْهُ بِالغَبَاوَةِ، وَهَذَا وَجْهٌ مُحْتَمَلٌ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

- وَفِي الحَدِيْثِ «**فَإِذَا حَاتِمٌ قَدْ تَغَايَا فَوْقَ رُءُوسِنَا** »[٦].

يَعْنِي الغُرَابَ، أَيْ : عَلَا فَوْقَنَا فَأَظَلَّنَا[٧].

---

(١) الحديث في : صحيح مسلم كتاب : صلاة المسافرين وقصرها باب : فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ب (٤٢) ح (٨٠٤) ص ١ / ٥٥٣، وابن حِبَّان ١ / ٣٢٢، وسنن البيهقي ٢ / ٥٥٤، ومصنَّف عبد الرَّزَّاق ٣ / ٣٦٥، ومسند أحمد ٥ / ٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٤، ٢٥٧، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٦١.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٩٣.

(٣) سبق تخريجه ص ١٥ (عبر).

(٤) انظر غريب الحديث ٢ / ٢٩٤.

(٥) في (ص) «الشَّيْء» بدل : «الإنسان».

(٦) الحديث في : الغريبين ٤ / ١٤٠٠.

(٧) في (م) : «ظِلَّنا» بدل : «أظلَّنا».

فهرس المجلد الرابع - ج٢

الموضوع .... صفحة

تم الإخراج بشركة دار لطائف للنشر والتوزيع
- تلفاكس: ٢٢٤٥٦٢٥٨ ، ٢٤٥٧٠٠٥٠